


BP  
175  
.J5  
.I174  
v.2  
c.1



BOBST LIBRARY  
3 1142 03184 9410

*Ex-Libris*  
Edmond DOUTTÉ




NEW YORK  
UNIVERSITY  
LIBRARIES

GENERAL UNIVERSITY  
LIBRARY

---

---







FD. 37.2

ABU ABDALLAH MOHAMMED  
BEN MOHAMMED BEN MOH  
EL ABADRI dit TAN EL HASS

041 /

vol 2

Kitab el madheer  
kitab el sunodun chor

Imp aamira

caire

1390



FD 372

Ibn al-Hājj al-'Abdarī

al 95

al-Madkhal

OKI

﴿ الجزء الثاني ﴾

من كتاب المدخل للعارف

بربه سيدي محمد العبدري

الشهيد بابن الحاج

نفعنا الله به

آمين

1-2



﴿ طببع على نفقة حضرة مصطفى أفندي فهمي ﴾

الساكني وشركائه ﴿

﴿ بالمطبعة العامرة الشرفية سنة ١٣٢٠ ﴾

﴿ هجريه على صاحبها افضل ﴾

﴿ الصلاة وأزكى التحية ﴾



BP

175

J5

I174

v.2

ع

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿فصل في ذكر آداب المتعلم﴾ قد تقدم رحمتنا الله تعالى وياك ذكر بعض آداب العالم وفي ذكره غنية عن ذكر آداب المتعلم اذ ان الغالب فيما ذكرنا تراكمه في ذلك (اكن) قد يختص المتعلم ببعض نبيذ سيرة ينبغي التنبيه عليها (وقد) تقدم في العالم ان تكون نيته في التعليم لله تعالى وان يظهر الحق على نفسه وعلى غيره على ما تقدم ذكره (ثم) هو في حق المتعلم اكد لانه في اول امره متصف بالجهل فيحرص على تخليص نيته من الشوائب في نفسه وهو ان يقصد بذلك وجه الله تعالى لا لاجل ان يرتفع قدره عند الناس او يعرف بالعلم او لعلوم يأخذ به اولان برأس به على الجهال اولان يشار اليه اولان يسمع قوله الى غيره ذلك من الحظوظ المذمومة شرعا التي تخرجه عن ان يكون لله تعالى بل يفعل ذلك خالصا لوجه الله عز وجل لا يريد غير ذلك (الآثرى) الى ما ورد في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام اخبرنا عن ربه عز وجل حيث يقول سبحانه وتعالى لمن انصف به بعض ما ذكرنا ان اغنى الشركاء اذهب فخذ الاجرم من غيري (ولا) تحتاف العلماء ان العلم افضل الاعمال بعد الايمان بالله عز وجل واذ كان افضل الاعمال فيته من تخليصه لله تعالى فيته دة اولابا لا خلاص المحض حتى يكون الاصل طيما فتأتي الفروع على هذا الاصل الطيب فيرجح به وتكثر بركته والقابل من العلم مع حسن النية فيه ارفع واعظم بركته من الكثرة منه مع ترك المبالاة بالاخلاص فيه (ومن مرافق الزاني للقاضي ابي بكر بن العري رحمه الله تعالى) قال بعض السلف من طلب العلم لوجه الله لم يزل معانا ومن طلبه لغير الله لم يزل مهانا اه (هذا) اذا كان هو الداخل بنفسه اطالب العلم فان كان وليه هو الذي يرشده لذلك فيته عين على الولي ان يعلمه النية فيه وليحذر ان يرشده اطالب العلم بسبب ان يرأس به او يأخذ مملوما عليه الى غير ذلك مما تقدم ذكره فان هذامم قاتل يخرج العلم عن ان يكون لله تعالى بل يقرأ ويحتمد لله تعالى خالصا كما تقدم ذكره فان جاء شيء من غيب الله تعالى قلبه على سبيل انه فتوح من الله تعالى ساقه الله اليه لا لاجل احارة او مقابلة على ما هو



بصدده اذ ان اعمال الآخرة لا يؤخذ عليهم اعوض (وقد) روى ان يحيى بن يحيى راوى الموطأ لما ان جاء  
الى مالك ليقرأ عليه فقال له مالك اجتهد يا بني فانه قد جاء شاب في سنك فقرا عني ربيعة فما كان الا ايام  
وتوفي الشاب فحضر جنازته علماء المدينة ولجده ربيعة بيده ثم رآه بعد ذلك بعض علماء المدينة في النوم  
وهو في حالة حسنة فسأله عن حاله فقال غفر الله لي وقال ملائكتك هـ ذاع بدي فلان كانت نيته ان يباع  
درجة العلماء في اعوج درجتهم فأنا منهم أنتظر ما ينتظرون قال فقات وما ينتظرون قال الشفاعة يوم  
القيامة في العصاة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم (واذا كان) ذلك كذلك فيمنعني له ان لا يسبحني  
اطلب المعلوم ولا في زيادته ولا في تنزيله في المدارس ولا في الوقوف على أبواب من يرجي ذلك منه فان  
فعل شيئا مما ذكر كان ذلك قد حافى نيته ووقع عليه الذم بنص كتاب الله تعالى حيث يقول سبحانه يا أيها  
الذين آمنوا لم تقولون مالا تعملون كبر مقتا عند الله ان تقولوا مالا تعملون (ولا) يخرج من المدرسة الى  
غيرها ولا من المسجد الى غيره الا لفتاة من زيادة العلم الا ان يكون مدرس المدرسة الاخرى اعلم  
أو أفيد أو أصح من الاول أو لان تتذكر رعليه مسائل العلم وتثبت وان كان الثاني أقل علما من الاول  
لا الاجل معلوم فانه اذا فعل غير ما ذكر كان قد حافى نيته كما تقدم والمتدى يحتاج الى تخليص نيته أكثر  
من المنتهى لان المنتهى عارف بالوسائل التي تدخل عليه ان حصل له التوفيق له بخلاف المنتهى  
(واذا) كان ذلك فلا يضمره أخذ المعلوم مع اشتغاله بالعلم لوجه الله تعالى على ما سبق (اللهم) الا ان  
لا يقدر على تخليص نيته لله تعالى لبقاء تعلق خاطره بالاسباب وبأخذ المعلوم فان كان كذلك فترك  
التعلم والتعليم أولى به لانه ان فعل ذلك وقع في بحر مخوف والغالب فيه العطب (لما) ورد في الحديث  
عنه عليه الصلاة والسلام حيث يقول من عمل من هـ ذه الاعمال شيئا يريد به عرضا من الدنيا لم يجده  
عرف الجنة وان ربحها لم يوجد من مسيرة خمسة ائنه عام أو كما قال عليه الصلوة والسلام وقد تقدم ان  
أفضل الاعمال بعد الايمان بالله تعالى تعلم العلم فيخاف عليه فتركه أولى به فان اضطر الى مسئلة  
فليسأل عنها أهل العلم وحينئذ يقدم عليها (وقد) قال مالك رحمه الله تعالى اذا علمت علما فليتركه اثره  
وسمته وسكينة ووقاره وحلمه لقوله عليه الصلوة والسلام ورثة الانبياء ومن ابن يونس وذكر  
أيضا عن مالك انه قال لم يكونوا يهذرون الكلام هكذا ومن الناس من يتكلم بكلام شهر في ساعة  
واحدة (ولا) حجة لاحدى قول من قال من العلماء طلبة العلم غير الله تعالى فأبى العلم ان يكون الا لله  
(والجواب) عنه من وجهين (أحدهما) وهو الظاهر انه كان أولا جاهلا لا يعرف ما يلزمه من الوظائف  
الشرعية فلما ان قرأ العلم وجد قواعد ما شبة على خمسة أقسام واجب ومندوب ومباح ومكروه ومحرم  
ولما ان علم الواجب لم يسعه الا فعله وكذلك المحرم عكسه والمندوب ماله في فعله ثواب وليس عليه في تركه  
عقاب والمكروه صدقه والمباح ما استوى طرفاه فالمدكف مخير في فعله وفي تركه فاتباع العلم واتباعه  
صار لله تعالى لان نيته كانت محرمة عليه أو لا فوجد العلم عنده فتركها وقد نقل معنى هذا القاضي أبو  
بكر بن العربي رحمه الله تعالى في مراتي الزاني له فقال قال بعض العلماء العلم من الله والاعمال لله وان  
الرجل ليطالب العلم غير الله فيرده العلم الى الله فان العلم يأتي ان يكون الا لله اه هذا وجه (الوجه  
الثاني) ان هذا الانسان غير مسلم ولا يمكن له اقل ان يعرف بنفسه وهو بر جوا نيسلم (فان) قال قائل  
قد تدعو الضم ورة وهو الغالب الى طلب المعلوم والى الجمع بين مدارس جملة لاجل قيام البنية  
وضرورات البشرية (فالجواب) ان هـ ذه السباب منه وقع الخلل ورجعت أعمال الآخرة لمجرد  
الدنيا وهو عطب عظيم اذ ان الدنيا لا تطلب بعمل الآخرة (واذا كان) ذلك كذلك فلا يخلو طالب العلم



من أحد أمرين إما ان يكون قو يافى دينه وانقار به أولا يكون كذلك (فان) كان الاول فاشتهتغاله  
 بالعلم واقباله عليه أولى به من أن يدور في المدارس أو غيرها لان الله تعالى قد تكفل برزقه خصوصا  
 كما تقدم (فان) احتج محتج بقوله تعالى فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه فجعل المشي سببا للرزق  
 (فالجواب) انك اذا نظرت الى تمام الآية من قوله تعالى واليه النشور بان لك ان آخر الآية الكريمة  
 فيه التفتيح للتسبيبين على التحفظ فيما يحاولونه من الاسباب كلها اذ ان يوم النشور فيه الحساب ففي ذلك  
 اشارة الى الورع في السبب خيفة من الحساب والمناقشة يوم النشور الاترى الى قوله عليه الصلاة  
 والسلام لاترول قدم ابن آدم يوم القيامة حتى يسئل عن أربع عن عمره فيما أفناه وعن جسده فيما  
 أبلاه وعن علمه ماذا عمل فيه وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه اه (وقد) ورد في الحديث عنه  
 عليه الصلاة والسلام انه قال لو توكلتم على الله حتى توكله لرزقكم كما يرزق الطير في جوف السماء تقديرا  
 لخاصا وروح بطانا اه فأرشدنا صلى الله عليه وسلم بقوله هذا الى ترك الاسباب الدنيوية  
 والاشتغال بالاعمال الاخرية ثقة بالله تعالى وبكفايته فانه العليم الخبير الكريم (فان) احتج محتج  
 بقول من غاب عليه الشغف بالاسباب فقال طيران الطائر سبب في رزقه (فالجواب) ان طيران  
 الطائر في الهواء لا يماثل التسبب في الرزق لان الهواء ليس فيه حب بله قط ولا جهة تقصده (الاترى)  
 أنه ينزل في مواضع شتى ليس فيها شئ ولا عقل له يدرك به فدل على أن طيرانه في الهواء ليس هو من باب  
 طلب الرزق وانما هو من باب حركة بد المرئش لاحكام لها فيتردد في الهواء حتى يثوى برزقه اليه أو يثوى  
 به الى رزقه وهذا الذي يتعين حمل طيران الطائر عليه أعني في أنه لا حكم له في الرزق ولا ينسب اليه لان  
 النبي صلى الله عليه وسلم سماه متوكلا مع طيرانه ولذلك مثل به والعاقلة المكاف أولى بالمتوكل منه سيما  
 من دخل في باب الاشتغال بأفضل الاعمال بعد الايمان بالله تعالى وهو طلب العلم كما تقدم (وان) كان  
 من القسم الثاني وهو العاجز عن التوكل لعدم قوة اليقين عنده فالاسباب عليه متسعة فيسبب في شئ  
 يستعين به على طلب العلم وهو أولى به بل أوجب من أن يأخذ أو ساخ الناس يستعين به على طلب العلم  
 الشرف ويكفيه مع ذلك القليل من العلم وقد يسارك له فيه فيصير كثيرا وعلى هذا حال السالف  
 رضوان الله عليهم أجمعين في كونهم لم يكن لهم معلوم على سبب من اسباب الآخرة وانما حدثت الارزاق  
 على أعمال الآخرة بعد ذلك ومنه دخل الفساد على كثير من تعاطى أسباب الآخرة (ومن) كتاب سير  
 السالف لاحفاظ اسماعيل بن محمد بن الفضل الاصمعي رحمه الله تعالى قال ذوالنون المصري رحمه الله  
 كان الرجل من أهل العلم يزداد بعلمه بفضال الدنيا ويركها لها فالذي يزداد الرجل بعلمه للدنيا جبارا طالبا  
 وكان الرجل ينفق ماله على العلم واليوم يكسب الرجل بعلمه مالا وكان يرى على طالب العلم زيادة في  
 باطنه وظاهره فالذي يزداد على كثير من أهل العلم نساد الباطن والظاهر انتهى (فان) قال كائل انه لم  
 يمكن طالب العلم التسبب في الصنائع لانه قد يخرج به عن سببه ووقاره وزيه (فالجواب) ان هذا أيضا  
 من البدع التي أحدثت لان السالف رضوان الله عليهم أجمعين لم يكن عندهم فرق في الرزق ولا الملابس  
 لفقير ولا اغنيه ومن كتاب القوت قال علي رضي الله عنه ان الله أخذ على أمة الهدى أن يكونوا في مثل  
 أدنى أحوال الناس ليقتمديهم الغني ولا يزرى بالفقير فقره (وعوتب) رضي الله عنه في لباسه وكان  
 يلبس الخشن من الكرايس قيمه قيمه ثلاثه دراهم الى خمسة ويقطع ما فضل عن أطراف أصابعه  
 فقال هذا أدنى الى التواضع وأحد ران يقتمدي به المساكين (ونهي) رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 عن التعم وقال ألا ان عباد الله ليسوا بالمتنعين (وقال) بعض العلماء من رزق ثوبه رزق دينه (وروي)



عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من شر ادمى الذين غذوا بالنعم الذين يأكلون ألوان الطعام  
و يلبسون ألوان الثياب ويتشققون في الكلام اه (الأتري) الى قصة عمر بن الخطاب رضي الله  
عنه في ثوبه الذي كان فيه احدى عشرة رقعة احداها من اديم وهذا وهو امر المؤمنين في مالك بعينه  
(فان) قال قائل كان ذلك في زمان لا تقيهم وهـ نذا زمان لا يليق به ما ذكرتم (فالجواب) ان الزمانين  
بالنسبة الى الشريعة المطهرة سواء اذ ان السكل عمهم الخطاب وتناولتهم الاحكام الشرعية كما تقدم  
وقد تجدد كثير من اهل هـ هذا الزمان متصفا بتلك الاوصاف الجليلة شرعا وبجها وقد مضت حكاية  
الشيخ الجليل ابن عبد السلام رحمة الله عليه في تواضعه في تصرفه وكذلك حكاية الشيخ الجليل المعروف  
بالزبان رحمة الله وما جرى له وكان من اكار العلماء الصالحاء في وقته وفي هذا الوقت بلاد المغرب بعض  
العلماء اذا جلس الى الدرس يجتمع له نحو من اربعمائة أو ستمائة من الفقهاء يحضرون عليه فاذا  
فرغ من مجلسه قام ودخل بيته وأخرج ما يحتاج اليه على رأسه او في يده من قبح بطخنه أو عجين بخبره  
أو شرا خضرة أو حجة من السوق أو حصاد زرعه بيده أو غسل ثياب الى غير ذلك من الخواصج وله  
من الهمة بحيث لا يتحسر احد من الطلبة أو غيره هم ان يحلف عليه فالخير والحمد لله باق لمن اراده  
وتحصنه به يمكن وإنما بقي التوفيق فمن وفق وترك العوائد الدنيئة والطبائع النفسانية فقد ارشد  
وحاءه العيون قال عليه الصلاة والسلام لا تزال هذه الامة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى  
يأتى أمر الله وفي رواية أخرى طائفة بالمغرب اه مع ما ورد من قوله عليه الصلاة والسلام أمي مثل  
المطر لا يدرى أيه أنفع أوله أو آخره أو كما قال عليه الصلاة والسلام فلا يقطع المرء المسلم الايمان من  
هذا ان خير العظم فانه والحمد لله باق الى يوم القيامة بفضل الله تعالى وكرمه وقد رأيت وباشرت  
بعض طلبة العلم بالمغرب يأخذون المسحاة ويأتون الى موقف البنائين فان حصل لهم سبب مشاوقه  
يومهم ذلك والارجعوا الى الدرس والاشتهال الى غير ذلك مما قد يطول ذكره (فالخاص) من هذا  
ان يدخل المتعلم الى تهـ لم العلم بمجد واجتهاد وحسن نية وترك الالتفات الى العوارض والاسباب  
والعوائد التي انتقلت في هذا الزمان وهو مخير في الاسباب الشرعية هل يقدم عليها أو يتركها تارة  
بربه عز وجل كما سبق (وقد) تقدم في العالم ان من صفاته التواضع لمن يعلمه واذا كان ذلك مطلوبا  
في العالم فن باب أولى في المتعلم المحتاج الى التعليم فينبغي له ان يكون تواضعه أكثر حتى لو صار  
أرضاً توطأ كأن قليلا بالنسبة الى ما هو بطلبه ولان التواضع يقبل بالقلوب عليه وينشأ ط من يعلمه  
لتعليمه وارشاده والتواضع أصل كل خير وبركة كل شيء فاذا اتصف المتعلم بما ذكرته انتفت عنه هذه  
المفاسد التي عمت بها البلوى في الوقت من نظر بعضهم لبعض في المعلوم وقول بعضهم كيف يأخذ فلان  
كذا وكذا وأنا أكثر منه بمشاهدة حفظ الكتاب الفلاني والكتاب الفلاني ويقع بسبب ذلك يندم  
شئنا وتواضع بالحسد وما شاكاه وخرج ذلك الى باب الاسباب الدنيوية وقواعده في الوعيد  
الذي تقدم في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام من عمل من هذه الاعمال الخ أسأل الله الامة عنه  
والغالب ان المتعلم لا يتصف بما ذكر من الاخلاق الحميدة الا ان يبنى أمره على أصل صحيح اذ ان البناء  
اذا طلع على غير أصل لا ينتفع به فلا بد من أساس صحيح جيد يعمل ثم بعد ذلك يبنى عليه والاساس  
الذي يحتاج اليه المبتدئ في هذا الفن اتباع السلف رضوان الله عليهم أجمعين فيما أخذ بسبيله وكانت  
أحوالهم رضي الله عنهم الحرب من الدنيا واسماها فان فتح عليهم بشئ منها قالوا ذنب محبت عقوبته وان  
أصابهم ضيق سر وبذلك وفرحوا به وكان ذلك غنيمة لهم ولاجل ذلك جعلهم الله أئمة يقتدى بهم ويرجع



الى احوالهم واحوالهم (وقد) ارجى الله تعالى الى موسى عليه الصلوة والسلام ما معناه يا موسى اذا  
رايت الدنيا اقبلت فقل ذنب عجلت عقوبته واذا رايتهما اذبرت فقل اهلا بشمار الصالحين (وقد دعا)  
موسى عليه الصلوة والسلام وطلب من ربه ان يغنيه عن الناس فأوحى الله تعالى اليه يا موسى اما تريد  
ان اعتق بعدائك رقبة من النار وبمشائك رقبة من النار قال بلى يا رب قال هو كذلك او كما قال فكانت  
موسى عليه الصلوة والسلام يتعدى عند رجل من بني اسرائيل وشمشى عند آخر وكان ذلك رفة في  
حمة الله - يدى النفع الى عتق من من الله عليه بعتق رقبة من النار (فان) قال قائل قد كان في السلف  
رضوان الله عليهم اكابر لهم اموال واسباب (الجواب) ان انقاذهم الاموال والاهل على الاسباب لا يمنع  
اذا دخل فيها على ما كان عليه السلف رضى الله عنهم في عدم تعلق القلب بها اذا فهم كانوا فيها اسواء اقبلت  
او اذبرت فان اقبلت قابلوها بالابشار والبذل لله وان اذبرت قابلوها بالصبر والرضا والتسليم لمن الامر  
بيده وهمتهم وبعيتهم انما كان تحصيل زادهم له ادهم في الفقر والغنى والحركة والسكون (وقد كان)  
سيدي ابو محمد المرجاني رحمه الله يقول هذه الحالة اختمت بها اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد  
عجز غيرهم عنها اه يعنى في الغالب فقل ان تجد من اشتغل بأحد الشين الاضرب بالآخر يعنى  
من اشتغل بالدينا اضرب بالآخرة ومن اشتغل بالآخرة اضرب بالدينا (وقد) قال بعضهم وجعل بين  
الحالتين عجب فاذا اتصف الطالب بهذه الصفات المتقدمة ذكرها لم يبق عنده التفات لمن زيد  
لهم في المعلوم او نقص (وكذلك) يتساوى عنده مواضع الجلوس في الارتفاع والانخفاض كل ذلك عنده  
سواء الخيف أحسنه الله جالس ومساوقه الله اليه رضية وشكره ومامنه منه حمده على ذلك ورآه من ربه  
عز وجل عطاء (فاذا) تقرر هذا من حاله انتفت عنه الشوائب المذمومة وبقى العلم خالصا للوجه الله  
تعالى واذا صار العلم كذلك وصحبه العمل به جامع يرثه العاجل وهو الخشية قال الله تعالى انما يخشى الله  
من عباده العلماء واذا حصلت الخشية قوى الرجاء في القبول وانه ماش على منهاج السلامة والقيمة  
فيما اخذ بسبيله وعكس هذا الحال في التقيض والعياذ بالله فمن اراد السلامة فلينسج على منوال من  
مضى فالخير بخذ آفيره في الاقتداء بهم وياحوالهم في القليل والكثير نسأل الله الكريم من فضله ان  
يعن علينا بما عن به عليهم فانه أهل لذلك والقادر عليه بجمود اوله صلى الله عليه وسلم (واصل)  
ما ينبغي عليه في تعليمه وهو اكد من كل ما ذكر تقوى الله تعالى فان الله عز وجل يقول في كتابه العزيز  
وانتقوا الله وبعامكم الله فاذا اتصف المتعلم بالتقوى كان الله عز وجل معلمه وهاديه ومن كان الله تعالى  
معلمه وهاديه فلا تسأل عن حاله قال الله تعالى في كتابه العزيز فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين  
وهذا اللفظ عام فقد يصح مسل للتعلم نفائس من المسائل لا تؤخذ بالدرس ولا بالشيخ لاجل ما حصل  
من قوله وبعامكم الله (وأكد) ما عليه في التقوى اجتناب المحارم لقوله عليه الصلوة والسلام اتقوا  
المحارم تكن أعمد الناس وقوله عليه الصلوة والسلام وما نهيتكم عنه فلا تقربوا فاذا اتصف بهذه  
الصفة كان أعين الناس وان لم يكن له كثير من العمل (ومن) أكد الامور علمه بتخليص ذمته من  
اخوانه وجلسائه ومعارفه وغيرهم اذ تخليص الذمة هو المطلوب والمقصود الاعظم في اخذ من هذين  
الامر بين الخطرين اللذين قد عمت بهما الملبى لكثرة وقوعهما على الاسن وهما الغيبة والنميمة  
فالنميمة ان تنقل حديث قوم الى آخرين والغيبة ان تقول في غيبة الشخص ما يكرهه وان كان حقا  
وأمان كان ذلك القول باطلا له والبهتان بعينه (الانزى) الى قوله عليه الصلوة والسلام في حجة الوداع  
أى بلدهذا الى أن قال فان دماغكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا



في شهركم هذا وستلقون ربكم ويسألكم عن أعمالكم الى ان قال الأهل بلغت الأهل بلغت مرتين أو ثلاثا فكذا امر في الثلاث كما ترى (واناس) في ذلك منقسمون على أربعة أقسام لاخمس لها (القسم الأول) السالم من الجميع أو تلك الذين هدى الله فيهم اهداهم اقتده والسابقون السابقون أولئك المقربون أولئك على هدى من ربهم وأولئك هم المفلحون (القسم الثاني) عكس الأول وهو من كانت له القدرة والجدة وواقع الجميع أو تلك خرب الشيطان أسأل الله السلامة عنه (القسم الثالث) من عجز عن سنك الدماء وكانت له القدرة على أخذ الاموال الواقعة في الاعراض وواقعها مما فقد لحقه الاثم في فعله والحق بالاول بنيته اذ لو لا عجزه عنه لفعله (القسم الرابع) من عجز عن الدماء وأخذ الاموال ووقع في الاعراض لقد رتبته عليها فيكون آثما في الثالث لفعله له لمحقا بحباب الدماء والاموال ببقية لقوله عليه الصلاة والسلام اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حربا على قتل صاحبه اه (واذا) كان ذلك كذلك فيكون عنوان الصدق فيمن ادعى الورع عن الدماء والاموال استغفاه عن الاعراض فان استغف عنها كان دليلا على صدقه في ترك الفعلين المتقدمين وان تعاطى الثالث أو بعضه كان ذلك دليلا على كذبه في الاول والثاني ويخاف عليه ان يلحق به ما أسأل الله السلامة عنه (واعلم) ان غيبة كل انسان بحسب حاله قال الشيخ الامام أبو حامد الغزالي رحمه الله غيبة الصالحين في ثلاث منها ان يذكر شخص بين أيديهم فيقولون اللهم تب عليه وكذلك يقولون بسبب غيرتهم في الدين يقولون فلان فعل كذا وكذا على سبيل الغيبة منهم في دين الله تعالى وكذلك سبب غيبتهم ورحمتهم على بعض الناس فيقولون مسكين فلان واقع كذا وكذا مما يكره ذكره المقول فيه فاذا تقرره هذا وعلم فيحتاج العالم والمتململ ان يكونا متيقظين لهذه الامور وما شاكها ويحفظان منها اذ ان يحفظها ما يحفظ كل من رآها أو علم حالها ما لانها قدوة للمهتدين

فصل في أو راد طالب العلم وينبغي له ان لا يخلى نفسه من العبادات وأن يكون له ورد من كل شيء منها اذ انها سبب الاعانة على ما أخذ بسببها لقوله عليه الصلاة والسلام واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدنيا انتهت وما يستعان به لا يترك (فانظر) رحمتنا الله تعالى واياله الحكمة الشرع في قوله عليه الصلاة والسلام واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدنيا فمما اطرفين وجعل من الشات جزأ والغدوة هو ما كان من طلوع الشمس الى الزوال والروحة ما كان من الزوال الى الغروب والمكاف لا يخلو حاله من أحد أمرين اما ان يشغل في غدوته أو في روحته بشئ من أعمال الآخرة أو بشئ من أسباب الدنيا (فان) كان من أعمال الآخرة فهي الاستعانة الحقيقية (لقصة) معاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما لما ان بعثهما النبي صلى الله عليه وسلم الى اليمن يعلمان الناس الدين فافترا ذلك ثم اجتمعا فقال أحدهما للآخر كيف تقرأ القرآن قال أقرأه قائما وقاعدا ومضطجعا وأفوقه تفويقا ولا أنام وقال معاذ رضي الله عنه أما أنا فأقوم وأنام وأحسب نومي كما أحسب قومي فلم يسلم أحدهما للآخر حتى أتيا الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك فقال عليه الصلاة والسلام لا ي بشئ من الأعمال الا يشترط فيه وهو أن يكون ما شيا على منهاجهم في تصرفاتهم ولا ي شئ كانوا يتصرفون وحسن نياتهم في ذلك كله (واقول) عمر رضي الله عنه ما من حسنة الا لها احيات (وان) كان في سبب من أسباب الدنيا فذلك عون له على الطاعة (وقد) قال عمر بن الخطاب



رضي الله عنه - لأن أموت بين شهري رجب - لي أتبعي من فضل الله أحب الي من أن أموت على فراشي (وقد) كان بنو اسرائيل اذا أرادوا أحددهم أن يتعلم العلم انقطع للعبادة أربعين سنة حتى يصفو بها قلبه وينشرح صدره فحينئذ يأخذ في تعلم العلم وذلك لطول أعمارهم وأما هذه الأمة فقد قال مالك رحمه الله أدركت الناس وهم يتعلمون العلم إلى أن يصل أحددهم أربعين سنة فيقطع للعبادة ويطوى الفراش انتهى ومعنى طوى الفراش مثل ما كان عليه الصلاة والسلام يفعل في العشر الأواخر من شهر رمضان وكان صلى الله عليه وسلم يطوى فراشه ويشد مشزروه ويوقظ أهله ويقوم الليل كله (واذا) كان ذلك كذلك فيحتاج في أول طلبه العلم أن يعزجه بالتعب إذا نه ليس ثم عرطوبيل في الغالب في هذا الزمان حتى يترك له رهمة منه فيحشى عليه أن يموت وهو في السبب قبل وصوله للقصد (وقد) قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه تعلموا ما شئتم أن تتعلموا فإن بأجركم الله عليه حتى تعملوا (ولأن) العلم كاشجرة والتعبيد كالتمر فإذا كانت الشجرة لا تثمر لها فليس لها فائدة كلية وإن كانت حسنة المنظر ناعمة وقد ينتفع بها اللظل وغيره ولكن الذي عليه المعلوم قد عدم منها (وقال) ابن مسعود أيضا رضي الله عنه تكلموا بالحق تعرفوا به واعلموا به تكلموا من أهله اه (ويحذر) ان يتكلف من العمل ما عليه فيه مشقة أو يحل باشتغاله بالعلم إذا اشتغاله بالعلم أفضل كما تقدم وهذا باب كثير ما يدخل منه الشيطان على المشتغلين بالعلم إذا عجز عن تركهم له فبأمرهم بكثرة الأوراد حتى يتقضى اشتغالهم لأن العلم هو العادة التي يتلقى بها ويحذر منه بها فإذا عجز عن الترك رجع إلى باب النقص وهو باب قد يغرض على كثير من طلبه العلم لأنه باب خير وعادة الشيطان لا يأمر بخير فيبتس الأمر على الطالب فيحل بحاله (وكان) سيدي أبو محمد رحمه الله تعالى يقول ينبغي لطالب العلم أن يكون عمله في علمه مثل الملح في العجين ان عدم منه لم ينتفع به والقليل منه يصلحه (واذا) كان ذلك كذلك فيمتحن له أن يشد يده على مداومته على فعل السنن والرواتب وما كان منها تبه للفرض قبله أو بعده فأظهارها في المسجد أفضل من فعلها في بيته كما كان عليه الصلاة والسلام يفعل ما عدا موضعين فإنه عليه الصلاة والسلام كان لا يفعلها إلا في بيته وهما الركوع بعد صلاة الجمعة والركوع بعد صلاة المغرب أما الجمعة فقد تدين ذلك في قصة عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما أن قام بعض الناس بركع بعد الجمعة فاعده عمر وقال له اجلس تشبه الجمعة بمن فاتته ركعتان من الظهر والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر إليه فلا يرب ذلك عليه ولا نهى الوصايت في المسجد لي كان ذلك ذريعة لاهل الأبدع الذين لا يرون صحة صلاة الجمعة إلا بالخاف امام معصوم (وأما) المغرب فن باب اللطف والرحمة والشفقة على الأمة لأن الغالب منهم أنهم كانوا صيما وان من كان في البيت من النساء والصبيان ينتظرون صاحب البيت حتى يأتي فيأكلون معه فلو ركع في المسجد لتشوقوا إلى مجيئة (الأتري) أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا سمع وهو في الصلاة بكاء الصبي يخفف مخافة أن تفتن أمه سيما في حق العالم والمتعلم لأنهما قدوة كما تقدم وهذا كله بعد تخصيص الغرائض وكذلك قضاء الفوائت ان كانت عليه لأنه يفعل السنن وعليه شيء من ذلك (وكذلك) لا يخلى نفسه من ركوع الصلبي لقول عائشة رضي الله عنها لو نشر لي أبوأي ماتر كتها ومعناه لو أحبيالي وكأما من قبريها ما اشتغلت به ما عنها (وكذلك) يحافظ على قيام الليل ولا يخلى نفسه منه وهو خمس تسليما غير الترو ويقرأ فيها بما خف من القرآن يكون له في تلك الركعات خرب مع لوم من خربين إلى ثلاثة لأن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل كما جاء في الحديث فان كان الحزب على هذا المقدار فالغالب انه قل أن يفوت لقلبة المشقة فيه وإن كان حافظا للقرآن فهذا المقدار من التلاوة يكفيه



مع اشتغاله بالعلم ولا ينسى الختمه في الغالب اذا دام على ذلك (وقد ذكر الباجي رحمه الله في شرح الموطأ  
 ما معناه انه لم يزل الناس يقومون في بيوتهم طول السنة بهذا المقدار الذي يقومون به في شهر رمضان  
 في المساجد - بل ان كان في الناس من لم يجمع القرآن كله جعل لهم شهر رمضان في السنة  
 يجمعون فيه في المساجد ليسمع من لم يجمع الختمه كلام ربه فان كام من الليل ووجد معه الكسل  
 وفضل النوم فاذا كان الحزب على ما وصفناه - هل عليه امره واتي به ورجع الى النوم ان لم يطلع  
 عليه الفجر وعلى هـ - اذا رجع من مضى الا ترى انهم قد قالوا فيمن فاته وورده من الليل ان له ان يصلبه  
 ما بين طلوع الفجر وصلاة الصبح وقد كانوا يعلسون بصلاة الصبح كما هو في الحديث مشهور معلوم  
 وذلك ادل دليل على خفة الورد (وهذا) الذي تقدم ذكره انما هو مع عدم وجود الجد والاجتهاد  
 وأمام النشاط وقوة العزم في أخذ من ذلك ما استطاع وما وجد اليه السبيل فان وجد حلاوة المناجاة  
 في التلاوة فليص فيهما ولا يفتصر على خربه المعتاد ولو ختم الختمه وابتدأها ثانياً والثالثاً وهكذا الا ترى  
 انه لو قرأ مثلاً في الركعة الاولى بحزب فالمشروع في الثانية أن يقرأ فيها بمثل الاولى أو أقل فلو وجد  
 الحلاوة في الثانية فليص أسبيله مادام يجد ذلك ولو طال الامر فان طلع عليه الفجر فليرجع عما هو  
 بصدده الى الاشتغال بفرض الوقت لكن يكمل خمس تسليماً مخففة كما لو نام عن خربه فانه يوقعه  
 ما بين طلوع الفجر وصلاة الصبح كما تقدم (وكان) سيدي أبو محمد رحمه الله يقول ما ينبغي للمرء اذا  
 وجد الحلاوة في شيء أن ينتقل عنه مثل أن يجد الحلاوة في الدعاء في غير الصلاة فلا يقطعها ولا ينظر الى  
 غيرها من الاوراد وكذلك ان وجد الحلاوة في الركوع فلا يرفع وكذلك ان وجدها في السجود اللهم الا  
 ان يخاف على فوات الفرائض في الجماعة فليقطع ذلك لاجلها ووقد كان السلف رضوان الله عليهم -  
 يعلسون بصلاة الصبح ولم يكن لهم غير جماعة واحدة لان المقصود الاعظم بطلب العلم وقيام الليل  
 وغيرها مما يقرب من الله تعالى انما ذلك كله لعل أن يحصل له شيء مما تقدم ذكره من الحلاوة في  
 المناجاة في ورده أو الدعاء أو غيرها الا ان يعرض الفرض فيفعل كما سبق (وقد) ورد عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم انه مر في ورده بقوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز  
 الحكيم فبقى عليه الصلاة والسلام يكررها حتى طلع الفجر (وقد) حكى عن أبي يزيد البسطامي رحمه  
 الله ونفعنا به انه خرج ليطلبه من المسجد وقد صلى العشاء فخرج خلفه بعض اخوانه وهو لم يشعر به فاذا  
 هو وقد رفع رجليه اليمنى فوضعهما على ركبته اليسرى وقبض على لحية يديه ورفعه رأسه شاخصاً الى  
 السماء فوق الرجل خلفه ينتظره الى أن طلع الفجر فلما أن طلع الفجر رجح أبو يزيد الى المسجد  
 لصلاة الصبح فرجح الرجل خلفه (فانظر) رحمة الله تعالى وياك الى الحالة التي كان فيها أبو  
 يزيد والى تركه ما كان فيه واثباته الى الفرض في جماعة مع انهم قد قالوا فيمن كان القرآن سفلت  
 منه لقله حفظه فليقم به في الليل في الصلاة فان ذلك يشبهه له وما ذلك الا بركة امثال السنة في قيام الليل  
 سيما ان كان في الثلث الاخر منه لما ورد في ذلك من البركات والخصيرات (الآثر) الى قوله عليه  
 الصلاة والسلام لا ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا في الثلث الاخر من الليل فيقول هل من داع  
 فأستجيب له هل من مستغفر فأغفر له الحديث الخ (ومعنى) النزول ههنا نزول طول ومن وتفضل  
 وكرم على عباده لانزول انتقال تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً (وفي) قيام الليل من الفوائد جملة فلا  
 ينبغي لطالب العلم أن يفوته منها شيء (فإنها) أن يحط الذنوب كما يحط الريح العاصف الورق اليابس  
 من الشجرة (الثاني) انه ينور القلب (الثالث) انه يحسن الوجه (الرابع) انه يذهب الكسل



وينشط البدن (الخامس) ان موضعه تراه الملائكة من السماء كما يترأى الكوكب الدرر لنا في  
 السماء (وقد) روى الترمذي عن بلال وأبي امامة قالان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم  
 بقيام الليل فانه دأب الصالحين قبلكم وقربة الى الله تعالى ومنها عن الاشم وكفة يري للسياح  
 ومطردة لاداء عن الجسد (وروى) أبو داود في سننه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من  
 القانتين ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين (واعلمك) تقول ان طالب العلم ان فعل ما ذكرتموه  
 تعطلت عليه وظائفه من الدرس والمطالعة والبحث (فالجواب) ان نعمة من هذه النعمات تعود  
 على طالب العلم بالبركات والانوار والتحف ما قد يججز الواصف عن وصفه وببركة ذلك يحصل له اضعاف  
 ذلك فيما به لم يسمع ان هذا امر عز يزقل ان يقع الالامعني به والعلم والعمل انما هما وسيلتان لمثل هذه  
 النعمات (وقد) قال عليه الصلاة والسلام ان لله نعيمات فتعرضوا للنعمات الله اه (وما) تقدم  
 ذكره فيما حكاه المباحي وغيره من أن عادة السلف مضت على فعل هذه الصلاة طول السنة في البيوت  
 يؤخذ منه الدليل الواضح على ان ذلك لا يفعل في المساجد ولا في المواضع المشهورة الا في قيام رمضان  
 وحده (واذا كان) ذلك كذلك ففعل القيام في غير رمضان في غير البيوت بدعة (وقد) تقدم غير  
 مرة ان البدعة لا تأتي الا بشئ والخير كله في الاتباع (وقد) نص علماء وأئمة الله عليهم ان ذلك يمنع في  
 غير رمضان ان فعل في غير البيوت كما تقدم لكن قيام السنة في البيوت فيما عدا رمضان مخالف  
 لقيام شهر رمضان في كونه يفعل بعد النوم في الغالب وقد يفعل قبله ويكفي وكثير منهم من يفعله  
 قبل النوم وبعده والغالب ان فعله بعد النوم أكثر ولا يجزمون له ولا يشهرونه بخلاف قيام رمضان  
 في المساجد فانه لا يفعل الا قبل النوم (ولاجل) هذا المعنى قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه والاتي  
 بنامون عنها أفضل يعني من نام اول الليل وقام آخره فهو أفضل ممن قام اوله فقط وأما قيام السلف  
 رضي الله عنهم فذلك أفضل على كل حال الا أنهم كانوا اذا فرغوا من قيامهم في شهر رمضان يستحلون  
 الخدم بالطعام مخافة طلوع الفجر ولا شك ان من قام الليل كله أفضل ممن قام بعضه لانه حاز فضل الليل  
 كله (وتحصل) من هذا ان قيام الليل ينقسم على أربعة أقسام أما ان يقوم الليل كله ولا شك في فضيلته  
 أو يقوم اوله وآخره وهو قريب من الاول أو يقوم آخره دون اوله وهو المشار اليه بالافضل بقول  
 عمر رضي الله عنه والاتي بنامون عنها أفضل وأما ان يقوم اوله دون آخره وهو المفضل من قول عمر  
 رضي الله عنه (وينبغي له) ان يحافظ على ورد الصوم ولا ينبغي له ان يتامل بأنه مشغول عنه بطلب  
 العلم اذ صيام ثلاثة أيام في الشهر ليس فيها كبير مشقة في الغالب سيما على ما كان يصومها مالك رحمه  
 الله فانه كان يفطر تسعة أيام ويصوم عاشرها وهذا كما تقدم في صلاة الليل فان وجد النشاط والقوة  
 على أكثر من ذلك بادر اليه مع عدم وقوع الخلل فيما هو بسبيله فان ادعى انه يجتز عن صوم ثلاثة أيام  
 في الشهر مع طلب العلم لم فينبغي لهذا أن يترك طلب العلم في تلك الثلاثة ويصومها اثلاثا فتوته هذه  
 الفتنية العظمى لقوله عليه الصلاة والسلام الحسنة بعشر فيكون ذلك كصيام الدهر ثم كذلك  
 يكون حاله في جميع الاعمال لا يخفى نفسه من شئ منها كما تقدم ويكون الغالب عليه اشتغاله بالدرس  
 والمطالعة والتفهم والبحث مع الاخوان الذين يرتجى النفع بهم واقاء مشايخ العلم الذين جعلهم الله  
 سببا للنفع والخير ويؤاظب على ذلك



الذين برؤيتهم بحسبي الله القلوب الميمنة كالحجبي الارض بوابل المطر فتشمرح بهم الصمدور الصلبة  
وتهمون برؤيتهم الامور الصعبة اذ هم وقوف على باب الكريم المنان فلا يرد كاصدهم ولا يخيب بحاسمهم  
ولا معارفهم ولا محبهم اذ هم باب الله المفتوح لعباده ومن كان كذلك فتتبعين المبادرة الى رؤيتهم واغتمت  
بركهم ولأنه برؤية بعض هؤلاء يحصل له من الفهم والحفظ وغيرهما ما قد يحجز الواصف عن وصفه  
ولاجل هذا المعنى نرى كثيرا ممن اتصف بما ذكر له البركة العظيمة في علمه وفي حاله فلا يخفى نفسه  
من هذا الخير العظيم لكن بشرط أن يكون محافظا على اتباع السنة في ذلك كله (فليحذر) أن يزور  
أحد من أهل البدع ويمن لا يخطر له في الدين الا بالتمويه وبعض الاشارات والعبارات مع انه قد قل  
في هذا الزمان من يضطر الى ذلك من المدعين بل قد تجد بعض من ينتسب الى العلم يقعد بين يدي  
بعض من يدعى الفقيه والولاية وهو مكشوف العورة وقد تذهب عليه اوقات الصلاة وهو لم يصل  
ويعتدون عنه بأنه يحزب على نفسه (وقد) رأيت بعض الفقهاء الصالحين حذل الزيادة شخص  
من هذا الجنس نحو ثلاثة أيام أو اربعة حتى اجتمع به وهو عربان ليس عليه شيء يسره وبين يديه  
بعض قضاة البلد ورؤسائها وهذا أمر شنيع في الدين وقلة حياء من عمل الذنوب وارتكاب مخالفة  
السنة وترك الفرائض اذ ان كشف العورة محرم وكذلك النظر اليها واخراج الصلاة عن وقتها محرم  
اتفاقا فيرتكبون محرمات جملة وهذا انما هو تمثيل لما والا فالفاسد التي تعتورهم في ذلك أكثر من  
أن تحصر أو ترجع الى قانون معروف في الغالب فينبغي اطالب العلم بل يتعين عليه أن تكون السنة  
عنده أعظم مطاوب وبقار علمها ان تيرت مع ما لها بأن ينسب اليها ما ليس منها فاذا انعارض اطالب  
العلم المحافظة على السنة وزيارته من يخالف شيئا منها فالترك لزيارته متعين عليه ولا يجوز زله غير ذلك  
وتحسين الظن به يخالف مع عدم الاجتماع به وامام مع الاجتماع فقد يضيق عليه التأويل ويخاف  
عليه ان يخجل بجانب السنة أو بعضها فالهرب الهرب من الاجتماع بشخص يحتاج ان يعتد عنه أو  
يتأول له (وهذا) أمر قد سمعت به البلوى في هذا الزمان وكثرت الطرق واختلفت الاحوال وتشعبت  
السبل ولو قلت لأحد من هؤلاء السنة كذا وكذا فابل كمالا يليق فيقول كان شيخي يفعل كذا وكذا  
وما هذا طريق شيخي وكان شيخي يقول كذا وكذا ويصادم بذلك كله السنة الواضحة والطريقة  
الناجحة (باليتميم) لو ففوق اعنده هذا الحد لو كان سائعا بل زادوا على ذلك الامور الخوف وهو ما يلقي  
من أذى به ان بعض من ينسب الى العلم تكلم في مسألة ونقل فيها عن بعض شيوخه نقلات باهامة الشريعة  
فقال له بعض من حضره حديث النبي صلى الله عليه وسلم بردها فأجابته بأن قال حديث النبي صلى  
الله عليه وسلم اعابوا للتبرك والشيوخ هم الذين يقعدى بهم وهذا ان كان معتقدا لما قاله كان كافرا  
حلال الدم وان لم يعتقده فهو مرتكب الكبيرة عظمى يجب عليه أن يتوب منها مع الادب الموجه  
(وبعضهم) يفعل فعلا قبيحا شنيعا وهو ما أحدثوه من اعتقاد بعض النسوة وزيارتهم وهن على ما يعلم  
من قلة العلم بالسنة المطهرة بل عدم ذلك في أكثرهن سيما اذا انضاف اليه ما يفعله بعض من يسمى  
بالشيخة من الذكرك جماعة بأصوات النسوة وفي أصواتهن من العورات ما لا ينحصر بسبب ترخييم  
أصواتهن ونداوتها سيما وبعض الشخات على زعمهم من شاعرهن لباس الصوف لمن تأبت على  
يدها ودخلت في طريقها (وقد سئل) مالك رحمه الله عن لباس الصوف للرجال فقال لا خير  
في الشهرة ومن غليظ القطن ما هو في مثل ثمنه وأبعد من الشهرة اه (فاذا كان) الامر على هذا في حق  
الرجال فباللذ في حق النساء بل لباس ذلك لمن مثله وشهرة وفيه تشبه بنساء انصارى في كفايتهن



أعنى في لباسهن الصوف والتخلى عن الأزواج وذلك كله ضد مراد صاحب الشرع صلوات الله عليه  
وسلامه حيث يقول جهاد المرأة حسن التبعل انتهى ومن حسن التبعل لبس الحسن من الثياب  
والتخلى والتزين لزوجه (فانها) علم ذلك تحصل منه ان فاعل هذا مصادم للسنة مخالف لها في  
زجره وعبه فكيف يعقده وانت ترى كثير من الناس من له رياسة وعمن ليست له رياسة يتحدوثون  
بفضائل من هذا حالها ويشتون عليهم بذلك ويطرزون بذكرها مجالسهم وينزرونها في بيوتها ويستعملون  
خطاهم التي تارتها أو تأتي هي اليهم ويعظمونها ويكرمونها ومن لا يلبس الصوف من الشيوخ لهن  
عورات أخرى أكثر وأشنع بطول تنبهها مما تنزه الألسن عن ذكرها أو الأقدام عن كتبها (وقد) قال  
عليه الصلاة والسلام اطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء قيل سمعنا رسول الله قال بكفروهن قبل  
بكفرن بالله قال بكفرن العشير وبكفرن الاحسان لو أحسنت الى احداهن الدهر كله ثم رأيت منك شيئا  
قالت ما رأيت منك خيرا قط (وقد) قال عليه الصلاة والسلام كل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء  
الأربع أسية بنت مزاحم ومريم بنت عمران وخديجة بنت خويلد وعائشة انتهى (وقد) قال  
صاحب الانوار رحمه الله احذر والاعتراب بالنساء وان كن نسا كاصالحات فانهن يركن الى كل بلية ولا  
يستوحشن من كل فتنة (وقد) قال ابراهيم بن آدم رضي الله عنه ونفعنا به ليس للنساء نصيب في الاسلام  
(والرجل) الصالح في هذا الزمان في الغالب اغماشها رزق ومبيته (لقوله) عليه الصلاة والسلام عند  
ظهور الفتن كن حاسما من أحلاس بيتك انتهى فكيف تخرج المرأة التي لم بشرع لها الخروج الا  
للضرورة وقد تقدمت واعتقاد الشيوخ يستدعي خروج ربات الخلد وروغيرهن وفي خروجهن من  
الفتنة ما قد علم (ولا) يظن ظان ان هذا الكلام يشعر بأنه ليس في النساء صالحات ولا عابدات وانما وقع  
الكلام على الغالب من أحوالهن والنادر لا حكم له (ثم) العجب العجيب في اعتقاد بعضهم في هؤلاء  
الشيوخ من النسوة وهن كما قد علم في هذا الزمان لضعف بعضهن في الابداء لاطلاقهن من  
ضامنة المعاني ففاسد مركة على مفسدة عظيمة (ثم) العجب أيضا من بعض الرجال من له الحشمة أو  
المشخة يتورعون عن سماع المعاني ويعوضون عن ذلك الشيخة المتقدم ذكرها فتجيب به بداءة لاقها  
من الضامنة ومعها حفتها ويرفعن عقيرتهن بالقراءة والذكر جماعة وقد تقدم ما في القراءة والذكر  
جماعة للرجال (فان) لم يكن من قبل السلف الماضين رضوان الله عليهم أجمعين وأنكر مالك لذلك  
في حق الرجال وان ذلك بدعة ممن يفعلها فبالك في حق النساء وفي أصواتهن من الندوة والترخيم  
والفتنة ما قد علم (الآثرى) الى قول مالك رحمه الله تعالى في كلام المتجالة أما التي كلامها أحلى من  
الطيب فلا انتهى يعني انه ممنوع وان كانت متجالة فكيف به في الشابة وقد قال الشافعي رحمه الله تعالى  
ما من ساقطة الاوطى الا قطة (وسبب) هذه المفاسد كلها قراءة الرجال جماعة وذكرهم جماعة فخر ذلك  
الى هذا المحرم الذي يفعلها النسوة في الفرح والمولد وغيرهما وزدن على ذلك قيامهن برقصن ويعيطن  
وتأخذهن الاحوال على زعمهن وفي رقصهن من العورات ما لا يخفاء فيه من وقوع الفتن وفساد  
القلوب والتشويش على من فيه دين أو خير ما قاله الله وانا اليه راجعون على خسوف القلوب واتباع  
الهوى واستعمال العوائد الرديئة وقلة الحياء من عمل الذنوب وقلب الحقائق وانقلاب المقاصد وترك  
الالتفات للمفاسد ولا يمكن حصرها ولا عدها فالعيب من ترك هذا كله اذ ان العلم الذي عنه مده يحرمه  
و يأمره بتغييره فان لم يقدر فأقل ما يمكن في حقه التغيير بالقلب وأقل ما يمكن في التغيير بالقلب أن  
لا يشهد هذه المواضع ولا يترك أحدا يشهد بها ولا يرضى بفعلها ولا يذكرها سيما بحضورته بل يعيب ذلك



ويبين أمر الشرع فيه (وقد روى الامام أبو الحسن رزين رحمه الله في كتابه عن حذيفة وابن مسعود  
رضي الله عنهما انهما قالوا لا يكن أحدكم امعة يقول أنا مع الناس ان أحسن الناس أحسن وان أسوأ  
أسأت ولكن وطنوا أنفسكم ان أحسن الناس أن تحسنوا وان أسوأ الا تظلموا انتهى (واذا) كان ذلك  
كذلك فلا ينبغي له أن يزهد في زيارة الاكابر والاولياء والصالحين اذ انهم معروفون بسيماهم (قال)  
الله تعالى في كتابه العزيز تعرفهم بسيماهم (وقال) تعالى سيماهم في وجوههم (وقال) عليه الصلاة  
والسلام رب اشعث أغبر مدفوع بالابواب لا يؤبه له لواقسم على الله لا يرتسمه انتهى (فان) خفي على  
طالب العلم أمر أحد من براه فليمنظر في تصرفه فان كان على السنة فليشده عليه وان وقع غير ذلك  
فليمر به منه فانه اص (وقد) حكى عن بعض السلف رضي الله عنه أنه أتى عنده على شخص كان في وقته  
فخرج هو ومن أتى عليه الى زيارته ودخلا المسجد الذي كان يصلي فيه فلم يجداه فجلسا ينتظرا انه  
فلم ان جاء ودخل المسجد فخرج عليه وبصق فيه فخرج هذا السيد ولم يسلم عليه وخرج معه الشخص الذي  
كان أتى عليه فقال له لم خرجت ولم تسلم عليه فقال له اذا كان انسان لم يأتمنه الله تعالى على أدب من  
آداب الشريعة فكيف يأتمنه على سر من أسرارها (ونقلت) من القوت هكذا ينبغي أن تكون المحافظة  
على السنة وترقيتها وتعميم قدرها اذ انها أول باب في الخير وهي آخره فشد يدك عليها ان كنت  
من أهلها أسأل الله الكريم أن لا يحرمنا ذلك عنه آمين بحمد والصلوة على الله عليه وعليهم وسلم  
والحمد لله رب العالمين

فصل في الاشتغال بالعلم يوم الجمعة **و** ينبغي لطالب العلم أن يكون مواظبا على الاشتغال به فان  
الترك مضر ولو قل (وقد) كان سيدي أبو محمد رحمه الله يتقل عن شيخه أبي الحسن الزيات ما معناه اذا ترك  
الطالب الاشتغال يوما كان ترك سنة وان ترك يومين كان ترك سنتين وان ترك ثلاثة الا يجي منه شيء  
انتهى وما قاله في الأثر ان الكاتب خطه في يوم الخميس أحسن منه في يوم السبت وما ذلك الا لترك  
الكتب يوم الجمعة (واذا) كان ذلك كذلك فلا ينبغي أن يترك الاشتغال الاضمر وردة شرعية تتعين عليه  
فان كان يوم الجمعة فلا ينبغي له أن يترك الاشتغال فيه لانه يوم فضل عظيم فينبغي له أن يسأدر الى أفضل  
الاعمال فيه عملها فيه وأفضل الاعمال طالب العلم كما تقدم لكن ان اشتغل بذلك في أول النهار قد يخشى  
أن يقوته بسببه شيء من وظائف الجمعة مثل الغسل وقص الشارب والاضا فر وغير ذلك واذا كان ذلك  
كذلك فينبغي له أن يكون اشتغاله بعد انهم اقه من صلاة الجمعة فيحضر مجلس العلم في الجامع أو غيره  
(وأعني) مجلس العلم المجلس الذي يذكر فيه الحلال والحرام واتباع السلف رضي الله عنهم لا مجلس  
القصاص والوعاظ اذ ان ذلك بدعة (وقد) سئل مالك رحمه الله عن الجلوس الى القصاص فقال ما أرى  
أن يجلس اليهم وان القصاص بدعة (قال) ابن رشد رحمه الله كراهة القصاص معلوم من مذهب مالك  
رحمه الله (روى) عن يحيى بن يحيى قال خرج معنا فتى من طبريا بس الى المدينة فكنا لانزل منزلا  
الوعظنا فيه حتى بلغنا المدينة فكنا نجذب من ذلك منه فلما أتينا المدينة اذاهو قد أراد أن يفعل به م  
ما كان يفعل بنا فرائتني في سباط أصحاب التيقظ وهو قائم يحذتهم وقد هوى عنه والصبيان يحصبونه  
ويقولون له أسكت يا جاهل فوقفتم متعجبا بما رأيت فدخلنا على مالك رحمه الله تعالى فذكرنا أول شيء  
سألناه عنه بعد أن سلمنا عليه ما رأينا من الفتي فقال مالك أصاب الرجال اذ هوى عنه وأصاب الصبيان  
اذ أنكر واعليه باطله (وقال) يحيى وسمعت مالك يكره القصاص فقتل له بأباعد الله فاذا تركه مثل هذا  
فعلام كان يجتمع من مضى فقال على الفقه وكان يأمرهم وينهاهم انتهى (وقول) مالك رحمه الله أصاب



الرجال اذلهوا عنه وأصاب الصبيان اذ انكر واعلمه باطلها فما صوب فعمل الرجال يكون الصبيان  
 قد كفروهم مؤنة التعيير فلو لم يعثر الصبيان لمادروا الى التعيير (ومن) كتاب الجامع للشيخ أبي محمد  
 ابن أبي زبدج رحمه الله وانكر مالك القصص في المسجد (وقد) قال تميم الداري عمر بن الخطاب رضي الله  
 عنه دعني أدعوا لله وأقص وأذكر الناس فقال عمر لا فأعاد عليه فقال أنت تريد تقول أنا تميم الداري  
 فأعرفوني (وقال) الامام الطرطوشي قال مالك زهدت بأقدامه أن يقوم بعد الصلاة فيقول افعولوا  
 كذا وكذا (وقال) أبو داود ريس لان أرى في ناحية المسجد ناراً تأجج أحب الى من أن أرى في ناحية قاصا  
 يقص (قال) علماء نزار حجة الله عليهم لم يقص في زمان النبي صلى الله عليه وسلم ولا في زمان أبي بكر ولا في  
 زمان عمر رضي الله عنهم حتى ظهرت الفتنة وظهر القصاص (ولما) دخل على رضي الله عنه  
 مسجد البصرة أخرج القصاص منه وقال لا يقص في المسجد حتى انتهى الى الحسن البصري في  
 علوم الاعمال فاستمع اليه ثم انصرف ولم يخرج (وجاء) ابن عمر الى مجلسه من المسجد فوجد قاصا  
 يقص فوجه الى صاحب الشرطة أن أخرجه الى المسجد فأخرجه (وقيل) لابن سيرين لو قصصت  
 على اخوانك فقال قد قيل لا يتكلم على الناس الا أمير أو مأمور أو أحمق ولست بأمرير ولا مأمور  
 وأكره أن يكون الثالث انتهى (وقد) روى أبو داود في سننه عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله  
 عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقص الا أمير أو مأمور أو مختال انتهى (وقال)  
 الطرطوشي أيضا قال أبو عمر رأيت يسارا أبا الحكم يستاك على باب المسجد وقاصا يقص في المسجد  
 فقلت له يا أبا الحكم الناس ينظرون اليك فقال الذي أنافيه خير مما هم فيه أنا في سنة وهم في بدعة  
 (ولما) أن دخل سليمان بن مهران الاعشى البصرة نظرا الى قاص يقص في المسجد فقال حدثنا  
 الاعشى عن أبي اسحق عن أبي وائل قال فتوسط الاعشى الحلقة وجعل ينتفشعرا بطيه فقال  
 له القاص يا شيخ ألا تستحي نحن في علم وأنت تفعل مثل هذا فقال له الاعشى الذي أنافيه خير من الذي  
 أنت فيه قال كيف فقال لاني في سنة وأنت في كذب أنا الاعشى وما حدثك مما تقول شيئا فلما سمع  
 الناس ذكر الاعشى انفضوا عن القاص واجتمعوا حوله وقالوا حدثنا يا أبا محمد (وقال) أحمد بن  
 حنبل أكذب الناس القصاص والسؤال وما أحوج الناس الى قاص صدوق لانهم يذكرون الموت  
 وعذاب القبر قيل له أ كنت تحضر مجالسهم قال لا (وقال) الامام أبو طالب المكي رحمه الله في كتابه  
 وحضور الرجال مجالس الذي كره افضل من صلاته وصلاته افضل من حضوره مجالس القصاص  
 (وروينا) من حديث أبي ذر رضي الله عنه حضور مجلس علم افضل من صلاة ألف ركعة وفي الخبر  
 لأن يعلم أحدكم بابا من العلم أو يعلمه خير له من صلاة ألف ركعة (وفي خبر) قيل يا رسول الله ومن قراءة  
 القرآن فقال وهل تنفع قراءة القرآن الا بعلم فالصلاة اذا علمت فجلس العلم بالله والتفقه في دين الله  
 أزكى من حضور مجلس القصاص ومن الاستماع الى القصاص فان القصاص كان عندهم بدعة  
 وكانوا يخرجون القصاص (وعن) الفضل بن مهران قال قلت ليعبي بن معين أخ لي يقعد الى  
 القصاص قال انه قلت لا يقبل قال عظه قلت لا يقبل قال اهجره قلت نعم قال فأتيت أحمد بن حنبل  
 فذكرت له فحوز ذلك فقال قل له يقرأ في المصحف ويذكر الله في نفسه ويطلب حديث رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قلت فان لم يفعل قال بل ان شاء الله قلت فان لم يقبل اهجره قال فتبسم وسكت  
 انتهى (وكذلك) لا يحضر الكتب التي تقرأ وفيها الاحاديث المشككة على السامع في الظاهر وليس  
 ثم من يبين احكامها ومعناها ويحمل مشكلها ولو كان ثم من يحمل المشكل فيشترط أن يكون صوته



بجم من حضر المجلس كما معهم صوت القارئ لأنه اذا لم يسمعهم فالغالب ان بعضهم يقوم وعندده الرتبة  
 في اعتقاده (ومن العتبية) سئل مالك رحمه الله عن الحديث في جنازة سعد بن معاذ في اهتراز العرش  
 وعن حديث ان الله خلق آدم على صورته وعن الحديث في الساق فقال رحمه الله لا يحدثن به  
 وما يدعوا الانسان ان يحدث به وهو يرى ما فيه من التعرير قال ابن القاسم لا ينبغي ان يتقى  
 الله ويخافه ان يحدث بمثل هذا قيل له فالحديث ان الله تبارك وتعالى يضحك فيلمر به من هذا وجاهه  
 انتهى (قال) ابن رشد رحمه الله حديث سعد بن معاذ في العرش الذي أشار اليه هو ما روى عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم من انه قال اهترز العرش لموت سعد بن معاذ وان قال اهترز له عرش الرحمن  
 وما روى من ان أمه بكى وصاحت لما أخرجت جنازته فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ايرق آدمك ويذهب خزنك فان ولدك أول من ضحك الله عز وجل له واهترز له العرش وما روى من  
 ان جبريل عليه الصلاة والسلام جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من هذا العبد الصالح  
 الذي مات فحقت له أبواب السماء وشمرك له العرش قال نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا  
 سعد بن معاذ قدمات (والحديث) في الساق الذي أشار اليه هو ما روى أنه سبحانه يعجلى للخلق  
 فيقول من تعبدون فيقولون ربنا فيقول وهل تعرفون ربكم فيقولون اذا نعرف الينا سبحانه  
 عرفناه قال فعمد ذلك بكشف عن ساق فلا يبقى مؤمن الاخر لله سبحانه وتعالى ساجدا (وانما) نهي  
 مالك رحمه الله ان يتحدث بهذين الحديثين وبالحديث الذي جاء ان الله خلق آدم على صورته ونحوه  
 من الاحاديث لان ظاهرها يقتضي التشبيه (وسببها) اذا صححت الروايات بها ان تناول على ما يصح  
 مما ينبغي به التشبيه عن الله عز وجل بشئ من خلقه (كما) يصنع بما جاء في القرآن مما يقتضي  
 ظاهره التشبيه وهو كثير كالاتيان في قوله عز وجل هل ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام  
 والملائكة والحجى في قوله عز وجل وجاء ربك والملك صفا صفا انتهى (وذلك) يحتمل وجهين  
 (أحدهما) أن يكون المراد بقوله هل ينظرون الا ان يأتيهم الله أى عذابه ونقمته لمن كفر به وألحد  
 في آياته وكذلك المعنى في قوله وجاء ربك (الوجه الثاني) أن يكون المراد الظهور والافتراق بين  
 الدنيا والآخرة بالنسبة اليه سبحانه وتعالى وانما الحجاب منها فاذا اكشف سبحانه وتعالى الحجاب عنا  
 ظهر انما سبحانه وتعالى من غير حدود ولا تكيف جل جلاله عن الصورة والكيفية (قال) ابن رشد  
 رحمه الله والاستواء في قوله تعالى ثم استوى على العرش معناه استولى قاله الواحدي وقيل معناه القهر  
 والغلبة تقول العرب استوى زيد على ارض كذا أى ملكهم وقهرهم قال الشاعر

قد استوى بشر على العراق \* من غير سيف ودم مهران

ولما أن كان العرش أعظم الخلق المهولة اكتفى بذكره عما دونه اذ ان مادونه تدع له وفي حكمه  
 (قال) ابن رشد رحمه الله كما فعل أيضا بما جاء من ذلك في السنن المتواترة كالضحك والنزول وشبهه  
 ذلك مما لم تذكره روايتها وائرالاتها اه (أما الضحك) فهو عبارة عما يصدر من المتصف  
 بذلك من الرضا والاحسان (وأما النزول) فقد تقدم بيانه (قال) ابن رشد رحمه الله لان سبيلها  
 كلها في اقتضاء ظاهرها التشبيه وامكان تأويلها كلها على ما ينبغي به تشبيهه الله عز وجل بشئ من  
 خلقه (وأقربها) كلها ان عرش الرحمن قد اهترز لموت سعد لان العرش خلق من خلق الله عز وجل  
 فلا تسخيل عليه الحركة والاهترز واضافته الى الله تعالى انما هو بمعنى التشريف له كما يقال بيت  
 الله وحرمة لانه محل له وموضع لاستقراره اذ ليس في مكانه فقد كان قبل ان يخلق المكان فلا يلحقه



عزو جل باهتر از عرشه ما الحق من اهتر عرشه من المخلوقين وهو جالس عليه من تحركه بحركته  
تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (ويحتمل) أن يكون الكلام مجازا فيكون المراد بتحريك العرش  
حركة حملته استبشارا وفرحاً بقدم روحه وهذا جاز في كلام العرب أن يقال اهتر المجلس بقدم فلان  
عليه أي اهتر أهله لقدمه مثل قوله عز وجل وأسأل القرية يربدا أهلها ومثل قول النبي صلى الله  
عليه وسلم أحد هذا جبل يحبنا ونحبه أي يحبنا أهلنا ونحبهم (وأما حديث الساق) فلم يصف الساق  
فيها إلى أحد دوم معناه عن شدة لأن مثل هذا الكلام مستعمل في اللغة على معنى شدة الامركا قال  
الشاعر \* وقامت الحرب على ساق \* وقال ابن عباس في قوله تعالى يوم يكشف عن ساق أي عن  
شدة من الأمر وقال الحسن في قوله تعالى والتفت الساق بالساق أي التفت ساق الدنيا بساق  
الآخرة وقال الضحاك معناه أمر الدنيا بأمر الآخرة وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه أعمال الدنيا  
بمحاسبة الآخرة وذلك أمر عظيم (وأما) قوله إن الله خلق آدم على صورته فانه حديث يروى على  
وجهين أحدهما أن الله خلق آدم على صورته والثاني أن الله خلق آدم على صورة الرحمن فأما  
رواية أن الله خلق آدم على صورته فلا خلاف بين أهل النقل في صحته لا شتر نقلا من غير منكر  
لها ولا طاعن فيها (وأما) الرواية الأخرى أن الله خلق آدم على صورة الرحمن فمن صحيح لها ومن  
طاعن فيها وأكثر أهل النقل على إنكار ذلك وعلى أنه غلط وقع من طريق التأويل لبعض النقلة  
توهم أن الهاء ترجع إلى الله تعالى فنقل الحديث بمعناه (فأما) الرواية المحفوظة فهي أن الله خلق  
آدم على صورته والهاء عائدة على رجل مر النبي صلى الله عليه وسلم عليه وأبوه أو مولاه يضرب وجهه  
اطما وبقول قبح الله وجهك فقال إذا ضرب أحدكم عبده فليمتق الوجه فان الله خلق آدم على صورته  
وقدرى أنه سمعه يقول قبح الله وجهك ووجه من أشبهه وجهك فزجره النبي صلى الله عليه وسلم عن  
ذلك بقوله ذلك وأعلمه أنه قد سب آدم لانه مخلوق على صفة من دونه من الانبياء أيضا (ومنها) أن  
الكناية في قوله على صورته ترجع إلى آدم عليه السلام ولذلك ثلاثة أوجه (أحدها) أن يكون معنى  
الحديث وفائدة الاعلام بأن الله لم يشوه خلقه حين أهبط إلى الأرض (والثاني) أن يكون معناه  
وفائدة ابطال قول أهل الزيغ الذين يقولون انه لا انسان الا من نطقه ولا نطقه الا من انسان ولا  
دجاجة الا من بيضة ولا بيضة الا من دجاجة لالي أول (الثالث) معناه وفائدة ابطال قول أهل الزيغ  
والمخمين الذين يزعمون أن الاشياء بتأثير العنصر والفلك والليل والنهار فأعلم النبي صلى الله عليه وسلم  
بهذا الحديث أن الله تعالى هو المنفرد بخلق آدم على ما كان عليه من الصورة والتركييب والهيئة لم  
يشركه في شيء من ذلك فعل طبع ولا تأثير فلان خص آدم بالذكر من سائر المخلوقات لانه أشرفها  
فإذا كان الله هو المنفرد بخلق آدم دون مشاركة فعل طبع أو تأثير فلان فوله ومن سواهم على حكمة كذلك  
(وقد) قيل في ذلك وجهه رابع وهو أن فائدة الحديث تكذيب القدرية فيما زعمت من أن صفات  
آدم منها ما خلقها الله تعالى ومنها ما خلقها آدم عليه الصلاة والسلام لنفسه فأخبر النبي صلى الله  
عليه وسلم بتكذيبهم وإن الله خلق آدم على جميع صورته وصفته ومعانيه وأعراضه وهذا كما تقول  
عرفني هذا الأمر على صورته إذا أردت أن تعرفه على الاستيقاء والاستقصاء دون الاستثناء (وأما)  
الرواية الثانية التي جاءت وهي أن الله خلق آدم على صورة الرحمن فقد ذكرنا أن أكثر أهل النقل  
لا يصحح الرواية بذلك وإن الرواية ساق الحديث على ما ظنه من معناه وعلى تقدير الصحة فتكون  
الإضافة إضافة تشرية على طريق التنويه بذكر المصناف وذلك نحو قوله تعالى ناقة الله وسقياها فانها



اضافة تخصيص وشريف تفيد التحذير والردع من التعرض لها ومن ذلك قوله عز وجل ونفخت فيه  
 من روحي وقوله تعالى وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا وقول الناس الكعبة بيت الله  
 والمساجد بيوت الله فشرفت صورة آدم من اجل ان الله اخذ ترعها وخلقها على غير مثال سبق اقتضى  
 ومن ذلك ما خرجه مسلم من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال  
 جهنم تقول هل من مزيد حتى يضع رب العزة تبارك وتعالى فيها قدمه فنقول قط قط وعزتك ونبرؤى  
 بعضها الى بعض (ذكر) العلماء في معناه وجوها عدة (فيها) ان الكافر عند العرب يسمى  
 قداما والنار موعودة بهم فان لم تحصلهم في جوفها بقيت مله وفه عليهم كما هي الامم حين تفقد اولادها  
 فاذا حصلوا في جوفها اتقوا قط قط أى حسبي حسبي لانها قد أخذت اولادها قال الله تعالى  
 في كتابه العزيز فأمه هاوية والهاوية اسم لاحدى طبقات النار اعادنا الله من جميع درجاتها  
 بنور وجهه الكريم انه ولى ذلك والقادر عليه (الوجه الثانى) ان ذلك محمول على ما يفهم عندهنا  
 من أن الشئ الحقير المتساقط الذى لا يبالى به يدحرج بالقدم امامن جهة الفضا ب عليه وامامن  
 جهة الحقارة كما الامر فى ضد ذلك وهو أن الاشياء الرقيقة والطاهرة تتناول باليمين ويشهد لذلك  
 ما ورد فى الحديث عنه عليه الصلاة والسلام حيث يقول فى الحجر الاسود بنى الله فى الارض وهو حجر  
 مرثى محسوس فهذا دليل واضح على انه لم يرد الجارحة وانما اراد العادة فيما يصدر من جهة اليمين كما  
 سبق الأثرى أن الحجر الاسود يشهد لامة يوم القيامة ومن شهد له رحمة وغفر له فمضد ذلك فى ذكر  
 القدم سواء اذ أنه سبحانه وتعالى عن الصورة والكيفية الى غير ذلك من الوجوه (وقد) حصل  
 بما تقدم ذكره من المثال فى الآى والاحاديث التى ظاهرها الاشكال على من لم يعرف العلم والمجامل  
 التى تحمى عليهم المقنع وكفاية (واذا كان) ذلك كذلك فالامرفيه على ثلاثة أقسام (القسم الاول)  
 وهو الاول والاحسن بل الذى لا ينبغى أن يبرج عنه وهو الراجح الى قول مالك رحمه الله من أنه  
 لا يتحدث بهذه الاحاديث خيفة منه رحمه الله على الضعفاء أن يدخلهم شئ من الفتنة فى عقيدتهم  
 فكيف يقر ذلك على رؤس العوام والنساء حضور يسمن فالغالب والحالفة هذه أنهم يدخلون وهم  
 مؤمنون فيخرجون وهم مفتنون (القسم الثانى) أنه ان كان ولا بد من ذكر الاحاديث التى توقع  
 فى القلب معنى من التشبيه فلا بد من شيخ عارف عالم بالسنة ومعانى ما احتوى عليه كتاب الله وسنة  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكون مع ذلك جهر الصوت يسمنه القريب والبعيد فيحمل مشكلها  
 ويبين معناها وينبغى على هذا التعليل أن يكون الشيخ جالسا على موضع مرتفع عنه لم يسمع صوته  
 الجميع كما تقدم بخلاف ما هم يفعلون فى هذا الزمان فان القارئ يجلس على كرسى فيحتم صوته الجميع  
 فى الغالب والشيخ جالس على الارض وصوته خفى فلا يعرف ما قال الا من كان قريبا منه (القسم  
 الثالث) أنه ان عدم هذا القسم الثانى فتمنع قراءة الكتب والمواعيد التى تفعل فان فعلها أحد ادب  
 على ذلك وزجر وأخرج من المسجد (واذا كان) الامر كذلك فطالب العلم قدوة فاذا رآه أحد من العوام  
 يحضر هذا المجلس بقدي به فى حضوره فقد يجلس فيه وهو مؤمن فيقوم وعنده شكور يبنى  
 اعتقاده كما تقدم فيكون طالب العلم يحذر من هذا أو أشباهه (هذا) وجه فى الكراهة (وجه ثان)  
 وهو ان العلماء قد تركوا الشغل يوم الجمعة وأن يخص يوم الجمعة بذلك خيفة من التشبه باليهود فى  
 السبت وبالنصارى فى الاحد كما تقدم فيحذر من هذا كله (قال) مالك رحمه الله كان بعض أصحاب النبي  
 صلى الله عليه وسلم يكرهون أن يترك العمل يوم الجمعة ثلاثا بضعه وافية كما صنعت اليهود والنصارى



في السبت والاحد (قال) ابن رشد رحمه الله هو - هذا ما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم كان بأمر بمخالفه  
 أهل الكتاب وينهى عن التشبه بهم (روى) عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال الحدوا ولا تشقوا فان  
 للحد لنا والشق اغبرنا أي لاهل الكتاب (وانه) قال فصل ما بين صيما منا وصيام أهل الكتاب أكلة  
 السحور ومثل هذا كثير

فصل في تحفظ طالب العلم من العمل على المناصب أو القشوف اليها قد تقدم رحمه الله وبارك انه  
 ما ينبغي له أن يطلب التدريس ولأن يعمل عليه حتى يخطب له ويحده على وجهه الساتع شرعاً من غير  
 أن يدل هو عليه لان ذلك يدخل عليه الخلال في ذنبه المنة تقدم ذكرها (واذا كان) ذلك كذلك في أخذ  
 الدرس فن باب الاولى والأخرى في الأحكام بل ذلك في الأحكام أشد (ماورد) في الحديث من ولي  
 القضاء فقد ذبح بغير سكين انتهى (ومن ذلك) ما ذكره مسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان  
 صبيبن جاءه يخبران في خطيب ما فنظر في الخطيبين ثم قال لولا انه حكم لقلت ان أحدهما أحسن من  
 الآخر ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الحاكم ويدهاه مع مولوتان الى عنقه لا يفكهما  
 الا عدله وأنا أكره أن أحشره مع - لول اليمين أو كما قال (ولم) يزل السلف رضي الله عنهم أجمعين يهربون  
 منه الهرب الكلي حتى قد حكى عن بعضهم أنه توله في الظاهر حتى رفع عنه ذلك (وقد) جرى للإمام أبي  
 حنيفة رحمه الله حين طلب للقضاء فقال اني لأصالح فقيـل له لا بد من ذلك فقال لهم هذا لا يحل لكم قالوا لم  
 قال لاني بين أمرين أما أن أكون صادقا فيما قلته فلا يحل لكم أن تولوا من لا يصلح وان كنت كاذبا  
 فلا يحل لكم أن تولوا كاذبا فتركوه (وحكايتهم) في هذا أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر وكانوا  
 يعدون تولية القضاء من الابتلاء ويستعدون من ذلك حتى انهم قد يهجر من بعض من تولي من معارفهم  
 (وقد جرى) لسيدى الشيخ أبي الحسن الزيات رحمه الله تعالى لما ان طلب للقضاء ما ذكر (وقد جرى)  
 لسيدى أبي محمد رحمه الله تعالى في أفر بقة لما ان طلب للقضاء وأجبر عليه طلب منهم أن يحولوا المن بين  
 يديه من الرجال لاستخلاص الحقوق الشرعية ما يقوم بكفايتهم من بيت المال قالوا ولم ذلك قال لان على  
 السلطان أن يوصل لكل ذي حق حقه وليس على صاحب الحق أن يعطى من حقه شيئا وهذه المسئلة  
 منصوصة في المذهب قد ذكرها ابن رشد رحمه الله تعالى في البيان والتحصيل له فلما ان طلب منهم ذلك  
 عملوا حساب ما يخرج منهم فوجدوه مالا كثيرا فشقوا باخراجه فتركوه (وقد قال) بعضهم فينبغي لمن  
 ولي أي خطة أن ينظر الى نفسه في يوم عزله منها ولا ينظر الى يوم توليته اه وما ذاك الا لانه اذا نظر الى  
 يوم توليته هلك في الغالب الامن عزم الله وقيل ما هم واذا نظر الى يوم عزله سلم في الغالب (وقد)  
 جرى بمدينة فاس أن السلطان جبر الشيخ الجليل أبا عبد الله بن عمران على القضاء فاستشار بعض الاكابر  
 فاختلفوا عليه فقال له بعضهم لا تتول وان وقعت الموت وقال له آخرون ان وقعت الموت قول واحكم  
 بالعدل وهم يعزولونك فسمع من الثاني فتولى وحكم بالعدل فلم يبق الا أياما يسيرة وعزله في حكاية بطول  
 ذكرها (قيتة عين) عليه الهرب الكلي من الولاية وأسماها اذا انها حتمت سيمافى - هذا الزمان على  
 حظوظ النفوس من الرياضة الموجودة فيها ألا ترى ان المال الذي هو معلق بالحب في الغالب  
 يمدل في المناصب ولا تمذل المناصب فيه فدل ذلك على انه أعظم ولاجله - هذا قال بعض الاكابر الزهد في  
 الرياضة أفضل وأعظم من الرياضة في المال (ويحذر) من أن يمدل الى خاطر النفس والعوائد  
 الرديئة والالزام المعينة للشيطان عليه فقد تسول له نفسه أو أحد من ذكر أنه من الصنف الذين يتبعين  
 عليهم الولاية الشرعية فيقع بالقضاء في القضاء ألا ترى ان ذلك آفة عليه عاجله لانه يقطع عليه ما هو



بصدده من الاشتغال الكثرة الاشتغال ان كان شابا اذنه يحرم عليه اذا جاءه الخصمان ان يشتغل بطلعة  
المسائل أو غيرها (وبتعيين) عليه اذ ذلك ترك الضرورات كلها الاماستثنى شرعا (لموارد) في الحديث  
عنه عليه الصلاة والسلام من قوله لا يقضى القاضي وهو غضبان اه وعدها الفقهاء الى غير ذلك وان  
كان ذاسن فاشد من الاول لما تقدم ذكره من أنهم كانوا اذا بلغ أحدهم الاربعين طوى الفراش وانعزل  
عن الناس وتبتل للعبادة وترك الاشتغال بالعلم اذ ذلك بما بالك بالدخول في القضاء وهو - ذاهو  
الغالب فيه أعني أن القضاء لا يجي لانسان الا بعد الطعن في السن - بين وقوع هجوم الموت  
عليه غالبا (لما) جاء في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام حيث يقول معترك منيا امتي ما بين  
الستين الى السبعين (ويكفي) من التنفير عنه ما حكى أن بعض القضاة كان اذا جلس للاحكام جلس  
الى جانب - ه رجل أسود الوجه أبيض البدن فكان اذا أراد أن يفصل الحكم بين الخصمين نظر الى وجهه  
ثم يفصل الحكم بعد ذلك فسئل عن موجب ذلك فقال سألوه فسألوه فأخبرهم انه كان ينش القبور  
فبات قاضي البلد قال فذهبت اليه لئلا ينبت عليه حتى وصلت اليه وجمت أخذت الكفن واذا  
بشخصين قد دخلا فخرجت منه ما فرحت في ناحية من القبور فقال أحد هما للآخر فقدم فجاء الى  
قدميه فشمهما فقال هاتان قد ما ن ما عصمتا الله قط فقال له تقدم فجاء الى فرجه فشمه فقال هذافرج  
ما عصي الله قط فقال له تقدم فجاء الى رطنه فشمه فقال هذ رطن ما كات الحرام قط فقال له تقدم  
فجاء الى يديه فشمهما فقال هاتان يدان ما عصمتا الله قط فقال له تقدم فجاء الى فيه فشمه فقال هذ  
لسان ما عصي الله قط فقال له تقدم فجاء الى عينيه فشمهما فقال هاتان عينان ما عصمتا الله قط فقال  
له تقدم فجاء الى أذنيه فشمهما فساكت فقال له ما بالك فقال له هاتان أذنان جاءه يوما خصمان فأصق  
الى أحد هما أكثر من الآخر فارتفع اضر بانه فهربت لحصل لي هذان من هوى المقعة فأصبح وجهي  
كأترى اه (فانظر) رحمتا الله وياك الى هذه الحكاية ما أعجبها فإين الحاكم الذي يكون على مثل  
ما كان عليه هذا السيد هو والله أعز شيء يكون ومن له عقل ينظر الى كل موضع يضطر فيه الى الصبر  
فيهرب منه لان البشرية في الغالب عاجزة عن الصبر فان وقع فيه من غير أن يختاره ويضطر اليه  
فلاستقاثة اذذاك بره لعل أن يصبره على ما ابتلاه به فيعده من باب الابتداء فاذا فعل ذلك يرجي له أن  
يعان وان يسلم من الآفات المنوطة به يشهد لذلك ما ورد في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام من قوله  
لا تسأل الامارة فانك اذا أعطيتها عن مسألة وكلت اليها وان أعطيتها عن غير مسألة أعنت عليها وقد  
قال عليه الصلاة والسلام اننا لاولي أمرنا هذان من طلبه اه (فانظر) رحمتا الله تعالى وياك الى  
الغالب من أحوالنا اليوم في تولية المناصب والعمل عليها بل يبذل بعضنا المال في تحصيله افاى  
نسبة بين هذا الحال وبين ما تقدم ذكره من قوله عليه الصلاة والسلام اننا لاولي أمرنا هذان من طلبه  
وقوله عليه الصلاة والسلام لا تسأل الامارة الحديث فاذا تقر ذلك تبين به قبح تعاطيهم لذلك (فان) زعم  
بعضهم انه يتعين عليه البذل في ذلك لما يراه من ان فيه أهلية لئلا ينصب دون غيره (فالجواب) عنه من  
وجهين (الاول) ان في هذاتر كمة لتنفس وقد نسي الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم  
عن ذلك (الثاني) ان التعرض للاحكام فيه اشغال الذمة بأمر لا يعلم هل يتخلص منه أم لا وخالص  
الذمة متعين (فان احتج) بما حكاه الله تعالى في كتابه عن نبيه يوسف الصديق صلى الله عليه وسلم  
حيث قال اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ عليم (لا) حجة له فيه لان الانبياء صلوات الله عليهم  
وسلامه معصومون وليس كذلك غيرهم (الآتري) الى ما احتوت عليه قصة نبي الله سليمان عليه



الصلاة والسلام حيث طلب ملكا لا ينسني لاحد من بعده وذلك منه عليه الصلاة والسلام على سبيل  
 الرحمة والشفقة على غيره لما أطعمه الله تعالى من أنه لا يكون في الانبياء بعده نبي ملك فلما ان علم  
 صلى الله عليه وسلم ذلك خاف على غيره ان اعطى ذلك يملك بسببه وهو عليه الصلاة والسلام قد آمن  
 ذلك من جهة عصمته هذا وجه (الوجه الثاني) ان نبي الله يوسف الصديق صلى الله عليه وسلم  
 لما ان علم أنه سيقع بالناس شدة وغلاء خاف عليهم ان تولى غيره ذلك أن يهلكوا هلاك استئصال  
 فأشفق عليهم من ذلك فطلب ما طلب (الثالث) انه عليه الصلاة والسلام خشى عليهم أن يقصر وافي  
 حقه والتقصير في حق الانبياء كفر اذ أنه رسول من رب العالمين قال الله عز وجل في كتابه العزيز ولقد  
 جاءكم يوسف من قبل بالبينات (واذا كان) ذلك كذلك فلا يحتج به على طلب الولاية وقد قال  
 بعضهم لا عدل بالسلامة شيئا والسلامة غالبها ما توقع في ترك الولايات فكيف تبذل فيها الاموال  
 لاجرم انه لما رجح الامر فيها الى بذل الاموال صار يطلبها من ليس فيه أهلية لها ولا يعرف الاحكام  
 فصاعت أمورا اسلامية بسبب طلبها او دخول الاموال فيها وصارت التولية لمن لا يستحقها (فاذا)  
 فهم ذلك فيمتعين الهرب من الولاية مهما أمكن والعمل على البراءة منها وهو البراءة وأخلص من  
 التبعات عاجلا وآجلا ولو لم يكن فيها الا التفرقة عن الاشغال بالعلم والاقبال عليه والانتظام الى الله  
 تعالى ان كان بعد الاربعين كما تقدم (وهذه) مسألة قد عمت بها الجوى في هذا الزمان بسبب  
 الاقتداء بفتوى من وهم والحق الرشوة التي هي من باب السحت والحرام باب الجمالة والحقاها باب  
 الجمالة لا يجوز زلفه شرط الجمالة فيها اذ ان الجمالة عند العلماء لها شروط أربعة أحدها أن يكون  
 الجمل معلوما والثاني أن لا ينقده والثالث أن لا يكون فيه منفعة للجاعل الالبتمامه والرابع أن  
 لا يضرب للعمل الجعول فيه أجل فتمت انحرام أحده هذه الشروط لم تجز وقد فقد في الرشوة أكثر هذه  
 الشروط (ومن) كتاب القوت كان ابن عباس رضي الله عنه يقول ويل للعالم من الاتباع يزل  
 الزلّة فحصل عنه في الآفاق (وقال آخر) زلّة العالم مثل انكسار السفينة تغرق وتغرق الخلق اه (ولا  
 حجة) لمن يقول ان التحريم انما هو في حق الآخذ للرشوة ليس الا لان المعطى قد تسبب في وقوع أخيه  
 المسلم في هذا المحرم فصار شريكه في اثم ذلك (وقد ورد) ان الظلمة يحشرون وأعوانهم حتى من مدّ لهم  
 مده فاذ كان من مدّ لهم مده يحشرون معهم فبالك من أخذ ما لا من أخيه المسلم على شيء هو أمور بان  
 يتفقه به من غير عوض (وقد روي) أبو داود في سننه عن أبي امامة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال من شفع لأحد شفاعته فأهدى له هدية علمها فقبلها فقد أتى بابا عظيما من أبواب الربا  
 (ومن) كتاب التفسير للإمام أبي عبد الله محمد بن ظفر الجوى رحمه الله تعالى لما أن تكلم على قوله تعالى  
 سماعون للكذب! كالون للسحت قال الحسن هم حكام اليهودية سماعون للكذب ممن يأتهم برشوة  
 وقال عمر رضي الله عنه رشوة الحاكم من السحت (وقال) ابن مسعود من شفع لرجل لم يدفع عنه مظلمة  
 فأهدى اليه هدية فقبلها فذلك السحت فقبل له كاتري ان السحت الرشوة في القضاء فقال ذلك  
 الكفر وتلاقوه تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأوكلت هم الكافرون وانما أراد أن من أكل الرشوة  
 في القضاء كل السحت وكفر (وروي) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لعن الراشي والمرشئ والرائش فالرائش هو الذي يرشئ المرشئ من  
 مال الراشي فيأخذ له الرشوة منه فكل مال كسبه ذوالوجهة عنه بالسلطان من ذوى الخواصج اليه  
 بجأه فهو عند مالك رحمه الله سحت والقضاء فيه ان برد الى أصحابه فان لم يعلم وارفعه السلطان الى بيت



مال المسلمين (وروى) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال هدايا العمال من السمات (وقال) عمر رضي  
الله عنه هدايا الامراء غلول اه

فصل في العدالة **ع** فاذا تقرر ما ذكر من الحرب من المناصب فن آكدها الحرب من العدالة  
وترك التشوف اليها اذ ان الخطر فيها اعظم مما تقدم في القضاء اذ ان القاضي ليس له امر ولا نهي  
في الغالب الا بشهادتهم فكانت له أسمة يرههم لانه محاسب ما قالوه حكم فهم الباعثون له على الحكم وامورها  
منشعبة مشغلة عن الاشتغال بالعلم وغيره في الغالب حتى انه قد يضيع بعضهم حاله لاجلها وفيها  
من المفاسد اشياء عديدة في هذا الزمان لا يمكن تتبعها لان ذلك يطول وقد تقدم قوله عليه الصلاة  
والسلام انا لاني ائمتي امرنا هذا من طلبه اه (فلم) هذا كل من طلب العدالة فهو قدح في عدالته سيما  
في هذا الزمان خصوصا لما احتوت عليه من الامور الفظيعة ولو لم يكن فيها من القبائح الا ما حدثوه  
من بذل المال فيما وان كان ذلك ليس خاصا بها بل هي وغيرها من المناصب الدينية تر جبت الى  
بذل المال والاستعانة معه بمن لا يرضى حاله في الشرع الشريف فكان ذلك سببا قويا في أن يأخذ  
المناصب من لا يستحقها ويحرمها من يستحقها في الغالب فاسأل الامر في ذلك الى اشياء فظيعة من  
ابطال الانكحة والعقود وغير ذلك من امور المسلمين اذ ان الربط والحل انما هو بالعدول لكن  
اكثر العدول في هذا الزمان حالهم معلوم فلا حاجة الى شرحه ولا جمل هذا المعنى كثرت شهادات  
الزور اذ انه لو أخذ العدالة وغيرها من المناصب الدينية أهلها القلت المفاسد بل تعدى بالكلية (وقد)  
ذكرت لبعض المباركين شخصا وأثبتت عليه عنده وقت له ان والده يطلب له العدالة فقال لا حول  
ولا قوة الا بالله العلي العظيم هو الآن عدل كيف يجرحونه فقات له العدالة تجرح فقال نعم في هذا  
الزمان ترك العدالة هي العدالة (وما) ذكره بين (الأتري) الى حال بعضهم في المكتوب اذا  
كتبه يطلب عليه ما لا يستحقه ويتشاح في ذلك ولسان العلم بمنه (اذ) أن الجالس لا يخجل حاله من  
أربع مراتب (اولها) وهي أعلاها أن يجلس لقضاء حوائج المسلمين والتفرج عنهم وارشادهم  
وتصحيح عقودهم طالبا بذلك الثواب من الله تعالى للدنيا يصيبها ولا الثناء وغيره امثالها لقوله عليه  
الصلاة والسلام والله في عون العبد مادام العبد في عون أخيه اه فاذا أعطى شيئا تبرم منه وأغلظ  
على فاعله وهذا عزير الوجود فان وجد كان ما يفعله من ذلك أفضل من صلاته النافلة في بيته  
وانقطاعه للتعبد اذ أنه خير من عدل اخوانه المسلمين ولا يخفى ان النفع المتمدى أفضل من القاصر  
على المرء نفسه بشرط السلامة من الآفات التي تعتوره في ذلك (المرتبة الثانية) أن يجلس للشهادة فاذا  
جاءه شغل أخذ عليه أجره نسخة للورقة أو أقل منه ليس الا فان زاده على ذلك شيئا رده عليه ولم يقبله وهذا  
قريب من المرتبة الأولى في عزه ووجوده (وقد) كان سيدي أبو عبد الله بن عمران رحمه الله تعالى  
بمدينة فاس جالس في العدل و جاءه انسان فكتب عنده حجة وأعطاه درهما فرده عليه وقال لا يستحقه  
فقال له ما عندى غير الدرهم فقال لا آخذ ما لا أستحقه فقال له فيكم نهطيك قال ربيع درهم قال ما عندى  
ربيع كالمات أربعة من البيض ثم جاء مرة أخرى لاداء الشهادة فنزل من دكانه لادائها أعطاه شيئا  
فانتمره وزجره وقال تطعمون الناس الحرام ومع هذا الخال من التحرز والاحتياط لديه تبرم من ذلك  
وقام من المجلس وانزل في بيته فعلى منواله فانسج ان أردت الخلاص (المرتبة الثالثة) أن يجلس  
فاذا جاءه شغل عمله ولا يطلب عليه شيئا فان أعطاه فله لارضى به وان أعطاه كثيرا عن طيب نفس منه  
لم يردده وهذه المرتبة أدنى من المرتبتين المتقدمتين مع كونها جائزة شرعا وقد قل وجودها في هذا



الوقت (المرتبة الرابعة) ما يتعاطونه في هذا الزمان وهو محرم اتفقا وهو أن يطلب الشاهد  
 ما لا يستحقه ويمنع الحجة لاجل حقه حتى يأخذ أكثر من ذلك حتى أدى الأمر إلى أن يترك بعض الناس  
 الشهادة على حقوقه لاجل الإحجام به وخوفهم من إعتاقهم على كل الحرام (واقبح) من هذا أنه  
 إذا طلب من بعضهم أو أكثرهم اليوم أداء الشهادة عندهم الاضطراب إليها تناساها كأنه لا يعلمها  
 حتى إذا أعطى شيئا تذكرها ذلك من غير ارتياب (سيما) في صدقات النساء يفعل بعضهم فيها  
 فعلا يتجها وهو أن يسك الصداق عندهم فإذا طلب منه يقول حتى أفئتس فلا يزال يعاطل حتى إذا  
 اضطرت المرأة إليه بموت زوجها أو طلاقه أياها أو تطلب حقه المذكور في صداقها فيطلب منها  
 إذا ذلك ما يختاره وإن كانت ضعيفة الحال وخشيت منه أيضا إن كان الصداق عندها  
 أن تقضي ما ترده عنده غيره (وكذلك) يفعلون بالمبارأة وأفعالهم من هذا وما شاكله أقبح من أن تذكر  
 وتنزه الكتب عن ذكرها والأفلام عن كتبها (وقد) ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه  
 قال ستكون بين كقطع الليل المظلم يصبح المرء مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا يبيع  
 دينه بعرض من الدنيا أه ولاشك أن من أخذ ما لا يستحقه فباع دينه بعرض من الدنيا (فإن)  
 قال قائل قد يضطر طالب العلم إلى العدالة والجلوس لاجل العائلة وما يتورده من الضرورات الشرعية  
 لقلة ذات يده مما يجوجه إلى ذلك (فالجواب) ما تقدم قبل هذا وهو أن ما كان من أمور الدين  
 لا تستأكل به الدنيا فإن اضطرت إلى ذلك فله في غيره من الأسباب الشرعية اتساع وهي كثيرة متعددة  
 وأمور الدين والآخرة بمنزلة عن أسباب الدنيا فلا ضرورة تدعو إلى التسبب في العدالة والجلوس لما  
 ذكر اللهم إلا أن يدخل عليه ذلك من غير أن يقصده ويحاسب بقصده أحد الوجوه الثلاثة المتقدمة  
 ذكرها فلا بأس إذن ويرجى له أنه في طاعة لضرورة الناس إليه وضرورته شرعية **تنبيه**  
 وليحذر إذا جلس أن يفعل ما جرت به عادة بعض أهل الوقت وهو ما يسقط العدالة وذلك أن النبي صلى  
 الله عليه وسلم نهى عن السرف وعن إضاعة المال ولاشك أن كتب الصداق في حرفة الحرير من  
 باب السرف وإضاعة المال وإن كانت المرأة يجوز لها لبس الحرير والتجلى بالذهب لكن فيما يكون  
 لبسا وتكليا شرعيا وأما الصداق فن باب الفخر والخلاء والمباهاة والمخالفة وقريب من هذا كتبهم  
 لذلك في النصف وإن كان مهالسه للرجال والنساء وهذا ليس بلبس والسرف فيه موجود وذلك  
 منهى عنه كما تقدم وهم في الرق وغيره من المباح اتساع (ثم) كذلك يحذر من هذه البدعة الأخرى  
 وهو أن يكتب سطر أو سطرين ثم يترك بيضا خارجا عن العادة فهو أيضا من باب إضاعة المال  
 والسرف والخلاء وإن كان ذلك في رق أو ورق ولولم يكن فيه إلا مخالفة السلف الماضين رضي الله عنهم  
 لكان فعلهم لذلك قبيحا فكيف به مع مصادمة النصوص الشرعية المانعة من السرف **تنبيه آخر**  
 وليحذر أن يحضر كتب صداق في موضع مفر وشبح يرعى ما يفعله في الغالب أو يجلس على  
 حبر أو يستند إليه أو إلى وسادة مطرزة بحبر يرعى ما يفعله في هذا الوقت من وسع الطراز بالحرير  
 وقد تقدم القدر الذي يباح ويتسامح في إباحته من الحرير للرجال (وكذلك) يمنع من الدخول تحت  
 السقف المذهب ومن المواضع التي فيها تماثيل أو صور ممنوعة شرعا (وكذلك) لا يجوز أن يحضر  
 الكتب في موضع فيه منكر بين أومع من يتعاطى ذلك جهرا مثل أن يكون ثم شرب خمر أو مغان على  
 ما يعلم من حضوره في ثلاث الطرب وكشف الوجوه والمعاصم أو يكون ثم نساء تمت بوجاهت سواء  
 اختلطن بالرجال أم لا (وكذلك) لا يحضر مواضع فيها مغاني الرجال بالآلات المنوعة المتقدمة ذكرها



وان كان مكر وها دونها ولا في مكان فحضره الشيخة على الصفة المتقدمة ذكرها (وكذلك) يتعين على  
من هو منسوب الى الخير والصلاح والعلم أو أحدها أن لا يجيب الى موضع فيه شيء مما ذكر وما أشبهه  
فان ذلك قدح في خيره وصلاحه وعلمه لانه يجب عليه تغيير ذلك وأقل ما يمكن في حقه من التغيير أن  
لا يجيب لموضع فيه شيء من ذلك بعد أن يعرفه أن امتناعه من أجل كذا وكذا فان ذلك كله ممنوع  
شرعا وان كان هـ بذافي حق الناس كلهم ممنوعا في الذكاح وغـ يره لكن في حق العـ دل أكد لانه اذا  
حضر شيئا من هذا وما شا كاه ترتبت عليه مفسدتان عظيمتان احدهما وهي أشدهما سقوط عدالته  
في نفسه واذا سقطت عدالته بطلت العقود التي يشهد فيها ان كان النصاب لم يكن الابن والثانية أنه  
قدوة يوقع العوام بسبب تعاطيه ذلك في اعتقاد جوازه في الشرع فيكون ذلك سببا للاحداث في الدين  
بزيادة ما ليس منه فيدخل تحت ذم الشرع حيث قال ومن سن سنة سيئة فعلية وزرها وورثها ومن عمل  
بها الى يوم القيامة من غير أن ينقص من أوزانها شيئا وهذا أمر قد تساهل فيه أكثرهم اليوم  
وفيه من الخطا ما تقدم ذكره **تتمية آخر** وكذلك يجتزأ الشاهد على نفسه مما اعتاده بعضهم  
في هذا الزمان وهو أن القاضي اذا شهد على نفسه في أداء الحكم قام الشهود له اذ ذلك وانخواعا حتى  
يقرب بعضهم من الركوع المنوع غير الله تعالى وتكلموا مع ذلك بالفاظ منمقة ممنوعة في الشرع  
لما فيها من التزكية والتعلق بالباطل ولا شك ان ذلك الفعل قدح فيمن فعل ذلك وفيمن رضى به  
(وكذلك) يجتزأ من قيامه عند عطاس القاضي ومن تشميته بالفاظهم التي اعتادوها اليوم ولم ترد في  
الشرع (وقد) وقع بهذا الذي ذكر التنبيه بالاقل على الأكثر وبالاصغر على الاكبر فله تنبيه لذلك من  
يتقيه والله تعالى يوفقنا وايك لما فيه رضاه بحمد وآله صلى الله عليه وعلى آله وسلم **تتمية آخر**  
وينبغي له اذا جاءه الخصمان اليه شهد عليهم ما يثبت يد الفظاظهما وما شا كل ذلك مما يقع بينه ما حين  
المشاجرة أو الرجل وزوجته يريدان الفراق أن يكسر على كل واحد منهما ما يمكنه ويشير عليهما  
بالصلح جهده ويذكر لهما ما في الصلح من الخير والبركة (قال) الله تعالى في كتابه العزيز لا خير  
في كثير من نجواهم الا من أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس (وقال) الله تعالى وان امرأة  
خافت من بعائها شيئا أو أعرافا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما ما صلحا والصلح خير (فلا) يجادل  
الشاهد عليهما بالشهادة الا بعد الاياس من صلحهما ويرى ان الفرقة خير لهما والشهادة واجب عليهما  
لما يراه من حسم باب النزاع بينهما ويجزها بما في التقاطع والتدابير من الآثام فاذا فعل ذلك كان له  
الثواب الجزيل لامتنال الكتاب والسنة في ذلك وفيه ترك الاستشراف لما في أيدي الناس من  
الخطا وبه تحصل البركة (ما) ورد في الحديث الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام حيث قال ان هـ ذا  
المال خضرة حلوة فنأخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذته بإشراف نفس لم يبارك له فيه اه  
(وقد) أدركت بعض الشهود بمدينة فاس اذا جاءهم من ذكر من المتخاصمين لا يجلبون عليهم بالاشهاد  
حتى ييأسوا من صلحهم كما تقدم وكان لهم مع ذلك الخير والبركة ولم يكن لهم سبب غير ما هم فيه ثم مع  
ذلك كان حالهم أجمل حال في المسار والسعة فظهرت عليهم بركات الامتنال ما كاله عليه الصلاة والسلام  
في الحديث المتقدم اذا البركة هي المقصودة فاذا حصلت فلا يلتفت الى الاسباب قلت أو كثرت  
(ولاجل) ترك النظر الى هذا المعنى كثرت اليوم الاشغال والشهادات وامتنعت البركات سيما ان  
حصلت شهادته على ما يفعله اليوم من هـ هذه الصفة المذمومة في التحليل فانها كالترياق المجرى قد  
علمت بالعادة الماضية فيه وهو أن من فعل ذلك وتمت انا من الزوجين والولي والشهود ساط عليه الفقر

قوله ان يكسر الخ) مخضمة كفاف القاموس محاولة تسوية الجمل على العبر اه



ولاجل هذا تجد الواحد منهم يحصل له في الصوم جملة من الفضة ومع ذلك حاله ضيق وتجد عليه  
 الدين ويستكي بالفقر والفاقة الكثيرة وهذا حال الكثير منهم كل ذلك سببه الاستشراف كما تقدم ذكره  
 في الحديث (فان) قال قائل ان الشاهد اذا فعل ما ذكرتموه يقل عليه الشغل وقد ينعدم في أوقات  
 فيضيع حاله وحال عياله (فالجواب) أن الشغل القليل مع امتثال السنة أربك من الكثير مع مخالفتها  
 بل ماع المخالفة بركة أصلا (وقد) قال عليه الصلاة والسلام ان تموت نفس حتى تستكمل رزقا فاتقوا  
 الله وأجلوا في الطلب اه (فارشد) عليه الصلاة والسلام لما فيه صلاح أمته ديناً ودنياً في حوال  
 الراحة في غيره ففقد درام شططا وتعب وأتعب (فليحذر) العاقل من هذا الأمر فإنه خطر (ثم)  
 مع نزهة عن الأشغال الكثيرة يحصل له البركة وفراغ السر وقد يجد السبيل الى المطالعة والدرس  
 وهو في ذلك بخلاف حاله مع كثرة الأشغال المكر وهو شرعاً فان البركة تتحقق منها ويتعوق بها عن  
 الاشتغال بالعلم وقد تقدم ان الاشتغال بالعلم أفضل الأعمال وأزكاها وأبركها فليشدد على ذلك يده لانه  
 لا شيء أربك مما هو فيه (الأتري) الى ما في الحديث الذي خرج صاحب الحلية وصححه السميرقندي رحمه  
 الله تعالى في فضل العلم والثناء على حامله وبركته والتنويه بقدره (وهو) ما روى عن معاذ بن ربيعة الى  
 النبي صلى الله عليه وسلم تعلموا العلم فان تعلمه الله حسنة وطالبه عبادة وهذا كونه تسبيح وتعليمه لمن  
 لا يعلمه صدقة وبذلك لاهله قرابه لانه مع عالم الحلال والحرام ومنار سبيل أهل الجنة والأنس في الوحشة  
 والصاحب في الغربة والمحدث في الخلو والهدى على السراء والمعين على الضراء والسلاح على  
 الأعداء والزين عند الأخلاء لرفع الله به أقواما فيجعلهم في الخلق قادة وأئمة تقتفي آثارهم ويقتدى  
 بأفعالهم وينتهي الى رأيهم ترغب الملائكة في خاتمهم وبأخبتهم سمعهم ويستغفر لهم كل رطب ويابس  
 حتى الخيتان في البحر وهوامه وسباع الطير وأنعامه لان العلم حياة القلوب من الجهل ومصباح  
 الابصار من الظلمة بالعلم تباع منازل الاخيار والدرجات العلى في الدنيا والآخرة والتفكير فيه يعدل  
 الصيام ومدارسته القيام وبه توصل الارحام ويعرف الحلال والحرام العلم امام والعمل تابعه يلهمه  
 السعداء ويحرمه الأشقياء اه

فصل في آداب العالم والمتعلم في بيته مع أهله قد تقدم انهم اقدوة للفتدى فاذا فعلت زوجته  
 أحدها شيئا نسب ذلك للشرع وصار حجة في الدين غالباً فيعتين على كل منهما أن يتحفظ على تصرف  
 أهله كما يحفظ على تصرفه في نفسه كما تقدم (وقد) ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 أنه قال النساء شقائق الرجال يعني في امتثال الأوامر والنواهي (فاذا) تقرر هذا فقد تقدم ما في  
 النعوت من الذم في حق النساء والرجال وما في قيام الرجال بعضهم لبعض من الذم وقيام المرأة للمرأة  
 أشنع اذ انها عورة وحرمتها زيادة في ظهور العورة لان قيامها يرى منها ما لا حاجة تدعو الى رؤيته  
 (وبالجملة) فان القيام في حقها أشد من قيام الرجل وان كان ذلك ممنوعاً له الا فيما استثنى كما تقدم  
 (وليحذر) أن يقا حشها (وقد) منع مالك رحمه الله تعالى من ذلك في حق غير العالم والمتعلم فكيف به  
 في حق ما لانهم اقدوة (قال) ابن رشد رحمه الله انما كره مالك رحمه الله ذلك لانه لم يكن من عمل الناس  
 اه وله في الانبساط بما يجوز شرعاً اتساع فلا ضرورة تدعو الى غيره (وليحذر) ان تنزى بزوجه  
 بالذهب والفضة في غير ما يبيحها اذ ان الشرع انما أحازهن لباس الحرير والتعلم بالذهب على  
 أبدانهم (واذا كان) ذلك كذلك فلا يجوز له أن يتركها اتخذ المكحلة أو الميل أو المرأة من ذهب أو فضة  
 اذ ان ذلك ليس بزينة شرعية (وكذلك) يمنعها مما عمت به البلوى في هذا الزمان حتى صار كانه شبهة



بينهم وهو أن الزوجة لا تدخل على زوجها في الغالب إلا بثلاث دكة فضة ودكتي نحاس أبيض  
 وأصفر وهذا الأقال به من المسلمين أعني ما كان من ذلك فضة إذ أن ذلك محرم على الرجال والنساء  
 وإن كان قد اختلف في اتخاذ الأناة الصغير للمرأة لكنه قول لا بدول عليه وهو آثم فعله وادخاره وتجب  
 الزكاة عليه فيه كل سنة تمضي عليه (ويتمين) على الزوج أو الولي أن يمنع ما أحدثه النساء من زينتهن  
 للحوجب عما يمنع وصول الماء إلى البشرة سيما إن كان نجسا إذ أن ذلك محرم اتفاقا (وأما) النقش  
 والتكيب فلا شك في منعه لأنه نجس وحائل ويزيد على ما ذكر بكشف العورة لاجلها إذ أن المرأة  
 الحرة كلها عورة الأوجه وكفيها (واختلف) في حالها مع النساء مثلها من المسلمات فقيل كالرجل  
 مع المرأة الأجنبية وقيل كالرجل مع الرجل وفيه من التشويه أعني في النقش والتكيب أنهن يغيرن  
 به المدن ويكسبه ذلك خشونة وذلك مما ينغض على الرجل في الاستمتاع وقد يؤول ذلك إلى وقوع  
 البغضاء بينهما وإن غفلت المرأة عن نفسها قليلا بقي بدنها كأنه ضرب بالسياط والغالب أن بدنها  
 يدعى تزينا النجاسة ويكثر ضد مراد صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم في التماجد عنها وأما هي فالغالب  
 أنها تقاسى من ذلك شدة حتى تبرأ فإذا برئت بقي أثره في بدن أحقر أحقر بعد أن كان مستويا بحجاسه  
 من العيوب (ولجذر) من هذه البدعة التي اتخذها بعض النساء في الغالب وهي أنها إذا أرادت  
 الخروج لبست أحسن ثيابها وتزينت وتطرت ولبست من الخلي ما قدرت عليه من سوار وخنخال  
 وتضيف إلى ذلك فعلا يقيحها شيئا وهو أن تجعل الخنخال فوق السمراويل لكي يظهر وقد تضرب برجلها  
 في الغالب فيسمع له حس وهذا خلاف ما نطق به الكتاب العزيز حيث يقول سبحانه وتعالى ولا يبدن  
 زينتهن إلا ما ظهر منهن منهن إلى قوله تعالى ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن (وكذلك)  
 ما يفعلها من لبس هذا الأزار الرفيع الذي لو عمل على عود لا يقين بعض الرجال في الغالب لحسن منظره  
 وصقالته ورقة قشاشه وقد تقدم أن السنة في حق المرأة إذا أرادت الخروج أن تلبس خشف ثيابها  
 ومع ذلك فالسنة في حقها أن تجر مرطها خلفها نحو ما من شبر إلى ذراع وأن تمشي مع الجدران وتترك وسط  
 الطريق وهذا في حق سائر الناس (وأما) في حق العالم والمتعلم فيجل حالهما أن يرضيا بشي من  
 ذلك وقد تقدم أنهم ماقدوة للمقدين فاذا رأى أحد ذر وجة العالم والمتعلم تعمل شيئا مما ذكر ينسب  
 ذلك إلى الشرع كما تقدم وهذه مفسدة عظيمة فكيف تنسب إلى من له علم معاذ الله (وقد) تقدم أن  
 المرأة لها ثلاث خرجات فإن كان ولا بد من الزيادة على هذه الثلاث فليكن على ما ينبغي من لسان  
 الشرع في ذلك (ويعلمها) السنة في الخروج وفي الإقامة في بيتها إذا كانت في بيتها فيستحب لها  
 أن تفعل ما تقدم أنها تفعله في خروجها لقوله عليه الصلاة والسلام جهاد المرأة حسن العمل ومن  
 حسن العمل التزين والتخلي والتعطر في بيتها وزوجها مع حسن الخلق والتأني له وطها في ذلك أسوة  
 بالسلف والخلاف الماضين رضي الله عنهم أجمعين (وكذلك) يحذر من هذه البدعة التي اعتادها بعضهم  
 من أنهم ينسجون في ثيابهم والسنة الفراس والتجريد من الثياب ما لم يجاوز الأربعين على ما تقدم  
 (وقد) جاء في الحديث على ما ذكره مسلم ما هو صريح في الدلالة على التجريد والفراس (وفيه) عن  
 عائشة رضي الله عنها أنها قالت من فرأشها قالت فعلت درعي في رأسي واختمرت ونقنت أرازي إلى  
 أن قال فان جبر بل عليه السلام أناني حين رأيت فناداني فأخفيت منكم ولم يكن يدخل عليك وقد  
 وضعت ثيابك (ولجذر) من هذه البدعة الأخرى التي يفعلها بعضهم وهي قبحة مستهجنه وهي أن  
 الزوجة إذا جاءت إلى الفراس تأخذ شيئا يطيه لها زوجها في الغالب غير نفقتها بحسب حاله وحالها



لحق الفراش على ما يزعم وهذا منكر بين (وقد) وقع بمدينة فاس انهم احدثوا ان الرجل اذا دخل على  
 زوجته يعطى فضة عند حمل السر او يل فبما غ ذلك العلماء فقولوا هو شبهه بالزنا ومنعه وهو - اذا انما كان  
 في اول ليلة فبالك به في كل ليلة (ويحذر) من هذه المدعة الاخرى بل المحرم وهو ان الرجل يغفل  
 عن زوجته في الغالب ولا يسألها عن صلاتها ولا عما يلزمها في الشرع ذلك محرم لقوله عليه الصلاة  
 والسلام والرجل راع في بيته وهو مسؤول عن رعيته فهو مسؤول عن صلاتها وقد تقدمت حكاية سيدي  
 أبي محمد رحمه الله مع أهله والغالب في هذا الزمان ان الرجل يراعي حتى نفسه اذا كانت له عناية بدينه  
 فيطأ ويخرج الى الحمام ويترك أهله وهن جنب وليس عندهن موضع للغسل ولا آلة تعين عليه وقد  
 يستحي بعضهن وهو الغالب أن يخرجن الى الحمام في كل أو ان فكان ذلك سببا لترك الصلاة وهو يعتقد  
 أنه بريء الزمة من جهة أهله في ترك الصلاة وليس الامر كذلك وان أمرهن بها فامر مطلق اذ لا يفكر  
 لهن في تحصيل الغسل من غير مضرة للحقهن والغالب ان ترك صلاة الزوجة انما هو من جهته لا من  
 جهتها وقد يجتمعان في الغالب اعني الغفلة عنها وايشارها لترك الصلاة وقد يكون لها في البيت  
 ماء لكنها الغسل فيه لكن تستحي من العائلة التي في البيت أن تغسل وهم يشعرون بها فتترك الصلاة  
 لاجل ذلك وهو - هذا كله من المحرمات المنفق عليها ولا حياء في الدين وانما هي عوائد جرت واستحكمت  
 وصار يستحي في الغالب من فعل الواجبات ولا يستحي من فعل المحرمات عا قانا الله من ذلك بمنه  
 وكرمه (والعجب) من أكثرهم ان الواحد منهم يشتري الدار بالالف أو يبيئها بالالف ثم يتوضأ في  
 طشت ولا يعمل موضعا للوضوء فضلا عن موضع الغسل وما ذاك الا لاجل العوائد الدينية المستحسنة  
 القيمة وهو أنهم لا فكرة لهم في الغالب الا في صلاح دنياهم وما كان من أمر الدين فلا يفكرون فيه حتى  
 يفهم ان كانوا متقين في هذا الزمان فان اصابته الجنابة بعض المحققين منهم على دينه خرج الى الحمام  
 وترك أهله كما تقدم وفي الحمام من كشف العورات وما لا يجوز أشياء متعددة (وكذلك) تجذب بعضهم  
 يهبط في صدق المرأة المثني أو الآلاف ولا يعد موضع للغسل بشئ يسير من ذلك وكذلك المرأة تساعده  
 على ترك ذلك فكانهم اصطلحوا على فعل الاسباب التي تترك الصلاة لاجلها والصلاة لا تسقط بشئ من  
 ذلك لاجرم أن التوفيق يدينه ما قل ان يقع وان دامت الالفه يدينه ما فعل في دخل وان قدر بينهم ما ولود  
 فالغالب عليه ان نشأ العوق وارتكاب ما لا يبغي كل ذلك بسبب ترك مراعاة ما يجب من حق الله تعالى  
 منهم ما (وقد) تقدم ان المرأة لو طلبت من القاضى أن يجعل لها زوجا هو موضع الغسل لحكم لها بذلك  
 عليه (الأتري) ان ما كارهه الله لما أن سئل عن الغسل من ماء الحمام فقيل له أعمأ أحب اليك  
 الغسل من ماء الحمام أو الغسل بالماء البارد فقال والله ما دخول الحمام بصواب فكيف يغتسل من ماء  
 (فهذا) دليل واضح على ان غسلهم كان في بيوتهم بل ان أهل الحجاز ما كانوا يعرفون الحمام (الأتري)  
 الى مارواه أبو داود في سننه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال ستفتح لكم أرض الجحيم وستجدون فيها يوتا يقال لها الحمامات فلا يدخلها الرجال الا بازار  
 وامنة وامنها النساء امرضة أو نساء (وروى) أبو داود والترمذي عن عائشة رضي الله عنها ان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى الرجال والنساء عن دخول الحمام قالت ثم رخص للرجال أن يدخلوه  
 بالثؤزر (وقال) دخل على عائشة نسوة من نساء أهل الشام فقالت لعلمكن من الكورة التي  
 يدخل نساؤها الحمامات قل نعم قالت أما اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من امرأة تمخلع  
 ثيابها في غير بيتها الا هكت ما يدينها وبين الله تعالى من حجاب (وروى) أبو داود عن جابر رضي



الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل الحمام بغير ازار  
ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام الا من عذر ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر  
فلا يجاس على مائدة يدار عليها الخبز اه (وقد) كان سيدي ابو محمد المرجاني رحمه الله كثيرا  
ما يحافظ على ما نحن بسيديه وذلك انه كان اذا عزم عليه احد من المعتقدين له ان يدخل بيته سأل هل  
عندك حمام في بيتك أم لا فان قال نعم مضى اليه وان قال لا امتنع من المضى اليه فكان ذلك سببا الى  
تيسير الطهارة على كل من عرفه في الغالب (وقد) قال الامام القرشي رحمه الله اذا اراد الله بعبده  
خيرا سبر عليه اسباب الطهارة ولا شك ان من كان في بيته موضع للغسل والوضوء فقد تيسرت عليه  
الطهارة اذ ان ذلك من اعظم اسباب التيسير لها

فصل في دخول المرأة الحمام وينبغي له ان لا ياذن لزوجته في دخول الحمام لما اشتمل عليه في  
هذا الزمان من المفساد الدنية والعوائد الرديئة لان علماءنا رحمه الله عليهم اختلفوا في المرأة مع المرأة  
هل حكمها حكم الرجل مع الرجل او حكم الرجل مع المرأة الاجنبية او حكم الرجل مع ذوات محارمه  
وهي قد تترك ذلك كله وتخون اجماع الامة بدخولهن الحمامات باديات العورات وان قد درنا ان امرأة  
منهن سترت من سترها الى ركبته اعين ذلك عليها واسمها من الكلام ما لا ينبغي حتى تزيل السترة عنها  
ثم يضاف الى ذلك محرم آخر وهو ان اليهودية والنصرانية لا يجوز لها ان ترى بدن الحرة المسلمة وهن  
يحتجمن في الحمامات مسلمات ونصرانيات ويهن ودييات فيكشف بعضهن على عورات بعض فكيف  
باذن احداهن له في دخولها فان قال انه يأخذ لاهله الخلو فاذكر من المفساد لا تذهب به الخلو  
اذ انهن حين الدخول فيها والخروج منها والجلوس في المقطع يكشفن على عورات غيرهن ويكشف  
عليهن اللهم الا ان تكون الخلو خارجة عن الحمام فكأنها حمام مستقلة بنفسه فهذا جائز بشرط  
ان يكون كل من دخل يستتر السترة الشرعية ولا يمكن البلاثة من الدخول على اهلها وهي منكشفة حتى  
تستتر السترة الشرعية فهذا الضرورة لا بأس به (وكذلك) لو اخلى لاهله الحمام قليل واسه تترن فلا  
بأس اذن على ما تقدم في الخلو لكن لا يعدل بالسلامة شيئا اذ ان الغسل في البيت فيه ستر حصين  
وسد اباب الذريعة الى المفساد الا ترى ان الواحدة منهن اذا ارادت الحمام استصحبت معها الخثر شيابها  
وانفس حليها فلبسه حين فراغها من الغسل في الحمام حتى يراها غيرا فتقع بذلك المفاحرة والمباهاة  
وقل ان تقع المرأة التي ترى ذلك على غيرها من زوجها الامثال ذلك او ما يقاربه وقد لا يكون لزوجهما  
قدرة على ذلك فتنشأ المفساد وربما كان ذلك سببا للفراق او الاقامة على شئان بينهما الطول المدة  
هذا حال غالبهن وذلك ضد مقصود الشرع الشريف في الالفة والود الذي جعله الله تعالى بين الزوجين  
بقوله عز وجل في كتابه العزيز ومن آياته ان خلق لكم من انفسكم ازواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم  
مودة ورحمة وفي دخول الحمام مفساد دجسه وفيما ذكر غنية عن ذكر باقيها وهي بيته عند المتأمل ان  
عرض ذلك على لسان العلم فيبين له ما فيه من القبح (فان) قال مثلا الغسل في البيت يصعب عليه  
(فقد) تقدم انه لو انفق في خلوه يعلها في البيت من بعض ما يعطى من الصدقات او من ثمن الملك  
لانسدت هذه الثلمة (فالو) قال ايضا ان الغسل في البيت لا يكون كالحمام سيما في ايام البرد  
(فالجواب) ان ايام البرد يمكن المرأة ان تستغني فيها عن الغسل بالسدر وما شاكله اذ ان ايام البرد  
لا يجتمع فيها الوسخ والغباء كثيرا فاذا فرغت ايام البرد كان الغسل في البيت في الموضع المهيأ له لا مشقة  
فيه ويكفيها في تلك المدة انها تغتسل من الحميض كما تغتسل من الحنابة لكن بشرط ان يعلم زوجها

القطع الحوض الذي ما في نصفه ثم قطع عنه الماء اه



مرعة الغسل فان ذلك آمن مما يتوقع من الضرر بها وذلك من السنة الماضية (الآتري) الى  
 ما خرج البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم أقيمت الصلاة عليه يوم افسوى الناس صفوفهم ثم ذكر  
 أنه جنب فقال على رسلكم ثم دخل بيته وخرج ورأسه نقط رماة فصلى بهم فهذه ادليل واضح على  
 مرعة الغسل صلى الله عليه وسلم إذ أنه عليه الصلاة والسلام ارحم الخلق بامتة وأشفقهم عليه اقلو كان  
 زمان الغسل فيه طول لامرهم بالجلوس حين ذكر سيمه او قد يكون فيهم الضعيف والشبح الكبير ولنا في  
 قوله صلى الله عليه وسلم لم اسوة (وكذلك) يعلمها اذا اغتسلت في البيت أن تترك رأسه هامعطى  
 لا تكشفه حتى اذا جاءت الى غسله كشفته وخلت شعر رأسها وفاضت الماء عليه ثم نشفته في الوقت  
 وغطته ثم بعد ذلك تغسل سائر بدنهما وانما يأمرا بذلك خيفة أن يصيبها في رأسها ألم ان تركته  
 مكشوفة حتى تفرغ من غسل جميع بدنهما وطأ أن تترك رأسه هامعطى حتى تفرغ من غسل جميع  
 بدنهما ثم تغسل رأسها على ما تقدم ذكره وليس في ذلك الاترك الترتيب فيه وهو في الغسل ليس بواجب  
 ولو كان المغتسل به ألم في رأسه لا يقدر على كشفه رجلا كان أو امرأة فانه يغسل جميع بدنه ويمسح على  
 رأسه من غير حائل فلو كان يضره المسح عليه مسح على العمامة أو الخمار ويجزئ به ذلك مادام به الاذى  
 وكذلك ان كان الألم في غير رأسه وليس عليه تيمم عند مالك رحمه الله ومذهب الشافعي رحمه الله  
 يجمع بين الغسل والتيمم ولو كان لا يقدر على استعمال الماء في شيء من بدن المرء مرض به أو جرح أو لما  
 يشي أن ينزل به من مرض فله أن يتيمم وان طال به ذلك (وقد) قال علماءنا رحمه الله عليهم في  
 المرأة اذا طهرت من حيضتها وهي في سفر مع زوجها ولم يكن معها من الماء ما يكفيها لغسلها من  
 الجنابة بعد غسلها من حيضتها فليس لزوجه أن يطأها بعد الغسل من حيضتها حتى يكون معها ما  
 من الماء ما يكفيها اللهم إلا أن يطول السفر معها مع عدم الماء فيجوز لزوجه أن يطأها ويتيمم ما من  
 جنباتها (وكذلك) فيما نحن بسبيله ان كانت المدة قصيرة لا يتضرر بها الزوج ولا يجوز له وطؤها  
 لعجزها عن استعمال الماء وان طال المدة وأضر ذلك بالزوج فذلك جائز (وقد) قال عليه الصلاة  
 والسلام المصم يد وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجده فليمسح به بدنه أو كما قال عليه الصلاة  
 والسلام ولا فرق بين ان يعد الماء أو يتعد عليه استعماله بوجه من الوجوه الشرعية والله الموفق  
 وهذا كله جار على الامتثال (واذا كان) ذلك كذلك فلا عذر له في دخول الحمام على الصفة المذمومة  
 شرعا (فلو) قال مثلا الغالب على الناس عدم الجدة والسكنى بالكراهة فلا يتأق لا كثرهم عمل  
 موضع في البيت للاغتسال فيه (فالجواب) ان الغالب في البيوت ان يكون فيها خزائن أو موضع  
 كئيب فيتحذره للغسل فيجوز فيه اناء بقعه فيه مثل المساجور وغيره المقصود أن من كان همه صلاح دينه  
 عمل الحيلة في صلاحه ودرأ المفساد عنه وهذا متعين عليه والله أعلم

فصل في تعليم الزوجة أحكام الغسل وما محتاج اليه فيه ويقتعين على الزوج أو غيره ممن يلي أمر  
 المرأة ان يعلمها أحكام الغسل وما يجب وما فيه من الفرائض والسنن والغضائل وان كان هذا موجودا  
 في كتب الفقه لكن غس الحاجة الى ذكره هنا كما تقدم في أول الكتاب من ذكر فرائض الوضوء وسننه  
 وفضائله لتم الآداب في ذلك كله ان شاء الله تعالى فيعلمها ان الغسل يجب من أحد أربعة أشياء من  
 الانزال وان لم يكن جماع ومن التقاء الختانين وان لم يكن انزال ومن دم الحيض ومن دم النفاس  
 (وفرائضه) المتفق عليها في المذهب وهي النية والماء المطلق وتعميم الجسد بالماء واختلف  
 في ثمان الغور والتدليل والادن الطاهر ونقل الماء وامرار اليد مع الماء ودوام النية والخشوع



والتخليل (وسننه خمس) غسل اليدين قبل ادخالهما في الاناء والمضمضة والاستنشاق والاستنثار  
 ومسح الصماخين (وفضائله تسع) التسمية والسواك والموضع الطاهر والبداءة بغسل أعضاء الوضوء  
 والبداءة بالأعلى فالأعلى والبداءة باليمين فالأيمن والصمت الا عن ذكر الله تعالى والشهد والدعاء  
 بعد الغسل واختلاف في الخاتم في الغسل والوضوء هل يحركه ليصل الماء الى ما تحته أم لا على ثلاثة أقوال  
 يفرق في الثالث بين أن يكون ضيقاً فيحركه أو واسعاً فيتركه وأيجوز أن يستنجي وهو في يده إن كان عليه  
 اسم من أسماء الله تعالى أو اسم من أسماء الانبياء عليهم الصلاة والسلام وإن كان قد روى عن مالك اجازة  
 ذلك لكن هي رواية منكرة عند أهل المذهب عن آخرهم فينبغي أن لا يرجع عليهم ولا يلتفت اليها  
 لان مثل هذا لا ينبغي أن ينسب الى أحاد العلماء فضلا عن الامام مالك رحمه الله تعالى لما كان عنده  
 من التعظيم لجانب الله تعالى وجانب نبيه عليه الصلاة والسلام كما هو مشهور ومعروف عنه (فان  
 كانت) المرأة في السمن بحيث لا تصل يدها الى موضع النجاسة منها فلا يجوز لها أن تترك غيبرها يغسل  
 لها ذلك من جاربه أو غيبرها ولا يجوز أن يكشف عليها غير زوجها فان أمكن زوجها أن يغسل لها ذلك  
 فيها وتعمت وله الأجر في ذلك والثواب الجزيل وان أبي فليس عليه ذلك واجبا وتصلى هي بالنجاسة  
 ولا يكشف عليها أحد لان ستر العورة واجب وكشفها محرم اتفاقا وازالة النجاسة في الصلاة مختلف فيها  
 على أربعة أقوال أحدها ان ازالها مستحبة وما اختلف فيه فارتكابها يسر من الذي لم يخلف فيه (وأما  
 الرجل) فان كان لا يصل الى ذلك بيده فانه يتيمم عليه ان قدر أن يشتري جارية تلبس ذلك منه وان  
 تطوعت الزوجة بنفسه لم يجب عليه شراء الجارية ولا يحصل له أن يكشف عورته على غيره من ذكر فان  
 لم يجد فصلاة بالنجاسة أخف من كشف عورته وهذا كله على مذهب مالك رحمه الله تعالى (وكذلك)  
 اختلف علماء نازحة الله عليهم في المرأة المبدنة أو الرجل يكون مثلهما في الموضع الذي لا يصلان اليه  
 بأيديهما من ظهورهما اذا اغتسلا على أربعة أقوال (أحدها) أن يستنقب من يلى ذلك منه (الثاني)  
 أنه يتخذ خرقه أو غيرها الى العالج ذلك بها (الثالث) أنه يغمره بالماء ولا يجب عليه غير ذلك وهذا هو المشهور  
 (والرابع) الفرق بين القليل والكثير (ثم يعلمها) الشروط التي يسقط بها عنها الوضوء والغسل  
 ويجب عليها التيمم وهي ست أن تدم الماء أو تدم بعضه أو يتعداها مع وجوده ووجود  
 الحدث ووجود الصعيد ودخول الوقت وأن يكون متصلا بالاصلاة (ثم) يعلمها افرائض التيمم وهي خمس  
 انية والفور والضربة الاولى بالأرض ومسح الوجه ومسح اليدين الى الكوعين وسننه ثلاث الضربة  
 الثانية بالأرض والمسح من الكوعين الى المرفقين والترتيب وفضائله أربعة التسمية والسواك  
 والصمت وذكر الله تعالى (ويعلمها) مواضع الحيض والنفاس على ما تقدم بيانه وانما وقع التنبيه على  
 التعليم لانه لما يتعين عليه لقوله عليه الصلاة والسلام والرجل راع في بيته وهو مسئول عن رعيتيه  
 وأيضا فانه يوجب بالتمتع لم أو المالم أن تسئل زوجته عن شيء مما يحتاج اليه النساء في الدين فلا يكون  
 عندها علم بذلك مع كونه متعمنا عليها فهذا من أوجب الأشياء وأرذلها إذ أنه قدوة للمؤمنين كما تقدم  
 بفصل في دخول الرجل الحمام ويحذر هو وأيضا من دخول الحمام مما استطاع تركه كان به علة أولا  
 بل أو جب اذ ان العلة التي تقدم ذكرها في حمام النساء موجودة في الغالب في حمام الرجال وان كانوا  
 في السترة أو جلد من النساء (الآتري) أن بعضهم اذا دخل الحمام استبرأ بالقطعة فاذا استقر فيه نزعها  
 وبقي مكشوف العورة وكذلك اذا خرج الى المسالخ ألقى ما عليه وبقي مكشوف حتى يتشرف (وقد قال)  
 علماء نازحة الله عليهم انه لا يجوز أن يجتمع مستور العورة مع مكشوف العورة تحت سقف واحد



(وقال) ابن رشد رحمه الله تعالى في معنى كراهة مالك للغسل من ماء الحمام ثلاث معان (أحدها) ما نحن بسبيله وهو أنه لا يأمن أن تنكشف عورته فيراها غيره أو تنكشف عورة غيره فيراها هو ولا يكاد يسلم من ذلك من دخله مع الناس لقلته تحفظهم وهذا إذا دخل مستترا مع مستترين وأما من دخل غير مستتر أو مع من لا يستتر فلا يحل ذلك ومن فعله فذلك جرحه في حقه وقدح في شهادته (المعنى الثاني) أن ماء الحمام غير مصان عن الأيدي والغالب أن يدخل يده فيه من لا يحفظ من النجاسات مثل الصبي الصغير والكبير الذي لا يعرف ما يلزمه من الأحكام فيصير الماء مضافا فاستلهمه الظهورية (الثالث) أن ماء الحمام يوقد عليه بالنجاسات والاقذار فلهذا يصير الماء مضافا من دخلها فتسلبه الظهورية أيضا كما تقدم وهذا حال أهل وقتنا في الغالب وهو أن يدخل مستورا العورة مع مكشوف العورة كما هو مشاهد معلوم مع أنه قد ذكر بعض الناس أنه يجوز دخول الحمام وان كان فيه من هو مكشوف العورة ويصون نظره وسعيه كما أنه يجوز له الاغتسال في النهر وان كان يحل ذلك فيه كما يجوز له أن يدخل المساجد وفيها ما فيها (وهذا) الذي ذكره رحمه الله تعالى محمول على زمانه الذي كان فيه وأما زماننا هذا فإذ الله أن يحيزه هو أو غيره لما تقدم ذكره من أن النساء باقيات العورات كهن ليس فيهن من تستتر والستر الشرعية هييب عندهن كما تقدم وجمام الرجال قريب منه فيتمتعين على المكاف أن يتركه ما استطاع جهده (وما ذكره) من الغسل في النهر والدخول في المساجد وفيها ما فيها فغير وارد لأن المكاف يكره له أن يدخلها ابتداء الأنا يضطر إليها على ما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى مع أن الغالب في هذا الوقت أن شاطئ النهر فيه من كشف العورات ما هو مثل الحمام أو أعظم منه على ما هو مشاهد من كشف عورات النواتية ومن يفعل كفعالهم سيما إن كان في غير زمن البر فذلك أكثر وأشنع لورود الناس للغسل وغيره وقل من يستتر فلا حاجة تدعو إلى الكلام على ذلك لما شاهدته عيانا وما أتى على بعض المتأخرين إلا أنهم يحملون ألفاظ العلماء على عرفهم في زمانهم وليس الأمر كذلك بل كل زمان يختص بعرفه وعادته والله الموفق (وكذلك) يجري هذا المعنى في المدارس والباطات إذ أنها محل كشف العورات في هذا الزمان ومن ذلك ما تجده في الحمام في الغالب من الصور التي على بابها والتي في جدرانها وأقل ما يجب عليه من التعمير إزالة الترسوسها فية عين عليه أنه كارتك والاختذ على يد فاعله فكيف يدخله العالم أو المتعلم ويسكن إلى غير ذلك من المفاسد وهي بيعة (وان) كان قد أجاز علماء ونارحة الله عليهم دخول الحمام (لكن) بشروط وهي أن لا يدخلها أحد من الرجال والنساء إلا للداوى (الثاني) أن يتعمد أوقات الخلو فولة الناس (الثالث) أن يستعورته بأزار صفيق (الرابع) أن يطرح بصره إلى الأرض أو يستقبل الحائط ثم لا يقع بصره على محظور (الخامس) أن يغير مرامي من منكر برفق بان يقول استترت ترك الله (السادس) أن ذلك أحد لا يمكنه من عورته من مرتبة إلى ركبته إلا امرأة أو جاريتة (السابع) أن يدخلها بجمرة مع لومة (الثامن) أن يصب الماء على قدر الحاجة (التاسع) أن لم يقدر على دخوله وحده اتفق مع قوم يحفظون دينهم على كراهة في ذلك لما يحشى (العاشر) أن يتذكر به عذاب جهنم (وينبغي) أنه مهم استطاع أن يعلم أهله بالفعل كان أولى إذ أنه أبلغ في الثبوت في نفس المتعلم (وقد) كان صلى الله عليه وسلم يقتل هو وزوجته من أناة واحد حتى أنها تقول دع على فكل شيء يمكن تعلمه بالفعل للمتعلم كان ذلك أولى من القول كما تقدم من أنه أثبت في النفوس (وينبغي) له أو يتعين عليه أن يعلم أهله كل ما يحتاجون إليه من



الاحكام غير مائة - دم اذ ان ماذ كراغا هو تنبيه على سائر ما به تورهم لان النساء في الغالب يتعلمن منهن  
 الاحكام فيما يقع لهن فاذا كن جاهلات بما يستبان عنه فقد يكون ذلك من باب كتم العلم (ثم) اذا دخل  
 بيته فهو بين احد امرين (اما) ان يكون مقبلا على العلم لا يسهه غيره فيا حينذا فيستغل بما هو وبصده  
 ولا يعرج على غيره (كما حكى) عن القاضي عبيد الوهاب رحمه الله انه لما اذن دخل مصر وتاهل بها  
 وقدم معز وجته سنين ثم مات رحمه الله تعالى اراد اهلها ان يزوجوها فقالت لهم اذا عزمتن فزوجوني  
 على اني بكر فقالوا لها كيف وقد اقيمت سنين معه فقالت اول ليلة دخل على صلي ركعتين وجلس ينظر  
 في كتبه ولم يرفع رأسه ثم كذلك في سائر ايامه فقامت يوما وبست وتزينت واعمت بين يديه فرفع رأسه  
 ونظر الي وتبسم واخذ القلم الذي بيده فجره على وجهي واقسده زينتني ثم اكب رأسه على كتبه لم  
 يرفعه بعد ذلك حتى انتقل الي ربه عز وجل فن كانت له همة سنية فليستج على منواله (وقد) قال العلماء  
 ان طالب العلم يحتاج الى ستة اشياء لا يبدله منها فان نقص منها شيء نقص من علمه بقدر ذلك وهي همة  
 باعثة وذهن ثاقب وصبر وجمدة وشيخ فتيح وعمر طويل (فان) اراد ان يستريح فكيفية النية في  
 ذلك ان ينوي بذلك الاستراحة امثال السنة لقوله عليه الصلاة والسلام رزقوا القلوب ساعة بعد  
 ساعة (وينوي) بذلك ادخال السرور على اهله بالاقبال عليهم والتحدث معهم (وينبغي) له ان  
 يكون مع اهله وولده كواحد منهم لا مزية له عليهم اعني بذلك في بسطه لهم والتواضع معهم وينوي بذلك  
 كاه امثال السنة (وذلك) كما جاز بشرط ان يكون لا يعارضه مخالفه امر ولا ارتكاب نهى لان النبي  
 صلى الله عليه وسلم كان يمزح ولا يقول الا حقا وقد تقدم ان الفراش والتعمري من السنة (وقد) كان  
 صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته بعد صلاة العشاء ورفرغ من ركوعه في بيته جالس يتحدث مع اهله ساعة  
 (ثم) اذا عزم على الدخول في الفراش فالمستحب له ان يتوضأ للنوم وان كان على وضوء ثم يركع في الموضع  
 الذي ينام فيه وهذا ما لم يوتر فان كان قد اوتر فالاولى ان لا يصلي به - والوتر لا بعد ان يقوم من نومه على  
 المشهور رجاء ان تستغفر له الملائكة مادام في مصلاه وان كان نائما لقوله عليه الصلاة والسلام الملائكة  
 تصلي على احدكم مادام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث لكي يستنج به الصلاة اتفاقا (والحكمة) في وضوئه عند  
 ارادته النوم هي ان النوم تارة يكون من باب الاضطرار وتارة يكون من باب الاختيار كالاكل والشرب  
 منه ما هو اضطرار ومنه ما هو اختيار ورأس مال المؤمن انما هو عمره فان عمره بالعمل الصالح ربح  
 عمره وز كافتشع له الشارع صلوات الله عليه وسلامه الوضوء عند ارادة النوم لكي يخبر به النوم من  
 اى جهة هو فان كان من باب ضرورة البشرية فهو لا يذهب الوضوء وان كان من باب الاختيار والراحة  
 فالوضوء يذهب (وفيه) وجه آخر وهو ان النوم هو الموت الاصغر فشرع له نوع من الطهارة كالتمت  
 (وفيه) وجه آخر وهو انه قد يموت في ذلك النوم فشرع له الطهارة لكي يكون على اكمل الحالات  
 (وفيه) وجه رابع وهو ان النوم اذا وقع عقب طهارة اجبت الكف منه بالقليل لاجل بركة الاتباع  
 فتوفر عليه رأس ماله وهو عمره كما تقدم (ثم) يقرأ قل هو الله احد والموذنين في كفيه وينفث فيهما  
 ويمشيهما على سائر جسده ثم يتعمري كما سبق ويدخل في فراشه فيبسطه على جنبه الايمن بعد التسمية  
 الله تعالى وايس من شرطه ان يبقى على الايمن بل نفس الدخول هو الذي يطالب فيه الايمن ثم بعد  
 ذلك ينتقل الى ما هو ايسر عليه فان كان به ضعف يتعد عليه ان يدخل على الايمن فالاولى ان يكمل  
 المشقة في الدخول على الايمن ثم يرجع عن ذلك من حينه وان تعذر عليه ذلك فيدخل على الجانب الآخر



للضرورة الداعية الى ذلك (وقد) كان سيدي أبو محمد رحمه الله تعالى اشتكى مرة بنزلة نزلت له في الجانب  
 الأيمن وحصل له من ذلك شدة فلما ان جاء الى الفراش ليضطجع صعب عليه أن يضطجع على تلك  
 الجهة فأراد أن يضطجع على اليسر لاجل الضرورة ثم وقع له أنه يتحمل المشقة في تلك اللحظة  
 لتحصل له بركة الامتثال ثم ينقلب الى الجانب الايسر في الوقت قال فاضطجعت على الأيمن بعزيمة  
 فوالله ما أعلم هل الألم ارتفع قبل وصول رأسي الى الوسادة أو بعد وصوله انتهى وما ذاك الا بركة  
 امتثال السنة اذا نزلت في شئ الا وحلت البركة فيه (ثم) يقرأ آية الكرسي ثم يسبح الله  
 ثلاثا وثلاثين ويحمد الله ثلاثا وثلاثين ويكبر الله أربعاً وثلاثين ويجعل يده اليمنى تحت خده اليمين  
 ويده اليسرى على وركه الأيسر ثم يقول يا سمك اللهم وضعت جنبي وباسمك أرفقه اللهم ان أمسكت  
 نفسي فاغفر لها وان أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبدك الصالحين اللهم اني أسلمت نفسي اليك  
 وفوضت أمري اليك وألجأت ظهري اليك ووجهي اليك رهبة منك ورغبة اليك  
 لا ملجأ ولا منجاة لك الا اليك أستغفرك وأتوب اليك آمنت بك يا كافي الذي أرسلت ورسولك الذي  
 أرسلت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وأسرت وأعانت أنت الهي لا اله الا أنت رب قتي عذابك  
 يوم تبعث عبدك انتهى (ثم) يقول اللهم اشغني بالقليل من النوم واجعله لي عوناً على طاعتك  
 وبنوياً بنومه العون على طاعة الله تعالى مطبقاً من طلب علم أو صلاحاً وغيرهما اذانه اذالم يعط نفسه  
 حظها من النوم قل أن يتأني له منها التوفيق بالمأمورات على أنواعها سيما وهو مطلوب بالضرورة في  
 الطاعات سيما ان كانت صلاة اذ الحضور مع النوم متعذر (الأنرى) الى قوله عليه الصلاة  
 والسلام اذ انفس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان أحدكم اذا صلى وهو ناعس  
 لا يدري له له يذهب يستغفر فيسب نفسه (ثم) يشعر نفسه حين الدخول في الفراش بالدخول في قبره  
 لان النوم هو الموت الأصغر فشرع له نوع من حالة الموتى وهو التجريد من ثياب الاحياء والدخول  
 في ثياب تشبه ثياب الموتى اذ انها شبيهة بالكفن (فاذا) أشعر المرء نفسه بذلك قل منه الاسـتغراق  
 في النوم وخاف الفوات (اذ) أن قيام الليل فيه فوائد منها أنه ينور القلب لئلا يظلم في الليل شبيهة بظلمة  
 القبر فكان الثواب مناسباً لقيامه في ظلمة الليل (وفي التعمرى) حكم أخرى وهي أنه يريح البدن من  
 حرارة حركة النهار ويسهل عليه التقلب عينا وشمالا (رفيه) ادخال السرور على أهله (وفيه)  
 زيادة التمتع بالأهل بخلاف ما يفعله أكثر الناس اليوم لان التمتع عندهم إنما هو في المحل ليس الا اذ ان  
 الرجل ثيابه عليه والمرأة مثله (وفيه) التواضع (وفيه) امتثال السنة كما تقدم (وفيه) امتثال الأمر  
 لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اضاءة المسال والنوم في الثوب هو من ذلك الباب فان الثوب  
 الذي عمره سنة اذ انام فيه نقص عن ذلك (وفيه) قلة الدواب (وفيه) كآفة من قواعد السنة وهي  
 النظافة اذ ان الثوب الذي ينام فيه يكثر فيه هوام بدنه ويتقدر الى غيره ذلك من الفوائد وهي جملة  
 (ويذكر لي) أن يعقبه في النوم وحالته فيه اذ أنه بينما هو حاضر العقل والحس متمكماً سميع بصير  
 أمرناه مدبر الى غير ذلك من الأمور ثم تأتي عليه عاهة النوم لا يشعر بها من أين أتته ولا كيفها  
 فيترك الملك ملكه وتدبيره وسياسته فيه والعالم علمه والمخترف حرفته وكل من كان في شئ وعزم على  
 فعله تركه قهر الاجل هذه العاهة التي أتت عليه مجبراً على ذلك ليس له سبيل الى الامتناع منه ولا دفعه  
 عنه فبحان من قهر عباده بالموت وهذا مكر رعيه في كل اية له وفي بعض الايام وهو المذكر بالموت  
 والدان عليه قال الله تعالى في كتابه العزيز ليتوفى الانفس حين موتها وان لم تمت في مناها فيمساك



التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى ان في ذلك آيات لقوم يتفكرون وعبرة لمن ينظر ويعتبر قال عز وجل في كتابه العزيز وفي انفسكم افلا تتصرون بينما هو مستيقظ مدع للقوة والسطوة اذ اناه ما لم يقد على دفعه كما تقدم فيسبل اعصابه وتحمل اعضاؤه ويحدث وهو لا يشعر بنفسه والغالب على بعضهم انه يبقى مثله اذ ذاك ولا اجل لهذا المعنى كان من الأدب في النوم ان لا ينام بين مستيقظين قال الله تعالى في كتابه العزيز لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه اسفل سافلين قال العلماء رحمهم الله سلط عليهم النوم والنسيان (ثم) يتذكر به ما انعم الله تعالى عليه بسببه اذ ان اليقظة فيها احراة فلو تعادت على البشرية لاهلكت هاسيا وكثيرا من الناس لهم الرغبة فيما هم بصدده من طلب دنيا والعمل في اسمائها او علم او عمل الى غير ذلك فلو وكل الامر اليه فيه لحرم نفسه النوم البتة لقوة الحرص على ما هو بسبيله فجعل الله تعالى النوم يأتيه قهرا رحمة به هذا وجه (الوجه الثاني) ان التصرف فيه حرارة والنوم فيه سكون وبرودة فيعتدل مزاجه بذلك (قال) الله تعالى في كتابه العزيز ومن كل شيء خلقنا زوجين وهذه منتهى بقظة ونوم حرارة وبرودة ذكر وانتي صحح ومريض طائع وعاص مؤمن وكافر شقي وسعيد الى غير ذلك (والمقصود) ان الله تعالى جعل ذلك رحمة للعبد بفضلته وحسنه مع ذلك في نومه كما حفظه في حال يقظته (قال) الله تعالى قل من يكأثم بالليل والنهار من الرحمن (وقال) الله تعالى ومن رحمته جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون فسبحان الممتع المنان

فصل في آداب في الاجتماع باهله فان كانت له حاجة الى اهله فالسنة الماضية في ذلك انه لا يكون معه احد في البيت غير زوجته او جاريته اذ ذاك (وقد كان) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اذا كانت له حاجة الى اهله اخرج الرضيع من البيت (وقد) قالوا لا ينبغي ان يفعل ذلك وهو في البيت وذكر المهر منهم تنبيهه على غيره والمقصود انه يكون سالما من عيئين نظر ان اليه اذ ان ذلك عورة والعورة يتعين سترها (وهو) مخبر في فعل ذلك اول الليل او آخره لكن اول الليل اولي لان وقت الغسل يبقى زمنه تسعا بخلاف آخر الليل فانه قد يضيئ عليه وقد يؤول في تقويت الصبح في جماعة او الى اخراج الصلاة عن وقتها المختار (وجه آخر) وهو ان آخر الليل اذا غسل ذلك فيه كان عقيب نوم وقد يتعلق بالقم والانف شي من بخار المعدة مما يغير رائحة القم والانف فاذا شهما احد هما كان ذلك سببا لكرهه احدهما في صاحبه ومراد الشارع صلوات الله عليه وسلامه دوام الالفة والمحبة وذلك ينافيها (الآثرى) الى نهيه عليه الصلاة والسلام عن ان ياتي الرجل اهله طر وقالي لانه لا يدخل عليهم قبل ان يتأهبين للقاءه فنهي عليه الصلاة والسلام عن ذلك لكي تمتشط الشبهة وتدهن وتطيب وتأهب فيكون ذلك ادعى الى بقاء العصمة والالفة والمودة (الآثرى) الى فعله عليه الصلاة والسلام انه كان اذا قدم من سفر يدا بالمسجد فقصه لي فيه وذلك لفوائد (احدها) ان يمد ابرز بارة بيت به وبالمنصوع له فيه بالركوع والسجود (ومنها) ان يفضل ما هو منسوب الى به لينه امته صلى الله عليه وسلم على تقديم ما هو لله على ما لانفسهم فيه حظ ما (ومنها) ان اصحابه ومعارفهم ياخذون حظهم من رؤيته والسلام عليه حين قدمه فاذا فرغوا ودخل بيته لم يكن ثم من يحوجه الى الخروج في الغالب (ومنها) ما تقدم ذكره من ان اهله ياخذون الالفة للقاءه (ومنها) ان لقاء الاحبة بفترة قد يؤرل الى ذهاب النفوس عند اللقاء لقوة ما يتوالى على النفس اذ ذاك من الفرح والسرور (وقد) حكى عن كثير من الناس انهم ما توا بسبب ذلك فاجأهم السرور فما توا من شدة الفرح وقوم فبأتهم



المصائب فأتوا من شدة الهم والغم (ومن) هذا الباب ما فعله يوسف الصديق صلى الله عليه وسلم  
 في التلطف بالاجتماع بأبيه بعد عوب عليه الصلاة والسلام في انه أرسل اليه البشير أولاً  
 حتى علم انه موجود في الأحياء ثم أرسل اليه ثاني القميص ليحبر يحمه كما أخبر به عز وجل  
 في كتابه العزيز فزاد أنسه بشم رائحته وأثره ثم بعد ذلك وقع الاجتماع (وينبغي) له اذا عزم على  
 الاجتماع بأهله ان يعرض ما يفعله به بعض العوام وهو منهي عنه وهو ان يأتي زوجته وهي على  
 غفلة بل حتى يلاعبها ويمارحها بما هو مباح مثل الجسمة والقبلة وما شاكل ذلك حتى اذا رأى انها قد  
 انعمت بما هو يريد منها وانشرت لذلك واقبلت عليه فحينئذ يأتيها (وحكمة) الشرع في ذلك بينة  
 وذلك ان المرأة تمسح من الرجل ما يحب منها فاذا أتاها على غفلة قد يقضى هو حاجته وتبقى هي فقد  
 شوش عليها ذلك وقد لا ينصان دينها فاذا فعل ما ذكر تيسر عليها الأمر وانصان دينها (ثم) اذا أتاها  
 فتمثل السنة في ذلك وهو ان يقول ما جاء في الحديث الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام حيث قال لو أن  
 أحدكم اذا أتى الى أهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فرزقنا ولدالم  
 بضره الشيطان ولم يسلط عليه اه (ولاشك) ان من امتثل السنة في ذلك خرج ولده كما ذكر عليه  
 الصلاة والسلام (فان) قال قائل قد نجد كثيراً من أولاد المباركين يخرجون على صفة من الصفات  
 الذميمة (فالجواب) ان والده لو امتثل السنة فيما تقدم ذكره ما حصل شيء من ذلك والقبيل من الناس  
 من يثبت لامتثال السنة في ذلك الوقت لغلبة قوة باعث النفس على تحصيل لذاتها وشهواتها  
 (وينبغي) له ان يراعي حق زوجته في الجماع وان يأتيها بالنصون دينها ويكون قضاء حاجته تبعاً  
 لغرضها ان يحصل اذناك في عموم قوله عليه الصلاة والسلام والله في عون العبد مادام العبد في عون  
 أخيه اه (وكثير) من الناس من لا يعرف السنة في ذلك يأتي زوجته على غفلة فيقضى حاجته  
 منها وهي لم تقض منه وطراً كما تفعل البهائم فيكون ذلك سبباً لأحد شيئين إما فساد دينها وإما تبقى  
 متشوشة متشوفة غيرها (وينبغي) له ان لا يجامعها وهما مكشوفان بحيث لا يكون عليهما شيء يسترهما  
 (لان) النبي صلى الله عليه وسلم تنهى عن ذلك وعابه وقال فيه كما يفعل العبران (وقد كان) الصديق  
 رضي الله عنه يغطي رأسه اذناك حياء من الله تعالى (وان كان) في بريبة أو على سطح فلا يجامع  
 مستقبل القبلة ولا مستدبرها (وان كان) في بيت فيختلف فيه بالجواز والكراهة والمشهور بالجواز  
 (وينبغي) له اذا قضى وطره ان لا يجهل بالقيام لان ذلك مما شوش عليها بل يهتفي هنيهة حتى يعلم انها  
 قد انقضت حاجتها والمقصود مراعاة أمرها لان النبي صلى الله عليه وسلم لم كان يوصي عليهن ويحض  
 على الاحسان اليهن وهذا موضع لا يمكن الاحسان اليهن من غيره فليجتهد في ذلك جهده والله المسؤول  
 في التجاوز عما يجزم المرء عنه (وينبغي) له ان يتجنب ما يفعله بعض الناس (وقد) سئل مالك رحمه  
 الله عنه فانكره وعابه وهو الخبر والكلام السقط (قال) ابن رشد رحمه الله وانما أنكر مالك رحمه الله  
 ذلك لانه لم يكن من عمل السلف (ثم) اذا فرغ من قضاء ربه فهو مخير بين أحد أمرين إما ان يغتسل  
 لينام على أكل الحالات وإما أن يتوضأ لينام على إحدى الطهارتين (واختلف) اذا تعذر عليه الغسل  
 أو الوضوء هل يتيمم أم لا (قال) ابن حبيب لينام جنب حتى يتوضأ فان تعذر عليه فليتيمم ولا ينام  
 الا بوضوء أو تيمم (وينبغي) له ان ينوي عند الجماع جاء أن يكون بينهما ولد يكثر به الاسلام ويكون  
 من العلماء الصالحين (وقد) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اني لا تزوج النساء وما لي اليهن حاجة  
 وأطأهن وما لي اليهن شهوة قبيل له ولم ذلك يا أمير المؤمنين قال رجاها من يخرج الله من ظهري من



بكثرة محمد صلى الله عليه وسلم الأعم يوم القيامة (ويعني) له اذا نوى ما تقدم وفعل ما ذكر ان بكل  
 ذلك الى مشيئة ربه عز وجل وان يفتقر اليه فيه ويتهرب من مشيئة نفسه وتدبره وحوله وقوته وان  
 يكون اذذاك متواضعا متذللا لعل ان تقضى حاجته (وقد) جاء في الحديث الصحيح عن نبي الله سليمان  
 ابن داود عليهم الصلاة والسلام انه قال لا طوفن الليلة على مائة امرأة كهن تاتي بفارس يجاهد في  
 سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ان شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم يحمل منهن الا امرأة  
 واحدة جاءت بشق رجل (قال) رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لو قال ان شاء الله  
 لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجعون فالخاصل من هذا ان يتعلق المرء بمشيئة الله تعالى ويكفل الامر  
 اليه ويتبرأ من مشيئته كما تقدم (ثم) ان بداله ان يعود الى الاجتماع بأهله فان كان بعد الغسل  
 او الوضوء في فعل كما تقدم أولا وان كان قبل ذلك فليغتسل ذكره قبل ان يعود (لان) النبي صلى الله  
 عليه وسلم كان اذا اراد ذلك غسل ذكره ثم عاد (قال) القاضي عياض رحمه الله تعالى وانما فعل  
 ذلك لان غسل الذكر يقوى العضو وينشطه وكثرة هذا كان من شأن العرب ان يتدحوا به ويفتخروا  
 به لانه دليل على قوة الرجل وصحة بدنه ومزاجه (ولهذا) المعنى اعطى النبي صلى الله عليه وسلم ماء  
 اربعين رجلا حتى خرج عن مألوذهم وعاداتهم (فان) قال قائل فاذا كان ذلك على ما قررتم ان كثرة هذا  
 محذوح والنبي صلى الله عليه وسلم افضل الانبياء والمرسلين في الجواب عن نبي الله سليمان عليه  
 الصلاة والسلام في كونه اعطى ماء مائة رجل (فالجواب) ان كلامهم ماص لوات الله عليهم ما وسلامه  
 اعطى مقصده ومطلبه فنبى الله سليمان عليه الصلاة والسلام طلب ما لا ينبغي لاحد من بعده  
 ومن شأن الملوك الزيادة في هذا الشأن وكثرة النساء فاعطى ما يفوق به سائر الملوك لان الملوك  
 وان وجدوا القدرة على تحصيل كثرة النساء فهم عاجزون عن ماء رجل واحد فضلا عن ماء مائة رجل  
 والنبي صلى الله عليه وسلم لم يخير بين ان يكون نبيا ام لا كما اؤذيها بعد فاختر ان يكون نبيا عبدا فاعطى  
 صلى الله عليه وسلم ما يفصلهم به وان كان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى ماء اربعين رجلا لخاله في  
 ذلك كما قالت عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن القبلة للصائم وايكم املك لاربه من رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فدل على انه عليه الصلاة والسلام كان لا ياتي لاحوال البشرية لاجل نفسه المكرمة بل  
 ذلك منه عليه الصلاة والسلام على طريق تأنيس البشرية لاجل الاقتداء به عليه الصلاة والسلام  
 (الآثرى) الى قول عمر المتقدم ذكره اني لا تزوج النساء وما الى الهن حاجة (وقد) قال عليه الصلاة  
 والسلام حبيب الى من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وجعلت قرة عيني في الصلاة انتهى (فانظر)  
 الى حكمة قوله عليه الصلاة والسلام حبيب ولم يقل احببت وقال من دنياكم فاضافها اليهم ودونه عليه  
 الصلاة والسلام فدل على انه عليه الصلاة والسلام كان حبه خاصا بولاه عز وجل بدل عليه قوله  
 عليه الصلاة والسلام وجعلت قرة عيني في الصلاة وما ذلك الا لما اشتملت عليه من المعاني العلية  
 الشريفة فكان عليه الصلاة والسلام بشري الظاهر ملكي الباطن فكان عليه الصلاة والسلام  
 لا ياتي الى شئ من احوال البشرية الا تأنيسا لامة وتشرية لها لانه محتاج الى شئ من ذلك كما تقدم  
 ولا جهل بهذه الاوصاف الجلية والتحصن الجيدة قال الجاهل المسكين مال هذا الرسول يا كل الطعام  
 وعشى في الاسواق (الآثرى) الى قوله تعالى في كتابه العزيز قل لا اقول لكم عندي خزائن الله ولا اعلم  
 الغيب ولا اقول لكم اني ملك ولم يقل اني ملك فلم ينف الملكية عنه الا بالنسبة اليهم  
 اعنى في معانيه عليه الصلاة والسلام لافي ذاته المكرمة ذاته عليه الصلاة والسلام يلحق بشرية



ما يلحق البشر (وهذا) قال سيدي الشيخ الجليل أبو الحسن الشاذلي رحمه الله تعالى في صفة عليه الصلاة والسلام هو بشر ليس كالإبصار كان الياقوت بحرياس كالاجار (وهذا) منه رحمه الله على سبيل التقريب للانفهام (فدل) على أنه عليه الصلاة والسلام كان مادي الباطن ومن كان مادي الباطن من ملك نفسه (ومن) هاهنا يفهم معنى قوله عليه الصلاة والسلام أخر جني الذي أخر حكمان هذا وما أشبهه من باب النأي للامة (ومن) ذلك قوله عليه الصلاة والسلام في مرضه الذي مات فيه ان لموت اسكرات قال بعض العلماء فيه ان ذلك من باب شدة الآلام والوجاع لرفعة منازل المرسلين ومثله قوله عليه الصلاة والسلام اني أوعك كما يوعك الرجلان منكم الحديث انتهى وهذا من باب تأنيس البشرية كما تقدم (وقد) كان سيدي أبو محمد المر جاني رحمه الله يقول في قوله عليه الصلاة والسلام ان لموت اسكرات ان تلك اسكرات الطرب (الأتري) الى قول بلال رضي الله عنه حين قال له أهله وهو في السياق واكر باه ففتح عينه وقال واطرباه غدا اني الأحبه محمد وأخيه انتهى فاذا كان هذا طريبه في هذا الحال بلقاء محموبه وهو النبي صلى الله عليه وسلم وخبره في بالك بلقاء النبي صلى الله عليه وسلم للمولى الكريم فلا تعلم نفس ما أخذ في لهم من قرة أعين (وهذا) موضع تقصير العبارة عن وصف بعضه (فالحاصل) من هذا أن احوال البشرية وما يطرأ عليها من الامراض والاعراض انما ذلك على الظاهر في الظاهر وهو عليه الصلاة والسلام مشغول بربه مقبل على آخرته ظاهره مع الخلق وباطنه مع رب الخلق ومن كان كذلك فهو غائب عن ألم الظاهر (وهذا) تجده محسوسا في بعض الاولياء فكيف بسيد الاقوال والآخرين صلوات الله عليه وسلامه (الأتري) الى ما حكى عن بعض السلف وهو عروة بن الزبير رضي الله عنه لما أصابته الاكلة في رجله فأرادوا أن يقطعوا القدم التي خرجت فيه لئلا تتعدى لجميع بدنه فكان يأبى عليهم ذلك فقالت لهم زوجته انكم لاتقدرن على ذلك الا أن يكون في الصلاة فلما أن كان في الصلاة حضر وا فقطعوه اله فلما فرغ من صلاته رأهم محذقين به فقال لهم أتر يدون أن تقطعوا لي غير هذه المرة ان شاء الله تعالى فقالوا له هاهوذا فقال والله ما شعرت بكم (وكذلك) ما حكى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه انه كان في المسجد يصلي وانهدمت اسطوانة فيه فهرع الناس من أسواقهم ينظرون الخبر بشدة انزعاجهم عند وقوعها وتأثيرهم وهو في الصلاة لم يشعر بشئ من ذلك (وقد) تقدمت حكاية بعض المتأخرين انه اذا كان في بيته لا يتكلم أحد في حضرته فاذا دخل في الصلاة تكلموا وانعطوا فسئل أهله عن ذلك فقالوا انه اذا كان في الصلاة لا يشعر بشئ (وظاهر) ما حكى عنهم في ذلك مشكل وبيان اشكاله انه اذا لم يشعر بشئ مما ذكر فكيف يتأني منه التوفيه بأركان الصلاة (وقد) كان سيدي أبو محمد رحمه الله يزيل هذا الاشكال فيفرق بين الغرض والنفل ويقول ان كان فريضا فلا بد من انقاء بعض حال البشرية عليه لتوفيه أركان الغرض وان كان في النفل لتحقيقه الحضور وفيه أن يفنى اذا كره في المذكور

فصل في وقد تقدم في الحديث الوارد في ان المؤمن يأكل بشهوة عياله فاذا كان في الاكل بهذه المشابة فيا بالك في الجوع اذ انه من أكبر المذذذات والشهوات فيعمل على أن يوفي لها ذلك اذا أرادته وهو لا يطلع على ارادتها الا انها لا تطلب ذلك في الغالب وان كان قد ركب فيها من الشهوة أيضا عاف ما في الرجل لكن أعطاها الله تعالى من الجماء ما يغمركه ذلك كله فاذا رأى منها أمارات الطلب لذلك فلا يرضها ذلك مثل أن تنزبن وتتعطر وتلبس الى غير ذلك (فالحاصل) انه يكون غرضه تابع الغرضها فيمتصف



اذنك بما تقدم ذكره من قوله عليه الصلاة والسلام المؤمن يأكل بشهوة عياله وقوله عليه الصلاة  
 الاسلام والله في عون العبد مادام العبد في عون اخيه الى غير ذلك وهو كثير (وهذا) اذ لم تكن ثم  
 ضرورة اكدية للجماع في وقته ذلك مثل ان يكون قد رأى امرأة اعجبته فيريد ان يمثل السنة لقوله  
 عليه الصلاة والسلام من رأى منكم امرأة تحبها فليأت أهله فان الذي عنده هذه عنده فان كان كذلك  
 فلا ينتظر أمارات طلبها (لكن) ينبغي له أن لا يترك الملاعبة قبل الفعل مع الآداب المتقدمة ذكرها  
 (وقد ورد) عن النبي صلى الله عليه وسلم فيمن لم يكن له أهل ورأى امرأة اعجبته فليقل اللهم أبدل لي  
 عوضها حور به فان الله تعالى يبدل له عوضها حور به او كما قال عليه الصلاة والسلام  
 فصل في إيذار أن يفعل مع زوجته أو جاريتها هذا الفـ عمل القبيح الشنيع الذي أحده  
 بعض السـفهاء وهو اتيان المرأة في دبرها وهي مسئلة معضلة في الاسلام (وليتم) لو اقتصر واعلى  
 ذلك لكتبتم نسبوا ذلك الى الجواز ويقولون انه مروى عن مالك رحمه الله وهي رواية منكورة عنه لا أصل  
 لها لان من نسبها الى مالك انما نسبها الى كتاب السير وان وجد ذلك في غيره فهو متفق عليه وأصحاب  
 مالك رحمه الله مطبقون على أن ما لا يكلم به كتاب سير وفيه من غيره هذا أشياء كثيرة منكرة  
 يجمل غير مالك عن ابا حنيفة كيف يمتصه وما عرف مالك الا بتمقيض ما نقلوا عنه من أن يخص الخليفة  
 برخص دون غيره بل كان يشدد عليهم ويأخذهم بالسياسة حتى ينزطهم عن درجاتهم الى درجات  
 غيرهم من سائر المسلمين مثل ما جرى له مع الخليفة في اقراء الموطاء عليه كما تقدم (وقد) قال له الخليفة  
 مرة يا مالك ما زلت تذل الامراء فهذا هو المعروف والمعهود من حاله معهم (وقد) سئل مالك رحمه الله في  
 الكتب المشهورة المروية عنه أي يجوز وطء المرأة في دبرها فقال أما انتم قوم عرب ألم تسموا قول  
 الله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم أي يكون الزرع حيث لا نبات (وقوله) تعالى انى  
 شئتم قيل معناه كيف شئتم مقابلة أو مدبرة أو باركة في موضع الزرع (وقيل) معناه متى شئتم من  
 ليل أو نهار روى عن ابن عباس وروى عنه أيضا أنه قال معناه فأتوا حرثكم كيف شئتم ان شئتم  
 فاعزلوا وان شئتم فلا تعزلوا (وقد) روى عن عبد الله بن عمر أنه سئل عن جواز ذلك فقال اف اف  
 ايفعل ذلك مؤمن أو كافر مسلم (وقد) خرج أبو داود في سنة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ملعون من أتى امرأة في دبرها (ومن) البيان والتحصيل روى عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في محاشهن ملعون من أتى النساء  
 في غير مخرج الاولاد (وقد) قيل لمالك رحمه الله في الكتب المروية عنه أنت تبيع ذلك فقال كذب  
 من قاله وقال مرة أخرى كذبوا على وقال في أخرى كذبوا على عافاك الله أما تسمع الله تعالى يقول  
 نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم هل يكون الحرث الا في موضع الزرع ولا يكون الوطاء الا في  
 موضع الولد (ومن) كتاب النفس ير لابن عطاء رحمه الله وفيه من سفن النساء قد ورد عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم انه قال اتيان النساء في أدبارهن حرام (وروى) عنه أنه قال من أتى امرأة في  
 دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد (قال) رحمه الله وهذا هو الحق المتبع ولا ينبغي لمؤمن بالله واليوم  
 الآخر أن يعرج في هذه المنازلة على زلة عالم لم تصح عنه والله المرشد لا رب غيره (ومن) التفسير لقرطبي  
 رحمه الله وقد روى عن ابن عمر تكفير من فعله قال وروى الترمذي في مسنده عن سعيد بن يسار  
 ابن الحباب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أتى امرأة في دبرها لم ينظر الله اليه يوم  
 القيامة (وروى) أبو داود والطحاوي في مسنده عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

قوله في محاشهن أي أدبارهن كقوله في آه



عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تلك اللوطية الصغرى أعنى اثنيان المرأة في دبرها  
 (وروى) عن طاوس أنه قال كان بدء عمل قوم لوط اثنيان النساء في أدبارهن (قال) ابن المنذر وإذا  
 ثبت الشيء عن النبي صلى الله عليه وسلم استغنى به عما سواه (ومن كتاب الشيخ) الامام الجليل أبي عبد  
 الله محمد المعروف بابن ظفر روى أن عليا كرم الله وجهه سئل عن ذلك فقال أما علمتم أنها اللوطية  
 الصغرى (وروى) عبد الرحمن بن القاسم أن شرطى المدينة دخل على مالك بن أنس رحمه الله فسأله  
 عن رجل رفع اليه أنه قد أتى امرأته في دبرها فقال له مالك بن أنس أرى أن توجهه - ضربه فان عادلى  
 ذلك ففرق بينهما (وأما) ما حكى أن قوما من السلف أجازوا ذلك فلا يصلح مع ما ذكر من إضافته إليهم  
 بل يحمل على سوء ضبط النقلة والاشتهاء عليهم فإن الدرهم للظهر قال الله تعالى ويولون الدبر وقال  
 ومن يولهم يومئذ دبره أى ظهره والمرأة تؤتى من قبل ومن دبر انتهى - يعنى أنها تؤتى من جهة ظهرها  
 في قبلها (وسبب) نزول الآية أن رجلا من المهاجرين تزوج امرأة من الأنصار فذهب بصنعها  
 ما اعتاده المهاجرون من أنهم كانوا يتلذذون من نساءهم مقبلات ومدبرات ومستهلكيات فذكره عليه  
 ركات كأنه يؤتى على حرف فاصنع ذلك والافاحتني حتى سرى أمرهما فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه  
 وسلم فأنزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم أى مقبلات ومدبرات ومستهلكيات  
 يعنى بذلك في موضع الولد (وروى) أن اليهود كانوا يقولون إذا جامع الرجل أهله في فرجه آمن  
 ورثها كان ولده أحول فأنزل الله تعالى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم اه من السنن  
 لابي داود وقد أخرجه البخارى أيضا (هـ - ذ) ما هو من طريق النقل (وأما) طريق النظر فقد قال  
 علماء ونارحمة الله عليهم ذامع الوطى في الفرج في حال الحيض من أجل الأذى لقوله تعالى ويسئلونك  
 عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن وهى أمام يس - برقة من  
 الشهر غالبها بالابك بوضع لا تفارقه النجاسة التى هى أشد من دم الحيض (وقد) قالوا أيضا ان المرأة  
 كلها محل للاستماع الا ما كان من الوطى في الدبر فهو محرم مطلقا فيما تحت الأزارق أيام الحيض (وقد)  
 تقدم أن شهوة الرجل - بل ينبغى أن تكون نابعة شهوة المرأة ووطؤها في الدبر لا منفعة لها فيه بل  
 تنضرب به من وجهين أحدهما تحريك باعث شهوتها من غير أن تنال غرضها والثانى أن  
 الوطى في ذلك المحل يضرها

(فصل) وهو يتعين عليه أن يحفظ في نفسه - بالفعل وفي غيره بالقول من هذه الخصلة القبيحة التى  
 سمى بها البلوى فى الغالب وهى أن الرجل إذا رأى امرأة أعجبت به وأتى أهله جعل بين عينيه تلك المرأة  
 التى رآها وهى ذنوب من الزنا ما كاله علماء ونارحمة الله عليهم فحين أخذ كوزا يشرب منه الماء فصور  
 بين عينيه أنه خمر يشرب به أن ذلك الماء يصير عليه حراما وهى ذمما سمى به البلوى (حتى) أقدم قال لى  
 من أتق به أنه استفتى فى ذلك من ينسب إلى العلم فأفتى بأن قال إذا جعل من رآها بين عينيه عند  
 جماع زوجته فإنه يؤجر على ذلك وعلمه بأن قال إذا فعل ذلك صان دينه فانا لله وان الله راجعون على  
 وجود الجهل والجهل بالجهل (وما) ذكر لا يختص بالرجل وحده بل المرأة داخلة فيه بل هى أشد  
 لان الغالب عليها فى هذا الزمان الخروج أو النظر من الطاق فإذا رأت من يعجبها تعاقى بخاطرها  
 فإذا كانت عند الاجتماع بزوجه جعلت تلك الصورة التى رأتها بين عينها فيكون كل واحد منهما  
 فى معنى الزانى نسأل الله السلامة عنه (ولا) يقتصر على اجتناب ذلك لئلا يلبس الأبل بينه عليه أهله  
 وغيرهم ويخبرهم بان ذلك حرام لا يجوز (وقد) ذكر الطرطوشى رحمه الله فى ذلك - ديشا عن أبى



هـ ريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا شرب العبد الماء على شبه المسكر كان ذلك الماء عليه حراما  
**فصل** ويبنى له أنه إذا اجتمع بأهله وكان بينه ماما كان فلا يذكر شيئا من ذلك لغة غيرها  
 وكثيرا ما يفعل بعض السفهاء هذا المعنى فيسند كره بين أصحابه وغيرهم ما كان بينه وبين زوجته  
 أو جاريتها وهـ ذاق بجم من الفعل كفى به أنه لم يكن من فعل من مضى والتخبر كاه في الاتباع لم في  
 المصادر والموارد كما تقدم وكما يحدث أحدا من الناس بما ذكره فكذلك لا يحدث أهله بشئ جرى بينه  
 وبين غيرهم كائنا ما كان وهـ هذا النوع أيضا مما يساهل فيه كثير من الناس وهو قبيح إذ أن ذلك  
 يحدث بين الرجال الأجانب والنساء المودة والمحبة فيأتي الرجل إلى أهله فيثني لهم على من يحظر بياله  
 ويسلم عليهم من جهته والسلام يحدث المودة والمحبة (وقد) قال بعض السلف رضي الله عنهم لم يسلم  
 للنساء في السلام نصيب (وقد) كان سيدي أبو محمد رحمه الله يقول كيف يمكن أن يبلغ الإنسان لمن  
 السلام فإنه يحدث لمن المودة في القلوب ودخول وسواس النفس والهوى والشيطان ونزغاته فلحذر  
 من هذه العادة فإنها شنيعة (وقد) قال علماءنا رحمه الله عليهم إن السلام ليس بشئ مشروع على المرأة الشابة  
 في الابتداء به اللهم إلا أن يحدث المرء بما جرى له مع شيخه أو من يعتقده في مسائل العلم أو ما يحتاج إليه  
 المكاف في دينه من الآداب فهذا من مذوب إليه وقد يجب في بعض المواطن (وقد) تقدم الكلام على  
 آدابه في تصرفه في بيته ولكن بقي من ذلك أول ليلة تدخل عليه الزوجة والأخبارية فالتصرف في ذلك  
 كما تقدم لم يكن يستحب له أن يضع يده على ناصيته والناصية مقدم الرأس زوجه كانت أو جارية  
 بكر كانت أو ثيبا فيثني على الله تعالى ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول اللهم اني أسألك  
 خيرا وخيرا ما جبلتها عليه وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه ثم يمضي لسبيله  
**فصل** فاذا استيقظ من نومه فليجرب يده على وجهه ثم يشهد ثم يرجع إلى الجانب الأيمن إن لم يكن  
 عليه ثم يسمي الله تعالى ويلبس ثوبه ويدخل يده اليمنى في الكفيل اليسرى فإذا لبس ثوبه فان كان على  
 غير جنبه قرأ ان في خلق السموات والارض الى آخر سورة آل عمران و يداه تعرك النوم عن عينيه  
 كذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ثم يسمي الله تعالى ويقوم من الفراش فينظر إلى السماء ثم يقول  
 اللهم لك الحمد أنت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيوم السموات والارض ومن فيهن  
 ولك الحمد أنت رب السموات والارض ومن فيهن أنت الحق وقولك الحق وعدك الحق ولقاؤك حق  
 والجنة حق والنار حق والساعة حقة اللهم لك أسلمت و بك آمنت وعليك توكلت واليك أنبت و بك  
 خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت الهي لا اله الا أنت  
 رب قتي عذابك يوم تبعث عبادك هكذا ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم (وكان) أبو الدرداء رضي الله  
 عنه يقول إذا قام من الليل نامت العيون وغارت النجوم رأيت الحي القيوم (فان) كان جنبه فلا يقرأ  
 شيئا من القرآن و يقتصر على الذي ذكره كور وقد تقدم ما يفعل في ورده بالليل وغيره وكذلك تقدم  
 بأي نية يلبس ثوبه وكل له فيه من نية في أول السكاب فاغنى عن اعادته (وما) تقدم ذكره من الذي ذكر  
 عند الاستغابة من النوم الى غير ذلك مأخوذ من قوله عليه الصلاة والسلام يعقد الشيطان على قافية  
 رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب مكان كل عقدة عليه ليل طويل فأوقد فان استيقظ فذكر  
 الله تعالى انحلت عقدة فان توضأ انحلت عقدة فان صلى انحلت عقده كلها فأصبح نشيطا طيب النفس  
 والأصبح خبيث النفس كسلان اه وكسل النفس في الغالب انما هو لاجل العقد الثلاث فان هو  
 ذكر الله عز وجل انحلت عقدة كما قال عليه الصلاة والسلام فيذهب من الكسل بقدر ذلك ثم ان



توضاً المثلث العـقدة الثانية فيذهب معها من الكسل بقدر ذلك ثم ان صلى ذهب الكسل كله وبقى كما  
قال عليه الصلاة والسلام نسي طيب النفس ( فانظر ) رحمة الله تعالى واياك الى حكمة الشرع  
في كونه شرعاً انه اذا فعل المرء ما ذكر يصلي ركعتين خفيفتين ثم بعد ذلك يصلي ركعتين  
طوبلتين ثم يتدرج الى اقل من ذلك على ما جاء في الحديث فشرع له عليه الصلاة والسلام اولاً  
ركعتين خفيفتين حتى تذهب عقدة الشيطان كلها ويذهب أثرها مرة واحدة فيجذب بسبب النشاط الذي  
يحصل له ما يقدر به على طول القيام الذي شرعه عليه الصلاة والسلام في قيام الليل وما تقدم ذكره  
من أنه يدخل يده اليمنى في كمه اليميني أولاً ثم يقول عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله  
عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله في طهوره وروثه ولبه وتعملة فعمت الافعال كلها بطهارة  
في شأنه كله ثم فصلت ذلك كله على القاعدة الشرعية لان المكلف لا يخفى لوفقه له من احدى ثلاث اما  
واجب او مندوب او مباح فذكرت الطهورات شيربه الى جنس الواجبات والترجل لجنس المندوبات  
والتمنع لجنس المباحات واذا كان ذلك كذلك في اللبس فينبغي أن يكون عكسه في التزعم فاذا نزع ثوبه  
فيبدأ نزع الكم من اليد اليسرى قبل اليمنى على ما تقدم من نزع النعل عند دخول المسجد  
والخروج منه

**فصل** وينبغي أن يكون الطالب مع شيخه أعنى في الاجتماع به مختار الاوقات التي يعلم أن  
الاجتماع به فيها يخف عليه تحر زامن أن يجد للاجتماع به كلفة فيحرم العلم بسبب ذلك أو بركته لأجل  
أنه قد يكون الشيخ عنده في ذلك الوقت ما هو أهم عليه من الاجتماع بالناس وهذا النوع كثيراً ما يفعله  
بعض الناس في هذا الزمان تجدهم يمتدنون الشخص ويقولون بركته ثم انهم يختارون الاوقات  
الفاضلة فيأتون فيها الى زيارته فيشغلونه عن اغتنام بركة تلك الاوقات فيصبر هو وهم بالسواء أعنى في  
بطالة تلك الاوقات الشريفة ولا شك ان الشيطان اتقى اليهم ذلك فتجدهم مخالفين لما كان عليه السلف  
رضوان الله عليهم (الأتري) الى ما كان عليه حالهم في شهر رمضان اذ أنه اذا دخل عليهم تناكر بعضهم  
من بعض ونفركل واحد منهم من صاحبه حتى اذا فرغ اجتمعوا واقبل بعضهم على بعض بخلاف  
ما الحال عليه اليوم فانه اذا دخل عليهم شهر رمضان كثرا جرحهم وزيارتهم فيه فقل لم يأت منهم الى  
قريبه أو صاحبه أو معلمه يجدون عليه ويقع التشويش بينهم فان الله وانا اليه راجعون على عكس  
الامور وارتكاب ما لا ينبغي مع رؤية النفس انها على الخير والدين فيرون أن اجتماعهم في هذه  
الايام الشريفة قربة الى الله تعالى يتقربون بها اليه

**فصل** في نية بقبيل لم تذكر بعد فمن طالب العلم اذا كان ساكناً في المدرسة أو الرباط فينبغي  
له أن يحفظ من أمور منها أن لا يدع الوضوء من ماء الفسقية أو البئر ولا يتوضأ من ماء الصهريج أو  
الزير المعدن للشرب لان ذلك اغماغل للشرب للوضوء والغسل وقد تقدم انه قدوة لغيره فقدمت قدوة  
به فيكون ذلك ذريعة الى فعل ما لا يجوز وبعض الناس يفعل ما ذكر وهو لا يجوز لما تقدم (وينبغي)  
له أن لا يتوضأ على البلاط الذي على السقف لان ذلك يضر بالبلاط والخشب وهما وقف (وينبغي)  
له أن لا يستجم بالحجارة ويدعها في الموضع لان القسيم اذا وجدها هناك رماها في السرب فيمتلئ  
بالحجارة وذلك يضر بالبلاط (ويحرم) عليه أن يستجم بمخاط الوقت أو بأصبعه وبعصاً ما أصابه  
في الخائط وهذا النوع قد كثرت وهو محرم (وينبغي) له ان لم يتوضأ في الفسقية أن يكون له وعاء  
يتوضأ فيه وكذلك اذا احتاج الى الغسل يكون له وعاء يغتسل فيه لئلا يضر بالسقف كما تقدم (وينبغي)



له اذا صعد او نزل ان عشي برفق اذ ان المشى بقوة يضر بالبلاط والسقف وقوف وهو واقف سيما اذا كان بقباب فيحذر من هذا جهده فهذه اذ منتهى الكلام على سبيل الايجاز والاختصار على آداب العالم والمتعلم لينتبه بما ذكر على ما لم يذكر والله الموفق

فصل في نية الامام والمؤذن وآدابهما والكلامة عليهم ما مشترك مثل ما تقدم في العالم والمتعلم فالامام له آداب تخصه فمنها ما هو واجب ومنها ما هو مندوب ومثله المؤذن (فالواجب) على الامام على ما ذكره العلماء ان يكون فيه ثمانية اوصاف وهي ان يكون مسلما عاقلا بالغالبا قارنا للقرآن او لام القرآن فقيها باحكام الصلاة (والمؤذن) شرط وافية ايضا ثمانية اوصاف وهي ان يكون مسلما عاقلا بالغالبا قارنا للقرآن قارنا بالاعمال والادب في الاذان (وينبغي) للامام ان ينوي الامامة في خمسة مواضع وهي كل صلاة لا تصح الا في جماعة حتى تحصل له فضيلتها ولا يلزمه ان ينوي الامامة في غيرها وهي صلاة الجمعة وصلاة الخوف والجمع للطوارئ وصلاة الخنازرة واذا كان مأموما واستخلف هذا الذي يجب فيه نية الامامة وما عدا ذلك فلا يجب لكن اذا لم ينو الامامة لا تحصل له فضيلة من نواها واذا نواها فينبغي له ان يستحب مع ذلك نية الايمان والاحتساب كما تقدم في حق العالم (واما) المأموم فيلزمه ان ينوي انه مأموم فان لم ينو ذلك لم تصح صلاته (والامامة) فرض على الكفاية فاذا عزم عليها فلينبو بذلك انه يقوم بفرض الكفاية حتى يسقط ذلك عن اخوانه المسلمين (وينبغي) له ان لا يتسارع اليها ولا يتركا رغبتها عنها (وقد ورد) ان جماعة تراءوا الامامة بينهم فخصف بهم وكثير من الناس من يتورع عن الامامة وهو خطأ وكثير ممن من يبادر اليها وهو خطأ ايضا (واما) في زماننا هذا اعنى في الديار المصرية وما اشبهها فينبغي لمن فيه اهلية ان يبادر اليها اذا كان لا يعرف حال الامام وامام معرفته فيعمل على ما يعلم من ذلك (وقد) كان سيدي ابو محمد رحمه الله يقول اذا أخذت وقت الصلاة فاجهد من المساجد فان كنت في بلاد المغرب فمسل حيث كنت وليس عليك اعادة وان كنت في الديار المصرية وما اشبهها فيقع التفتيش بين ان تعلم حال الامام أم لا فتعمل على ما تعلم من حاله فان كان فيه اهلية مضت صلاتك والافتقيدها (وكان) رحمه الله يعمل ذلك فيقول ان بلاد المغرب لا يتولى الامامة في المسجد الاعظم الا من اجمع اهل تلك البلاد على فضيلته وتقدمته في العلم والخير والصالح وسائر المساجد لا يتولى الامامة في الايمن اجمع اهل تلك الناحية على فضيلته عليهم واما الديار المصرية وما اشبهها فان الامامة فيها بالدرهم غالبا وهي اذا كانت كذلك لا يتولاها الا صاحب جاه او شوكة ومن اتصف بذلك فالغالب عليه رقة الدين فاذا صلى خلفه وهو لا يعرف حاله اعد صلاته لقوله عليه الصلاة والسلام انتمكم شفعاءكم فانظروا بمن تستشفعون (وينبغي) له اذا اتولى الامامة ان يكون ذلك منه بنية صالحة صادقة لله تعالى لا يطلب بذلك عوضا من ثناء ولا راحة ذنوبية ولا صورة مميزة بين الناس بل يجهد ذلك لوجه ربه خالصا لان الامامة من اكبر مهمات الدين (وقد ورد) في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام انه قال من عمل من هذه الاعمال شيئا يريد به مرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة وعرفها يوجد من مسيرة خمسمائة عام انتهى فيحذر من هذا الخطر العظيم (وقد ورد) في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام انه قال ثلاثة على كتمان المسلم يوم القيامة يقبظهم الاولون والاخرون عمداً حتى الله تعالى وحقه واليه يرجع ام قوموا بهم براضون ورجل ينادي بالصلوات الخمس كل يوم وليلة اه (فان) خاف ان يكون في الجماعة من بكره امامته فتر كما اذا ذلك افضل له وذلك بشرط ان تكون الكراهة على موجب شرعي حذر ان يكره احد امامته لفظ



دنوي أو نفساني أو ما أشبه ذلك فان كانت الكراهة شرعية فلا يتقدم (لها) ورد في الحديث أن النبي  
 صلى الله عليه وسلم لمن ثلاثا رجل أم قوما وهم له كارهون وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط ورجل  
 سمع حيا على الفلاح فلم يجب (فان) كان له على الامامة معلوم فلا يأخذه بنية الاجارة بل يأخذه على نية  
 الفتوح من الله تعالى لاعلى أنه عوض على فعل الامامة (واذا) كان ذلك كذلك فعلمته أن لا يظلمه  
 ولا يحدد الفلاني حين قطعه عنه مولا يتعجر ولا يتبرك ما هو بصدده فان طلب أو تصحرفه فخرج عن  
 باب المنزلة وباب المكره أو المحرم كما تقدم في أمر العالم ولو تكلم في ذلك بنية الأمر بالمعروف  
 والنهي عن المنكر وأرشاد المسلم من مصالح دينهم فذلك سائق عالم يصعبه حفظ ما قال صحبه في فكره أو  
 يمنع بحسب الحال (و ينبغي) له أن يحفظ على الاوقات أكثر من تحفظ المؤمن عليها اذ أنه قد ينحط على  
 المؤذن في بعض الاوقات فيكون ذلك سببا لابقاع الصلاة في غير وقتها والمؤمن كفيل لآخيه فاذا كان  
 الامام يحفظ على الاوقات فقل ان يتأخر في خطبته ما عاب اذا اخطأ هذا أصاب هذا في الغالب ومذهب  
 مالك رحمه الله ان معرفة الاوقات فرض في حق كل مكلف (واذا) كان ذلك كذلك فما بالك بمن له  
 الامامة اذ به الحل والربط في الصلاة (و ينبغي) له ان يحفظ على منصب الامامة بما يتعاطاه بعض  
 الناس من الاشياء التي تزرى بصاحبها من المزاح وكثرة الضحك سيما مع الاجانب والمشي في الاسواق  
 لغير ضرورة شرعية وما أشبه ذلك من الاشياء التي تزرى بصاحبها وليس ذلك من منصب الامامة  
 في شيء (وقد) نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الجلوس على الطرقات كما تقدم (وبعضهم) بقعد على  
 دكان البياض الحاجة وذلك جلوس على الطرقات وهو موضع النهي كما تقدم (و ينبغي) له أن يكون  
 أعظم الجماعة قلنا وخوفوا أكثرهم علما وخشية ورقة (وقد ورد) ان الصلاة ترفع على اتق قلب رجل  
 من الجماعة فينبغي أن يكون الامام هو المتصرف بذلك حتى يحصل جميع من خلفه في صحيفته وفي  
 خفارتة (و ينبغي) له أن لا يرى لنفسه على من تقدمهم فضلا ويرى الفضل لهم عليه ويخوف على ذمته  
 لقوله عليه الصلاة والسلام الامام ضامن والمؤذن مؤتمن أو كما قال عليه الصلاة والسلام (و ينبغي) له  
 بل يتبين عليه أن يكون أكبرهم مائة التحفظ من العوائد المتخذة والبدع المحذرة التي أحدثها كثير  
 من الناس حتى صارت كأنها من السنن المعمول بها عندهم حتى لو تركها أحد اليوم لوجدوا عليه وقالوا  
 ترك السنة فظهر بذلك ما أخبر به عليه الصلاة والسلام حيث قال كيف بك يا حذيفة اذا تركت بدعة  
 قالوا ترك سنة فيحفظ من هذا الأمر الخطر جهده اذ انه علم للعامة في المسجد في الاقتداء به في الغالب  
 في فصل في ذكر بعض البدع التي أحدثت في المسجد والامر بتغييرها قال الرسول عليه الصلاة  
 والسلام كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ولا شك ان المسجد وما يفعل فيه من رعية الامام والمؤذن والقيم  
 الى غير ذلك من التصرف (الآتري) الى فعله عليه الصلاة والسلام حين رأى نخامة في القبلة فحكها  
 بيده ورؤى منه كراهية أو رؤى كراهية لذلك وشدة عليه وقال ان أحدكم اذا قام يصلي فأنما يناجي  
 ربه أو ربه بينه وبين القبلة فلا يبرزن في قبلته ولا يكن عن يساره أو تحت قدمه ثم أخذ طرف رداءه  
 فبزق فيه ورد بعضه على بعض قال أو يفعل هكذا فنظره عليه الصلاة والسلام لذلك من بعض فوائده  
 ان المسجد من جملة رعيته وقوله عليه الصلاة والسلام ولكن عن يساره أو تحت قدمه انما ذلك في مثل  
 مسجد عامه الصلاة والسلام الذي هو مفروش بالمل وأما غيره مما هو مفروش بالحصر أو بالرغام  
 أو بالطلاء فيكره ذلك فيه فلم يبق الا الثالث الذي ذكره عليه الصلاة والسلام وهو أن يبزق في طرف  
 رداءه ويحكها (فان) قال كائن أنه يبصق تحت طرف الحصر ويرط الحصر يبرطها وذلك نوع من الدفن



لها كما هو المذهب (فالجواب) أن ذلك محمول على ما كان عليه الصدر الاول من كثرة تعظيمهم للمساجد  
 واحدا تراها وان مساجدهم كانت يمكن الدفن فيها غالبا وقل من يقع منه ذلك لشدة التعظيم بخلاف  
 ما عليه الحال اليوم فمنعوا طي القليل منه يؤدي الى الكثير (وذلك) لا ينبغي لوجوه (الاول) أن فيه  
 استتار المسجد (الثاني) أن الثياب يجتمع بسبب ذلك فيشوش على من في المسجد فان لم يكن في  
 المسجد أحد فيه منع لان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم (الثالث) أن الخشاش يكثر بسببها  
 لانه يتغذى بها (الرابع) ان هذا يسمى قنطرية ولا يسمى دفنا (الخامس) انه لم يكن من قبل من  
 مضى (السادس) ان فيه نوعان ايضا المبال لان الحصر اذا فعل ذلك تحته مرة بعد اخرى آل  
 الى تقطيعه (السابع) ان ذلك تصرف في الوقف في غير ما جعل له لانها انما جعلت للصلاة عليها  
 (الثامن) ان ذلك يكسب الرأحة الكريمة في المسجد وقد أمرنا بتطيبه وهذا ضده (التاسع) أنه  
 يخاف أن يخرج مع البصاق شيء من الدم وهو نجس أو غيره من قبح وصدد يد من به مرض (وهذا)  
 مثل ما قالوه فيمن بقي بين أسنانه شيء من أثر ما كل اذا أنه اذا عالج به وأزاله فلا يبتاعه لان الغالب مخالطته  
 شيء من دم اللثات (وكذلك) السواك لا يستاك به قبل أن يغسله من المرة الاولى لوجهين  
 (أحدهما) خيفة أن يكون قدخالطه شيء من النجاسة (الثاني) انه اذا سلم من النجاسة ففعله  
 ذلك مكر ولانه يرد بصاقه الى فيه وذلك مستعذر وانما أمر بالسواك لاجل النظافة وهذا ضده (هذا)  
 اذا كان في المسجد حصر فان كان فيه رخام أو بلاط أو غيرهما من لا يمكن الدفن فيه وليس عليه شيء  
 فيمنع البصاق فيه أيضا فوله عليه الصلاة والسلام البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها ودفنها  
 لا يمكن فلم يبق إلا أن تكون خطيئة (فاذا) تقرر أن المسجد من رعية الامام فيحتاج أن يتفقد في  
 كان فيه على منهاج السلف الماضين أبقاه وما كان من غير ذلك زال به رفق وتلطف ان قدر على ذلك  
 كما تقدم من فعله عليه الصلاة والسلام في الخامة (فالمسجد) من صفته أن لا يكون فيه حائل يحول  
 بين الناس من رؤيته بعضهم لبعض (الآثرى) الى فعله عليه الصلاة والسلام حين اعتكف في  
 المسجد انه اتخذ حجرة من حصر والحصر مما لا يتأبد (وقد) نقل عبد الحق في الاحكام الصغرى له قال  
 مسلم عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حصر وكان يحجره من الليل فيصلي فيه فجعل  
 الناس يصلون بصلاته ويضطه بانهار الحدت هذا وهواضروا الاعتكاف بانك به لغير ضرورة  
 شرعية (فعل هذا) ففعل المقاصير والدرابزين من البدع المحدثه وقد ترتب بسبب ذلك جملة مفاسد  
 (أولها) ان الموضع وقف للصلاة وما فعل فيه لغيرها فهو غصب لمواضع صلاة المسلمين (الثاني)  
 ان فيه تقطيع الصفوف وذلك خلاف السنة (الثالث) انه لا يمكن استقبال الخطيب في حال  
 خطبته ولا رؤيته بسببها اذا انها تحول بين المأموم والامام (وقد ورد) اذا قام الامام بخطب فاستقبلوه  
 بوجوهكم وارمقوه باعينكم ومع وجود هذه المقاصير والدرابزين لا يمكن ذلك فكانت سببا لمخالفة  
 السنة (الرابع) ان فعلها في المسجد أفضى الى أمر مستعجن وهو أن من لا خير فيه يجد السبيل الى  
 الوصول الى اغراضه الخبيثة بارتكاب محرم أو مكر وهما الكونه يتوارى فيها عن أعين الناظرين  
 (الخامس) انه قد ينم فيها من الغرباء للضرورة فيجد الاصل السبيل الى أخذ منتهاه اذا لم يسلم  
 من ينظر اليه بسببها او قد وقع ذلك في المسجد كثيرا (السادس) انه قد يجذب بعض الناس السبيل  
 الى أن يبولى في المسجد بسببها اذا أنه يستتر بها فلا يرى اذناك سيما الصبيان الصغار الذين لا يفتنبط  
 حالهم في الغالب (السابع) ما في ذلك من مخالفة السنة (الثامن) ان ذلك من باب زخرفة



المساجد وذلك من أشراط الساعة (التاسع) قد يجي أعني لا يمتدى بتلك الابواب الصنيعة التي في  
الدرابزين فكانت سببا لادخال الضرر على كثير من المسلمين من أصحاب الاعذار (وكان) سبب  
اقتضاها ان الخلافة لما رجعت ملكا وتخوف الملوك على أنفسهم من القتل عملوا هذه المقاصير ليتمتعوا  
بها من يشب الي قتلهم فلا يدخلها الا خاصة الملك وحجابه على بابها (ومن العتيبة) قال مالك أول من  
جعل المقصورة مروان بن الحكم حين طعنه اليماني فجعل مقصورة من طين وجعل فيها تشبيكا (قال)  
ابن رشد رحمه الله والمقصورة محدثة لم تكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا على عهد الخلفاء بعده  
وانما أحدثها الامراء للخوف على أنفسهم فاتخاذها في الجوامع مكر وفان كانت متنوعة تفتح أحيانا  
وتغلق أحيانا فالصنف الأول هو الخارج عنها اللاصق بها وان كانت مباحة غير بمجموعة فالصنف الأول  
هو اللاصق بمجدار القبلة في داخلها روى ذلك عن مالك (وقوله) وجعل فيها تشبيكا يريد تخريما  
يرى منه الناس ركوعه وسجوده للاقتداء به انتهى (ثم) كثرة استعمال ذلك حتى صارت  
تعمل لغرض ورة فصارت كأنها من زى المسجد وكثر هذا حتى صار الامر الى أن من أراد أن يدخل  
مدرسة ويقف لها وقفا يأخذ من الجامع ناحية حيث يختار فيه فيبدرها بالدرابزين ويجعلها  
لاخذ الدرس فيها نسرى الامر الى أنه لوجاه أحد من المسلمين من غير الفقهاء يدخل ذلك الموضوع  
للضرورة التي تقصدها المساجد فيمنع من ذلك ويطرده في وقت الدرس وهذا غصب واحدات  
وتصرف في الوقف لاشك فيه

فصل في هذا الباب الكرسي الكبير الذي يعملونه في الجامع ويؤدونه وعليه المصحف لكي  
يقرا على الناس ولا ضرورة تدعو الى ذلك لوجهين (الأول) انه يسلك به من المسجد موضع كبير  
وهو وقف على المصلين لصلاتهم (الثاني) انهم يقرؤون عند اجتماع الناس لانتظار الصلاة فينهم  
المصلي ومنهم التالي ومنهم الذكرو ومنهم المنكر فاذا قرأ القرأى اذ ذلك قطع عليهم ما هم فيه (وقد)  
نهي عليه الصلاة والسلام عن رفع الصوت بالقراءة في المسجد بقوله عليه الصلاة والسلام لا يجهر  
بعضكم على بعض بالقراءة وهو نص في عين المسئلة ولا التفات الى من فرق بين أن يكون المستمعون  
أكثر من يتشوش من المشتغلين بالصلاة وغيرها مما تقدم ذكره فان شوش على واحد منهم ممنع من  
ذلك لوجود الضرر (وقد) قال عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار (وقال) عليه الصلاة  
والسلام من ضار ضار الله به ومن شاق شاق الله عليه (وقال) عليه الصلاة والسلام ملعون من ضار  
مؤمنا واهل التردى (وأول) من أحدث هذه البدعة في المسجد الحجاج أعني القراءة في المصحف  
ولم يكن ذلك من عمل من مضى (فان) قال كائل قد أرسل عنه ان رضى الله عنه المصاحف الى الامصار  
توضع في الجوامع (فالجواب) ان ذلك انما كان لتجميع الناس على ما أثبت في المصحف الذي  
أجمع عليه خاصة ليذهب التنزع في القرآن ويرجع لهذا المصحف اذا اختلف في شيء من القرآن  
ويترك ما عداه لانه امام المصاحف وقد أم من الاختلاف فيه والحمد لله فلا يكتب مصحف ويجعل في  
المسجد (ومن) هذا الباب أيضا ما أحدثوه في المسجد من الصناديق المؤبدة التي يجعل فيها بعض  
الناس أقدامهم وغيرهم انما هم وذلك غصب بموضع مصلى المسلمين كما تقدم (قال) الطرطوشي  
وقد كره مالك رحمه الله التابوت الذي جعل في المسجد لاصدقات ورآه من حوث الدنيا اه (ومن)  
التصرفات في الوقف والتغيير لاسمها لغير ضرورة شرعية دعيت الى ذلك ما يفعله بعضهم من حفر جدار  
المسجد حتى يعمل موضعا كالخزانة الصغيرة يعمل فيها ما يختار من ختمة أو كتاب أو غيرهما فلهي ما ذكر



فقس كل ما بر عليك مما أحدثوه في المسجد (ومن) هذا الباب الذكاة التي رخصه عد عليها المؤذنون  
 للإذان يوم الجمعة ولا ضرورة تدعو إلى الإذان عليها بل هي أشد من الصناديق إذ يمكن نقل الصناديق  
 ولا يمكن نقله الإذان السنة في أذان الجمعة إذا رخصه الإمام على المنبر أن يكون المؤذن على المنار كذلك  
 كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وصدر من خلفه رضي الله عنهم وكان  
 المؤذنون ثلاثة يؤذنون واحدا بعد واحد ثم زاد عثمان بن عفان رضي الله عنه أذانا آخر بالزور وهو  
 موضع بالسوق لما أن كثرت الناس وأبى الأذان الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على  
 المنار والخطيب على المنبر اذ ذلك (ثم انه) لما ان تولى هشام بن عبد الملك أخذ الأذان الذي فعله  
 عثمان بن عفان رضي الله عنه بالزور وجعله على المنار وكان المؤذن واحدا يؤذن عند الزوال ثم نقل  
 الأذان الذي كان على المنار حين صعود الإمام على المنبر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر  
 وصدر من خلفه عثمان بن عفان رضي الله عنهم بين يديه وكانوا يؤذنون ثلاثة فجعلهم يؤذنون جماعة  
 ويستريحون كالعلماء ونارحة الله عليهم وسنة النبي صلى الله عليه وسلم أولى أن تتبع (فقد بان) أن  
 فعل ذلك في المسجد بين يدي الخطيب بدعة وان أذنتهم جماعة أيضا بدعة أخرى فتسلك بعض الناس  
 بهاتين البدعتين وهما مما أحدثه هشام بن عبد الملك كما تقدم (ثم) تطاول الأمر على ذلك حتى صار بين  
 الناس كأنه سنة معمول بها فزادوا على الثلاثة المؤذنين أكثر من ثلاثة وثلاثة كما هو مشاهد في هذه بدعة  
 ثالثة ثم أحدثوا الذكاة التي رخصه عد عليها ويؤذنون في هذه بدعة رابعة وكل ذلك ليس له أصل في  
 الشرع (هذا) ما هو من طريق النقل (وأما) ما هو من طريق المعنى فلا في الأذان انما هو نداء إلى  
 الصلاة ومن هو في المسجد لا معنى لتدائه اذ هو حاضر ومن هو خارج المسجد لا يسمع النداء اذا كان  
 النداء في المسجد (هذا) وجه (الثاني) ان الذكاة التي أحدثوها ضيقة من غير حظير فقد تلتوى  
 رجل أحدهم أو يعثر فيقع فتتكسر وقد جرى ذلك فيكون مسؤولا عن نفسه مع وجود ألمه (الثالث)  
 انه لا معنى لها إذ المراد انما هو اسمع الحاضر بين وهم لو أذنوا في الأرض لا يسمعوا من في المسجد وانما  
 هي عوائد وقع الاستئناس بها فصارت المنكر لها كأنه يأتي بدعة على زعمهم فان الله وانا إليه راجعون  
 على قاتل الحقائق لانهم يعتقدون ان ما هم عليه هو الصواب والأفضل ولو فعلوا ذلك مع اعتقادهم أنه  
 بدعة لم يكن أخف أن يرجحوا لاحد منهم أن يتوب

فصل في النظر رخص الله تعالى وإياله إلى هذه البدعة كيف جرت إلى أمر مخوف وهو وقوع الخلل  
 في الصلاة (الآثر) انهم لما ان فعلوا الأذان في جماعة مضوا على ذلك في التبليغ في الصلاة والجماعة  
 اذا بلغوا مشى بعضهم على صوت بعض مع رفع أصواتهم بالتكبير في الصلاة على ما يعلم من زعقات  
 المؤذنين وذلك يذهب الحضور والخشوع أو بعضه ويذهب السكينة والوقار أيضا (وقد) اختلف العلماء  
 رخصه الله عليهم في صحة صلاة المسمع الواحد والصلاة به وبطلانها على أربعة أقوال تصح لا تصح الفرق  
 بين ان يأذن الإمام فتصح أولا ياذن فلا تصح والفرق بين أن يكون صوت الإمام معهم فلا تصح أولا  
 يصح (فاذا) كان هذا في تبليغ الواحد فبالبك في تبليغ الجماعة على صوت واحد كما سبق  
 فأرلى بجريان الخلاف في صحة صلاتهم وبطلانها يتبليغهم (وهذا) انما هو اذا أذنا كلهم بالتكبير كما لا  
 في جميع الصلاة فلو كبروا احد من المسمعين التكبير كما لا في جميع الصلاة جرى في صلاته والصلاة  
 به الخلاف السابق في المسمع الواحد الذي ليس معه غيره (هذا) ما لم يتعمد أن يمشى على صوت  
 غيره فان مشى على صوت غيره فهي المسئلة الأولى (وأما) على ما يفعله الجرم من كونهم  
 يتواكفون في التكبير ويديرونه بينهم ويقطعون ويوصلونه وذلك ان بعضهم يبتدئ التكبير فيقول الله



وبعد صوته ثم يتدنى الآخر من أثناء الكلمة نفسها واصلاصرت بصوت صاحبه قبل انقطاعه مما اتفاني  
 رفع صوته على سبيل التمدد وفاعل هذا المبدأ بالتكبير على وجهه (واذا) كان ذلك كذلك فهو مشغل في  
 الصلاة بزياة غير شرعية ولا ضرورية شرعية فقبل صلواتهم والحالة هذه من غير جريان الخلاف  
 السابق (ويقع أيضا) بذلك التهويش والتشويش والتخليط سيما وهم لو أتوا به من غير تواكل أو  
 توصيل وترديد لا بطل صلواتهم أيضا من غير خلاف وذلك انهم يعبرون بوضع التكبير لانهم يرون الله  
 فيزيدون على المهمة مدة وكذلك يصنعون في أكبر وبعضهم يزيد بعد الماء عن أكبر الفألى غير ذلك  
 من صنيعهم (وان) أتى بعضهم بالتكبير كما لا فانه لا يفعل ذلك في جميع تكبيرات الصلاة (واذا)  
 كان ذلك كذلك فحكم المسئلة المذكورة آنفا وهو المطلق (واذا) عمل ذلك في سرى الخلال  
 الى صلاة من صلى بتليغهم لأن من يريد أن يصلى خلف الامام لا يجوز له أن يقتدى الا بأحد أربعة  
 أشياء أولها وهو أعلاها ان يرى أفعال الامام فان تعذر ذلك فسماع أقواله فان تعذر ذلك فترؤية  
 أفعال المأمومين فان تعذر ذلك فسماع أقوالهم فان تعذر ذلك فإمامة (وفي هذا) نكتة أخرى وهي ان الامام  
 اذا دخل في الصلاة بتكبيره الاحرام كبر واخلفه اذ كان قبل أن يدخل في الصلاة ليسمعوا الناس  
 بذلك فيعلموا بتكبيرهم ان الامام قد أحرم بالصلاة فين أحرم من الناس حينئذ سرى الخلال الى صلواته  
 من هذا الوجه أيضا لما تقدم ان الاقتداء لا يجوز الا بأحد أربعة أشياء وهذا ليس بأحد منها (ثم)  
 ان تليغهم في الصلاة جماعة أدى الى مخالفة السنة لان السنة في الصلاة أن يكون المأموم تبعاً للامام  
 وفي حكمه وفي هذا الفهم يصير الامام في حكم المأموم لان التكبير بين يطولون في التكبير وعطونه  
 والامام ينتظر فراغهم منه حينئذ ينتقل الى الركن الذي يليه (واقضى) تسميتهم جماعات أيضا  
 الى مفردة أخرى وهي ان الامام يكبر للركوع في بعض الاحيان ويركع فيكبرون خلفه ويطولون  
 برفع أصواتهم عليه فيرفع رأسه من الركوع قبل أن ينقض تكبيره موبأني المسبوق فيكبره تكبيرة  
 الاحرام ويركع ظنانه ان الامام في الركوع بعد اكونه يسمح صوت التكبيرين في الركوع فتفسد عليه  
 صلواته وهو لا يشعر اذ لو علم ذلك لتدارك ما وقع لان تلك الركعة لم تصح له

فصل في ومن هذا الباب أيضا الدكة التي تحت هذه الدكة التي يؤذنون عليها للجمعة والتعميل فيها  
 ما تقدم في المقاصير والصناديق وكذلك الدكة التي يسمعون عليها في الصلوات الخمس والتعميل فيها  
 كذلك (ثم العجب) كيف غاب عنهم أصل موضع الصلاة اذ ان الصلاة صلة بين العبد وربه واذ  
 كانت صلة فمن شأنها كثرة التواضع وتبريد الوجه على الارض والتراب ان أمكن ذلك فهو أفضل  
 وأعلى فان تعذر ذلك فليكن على الحصير الغليظ (ومذهب مالك) رحمه الله ان الصلاة على الثوب  
 الكان لغير ضرورية مكروهة مع وجود الحصير وبهذه النسبة تكون الصلاة على ثوب القطن  
 مكروهة اذا وجد الكان والصلاة على الثوب القوي مكروهة وان وجد القطن (فالخاصل) ان  
 أعلى المراتب مباشرة الارض بالسجود ثم يليها الحصير الغليظ ثم ما هو أرفع منه ثم الكان الغليظ  
 كذلك ثم القطن مثله ثم الصوف والمقصود أن المحل محل تواضع وتصاغرة وذلة وخشوع وخضوع  
 وفعل الدكة ينافي ذلك كله لان المصلى عليها يرتفع بها عن الارض ارتفاعا كثيرا ويصلى على الخشب  
 وليس من جنس الارض فان الله وانا اليه راجعون (فان) قال قائل انما جعلت الدكة للاذان للجمعة  
 وللخمس ليسمع الناس (فالجواب) ان من كان خارج المسجد لا يسمع تليغهم في الغالب ومن كان في  
 المسجد فواء كان المؤذنون على الدكة أو بالارض هم يسمعونهم غالبا (فان) قال قائل قد يكون الجامع



كبير وفيه الجمع الكثير ولا يسمعه م المؤذن الواحد (فالجواب) انه لا فرق بين صوت الواحد والجماعة بل صوت الواحد في الأسماع أبلغ لكونه بصوت أكثر ما يدر عليه بخلاف ما إذا كان في جماعة يبلغ معهم فانه يحتاج أن يوافقهم على أصواتهم (ولأجل) هذا المعنى يسمع المؤذن الواحد في الشاهد على بعد ولا يسمع الجماعة الا فيما هو أقرب من ذلك في الغالب (وفي جوامع المغرب) تجدد في الجامع الواحد أربعة مؤذنين واحد خلف الامام والثاني حيث ينتهي اليه صوت الاوّل والثالث حيث ينتهي اليه صوت الثاني ثم الرابع كذلك على هذا الترتيب وهؤلاء الاربعة حكمهم حكم المبلغ الواحد الذي وقع الخلاف المتقدم فيه والمشهور جوازه وصحة صلواته والله تعالى أعلم

**فصل** ومن هذا الباب أيضا أعني في أمساك مواضع في المسجد وتقطيع الصفوف بها اتخاذ هذا المنبر العالي فانه أخذ من المسجد جزا جيدا وهو وقف على صلاة المسلمين كفي به انه لم يكن من فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفعل الخلفاء بعده واذا كان ذلك كذلك فهو من جملة ما أحدث في المساجد وفيه تقطيع الصفوف كما هو مشاهد في هذه البلاد (قال) الامام أبو طالب المكي رحمه الله في كتابه كان عندهم ان تقدم الصفوف الى فناء المنبر بدعة (وكان) الثوري رحمه الله يقول ان الصف الاوّل هو الخارج بين يدي المنبر انتهى (وأما) بلاد المغرب فقد سلموا من تقطيع الصفوف لكن بقيت عندهم بدعتان أحدهما كبر المنبر على ما هو هنا والثانية انه لم يدخلوا المنبر في بيت اذا فرغ الخطيب من الخطبة وهذه بدعة الجحاح (ومنبر السنة) غير هذا كله كان ثلاث درجات لا غير والثلاث درجات لا تشغل مواضع المصلين (فان) قال قائل بل تشغل ولو موضع واحد (الجواب) ان هذا مستثنى بفعل صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم وهو أكمل الحالات وماعداه فبدعة لانه لا ضرورة تدعو اليه (فان) قال قائل قد كثرت الناس واتسع الجامع فاذا صعد الخطيب على المنبر وهو ثلاث درجات قل ان يسمع الخطبة الجميع أو أكثرهم في الغالب (فالجواب) ان من كان على منبر عال الذي لا يسمعهم لكونه بعيدا عنهم فكأنه في سطح وحده فلا يسمع من تحته وهذا مشاهد (الآثرى) ان الخطيب يخاطب على هذا المنبر العالي وكثير من الناس لا يسمعونه واذا دخل في الصلاة سمعوا قراءته أكثر من خطبته وما ذاك الا لكونه في الصلاة واقفا معهم على الارض وفي حال الخطبة لم يكن معهم كذلك ولا يرد على هذا علو المنار للاذان وسببها ان شاء الله تعالى

**فصل** ومن هذا الباب أيضا البئر التي في المسجد لانه سبب لان يجعل المسجد طريقا يسير بها حتى يدخل النساء اليها وقد يكون فيهن الحيض والمرأة الشابة وان كانت طاهرة والصغار ومن ينزه المسجد عن أمثالهم ممن لم يخف وقد امتنع بسببها مواضع في المسجد للمصلين فيه كما تقدم في غيره ولا ضرورة دعت الى البئر هناك لانها ليست بحجوة فيمنع بالشراب منها ولو كانت كذلك لانفع الناس بالشراب من غير أن يتخذ المسجد طريقا (واذا) كان كذلك فلم يبق النفع بها الا لظاهرة وغسل الخباسة وذلك ممنوع منه في المسجد وقد وسع الله تعالى على الناس بالأبار حتى في بعض الطرق في غير المسجد فاما الأبار التي في المساجد فلا ينقل الماء منها الى غيرها لان ذلك ذريرة الى اتخاذ المساجد طريقا كما تقدم (اللهم) الا أن تكون البئر قديمة وجاء من بني المسجد هناك وترك البئر في وسطه فان كان ذلك كذلك فالطريق الى البئر ليس بمسجد ولا يصح فيه الاعتكاف

**فصل** ومن هذا الباب موضع الفسقية والخطير الذي عليه او ما عليها من الطبقة (وهي) لا تخلو اما أن تكون من المسجد أم لا فان كانت من المسجد فيمنع الوضوء منها وقد تقدم منع كشف العورة



عند الفسقية في المدارس وغيرها وإذا كان ذلك كذلك فكشف العورة هنا أعظم في المنع لحرمته  
 وهذا الموضع الكونه من المسجد سمي ما وبهض الناس يقول هناك ويستنجي (وان لم تكن) من المسجد  
 فيمنع الوضوء أيضا لانهم يتوضؤون هناك فتمتلى أقدامهم ويخرجون فيأتون بها المسجد بين وذلك  
 يمنع (وأما الطهارة) فان لم تكن من المسجد فالاعتكاف لا يصح فيها وان كانت من المسجد فلا تصح  
 الجمعه فيها الكونه محجوزة (وفي) موضع الفسقية مفسدة أخرى أكثر مما تقدم ذكره في المقاصير  
 لان بعض من لا خير فيه يصل بسبب ذلك الى ما يريد من أغراضه الخسيسة اذ انها أكثر من تروا من  
 المقاصير لانها في مؤخر المسجد والغالب من الناس انهم بأقرب المصنف الأول وما كان به فيبقى مؤخر  
 المسجد في الغالب خاليا سيما ان كان له اولهم لانه قدون في تلك الناحية الا قليلا

**فصل** \* وأما موضع الديوان فلا يخلو أيضا اما ان يكون من المسجد - دام لان كان من المسجد فلا  
 يجوز غلقه ولا تحجيره ولا جلوس أهل الديوان فيه وان كان من غير المسجد فلا يصح فيه الاعتكاف  
 اذ ان من شرطه المسجد كما تقدم

**فصل** \* وينبغي له أن يغير ما أحدثوه من الزخرفة في المحراب وغيره فان ذلك من البدع وهو من  
 اشراط الساعة (ومن الطرطوشي) قال ابن القاسم سمعت مالكا يذكر مسجد المدينة وما عمل من  
 التزويق في قبلته فقال كرهه الناس ذلك حين فعه له لانه يشغلهم بالنظر اليه (وسئل مالك) عن  
 المساجد هل يكره أن يكتب في قبلتها بالصبيح مثل آية الكرسي وقل هو الله أحد والحمد لله ونحوها  
 فقال أكره أن يكتب في قبلته المسجد شي من القرآن والتزويق وقال ان ذلك يشغل المصلي انتهى  
 (وكذلك) ينبغي له أن يغير ما أحدثوه من الصاق العمدة في جدار القبلة وفي الأعمدة أو ما يلبصقونه أو  
 يكتبونه في الجدران والأعمدة (وكذلك) يغير ما يعلقونه من خرق كسوة الكعبة في المحراب وغيره فان  
 ذلك كله من البدع لانه لم يكن من فعل من مضى (وأما الخليق) بالزعفران في المسجد فهو جائز  
 اذ انه من الطيب لكن قد قال مالك رحمه الله ان الصداقة بين ذلك أفضل ويجوز تخليقه بشرط أن  
 لا يفسد ذلك الا لمن يجوز له دخول المسجد - ذكر ان أن تدخله حائض بسبب ذلك أو امرأة طاهرة  
 تخلط الناس في موضع مسالاهم وهي مجموعة من ذلك

**فصل** \* وينبغي له أن يغير ما أحدثوه من التمازير في جدران المسجد - لانه من باب الزخرفة أيضا  
 ولانه لا يمكن ذلك الا بمسامير أو ما يقوم مقامها من أو ناد وغيره وذلك لا يجوز في الوقف الاضرورة  
 شرعية مثل أن يكون جدار المسجد فيه مسامير أو شي يلوث ثياب المسلمين فيمنعه ذلك لا جمل هذه  
 الضرورة (ومنع) دق المسامير وما تقدم لا يختص بالمسجد وحده بل هو حكم شائع في كل وقف  
 (ولاجل) هذا المعنى كان كثير من الفقهاء اذا دخلت لاحدهم بيته في المدرسة فتجد كل ماله من كتب  
 واثاث بالارض خشبة مما ذكر من تسمير مسامير يضع عليها شي آمن عمامة أو غيرها (وكذلك) يمنع  
 مما ذكر من كان ساكن في موضع وقف يكرهه أو غيره فلا يجوز له شي من ذلك فيه - ولو أذن له الناظر في  
 ذلك فلو كان له بيت ماله كالغيره جاز له ذلك بعد الاذن فيه من المالك فان لم يأذن له لم يجز

**فصل** \* فانه نظر رحمة الله وإياك الى مقتضى ما تقدم ذكره فكيف يمكن أن يسمر في المسجد المسامير  
 الجكار والواتاد بقطعون من المسجد واضع يمتونها من غيرهم ويسكنون فيها اذ عاها ويقامون فيها  
 وقوهون وقد يجب أحدهم ايلا فلا يمكنه الخروج من المسجد نجاس في المسجد وهو حنب وذلك محرم  
 ولا تكبير في ذلك ولا من يغير بهضه فان الله وانا اليه راجعون وفاعل ما ذكر مصر على مصيبة مقيم عليها اولو







مطلب السجدة

عليهم اليوم زيادة المعتكف في معتكفه وكثرة الكلام في المسجد والخطب فيه (وقد ورد) ان ذلك يأكل الحسنة كما تأكل النار الحطب (وقد) كان السلف رضوان الله عليهم اذا اعتكفوا الاياتهم - ثم احدثني بخبر جوامع اعتكفهم اذ ان حال المعتكف يدور بين صلاة وتلاوة وفكر وذكر وغير ذلك فليس بشيء وعمله كالصلاة على الجنائز ومدارسة العلم ان كان عشي اليه واما ان غشيه في مجلسه وهو يسمعه فلا بأس به هذا على مذهب مالك رحمه الله (واما) النوم الخفيف فهو مستثنى لضرورة البشرية (وكذلك) ينبغي ان يمنع ما احدثوه فيه ما يتون به لفظورهم فتجد الواطن التي لأطعمتهم يشمها الفقراء والمساكين حين يتون بها عند الغروب والناس اذ ذلك في المسجد ينظرون صلاة المغرب فتبقى نفوسهم اذ ذلك مشتمية لذلك الطعام واعينهم فيه سيما اذا دخلوا به من باب السطوح الذي في القملة فانه أكثر في هذا الباب من غيره ثم مع ذلك في سطوح المسجد من الفقراء المحتاجين كثير ويتأدون بتلك الروائح كثيرا ويخاف على فاعل ذلك اما عاجلا واما آجلا والمعتكف انما دخل لاعتكافه لزيادة الفضل وهذا ضده فلا يحفظ من هذا كله والله الموفق (فهذا الكلام) على بعض المواضع التي وقعت فيها مخالفة السنة كما تقدم ذكره ثم نرجع الآن الى بقية ما احدثوه في بعض الجوامع (فمن ذلك) السجدة التي احدثوها وعملوا لها صنودقا تكون فيه وحامكية لقيمها والذاكر من علمها وهذا كله مخالف للسنة المطهرة ولما كان عليه السلف رضي الله عنهم وقد تقدم ذكر حالهم في الذكركيف كان ثم ان بعض من اقتدى به من احدثها زاد فيها حدثا آخر وهو ان جعل لها شيخا يعرف بشيخ السجدة وخدام يعرف بخادم السجدة الى غير ذلك وهي بدعة قريية العهد بالحدث فينبغي لامام المسجد ان يتقدم الى ازالة كل ما تقدم ذكره على قدر استطاعته مع ان هذا متعين على سائر المسلمين لكن في حق الامام آكد لان المسجد من رعيته

وكلهم كم راع وكم مسؤول عن رعيته والله الموفق

**فصل** وقد تقدم في آداب المتعلم انه لا يجالس لقاص ولا سماع قراءة الكتب التي تقر اوليس هناك شيخ يبين ما يشكك على السامع منها ويتعين عليه بيان ذلك وان لم يسأل عنه وهذا في حق امام المسجد اكد اذ ان راع عليه كما تقدم فيمنع من ذلك جهده سيما اذا انضاف الى ذلك ما يفعله بعض الناس في هذا الوقت وهو ان يجتمع اليه الناس لسماع الكتب فيه ثم تأتي النساء ايضا لسماعها فبقدر الرجال وكانوا النساء عقبا بلتهم سيما وقد حدث في هذا الوقت ان بعض النساء يأخذن الخيال على ما يزعمن فتقوم المرأة وتقدم وتصيح بصوت ندى وتظهر منها عورات لو كانت في بيتها المنعم فكيف بها في الجامع بحضور الرجال فنشأ عن هذا ما سجد سجدة وتشويشات لقلوب بعض الحاضرين فجاءوا ليربحوا فاعاد عليهم بالنقص أسأل الله السلامة بعمه

**فصل** وينبغي له ان يمنع ما احدثوه من المصالح بصدقة الصلاة الصبح وبعد صلاة العصر وبعد صلاة الجمعة بل زاد بعضهم في هذا الوقت فعل ذلك بعد الصلوات الخمس وذلك كله من البدع وموضع المصالح في الشرع انما هو عند لقاء المسلم لآخره لاني اذ بار الصلوات الخمس وذلك كله من البدع فحيث وضعها الشرع نضعها فينبغي عن ذلك ويزجر فاعله لما أتى من خلاف السنة

**فصل** وينبغي له ان يمنع ما يدخل به بعض الناس الى المسجد حين اتيانهم بالميت الى الصلاة عليه فيه من القراء والفقراء والذاكرين والمكبرين والمردين اذ ان ذلك كله من البدع في غير المسجد فكيف به في المسجد ولان ذلك يشوش على المتنفل والتالي والذاكر والمتفكر والمسجد انما بني لهؤلاء وغيرهم (وقد استفتي) الامام الذووي رحمه الله فقيل له هذه القراءة التي يقرأها بعض الجهال على الجنائز



بدمشق بالتمطيط الفاحش والتعنى الزائد وادخال حرف زائدة وكلمات ونحو ذلك مما هو مشاهد  
 منهم هل هو مذموم أم لا (فأجاب) بما هو اللفظ هو هذا من كثر ظاهراً مذموم فاحش وهو  
 احرم باجماع العلماء وقد نقل الاجماع فيه الماوردي وغير واحد وعلى والامر وفقه الله جرحه من عنه  
 تعزيرهم واستتابتهم ويجب انكاره على كل مكلف تمكن من انكاره انتهى (واذا) كان كذلك فيتعين  
 موثوق ذلك كما مع ان الصلاة على الميت في المسجد تمنع في مذهب الامام مالك رحمه الله لو كانت سالمة  
 لقوله عليه الصلاة والسلام من صلى على ميت في المسجد فلا شيء له اخرجه ابو داود في سننه وهذا الذي  
 خرج ابو داود يقويه عمل السلف المتصل بل لو انفرد العمل لكان كافياً في منعه في المسجد والله الموفق  
 (ثم انهم) يؤخرون الصلاة على الميت ودفعه حتى يفرغ الامام من خطبته وصلاته ان كان في الجمعة  
 وان كان في غيرهما فينتظرون به انقضاء تلك الصلاة التي تكون (وقد) وردت السنة ان من اكرام  
 الميت تحجيل الصلاة عليه ودفعه (وقد كان) بعض العلماء رحمه الله ممن كان يحافظ على السنة اذا جاؤا  
 بالميت الى المسجد صلى عليه قبل الخطبة ويا امرأه ان يخرجوا الى دفنه ويعلمهم ان الجمعة ساقطة عنهم  
 ان لم يدركوها بعد دفنه فجزاه الله خيراً عن نفسه على محافظته على السنة والغنيمه على البدعة فلو  
 كان العلماء ماشين على ما مشى عليه هذا السيد لانسدت هذه الثلمة التي وقعت وهي ان من احدث  
 شيئاً سكت له عليه فترزايد الامر بذلك فان الله وانا اليه راجعون (ثم) ان مع ما ذكر تربت مفاسد على  
 كون الميت يصلى عليه في المسجد (الآثرى) ان الغالب على بعضهم يا تون بالميت الى المسجد في زحام  
 من الوقت فيجب دون المسجد قدامه لا بائناً من فمدخل الحاملون له وهم حفاة قدم مشوا باقدامهم على  
 النجاسات على ما يدلم في الطرقات في هذا الوقت ثم يدخلون المسجد على ذلك الحال من غير ان يسكوا  
 اقدامهم أو يحكوا بالارض فيخطون رقاب الناس بتلك الاقدام ويمشون بها على ثيابهم وقد يتجسس  
 بعض المسجد وثياب من مشوا عليه بذلك (وهذا الموضع) مما وقع عليه النص من صاحب الشريعة  
 صلوات الله عليه وسلامه في فاعل ذلك أنه مؤذ (قال) عليه الصلاة والسلام لا تخطى رقاب  
 الناس يوم الجمعة اجلس فقد آذيت هذا وجه (الوجه الثاني) ان الغالب على بعضهم انه يكون  
 قدمه في حجزه فاذا تحرك تحرك القدم بحركته وينحك بعضها في بعض فان كانت فيه نجاسة وهو  
 الغالب رقت في المسجد فيصلى الناس عليهم اقبل صلواتهم بذلك (الوجه الثالث) ان موضع  
 سرير الميت يسلك مواضع للمصلين وذلك غصب لهم لان الموضع وقف على المصلين وهم لاجابه لهم به  
 كلية الا في وقت الصلاة المكتوبة سيما اذا كانت صلاة الجمعة فيبتأ كد تعين الغضب في ذلك (الوجه  
 الرابع) ان الغالب على بعض الموقفين ان يبقى فيهم شيء من الفصلات والميت لا يسلك ذلك وقد تخرج  
 في المسجد والنجاسة في المسجد متنوعة (الوجه الخامس) رفع صوت الحاملين على ما يعلم منهم عند  
 ارادة الصلاة على الميت وبعد ما حين خروجهم مما لم يرد به الشرع فينتهي كون بذلك حرمة المسجد الى  
 غير ذلك وهو كثير متعدد لان مخالفة السنة لا تأتي بخير والخير كله في الاتباع له عليه الصلاة والسلام في  
 الدقيق والجليل (وسئل مالك) عن الجنائز يؤذن بها على ابواب المساجد فذكره ذلك وكرهه ان  
 يصاح خلفه باستغفر والله يغفر الله لكم وافتهوا في ذلك بالكرهه (قال) ابن القاسم سألت ما لك عن  
 الجنائز يؤذن بها في المسجد بصياح قال لا خير فيه وكرهه وقال لا اري بأساً ان يدار في الحلق ويؤذن  
 الناس بها ولا يرفع بذلك صوته (قال القاضي) ابو الوليد بن رشد رحمه الله في البيان والتحصيل  
 اما النداء بالجنائز في داخل المسجد فلا ينبغي ولا يجوز باتفاق لكرهه رفع الصوت في المسجد



فقد كره ذلك حتى في العلم وأما النداء بها على أبواب المسجد فكرهه مالك ورآه من النبي المنهي عنه  
 روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أما لكم والنبي فإن النبي من عمل الجاهلية والنبي عندهم  
 أن ينادى في الناس الآن فلا تاقدمات فاشهدوا حنانيته وأما الاذن بها والاعلام من غير نداء فذلك  
 جائز باجماع وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المرأة التي توفيت ليلا أفلا آذنته موتي بها وقد  
 روى عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه قال إذا أنامت فلا تؤذني أبدا في أخاف أن يكون نعيما  
 وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النبي وباللغة التوفيقية اه (فان) قال قائل ان  
 الحياصة لا تخرج من الميت في المسجد لما ينفه ملونه من سد محارجه وارسال القطن معه (فالجواب)  
 ان في فعل هذا محرمات أخر منها تلك حرمة المؤمن بعدموته ولا فرق في ذلك بين حياته وموته لانهم  
 يرسلون معه القطن في فمه ويدخلونه الى حلقه ويرسلونه معه بعد أو غيره حتى يملأوا حلقه بالقطن  
 وينزل ذقنه الى أسفل ويطلع أنفه الى فوق وعائون فيه وشذوقه بالقطن فيبقى مثل آلة الناظر وكذلك  
 يفعلون في أنفه فيرسلون فيه القطن حتى يمتلئ به ثم ينفه ملون فعلا يمتلئ القطن في دبره  
 بعد أو غيره وهذا فعل قبيح شنيع لان ذلك حرام في حياته فكذلك بعدموته (ووجه آخر) وهو أن  
 الشارع صلوات الله عليه وسلم أمرنا بحسب الميتا كراما للقاء الملائكة في القبر وهم يفعلون به  
 ما ذكر فإذا جازأ به الى القبر آخر جواز ذلك منه فيخرج القطن وهو متوث بالفضلات في الغالب ويتقي  
 القم مفتوحا لا يمكن غلقه ثم ان ما يخرج منه في الغالب له رائحة كريهة والملائكة تتأذى مما يتأذى  
 منه بنو آدم وهم يبقون ذلك منه في قبره في الغالب فذهب بذلك المعنى الذي لاجله أمرنا الشارع عليه  
 الصلاة والسلام بفعله وهو الاكرام بنفسه للقاء الملائكة (ثم الجيب) في كونهم يأتون بماء الورد  
 فيسكبون ذلك عليه في القبر وهذه أيضا بدعة أخرى لان الطيب انما شرع في حق الميت بعد الغسل  
 لافي القبر فكيف يجتمع طيب ونجاسة

فصل في وينبغي له أن يمنع من رفع صوته في حال الخطبة وغيرها في المسجد لان رفع الصوت في  
 المسجد بدعة (لما ورد) عنه عليه الصلاة والسلام انه قال جنبوا مساجدكم صديباتكم ومجانينكم  
 وخصوماتكم وبيعكم وشراعتكم وسل سبوفكم ورفع أصواتكم واقامة حدوكم وجررها ايام جمعكم واجعلوا  
 مظاهركم على أبواب مساجدكم اه (وقد كثر) رفع الاصوات والغصومات في المساجد في هذا  
 الزمان حتى ان الخطيب لا يسمع ما يقول الكثرة غوغائهم اذ ذلك (وكذلك) ينبغي له أن يرفع عليهم  
 ما أحدثوه من التصفيق في حال الخطبة اذ ان ذلك فعل قبيح وليس ذلك من فضل الرجال لقوله عليه  
 الصلاة والسلام وانما التصفيق للنساء وهذا كله سببه السكوت عما أحدث في الدين (وقد روى)  
 أبو داود في سننه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يحضر الجمعة ثلاث نفر فرجل حضرها بلغو فذلك حظها من اورجل حضرها بدعاء فهو ورجل دعا  
 الله ان شاء وان شاء منعه ورجل حضرها با نصات وسكوت ولم يتخط رقبته مسلم ولم يؤذ احد اذ هي  
 كفارة الى الجمعة التي تليها و زيادة ثلاثة ايام وذلك ان الله يقول من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها  
 اه (وينبغي له) أن يغير ما أحدثوه من تفرق الربة حين اجتماع الناس لصلاة الجمعة فإذا كان  
 عند الاذان قام الذي فرقها ليجمع ما فرق من تلك الاجزاء فيخطى رقاب الناس بسبب أخذها منهم  
 (وهذا) فيه محذورات جهة من ان ذلك مخالف للسلف رضوان الله عليهم اذ انه لم يرد عن احد منهم  
 انه فعل ذلك (الوجه الثاني) ان فيه تحطى رقاب الناس حين ارتصاصهم لانتظار صلاة الجمعة لقبر

مطلب التصفيق  
مطلب تفرق الربة



ضرورية شرعية وقد تقدم ان النبي عن ذلك وان فاعله مؤذوق وقد ورد ان كل مؤذوق النار (الوجه  
 الثالث) انه قد يعطى الختمه ان لا يحسن ان يقرأ فقد يحصل له خجل بسبب ذلك وهذه اذنيه  
 وصلت على يده لمسلم كان عنهما في غنى (الوجه الرابع) انه قد ينسى بعض الاجزاء فلا يأخذها فيضيع  
 على الوقف (الوجه الخامس) انه قد يأخذ بعض الناس ويكتمه لتساهلهم في الوقف فقد يخفي  
 ويختار ان يختص هو بمغفته في بيته اما نفسه او ولده او غيره ذلك فيذهب على الوقف (الوجه  
 السادس) انه قد يأتي عليه في بعض الاحيان انه يكون مشغولا في جمع تلك الاجزاء والخطيب اذا ذاك  
 يخطب فيقع الكلام والمراجعة بسبب جمعها في حال الخطبة (وينبغي له) ان ينسى الناس ان يقفوا  
 تحت اللوح الاخضر للدعاء وكذلك عند اركان المسجد اذ ان ذلك بدعة ممن فعله (وينبغي له) ان ينسى  
 الناس عما احدثوه من ارسال البسط والسجادات وغيرها قبل ان يأتي أصحابها (وقد تقدم) ما في ذلك  
 من القبح ومخالفة السلف الماضين رضي الله عنهم اجمعين فأغنى ذلك عن اعادته والله الموفق (وينبغي  
 له) ان ينسى من يقرأ الاغشار وغيرها بالجهر والناس ينظرون صلاة الجمعة وغيرها من الفرائض  
 لانه موضع النهي لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن انتهى (ولا  
 يظن ظان ان هذا انكار لقراءة القرآن بل ذلك مندوب اليه بشرط ان يسلم من التشويش على  
 غيره من المصليين والذاكرين والتالين والمنفكرين وكل من كان في عبادة (والحاصل) ان ذلك يمنع  
 في المسجد المطروق مطلقا وان لم يكن فيه أحد دلالة معدوم معرض لما تقدم ذكره من العبادات  
 المقصود بها او امان كان في مسجد من جوار وليس فيه غير السامعين اوفى مدرسة او رباط او بيت  
 فذلك مندوب اليه بحسب الحال بشرط ان لا يكون ثم غير السامعين كما تقدم فان كان ثم غيرهم فيمنع  
 لاحتمال ان يكون ثم من يدرس او يطالع او يصلي او يأخذ راحة لنفسه فيقطع عليه ما هو بصدده  
 وقد تقدم ما ورد في الحديث لاضرر ولا ضرار اه (هذا) اذا سلم من الزيادة او النقصان مثل ان عمد  
 المقصود او يقهر المدود او يشدد موضع التخفيف او عكسه او يظهر موضع الادغام او عكسه او  
 يظهر موضع الاخفاء الى غير ذلك وان لا يصل بالاشراة اخرى غير متصلة به لان ذلك تغير للقرآن  
 في الظاهر عن نظمه الذي اجعت عليه الامة (وينبغي له) ان ينسى عن قراءة الاسماع سيما التي  
 في المسجد ما تقدم من ان المسجد غائب للمصليين والذاكرين وقراءة الاسماع في المسجد ما يشوشون  
 بهما ما ورد في الحديث لاضرر ولا ضرار فأي شيء كان فيه تشويش منع والله الموفق (وينبغي له) ان  
 ينسى الفقراء الذاكرين جماعة في المسجد قبل الصلاة او بعدها اوفى غيرها من الاوقات لما تقدم من  
 منع ذلك في اول الكتاب (وينبغي له) ان يمنع من يسأل في المسجد ما ورد في الحديث عنه عليه الصلاة  
 والسلام انه قال من سأل في المسجد فاحرمه ومن كتاب القوت قال ابن مسعود اذا سأل الرجل الرجل  
 في المسجد فده استحق ان لا يعطى واذا سأل على القرآن فلا تعطوه انتهى والمجهد لم يبين للسؤال فيه  
 وانما يفي لما تقدم ذكره من العبادات والسؤال يشوش على من يتعبده فيه (وينبغي له) ان ينسى  
 عن الاعطاء لمن يسأل فيه لما تقدم من قوله عليه الصلاة والسلام فاحرمه ولان اعطاء ذرية الى  
 سؤاله في المسجد (وينبغي له) ان يمنع السائقين الذين يدخلون المسجد وينادون فيه على من  
 يسأل لهم فاذا سئل لهم ينادون غفر الله لمن سئل ورحم من جعل الماء لسبيل وما أشبه ذلك من الفاظهم  
 ويضربون مع ذلك بشيء في أيديهم لم صوت يشبه صوت الناقوس وهذا كله من البدع وما ينزه  
 المسجد عن مثله (وفي) فعل ذلك في المسجد فاسدجة (منها) ما تقدم ذكره من شبه الناقوس

مطلب ارسال البسط والسجادات

مطلب قراءة الاغشار

مطلب قراءة الاسماع

مطلب السؤال

مطلب السائقين



(ومنها) رفع الصوت في المسجد لغير ضرورة شرعية (ومنها) البيع والشراء في المسجد لان بعضهم يفعل ما ذكر وبعضهم يمشي بخرق الصفوف في المسجد في احتياج أن يشرب ناداه فشراب وأعطاه العوض عن ذلك وهو مذاييع بين ليس فيه واسطة تسبيل ولا غيره سيما والمطاطة ببيع عند مالك رحمه الله ومن تبعه (ومنها) تخطف رقاب الناس في حال انظارهم للصلاة (ومنها) تلويث المسجد لانه لا بد أن يقع من الماء شئ فيه وان كان طاهرا الا أنه يمنع في المسجد على هذا الوجه وقد تقدم مشى بعضهم حفاة ودخولهم المسجد بتلك الاقدام النجسة وما في ذلك من المحذور كما تقدم ذكره وقد تقدم أيضا ما يفعله في المسجد في ليلة الامراء و ليلة النصف من شعبان ووقود القناديل وغيرها وما في ذلك مما لا ينبغي وكذلك ما يفعله في ليلة الختم في أواخر شهر رمضان مبسوطة في مواضعه فليعلم مس هناك (وأما) البيع والشراء في المسجد فقد عمت به البلوى لجهل الجاهل وسكوت العالم حتى صار الامر الى جهل الحكيم فيه واستحكمت العوائد حتى ان أم القرى مكة التي لها من الشرف ما لها يبيعون ويشترون في مسجدها والسمايرة ينادون فيه على السباع على رؤس الأشهاد وبيع لهم هناك أصوات عالية من كثرة اللغظ ولا يتركون شيئا الا يبيعونه فيه من قماش وعقيق ودقيق وحنطة وتين ولوزوا كرو وعود أراك وغير ذلك وعلى هذا لا يستاك من له ورع بعود الأراك وان كان من السنة لانهم انما يبيعونه في المسجد اللهم الا أن يعلمه من يأتيه به أنه اشتراه خارج المسجد فيستاك به حينئذ والله الموفق (وينبغي له) أن ينهي عن تعليق القناديل المذهبة ووقودها والترين بها لان ذلك من باب زخرفة المساجد وذلك من اشراط الساعة كما تقدم وفيه السرف وهو محرم اذ ان الذهب لا يستعمل الا في تحلية النساء وفي تحلية المصحف والسيف واختلاف المنطة وغير ذلك ممنوع (وينبغي له) أن ينهي الناس عما أحدثوه من مشيهم في المسجد لتقضاء حوائجهم ولهم طريق سواء وان كانت أهدى منه واتخاذ المسجد طريقا من اشراط الساعة وهما هذان شعاع وكثر وقل ان تجد جاعا او قد اتخذوه طريقا وقل من ينهي عن ذلك ولو قدرنا أن أحدنا ينهي عنه لاستحمة وه وقد يتأذى بسبب ذلك فان الله وانا اليه راجعون (وينبغي له) أن يمنع النساء اللاتي يدخلن الجامع ويجلسن فيه لانتظار بيع غرظهن ويدخل المنادى اليهن ومعه الغزل فيمكنهن من الجامع ويشاورهن على ثمن ذلك فن رضيت منهن تقول قد بيعت وذلك يبيع في المسجد لان المنادى صار اذذاك كالوكيل ويقع بذلك كثرة الكلام والزيادة والنقصان في المسجد ويجمع بسبب ذلك في المسجد من في قلبه مرض ويجسد السبيل الى ماسولت له نفسه من الاغراض الخسيسة وبعضهن يكون معهن الاولاد الصغار وقد يقولون في المسجد وقد رؤى ذلك عيانا (وينبغي له) أن يمنع النساء اللاتي يأتين لأحاديث في المسجد ويدخلن اليه لانتظار ما يريدونه ويدخل اليهن الوكلاء والرجال والازواج وتكثر الخصومات وترتفع الاصوات كما هو مشاهد مرئي والقاضي يعزل عنهم خارج المسجد وقد تقدم ما في ذلك من المفاسد فيجمع من هذا كله وفي الاشارة ما يقف عن العمارة والله المستعان (وينبغي) الناس عما يفعله لونه من الخلق والجلوس جماعة في المسجد للحديث في أمر الدنيا وما جرى لفلان وما جرى على فلان وقد تقدم ما ورد في الحديث من أن الكلام في المسجد يبرئ كرامة تعالى بأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب فينهمم ويفرق جمعهم (وقد) ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يأتي في آخر الزمان ناس من أمم قياتون المساجد يقدعون فيها حلقا حلقا ذكرهم الدنيا وحبهم الدنيا لا تجالسوهم فليس لله بهم من حاجة (وروى) عنه أيضا عليه الصلاة والسلام أنه قال اذا أتى الرجل المسجد

مطلب جعل المسجد طريقا مطلب بيع الغزل مطلب الخاطبات مطلب الحديث في أمر الدنيا



فأكثر من الكلام تقول له الملائكة اسكت يا ولي الله فان زاد تقول اسكت يا بغض الله فان زاد تقول  
 اسكت عليك لعنة الله (وانما) يجلس في المسجد ما تقدم ذكره من الصلاة والتلاوة والذكر والتفكير  
 أو تدريس العلم بشرط عدم رفع الأصوات وعدم التشويش على المصلين والذاكرين (وأما) في غير  
 المسجد فيمنع جماعة ويجوز جهرًا بشرط عدم التشويش على غيره (وهذا النوع) مما سمعته به  
 البلوى حتى في المساجد الثلاث فقد كثرت فيها الحديث والقبول والقيل ورفع الأصوات سيما في أيام  
 الموسم فتجدر رفع الأصوات عند تبريدنا وولانا محمد صلى الله عليه وسلم والحديث الكثير بحيث المستبى  
 حين أوقات الزيارة له عليه الصلاة والسلام (وكذلك) في قضاء المناسك في الحج تجدهم غوغاء حتى  
 كأنهم قط ما هم في عبادة (وكذلك) تجدهم في المسجد الأقصى على ما علم من عوائدهم فيه من الوقوف  
 يوم عرفة والتفوق عند الغروب وذلك بدعوة ممن فعله لأن البيت المقدس لم يحج إليه أحد قط ولا فرضه  
 الله فيه وما كان الحج من عهد آدم عليه الصلاة والسلام إلى النبي عليه الصلاة والسلام إلا البيت الله  
 الحرام وعرفة ومعنى المناسك المشهورة والمعروفة ولم يكن في المسجد الأقصى إلا الصلاة إلى المخزنة فهي  
 القبلة التي كانت ثم حوت إلى البيت الحرام (فالوقوف) بالمسجد الأقصى ليس فيه اقتداء بالمضامين  
 ولا بالمتأخرين لما ذكر (على أنه) لو حج إليه قبل هذه الشريعة لم يجز أن يفعله ذلك فيه اليوم  
 كما أنه لا يجوز الصلاة إلى المخزنة بعد نسخها (وقد سئد) بعض الناس فقال يجوز الوقوف فيه بمعنى أنه  
 مثاب لأنه يجزي عن الحج المشروع وهو قول لا يرجع إليه ما تقدم بيانه فافهمه (وجما) أحدوا  
 فيه ما يفعله ليله النصف من شعبان وأول ليلة جمعة من رجب فيسمع لهم صياح وهرج وبدع كثيرة  
 حين صلاة الغائب وأول ما حدث هذه البدع في المسجد الأقصى ومنها شاعت في الأقاليم على ما نقله  
 الامام الطرطوشي رحمه الله في كتاب الحوادث والبدع له فاذ كان الامام ينهى عن ذلك أو يتكلم فيه  
 كما تقدم ذكره لا تخسمت المادة أو بعضها والله الموفق (وينسى) من يقع في المسجد لتقلية ثيابه  
 سيما في أيام البرد يقعدون في الشمس ويقولون ثيابهم وهذا لا يحل اجماعا لان جلد البرغوث الذي  
 خالط الانسان نجسة و جلد القملة نجسة مطلقا وهم يلقون ذلك في المسجد بعد قتله ولو فرضنا أن أحدا  
 منهم يجمه ويأقيه خارج المسجد فذلك لا يجوز لان قتله في المسجد يمنع وان لم يلقه فيه اذ انه حامل  
 للنجاسة في المسجد من حين قتله الى حين القائه خارج المسجد اغريض ضرورة شرعية (ومن الطرطوشي)  
 وكره مالك قتل القملة ورميها في المسجد ولا يطرحها من ثوبه في المسجد ولا يقتلها بين التعلين في المسجد  
 انتهى (وقد) قال علماء ونارحة الله عليهم في المصلى اذا أخذ قملة وهو في الصلاة فلا يجوز له أن يلقها في  
 المسجد لقوله عليه الصلاة والسلام اذا قتلتم فأحسنوا القتلة (واذا) رماها في المسجد وهي بالحياة فاما  
 أن تموت جوعا أو تضعف وكلاهما عذاب لها وايس ذلك من حسن القتلة وشأن من وقع له ذلك أن  
 ينقلها المكان آخر من يده أو ثوبه أو يربطها في طرفه متى يخرج من المسجد (وأما) البرغوث اذا أخذه  
 وهو في الصلاة فانه يلقه في المسجد من غير أن يقتله لان البرغوث لا يقع على مكان واحد بل ينتقل في  
 الغالب وربما خرج من المسجد هذا وجه (الوجه الثاني) انه لو بقي في المسجد فانه يأكل من التراب  
 لانه منه خلق ويعيش فيه بخلاف القملة فانها خلقت من دم الانسان (وقد حكى) عن سيدي حسن  
 الزبيدي رحمه الله أنه خرج يوما مع أصحابه إلى بستانه فلما ان كان في أثناء الطر يترجع إلى بيته وأمر  
 أصحابه أن يذهبوا إلى البستان فسألوه عن سبب جوعه فقال كان على قص نسيته في البيت وفيه  
 دواب فخفت أن يموتوا جوعا فرجعت اما ان أقتلهم واما ان ألبسه (وهذا الامر) قد كثرت في المسجد

مطلب نقله الثياب في المسجد



مطلب الاكل في المسجد

الاقصى فتتري الغرباء يأتون اليه بدلوق تغلى فلا فيجردونها عنهم ويلقونها في المسجد فتحس بحرارة الشمس فتخرج من الثوب وتموت ببحر الشمس ثم ينفض أحدهم دلقه ويلبسه ووثقى الدواب كلها ممتدة في المسجد فاذا كان امام المسجد ينهى عن هذا وأمثاله تنبه الناس اليه وتركوه وغيره على من فعله والله الموفق (وينهى) الناس عما أحدثوه من الاكل في المسجد سيما ان كان من المطبوخ بالصل أو الثوم أو الكراث وأمان كان نيثا فهو موضع النهي سواء بسواء والاكل في المسجد في مذهب مالك رحمه الله لا يسامح فيه الا الشئ الخفيف كالسويق ونحوه (ومن الطرطوشي) سئل مالك رحمه الله عن الاكل في المسجد فقال أما الشئ الخفيف مثل السويق ويسير الطعام فأرجو ان يكون خفيفا ولو خرج الى باب المسجد كان أعجب الى وأما الكثير فلا يجنبني ولا في رحابه (وقال) في الذي يأكل اللحم في المسجد أليس يخرج لغسل يده قالوا بلى قال فليخرج ليأكل انتهى (وقد) كره مالك رحمه الله ما هو أخف من هذا وهو الكلام بغير لسان العرب في المسجد فقال وأكره أن يتكلم بألسنة الجحيم في المسجد قال وإنما ذلك لما قيل في السنة الأعاجم انها خب قال ولا يفعل في المسجد شئ من الخب قال وهو لمن يحسن العربية أشد اه (وهذا) الامر اليوم قد كثروا حتى ان القومة يخرجون من المسجد في كل يوم صحافا كثيرة وأوراقا وغير ذلك من كثرة ما يثر كل في المسجد ويجمع بسبب ذلك الذباب والخشاش ويكثر القطاط ويرون ان اطعمهم الطعام من باب الحسنة فتكثر القطاط في المسجد فاذا أكل أحد في المسجد اجتمعت عليه القطاط في المسجد بسبب ذلك فيمن فيه يوطن نجس وقد رأيت ذلك عيانا في الصف الاول فكان ذلك سببا الى صلاة بعض الناس على الخشاش وطلان صلاتهم بذلك حتى آل الامر في ذلك الى ان من كان عنده هر مؤذرا لوله الى الجامع (فكان) الناس يوقرون بيوتهم ويحترقونها وينزهونها عما لا يليق بها وكانت المساجد كلو ردي الحديث المسجد بيت كل نقي (فانه كس) الامر الى ان صار المسجد مأوى لاقطاط المؤذية والاكل بسبب ذلك سيما في المسجد الأقصى فانه يكثر ورود الغرباء اليه فتجدهم يأكلون اللحم ويرمون العظام في المسجد ويأكلون المطبوخ ويرمون قشوره الى غير ذلك من فضلات المأكل كقول وقيل من تجده يلقى ذلك في خارج المسجد بل يدخلون فيه بالجبر بسبب ما يحتاجون اليه من البنيان والعمارة فتبول الحير فيه وتروث كانه عندهم طريق من الطرق المسلوكة ولو كان كذلك فحين مأمورون بتنظيف الطرق فكيف الحال في المساجد فكيف الحال في المسجد الأقصى الذي فيه من الفضل ما فيه فانا لله وانا اليه راجعون فاذا كان امام المسجد ينهى عن تلك الاشياء وينبه عليهم النحسمة المأذية فان الخبير والحمد لله لم يعدم من الناس فان لم يسمع واحد سمع آخر وقد ورد في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم (والكلام) في هذه الاشياء بسبب هداية بعض الناس (وكثير) من الناس من يتبع من الكلام في هذه الاشياء ويحتج على ذلك بان يقول ان الغالب على الناس انهم لا يسمعون وعن عوائدهم لا يرجعون (وجواب هذا) ما تقدم في الحديث لان يهدى الله بك رجلا واحدا (الأتري) الى ما ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يأتي النبي يوم القيامة تومعه الرجل الواحد ويأتي النبي ومعه الرجلان والثلاثة الى غير ذلك فالخير والحمد لله لم يعدم من هذه الامة اذ ان الخير فيها كامل من نبيه منهم تنبه ورجع وانقاد واستغفر وكنفت أنت السبب في ذلك والله الموفق للجميع عنه (وينهى) عما أحدثوه من النوم في المسجد سيما بعد صلاة الصبح وكذلك في أثناء النهار سيما في شهر رمضان فتجد المسجد قد

مطلب النوم في المسجد







مطلب دخول النساء لصلاة الجمعة  
مطلب دخول النساء لصلاة الجمعة  
مطلب فض الشارب وتنف الشيب الخ

شقي وكلا الامرين قد فقد فاذا لم تخرج الام للصلاة فالانيمان بالاولاد للمسجد دون اهماتهم يمنع (وقد تقدم)  
 عن النبي عن الذكر والقرأة جهرا في المسجد اذا كان يشوش على المصلين والذاكرين فهذا من  
 باب اولي ان ينهى عنه ويترجماء له (وينهى) الناس عن كتبهم الحفاظ في آخرة من شهر  
 رمضان في حال الخطبة وذلك يمنع لوجوه (أحدها) لما احتوت عليه من اللفظ الاعجمي (وقد قال  
 مالك رحمه الله لما سئل عن ذلك وما يدريك له كافر (الثاني) ان فيه اللفظ في حال الخطبة (الثالث)  
 انه يشغل بالكتب عن سماع الخطبة (الرابع) انه يشغل ببدعة ويترك ما اختلف فيه الناس من  
 الاصغاف في حال الخطبة هل هو فرض أو سنة مؤكدة (الخامس) ما أحدثوه من بيعها وشراؤها في  
 المسجد فينهي عن ذلك ويترجماء له وبعض الناس يكتبها بعد صلاة عصر الجمعة وذلك بدعة أيضا  
 لكنها أخف من البدعة المتقدمة ذكرها اذ انه ليس ثم خطبة يشغل عنها ولو كتبها أو سقط منها اللفظ  
 الاعجمي ولم يتخذ لتكاتبها وقتها معلوما كان ذلك جائزا والله أعلم (وينهى النساء) عما أحدثته وسكت  
 لهن عنه من دخولهن الى صلاة الجمعة في مؤخر الجامع وان كانت لهن مقصورة معلومة الا انها كالمقدم  
 سواء سواء اذ انهم لا يستترن والغالب عليهم خروجهن على ما قدمه لم من التحلي واللباس كما تقدم  
 مع انه لا ضرورة تدعو الى ذلك لان موضعهن في الزيادة قد استغنين به عن دخول المسجد والقرب  
 من الرجال فهو الابق بهن من مالم يخاطن الرجال ولا فرق في ذلك بين صلاة الجمعة والجميس والجنائز  
 وغير ذلك وكان الابق بهن بل الواجب عليهن أن لا يخرجن ولا يمكن من ذلك لان علماء نارجة الله  
 عليهم قد قالوا ان صلاة المرأة في بيتها وحدها أفضل من صلاتها في المسجد في جماعة وصلاتها في مخدع  
 في بيتها أفضل من صلاتها في بيتها فكيفما زاد سترها وانحجابها كان أفضل اصلاتها (اللهم) الآن  
 تكبرن ممن يمكن أن تصلي في بيتهما مع جماعة في المسجد الذي يجاورها وهي لا تخرج من بيتها فذلك  
 أفضل لهما من غير خلاف في مذهب مالك رحمه الله تعالى (ولذلك) كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم  
 يصالين في بيوتهن بصلاة امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في المسجد (وينهى الناس) عما  
 أحدثوه من دخول بعضهم الى المسجد بالصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم جهرا يرفع بذلك  
 صوته حين دخوله وسين خروج وجهه ويحجبه بعض من يسمع صوته من في المسجد ويسمع لهم ضجيج قوي  
 ينزه المسجد عن تلك الزعقات فيه ولو فعل ذلك في السوق أو الطريق لكان جائزا أو مندوبا اليه بحسب  
 الحال وأما في المسجد فيمنع لما فيه من التشويش على ما تقدم ذكره في المسجد والله الموفق (وينهى)  
 عما أحدثوه من ادخال المرأة في المسجد لتقص الشارب وتنف الشيب وغير ذلك مما هو مشاهد من فعلهم  
 وهذا يمنع منه في المسجد وقد تقدم قوله عليه الصلاة والسلام واجهوا مطاهركم على ابواب مساجدكم  
 واذا كان الطهور على الباب ممنوعا فكيف يدخل بالفضلات في المسجد ويهمل فيها الصنعة وقد تقدم  
 منع نسخ الخمة أو العلم في المسجد اذا كان ذلك على وجه التسيب فكيف بهذه الصنعة وما شبهها والشعر  
 وان كان طاهرا في نفسه فهو عفش ينزه المسجد عنه هذا اذا كان الشعر مقصودا وقد قال مالك رحمه الله  
 تعالى ولا يقلم أظفاره في المسجد ولا يقص شاربه وان أخذته في ثوبه أو كرهه أن يتسوك في المسجد لاجل  
 أن ما يخرج من السواك يلقه في المسجد (قال) ولا أحب أن يقضمه في المسجد كالويخرج لافعل  
 ذلك ذكره الطرطوشي (وأما) اذا كان الشعر باصله مثل نتف الشيب فان الحياة تحمل أصله فيكون  
 ذلك الموضع من الشعر نجا وقل أن يسلم من وقوع القمل في المسجد ما حيا وما ماتا وكلاهما يمنع  
 فيه (وهذا أمر) قد عنت به البهوى في أكثر المواضع سيما في المسجد الاقصى الذي ترد اليه الخلق

كثيرا



كثيرا (وقد رأيت) بهض من ينتسب الى المشيخة والنسك وقد سبل نفسه على هذه الحسنة على زعمه فهو  
 قاعد على باب المضأة وهو في المسجد فأى غريب جاء قص له أظافره أو شارب به وأزال شعره اذا احتاج  
 اليه ويبقى كل ذلك في المسجد وذلك لا يجوز وقد منع مالك من فعل ذلك في المسجد وان كان يجتمع به  
 ويخرج منه فذلك كيف بالقائه في المسجد ثم انه مع هذا الحديث زرع دالية عنيب في المسجد فأطعمت  
 وأمرت وبقي اذا ورد أحد من أبناء الدنيا أخذ من عنبها أو حصرمها أو أهداه اليه على سبيل البركة  
 وحصل به ما هو مألوف من طعام الدنيا وهذا النوع مما أحدثوه كثيرا في المسجد الأقصى واتخذوا  
 به دوالي عنيب وخزائن للسكنى وهو مسجد ولا يجوز شي من ذلك فيه (وقد تقدم) ان المساجد المهجورة  
 لا يجوز سكناها ولا أن يحدث فيها حدث غير ما بنيت له (وينهى البيهقي) للقضاة وغيره في طريق  
 المسجد وعلى أبوابه وفي الزيادة أن من كان منهم مصليا يسلك بها أكثر من موضعين فيكون غاصبا  
 لتلك المواضع حين الصلاة كما تقدم وغير المصلي منهم يتعين أدبه وزجره لأمرين أحدهما أن يضيق  
 على المسلمين طريقهم والثاني انه تارك للصلاة وتارك الصلاة قد اختلف فيه هل هو مرتد أو مرتكب  
 كبيرة سيما ان كانت صلاة جمعة فذلك أعظم (وكذلك) يتعين عليه أن يمنع غير ما ذكر من بيع الخلاوة  
 أو اللحم أو المشوم أو غير ذلك مما يضيق به طريق المسلمين وقد تقدم انه لا ينبغي للانسان أن يشتري  
 من دكان طامسة طيبة خارجة في شارع المسلمين وهذا من باب أولى وأحرى أن يمنع ويتعين عليه أيضا  
 ان يهدم المساطب الملاصقة لجدار المساجد اذا ذلك طريق للمسلمين والناس أجمعين  
 فصل وينهى الزبالب ان يعملوا في أوقات الصلاة سيما وقت اتيان الناس لصلاة الجمعة لان  
 الشارع صلوات الله عليه وسلامه قد أمر بالتنظيف لها بالغسل ولبس النظيف من الثياب واستعمال  
 الطيب وغير ذلك فاذا فعل المكاف ما أمر به صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامه وخرج ليصلي  
 الجمعة أتى الزبالب في طريقه فيفسدون عليه هيئته لها وهذا ضرر كثير (وقد) قال عليه الصلاة  
 والسلام لا ضرر ولا ضرار فينهى عن ذلك ويزجر فاعله لانه مؤذ وقد ورد كل مؤذ في النار (وينهى)  
 الناس عما أحدثوه من وقوف الدواب على باب المسجد لانهم يضيقون على المسلمين طريقهم اليه  
 ويروثون بها ويديون على أبوابه ويمشى الناس على ذلك بأقدامهم ويدخلون المسجد فيجسسون  
 بها ما صابته من المسجد وهذا محرم وفي وقوفهم على أبواب المسجد مذنب كثيرة سيما للشيخ الكبير  
 والاعمى وغيرهما من أرباب الاعذار الذين هم محاطون بالجمعة بل ربما آذوا بالرفس والكرام الاصحاء  
 وكيف بين سواهم من الشيوخ وغيرهم من الضعفاء (فان) قال قائل الضرورة داعية لوقوف  
 الدواب سيما لأجل الغلمان المسكين لتلك الدواب (فالجواب) انه لا ضرورة تدعو الى ذلك الكثرة  
 المواضع التي هي معدة لجعل الدواب فيها كالغنادق والاصطبلات وغيرها فلو لم يكن ثم مواضع لكان  
 يتعين على صاحب الدابة أنه اذا أتى بها الى المسجد يرسلها الى موضعها التي كانت فيه ويخبر من يأتيه  
 بها في الوقت الذي يحتاجه فيه فتحسم مادة الضرر بذلك والله الموفق (وينهى) البيهقي عما أحدثوه  
 يوم الجمعة من بيعهم وشراهم والناس في الصلاة أو في سماع الخطيب وهذا محرم اذ انما يصعد الامام  
 على المنبر محرم حينئذ البيع والشراء حتى تنتهي الصلاة ويهض الناس اليوم ويكون الخطيب على  
 المنبر الى انقضاء الصلاة وهم يبيعون ويشتررون ولا يستحيون (وينهى) الناس عما أحدثوه من  
 صلاتهم الجمعة في الدكاكين وذلك لا يجوز على مذهب مالك رحمه الله لان الجمعة لا تصح عنده في موضع  
 محجور وانما تصح عنده في المسجد والطرق المتصلة به ان تعد دخول المسجد وبعضهم يأتي الى الجمعة

مطلب القضاء وهي الحصى

مطلب الوقوف الدواب على باب المسجد

مطلب البيع والشراء عند سماع الخطيب



في عمدة في الدكان ينظر اقامة صلاة الجمعة والمسجد به - ولم يمتلي بالناس وذلك لا يجوز على كل حال  
 (وينهى) الناس عما أحدثه بعضهم من الاتيان للجمعة من غير غسل ولا تغيير هيئة فان هذا من  
 البدع الحادثة بعد السلف رضوان الله عليهم وقد كانوا رضوا الله عنهم اذا ارادوا احدثهم ان يؤكدا الامر  
 اصحبه يقول له ولا تكن ممن يترك الغسل للجمعة (ومن) كتاب القوت وكان اهل المدينة يتساقون  
 فية ولون لا تمت شرم من لا يغتسل يوم الجمعة (وقد) قال مالك في موطنه ان غسل الجمعة واجب وهو  
 ظاهر الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم غسل الجمعة واجب على كل محتلم (واختلف) العلماء في  
 ذلك هل هو واجب وجوب الفرائض او وجوب السنن المؤكدة (واذا) كان كذلك فقد قالوا فيمن  
 ترك الوترانه يفسق بذلك اكونه سنة ولا لاختلف فيه ايضا - له هو واجب وجوب الفرائض  
 او وجوب السنن المؤكدة وما يوجب فسق تاركه فيجد تاركه يحافظ على فعله ولا يترك الامن ضرورة  
 شرعية وبعض الناس قد اهلوا ذلك حتى كان لا يعرف بينهم اعني عند اكثر العامة وعند بعض الفقهاء  
 حكاية تحكي حتى كانوا ليسوا من اهل الخطاب بالغسل لها (وكذلك) ينهاهم عما تركوه من لبس  
 الحسن من الثياب لها واستعمال الطيب فان ذلك من سننها المؤكدة ايضا (قال) الامام ابو طالب  
 المكي رحمه الله في كتابه وليت طيب باطيب طيبه مما ظهر ريحه وخفي لونه فذلك طيب الرجال وطيب  
 النساء مما ظهر لونه وخفي ريحه اه (وقد) ترك ذلك بعضهم وهو عاكس ما كان عليه السلف رضوان  
 الله عليهم اجمعين (حتى) انك تجد بعض الفقهاء في الدرس اوفى دكانه او حين اجتماعه باحد القضاة  
 او غيرهم من ارباب المناصب على هيئة من ثياب ورائحة طيب وغيرهما وبجده في صلاة الجمعة على  
 هيئة دونها وسبب هذا تعظيم الدنيا في القلوب والتهاون بشئها والدين والتمسقة بسبب العوائد الرديئة  
 (ولا) يظن ظان ان ما ذكر من لبس الحسن من الثياب هو ما اعتاده بعض الناس في هذا الزمان بل  
 ذلك على ما درج عليه السلف وكانوا رضوان الله عليهم على ما نقله الامام ابو طالب المكي رحمه الله في  
 كتابه اثمان اثنان اثنان القمص كانت من الجسمة الى العشرة فيما بينهم من الاثمان وكان جمهور العلماء  
 وخيار التابعين في ثيابهم ما بين العشرين والثلاثين وكان بعض العلماء يكره ان يكون على الرجل من  
 الثياب ما يجاوز قيمته اربعين درهما وبعضهم يقول الى المائة ويذهب فافما جاوزها اه (فعلى  
 هذا) فإزاد على ذلك فهو من البدع الحادثة بعدهم (اللهم) الاما كان من ذلك لضرورة شرعية من  
 دفع حر أو برد أو غيرهما فقد خرج عن هذا الباب الى باب الخثر أو المنسوب أو الواجب بحسب الحال  
 (فإذ انبه) الامام على هذا وحض على فعله وقيامه تركه تنبهه الناس لما ارتكبوه فلعلهم ان يرجعوا  
 أو بعضهم والله الموفق (وينهى) الناس عما أحدثوه من الركوع بعد الاذان الاول للجمعة لانه  
 مخالف لما كان عليه السلف رضوان الله عليهم (لانهم) كانوا على قسمين (فمنهم) من كان يركع حين  
 دخوله المسجد ولا يزال كذلك حتى يصعد الامام على المنبر فاذا جلس عليه قطعوا وتنقلهم (ومنهم)  
 من كان يركع ويجلس حتى يصلي الجمعة ولم يجد ثوباً كوعابه الاذان الاول ولا غيره فلا ينتقل يعيب  
 على الجالس ولا الجالس يعيب على المنتقل وهذا بخلاف ما هم اليوم يفعلونه فانهم يجلسون حتى اذا  
 أذن المؤذن قاموا للركوع (فان) قال قائل هذا وقت يجوز فيه الركوع (وقد) روى البخاري عن  
 عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبين كل اذانين صلاة فاهما ثلاثا  
 وقال في الثالثة لمن شاء (فالجواب) ان السلف رضوان الله عليهم اذقه بالحال وأعرف بالمقال فإسبغنا  
 الاتباعهم فيما فعلوه (وهذا) على قاعدة مذهب مالك رحمه الله تعالى لان اتباع السلف أولى (فان)



قال قائل الركوع انما هو للجمعة (الجواب) ان السنة في هذا ما كان السلف يفعلونه من ركوعهم  
المتقدم (الأتري) ان وقت الجمعة قد اختلف العلماء فيه هل هو من طلوع الشمس كصلاة العيدين  
او من الزوال فذهب الامام أحمد في جماعته الى أنه من طلوع الشمس واذا كان الخلف في وقتها  
على ما وصفنا تأكد الاقتداء بفعل السلف المتقدم (فان) قال قائل فعلى ما قررتوه لا يجوز لمن ركع  
وجلس بنظر صلاة الجمعة أن يقوم به ذلك في ركع وهو - ذاجا ترفه كيف تمنعوه (الجواب) اننا لا تمنع  
ذلك لانه وقت يجوز فيه الركوع لمن اراده وانما المنع عن اتخاذ ذلك عادة بعد الاذان لانه لانه يجوز  
والله الموفق (على) ان هذا الاذان المفعول اليوم اوله لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولا زمن  
أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وانما فعله عثمان رضي الله عنه على ما تقدم بيانه فالاذان الذي فعل في  
السوق والركوع للجمعة لا يكون في السوق ومن كان في المسجد لا يسعه حتى يركع عنده (ثم انه)  
لم ينقل ان هشام لما ان نقله كانوا يركعون بعده على انما لو قدرنا انهم فعلوا ذلك فلا حجة فيه لان فعل هشام  
ليس بحجة (فان) قال الامام مثلان الناس لا يرجعون اليه فيما يأمرهم به وينهاهم عنه وانه ليس  
بين يديه رجال يأمرون وينهون حتى تزال بهم الحزمة (الجواب) ان المؤذنين هم رجال وجده  
وخر به الا ان حزب الله هم المفلحون (فان) قال مثلان الناس لا يرجعون بذلك (الجواب) انهم ان  
لم يرجعوا بما تقدم ذكره فميتعين عليه ان يوصل كل ذلك للمحاسب فيمنع من كل ما ذكره باليد القوية فان  
فعل فيها ونعمت وقد برئت ذمته وذمة غيره وان لم يفعل هذا فقد برئت ذمة الامام وأما قبل افعال ذلك  
فان الذمة لا تبرأ الا لاجل ان كل ما ذكر من رعيته وكلم راع وكلم مسؤول عن رعيته وقد تقدم ان المسجد  
وما حوله وما يحتاج اليه من رعية الامام (واذا) كان ذلك من رعيته فميتعين عليه ان ينظر فيما ذكر  
كله بشرطه على ما تقدم (وكذلك) ينظر في امر المؤذنين لانهم من جملة رعيته وان كان الاذان  
أفضل اقله عليه الصلاة والسلام الامام ضامن والمؤذن مؤتمن فهنا دليل واضح على فضيلة المؤذن  
وبالجملة فهو من رعيته والمؤذن والامام كل ما ذكر فهو من رعيته ما عاينته من رعيته على الامام ان  
يكون أكثر الناس تقوى وأفضلهم وأورعهم الى غير ذلك من الاوصاف الجيدة لانه ان اجتمعت فان  
تعذر اجتماعها فكثرها فيتحتمن انصف بذلك مؤذنا وقد تقدمت شروط المؤذن فاعني ذلك  
عن اعادتها الكن بقبيل الاوصاف المنسوبة اليها فيه وهي ان يكون صديقا حسن الصوت  
ويكره له التطريب في الاذان وكذلك التحزين وكذلك يكره له امالة حروفه وافراط المسد وغير ذلك  
بما ذكره الفقهاء

فصل في موضع الاذان وهو من السنة الماضية ان يؤذن المؤذن على المنارة فان تعذر ذلك فعلى سطح  
المسجد فان تعذر ذلك فعلى بابه (وكان) المنارة عند السلف رضوان الله عليهم بنساء بينونه على سطح  
المسجد كهيئة اليوم اكن هؤلاء احد ثوابه انهم عملوه من بعد على اركان أربعة (وكان) في عهد  
السلف رضوان الله عليهم مدورا (وكان) قريبا من البيوت خلافا لما أحدثوه اليوم من تعلية المنارة  
(وذلك) يمنع لوجوه (أحدها) مخالفة السلف رضي الله عنهم (الثاني) انه يكشف على حرم  
المسلمين (الثالث) ان صوته يبعد عن أهل الارض ونداؤه انما هو ولم (وقد) بني بعض الملوك  
في المغرب منارازاد في علوه فبقي المؤذن اذا اذن لا يسمع احد ممن تحته صوته (وهذا) اذا كان المنارة  
تقدم وجوده على بناء الدار (واما) اذا كانت الدور مبنية ثم جاء بعض الناس يريد ان يعمل المنارة  
فانه يمنع من ذلك لانه يكشف عليهم (اللهم) الا ان يكون بين المنارة والدور رسك وبعد بحيث



انه اذا طلع المؤذن على المنار ورأى الناس على أسطحة بيوتهم لا يميز بين الذكور والانثى منهم فهذا  
 جازع على ما قاله علماء نارجمة الله عليهم فاذا كان المنار اعلى من البيوت قليلا لاسمع الناس اذانه يعم  
 كثير منهم بخلاف ما اذا كان مرتفعا كثيرا والسنة المتقدمة في الاذان أن يؤذن واحدا بعد واحد  
 فان كان المؤذن جماعة فيؤذنون واحدا بعد واحد في الصلوات التي أوقاتها ممتدة فيؤذنون في الظهر  
 من العشرة الى الحنسة عشر وفي العصر من الثلاثة الى الحنسة وفي العشاء كذلك والصبح يؤذنون لها على  
 المشهور من سدس الليل الآخر الى طلوع الفجر في كل ذلك يؤذن واحدا بعد واحد والمغرب لا يؤذن  
 لها الا واحدا يس الا

فصل في الاذان جماعة **﴿** فان كثرت المؤذنون فزادوا على عدد ما ذكر وكانوا يفتنون بذلك الثواب  
 وخافوا أن يفوتهم الوقت ولم يسمهم الجميع ان أذنوا واحدا بعد واحد فمن سبق منهم كان أولى فان استوا  
 فيه فانهم يؤذنون الجميع **﴾** (قال) علماء نارجمة الله عليهم ومن شرط ذلك أن يكون كل واحد منهم يؤذن  
 لنفسه من غير أن يمشى على صوت غيره (وكذلك) الحكم في - ذهب الشافعي رحمه الله تعالى  
**﴾** (قال) الشيخ الامام النووي رحمه الله في كتاب الروضة له في باب الاذان من كلام الرافعي رحمه الله  
 فاذا ترتب للاذان اثنتان فصاعدا فاستحب أن لا يتراسلوا بل ان اتسع الوقت ترتبوا فيه فان تنازعوا في  
 الابتداء أقرع بينهم وان ضاق الوقت فان كان المجد كبيرا أذنوا متفرقين في أقطاره وان كان صغيرا  
 وقفوا معا وأذنوا وهذا ان لم يؤذنا اختلاف الاصوات الى تشويش فان أدى اليه لم يؤذن الا واحدا فان  
 تنازعوا أقرع بينهم - انتهى **﴾** (وأذانهم) جماعة على صوت واحد من البدع المكروهة المخالفة لسنة  
 الماضين والاتباع في الاذان وغيره متعين وفي الاذان كذلك من أكبر اعلام الدين **﴾** (الآثرى) ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد أن يغزوقوما أهمل حتى يدخل وقت الصلاة فان سمع الاذان  
 تركهم وأن لم يسمه أعار عليهم **﴾** (ولان) في الاذان جماعة جملة مفاسد منها مخالفة السنة **﴾** (الثاني)  
 ان من كان منهم صديقا حسن الصوت وهو المطلوب في الاذان خفي أمره فلا يسمع **﴾** (الثالث) ان الغالب  
 في الجماعة اذا أذنوا على صوت واحد لا يفهم السامع ما يقولون والمرد بالاذان انما هو نداء الناس  
 الى الصلاة فذهب فائدة من - في قوله حتى على الصلاة حتى على الفلاح الصلاة خير من النوم  
**﴾** (الرابع) ان بعضهم يمشى على صوت بعض والمراد بالاذان أن يرفع الانسان به صوته مهما أمكنه وذلك  
 لا يمكنه في الجماعة كما تقدم **﴾** (الخامس) ان الغالب على بعضهم أنه لا يأتي بالاذان كله لانه لا بد أن  
 يتنفس في أثناءه فيجد غيره قد سبقه بشئ منه فيحتاج أن يمشى على صوت من تقدمه فيترك ما فاتته من  
 ذلك ويوافقهم فيما هم فيه **﴾** (السادس) انه قد مضت عادة المؤذن على السنة انه اذا أراد أن يؤذن عمل  
 الحس من تضحك أو كلام ما من حيث انه يشعر به أنه يريد أن يؤذن ثم بعد ذلك بشرع في الاذان - هذا  
 وهو مؤذن ومن حوله على غفلة فقد يحصل بسببه لبعضهم رجفة فاذا كان هذا في حق المؤذن الواحد  
 فما بالكم بجماعة يرفعون أصواتهم على بغيته وقد تكون حامل فتأخذها الرجفة بذلك فتسقط وترتجف  
 بذلك الاولاد الصغار وكذلك كل من ليس له عقل ثابت وتشويشهم كثير قل أن ينحصر **﴾** (وقد تقدم)  
 ان أول من أحدث الاذان جماعة هشام بن عبد الملك فجعل المؤذنين الثلاثة الذين كانوا يؤذنون واحدا  
 بعد واحد على المنار في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان ان رضى الله عنهم يؤذنون  
 بين يديه جميعا اذا صعد الامام على المنبر وأخذ الاذان الذي زاده عثمان بن عفان رضى الله عنه لمان  
 كثير الناس وكان ذلك مؤذنا واحدا فجعله على المنار فهذا الذي أحدثه هشام بن عبد الملك ولم يزد على



الثلاثة الذين كانوا فيمن قبله يؤذنون واحدا بعدوا واحدا (ثم أحدثوا) في هذا الزمان على الثلاثة  
 جمعا كثيرا كما هو مشاهد (وكذلك) زادوا على المؤذن الواحد على المنار فجدوا لهم جماعة وفعلمهم  
 ذلك لا يخفى لو من أحد مد امرين اما أن يكون ذلك منهم ابتغاء الشواب فالثواب لا يكون الا بالاتباع  
 لا بالابتداع وان كان لاخذ ذلك الحامكية فالجوامعية لا تصرف في بدعة كما انه يذكره الوقف عليها ابتداء  
 وبالجملة فبكل ما خالف الشرع ففاسده لا تخصر في الغالب والله سبحانه الموفق

فوفصل في النهي عن الأذان باللحن **و** ويجذر في نفسه أن يؤذن باللحن وينهى غيره عما  
 أحدثوا فيه مما يشبه الغناء وهذا لم يكن في جماعة يطربون تطربا يشبه الغناء حتى لا يعلم ما يقولونه  
 من الفاظ الأذان الأصوات ترتفع وتخفض وهي بدعة مستحجته قرينة العهد بالحدوث أحدثها  
 بعض الامراء بمدرسة بناها ثم سرى ذلك منها الى غيرها وهذا الأذان هو المعمول به في الشام في هذا الزمان  
 وهي بدعة قبيحة اذ ان الأذان انما المقصود به التذات الى الصلاة لا بد من تعهيم الفاظه للسامع وهذا  
 الأذان لا يفهم منه شيء لما دخل الفاظه من شبه الهنوك والتغني (وقد ورد) في الحديث عنه عليه  
 الصلاة والسلام انه قال من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد (وقد روى) ابن جرير عن عطاء  
 عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنا يطرب فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ان الأذان سهل سمع فان كان أذناك سهلا سمعها والا فلا تؤذن آخر جـ ه الدار قطنى في سننه  
 (وقال) الامام أبو طالب المكي رحمه الله في كتابه وما أحدثوه التحين في الأذان وهو من البغي فيه  
 والاعتداء (قال رجل) من المؤذنين لابن عمر اني لاحمك في الله فقال له لكني أبعضك في الله فقال ولم  
 يا أبا عبد الرحمن قال لانك تبغى في أذناك وتأخذ عليه أجرة (وكان) أبو بكر الأجرى رحمه الله يقول  
 خرجت من بغداد ولم يحل لي المقام بها قد ابته دعوا في كل شيء حتى في قراءة القرآن وفي الأذان بعنى  
 الاجارة والتحين اه (والحجب) من بعض الناس حيث يردون على مالك رحمه الله تعالى في كونه  
 يأخذ بعلم أهل المدينة والرجوع اليهم ثم انهم يستدلون على جواز هذا الأذان المذكور بأنه مما  
 مضى عليه عمل أهل الشام على ان القاء مدة تقتضى أن يكون كل ما حدث من جهة المشرق لا يعول  
 عليه ولا يقتدى به لوله عليه الصلاة والسلام الفتنة من هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان وأشار  
 الى المشرق وما حدث بالشام الامن تلك الجهة (ثم انظر) رحمه الله وياك الى البدعة اذا حدثت فان  
 الشيطان لا يتصر عليهم او حدها بل يضم اليها بدعا أو محرقات (الأتري) انهم لما ان أحدثوا هذا  
 الأذان تعدت بدعته الى محرم وهو انهم يسمعون المأمومين وهم في الصلاة بتلك اللحن وذلك كلام  
 في الصلاة على سبيل العمدة لا يندرج في قبطل صلاتهم بذلك واذا بطلت صلاتهم سرى ذلك الى فساد  
 من انتم ينسبهم لما تقدم من ان المأموم لا يجوز له الاقتداء بالاحد اربعة اشياء فان عدت في لا  
 اتمام في تلك الصلاة وهي ان يرى أفعال الامام فان تعذر فسمع أقواله فان تعذر فروية أفعال  
 المأمومين فان تعذر فسمع أقوالهم وهو لا يسوا في صلاة ما تقدم بيانه بخلاف ما تقدم من التسميع  
 جماعة بالافاظ المفهومة فانه قد اختلف في صحة صلاة من صلى بتسميعهم بناء على الاختلاف في  
 صلاتهم هل هي صحيحة أو فاسدة وقد تقدم بيانه

فوفصل في النهي عن الأذان في المسجد **و** وقد تقدم ان للأذان ثلاثة مواضع المنار وعلى سطح المسجد  
 وعلى بابه واذا كان ذلك كذلك فيمنع من الأذان في جوف المسجد لوجوه (أحدها) انه لم يكن من فعل  
 من مضى اللهم الا أن يكون للجمع بين الصلاة في ذلك جائز في جوفه وأما الإقامة فلا تكون الا في



المسجد (الثاني) ان الاذان انما هو نداء للناس ليأتوا الى المسجد ومن كان فيه فلا فائدة لندائه لان ذلك تحصيل حاصل ومن كان في بيته فانه لا يستمع منه من المسجد دعاء ما واذ كان الاذان في المسجد على هذه الصفة فلا فائدة له وما ليس فيه فائدة يمنع (الثالث) ان الاذان في المسجد فيه تشويش على من هو فيه يتنقل أو يذكر أو يفعل غير ذلك من العبادات التي بني المسجد لأجلها وما كان بهذه المثابة فيمنع لقوله عليه الصلاة والسلام لا ضرر ولا ضرار (ثم انظر) رحمتنا الله تعالى وياك الى هذه البدعة كيف حرت أذننا الى بدع آخر (الآتري) انهم لما ان أحدثوا الاذان في المسجد اقتدى العوام بهم فصار كل من خطر له أن يؤذن قام وأذن في موضعه والغالب على بعض العوام انهم لا يحسنون النطق بالفاظ الاذان فيزيدون فيه وينقصون ويكثرون التخليط حتى ان بعض الصبيان الصغار يؤذنون فيجوعون بين تغيير الاذان وبين التشويش على من في المسجد من المتعبدين كما تقدم بيانه وشئ يجمع هذه المفاسد فيتعين ان يجنب بيت الله منه

فصل في الطواف بالمؤذن في أركان المسجد اذامات \* وينهى المؤذنين عما أحدثوه من الطواف بأحداهم في أركان المسجد اذامات (وكذلك) ينهاهم عما أحدثوه من التكبير والتهليل بتلك الاصوات المزججة حين يطوفون به فيه (وذلك) يمنع لوجوه (الأول) انه قد اختلف العلماء هل يدخل بالميت في المسجد للصلاة عليه والصلاة عليه فرض كفاية فبالك بما ليس بفرض ولا سنة بل للعبث والبدعة واقامته في المسجد حتى يطوفون به بعد الصلاة عليه لا يجوز اتفاقا (الثاني) انه لما ان صلى عليه لم تدع ضرورة الى بقاءه في المسجد (الثالث) ان فيه تأخير دفنه ومن اكرام الميت الاسراع به وقد تقدم ان بعض الأئمة من المتبعين كان رحمه الله اذا أتوا بالميت الى المسجد قبل صلاة الجمعة بدأ بالصلاة عليه وقال لأهله اذهبوا الى دفنه ولا جمعة عليكم ان لم تدر كوها به وذلك (الرابع) انه قد يخرج منه شئ من الفضلات في ذلك الزمان الذي يطوفون به فيه فيذهب المعنى الذي لاجله أمرنا به فيه (الخامس) ان فيه تشويش على من في المسجد كما تقدم وهذا نوع مما أحدثه بعض الشرفاء في الحجاز وهو أنهم اذا مات لهم ميت ذكر اكان أو أنثى صغيرا كان أو كبيرا فيدخلون به في المسجد فيطوفون به البيت العتيق سبعة اذات من البدع والامور الخادثة وفيه من المفاسد ما هو أكثر مما ذكر من أجل الطائفتين بالبيت وحرمة ذلك المسجد على غيره وبعد المسافة في الدخول اليه والخروج منه الى غير ذلك

فصل في أذان الشاب على المنار \* وينهى المؤذنين عما أحدثوه من اذان الشاب على المنار لانهم يمكن من فعل من مضى (وقد تقدم) في أوصاف المؤذن أن يكون من أقرانهم ولا يعرف ذلك في الشاب (وينبغي) للمؤذن الذي يصعد على المنار أن يكون متزوجا لانه أغض لطرفه والغالب في الشاب عدم ذلك والمنار لا يصعد الا بأمر من الغائبة (وقد كان) بعض الصالحين بمدينة فاس وكان يصحب امام المسجد الأعظم الذي هناك وكان للرجل الصالح ولد حسن الصوت فطلب من الامام أن يأذن لولده في الصعود على المنار ليؤذن فيه فأبى عليه فقال له ولم تمنعه قال ان المنار لا يصعد عليه عندنا الا لمن شاب ذراعاه لان ذلك دليل على الطعن في السن فرغبه في ذلك فامتنع منه وقال أتريد أن تحدث الفتنة في قلوب المؤمنين والمؤمنات فقد تراها امرأة تشغف به وكذلك هو ايضا قد يرى ما لا يمكنه الصبر عنه ففتح الفتنة وأقل ما فيه شغل القلوب بشئ كانوا عنه في غنى (فانظر) رحمتنا الله تعالى وياك كيف كان نحرزهم في هذا العهد القريب وكيف هو الحال اليوم هذا وهم يؤذنون الاذان الشرعي من غير تعطيظ ولا تمثيل ولا تصنع الى غير ذلك مما أحدثوه في هذا الزمان فيمنع من ذلك



جهده اذا كان على المنار وأما على باب المسجد فيجوز ذلك وكذلك على سطحه ان أمن أن يكشف  
على أحد والله الموفق

فصل في النهي عما أحدثوه بالليل من غير السنة وينهى المؤذنين عما أحدثوه من التسبيح بالليل  
وان كان ذكر الله تعالى حسنا أو علمنا الكن في المواضع التي تر كها الشارع صلوات الله عليه وسلامه  
ولم يعين فيها شيئا معلوما وقد رتب الشارع صلوات الله عليه وسلامه للصبح إذا ناقبل طلوع الفجر  
وأذا ناقبل طلوعه وان كان المؤذنون في هذا الزمان يؤذنون قبل طلوع الفجر انهم يفعلون ذلك على  
سبيل الاخفاء لتركم رفع الصوت به حتى لا يسمع (وهذا) ضد ما شرع الاذان له لان الاذان انما شرع  
لاعلام الناس بالوقت (قال) عليه الصلاة والسلام ان بلا لا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن  
أم مكتوم (وقد ورد) اذان بلال كان ينوم اليقظان ويوقظ الوسمان ومعنى ذلك ان من كان أحيا الليل  
كاه فاذا سمع اذان بلال نام حتى تحصل له راحة ونشاط اصطلاحا للصبح في جماعة وان كان نائما فاذا سمع  
اذان بلال قام وتطهر وأدرك ورده من الليل (وقد) اختلف العلماء رحمهم الله في الاذان للصبح متى  
يكون فقبل بعد نصف الليل الاول وقيل من أول الثالث الاخير وقيل السادس الاخير وهو المشهور  
أعني أنه يكون الوقت كله الى طلوع الفجر محلا للاذان فيه (واذا) كان ذلك كذلك فقد قالوا ان  
المؤذنين يرتبون في اذانهم حتى يكون الناس على يقين من أمر الوقت الذي هم فيه حتى يتهيأ للعبادة  
فيرتب المؤذنون على حسب ما يسع الوقت من عددهم المتقدم ذكره لكن يكون وقت اذان كل انسان  
منهم معلوما لا يتقدمه ولا يتأخره فيكون الناس يعرفون بالعبادة الاول والثاني والثالث  
وهكذا الى المؤذن الآخر الذي يؤذن عند طلوع الفجر وهو الرئيس صاحب الوقت فينصت الى الوقت  
بذلك على المصلين ويعرف كل انسان منهم كم بقي من الوقت مما يسع الغسل أو الوضوء أو الورد أو  
الاستبراء وغير ذلك فيتم النظام على هذا الترتيب وهو اضبط حالوا أكثر ثوابا لاجل الاتباع بخلاف  
ما أحدثوه من التسبيح وما يقولون فيه حتى ان بعضهم لم يندب الاطلال بصوت فيه تحزين بقرب من  
النوح في كثير من الاحيان ثم مع ذلك لا يعرف الناس في الغالب أي وقت هم فيه من الليل  
بالنسبة الى طلوع الفجر سيما وهم قد أحدثوا زيادة على ما ذكر أنه اذا قرب طلوع الفجر سكتوا سكتة  
طويلة ثم يؤذنون فمن أفاق في حال سكوتهم فقد يخيل اليه أنه في أول الليل بعد فيقع بذلك الغرر  
لبعض الناس (ثم المحجب) من انهم يأتون بالاذان الاول للصبح الذي قبل طلوع الفجر ويخفون  
ذلك فاذا فرغوا منه رفعوا أصواتهم عما أحدثوه من التسبيح فان الله وانما له راجعون السنة تخفي وغير  
ما شرع يظهر (فان) قال قائل انما يخفون الاذان الاول للصبح خيفة أن يصلى الناس عليه صلاة  
الصبح فتكون صلواتهم باطلة لا يقاها قبل دخول الوقت (فالجواب) انهم لو امتلوا السنة فبما تقرر  
من ترتيب المؤذنين واحدا بعد واحد وان الاول معروف وقته وكذلك الثاني الى المؤذن الذي يؤذن  
على الفجر كما تقدم لما انبهم الوقت على أحد من معهم وكانوا متبينين السنة بينهم صلى الله عليه وسلم  
(وكذلك) ينبغى أن ينهاهم عما أحدثوه من صفة الصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم عند  
طلوع الفجر وان كانت الصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم من أكبر العبادات وأجلها  
فببغى أن يسلك بها مسلكها ان لا توضع الا في مواضع التي جعلت لها (الآثرى) أن قراءة القرآن من  
أعظم العبادات ومع ذلك لا يجوز زلزاله كإف أن يقرأه في الركوع ولا في السجود ولا في الجلوس أعني  
الجلوس في الصلاة لان ذلك ليس بمحل للتلاوة (قاله) الصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم



أحدثوها في أربعة مواضع لم تكن تفعل فيها في عهد من مضى والخبر كاه في الاتباع لم يرضى الله  
عنه مع أنها قريبة العهد بالحدث جدا أقرب مما تقدم ذكره فيما أحده بعض الامراء من  
النعني بالاذان كما تقدم (وهي) عند طلوع الفجر من كل ليلة وبعد اذان العشاء ليلة الجمعة وبعد خروج  
الامام في المسجد على الناس يوم الجمعة ليرقى المنبر وعند صعود الامام عليه يسامون عند كل درجة  
يصعدونها والكل في الاحداث قريب من قريب أعني في زمانها هذا أوصل احداثه من قبل المشرق  
وتقدم الحديث عنه عليه الصلاة والسلام بقوله الفتنه من هاهنا وأشار الى المشرق (وقد تقدم) في أول  
الكتاب كيف كان خوف الصحابة رضي الله عنهم من الحديث في الدين وما جرى لهم من جمع القرآن  
ما جرى لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما لما رأى الطير الذي هناك وقع على القدر ثم ارتفع عنه  
ووقع على ثوبه فلم ذلك الموضع على انه اذا خرج يغسله فلما ان جاء الى غسله قال والله ما أكون بأول  
من أحدث بدعة في الاسلام والصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم لا يشك مسلم انهما من أكبر  
العبادات وأجلها وان كان ذكر الله تعالى والصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم حسنة  
وعلمنا لكن ليس لنا ان نضع العبادات الا في مواضعها التي وضعتها الشارع فيها وهي عليه السلام  
الامة الا ترى الى قول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان الله قد بعث النبي محمدا صلى الله عليه وسلم ولا  
نعلم شيئا وانما نفعل كما رأيناه يفعل (ومن) كتاب الامام أبي الحسن رزين قال وعن نافع قال عطف  
رجل الى جنب عبد الله بن عمر فقال الحمد لله والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابن عمر  
وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله ما كذا علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقول اذا  
عطفنا وانما علمنا ان نقول الحمد لله رب العالمين انتهى (وما) تقدم ذكره فهو جواب لقول من  
يقول ان الصلاة والتسليم على النبي صلى الله عليه وسلم مشروعة بنص الكتاب والسنة فكيف يمنع وقد  
تقدم جواب من اتصف بالانصاف وهو مدوم في الغالب الا ترى الى قول مالك رحمه الله ايس في  
زماننا هذا أقل من الانصاف فاذا كان الحال في زمان مالك على ما ذكره فما بالك به اليوم في هذا الزمان  
(وقد) وقع لبعض الاكابر من العلماء انه لما أن سمع الحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم لم من  
سبح الله برب كل صلاة ثلاثا وثلاثين وسبح الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين وختم المائة بلاء الله  
وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر فقال  
هذا العالم أنا أعلم من كل واحدة مائة فبقى على ذلك زمانا فرأى في منامه ان القيامة قد قامت وحشر  
الناس الى المحشر والناس في أمرهم هول واذا بعد نادى بنادى ابن الذاكرون برب كل صلاة فقام ناس من  
ناس قال فقمت معهم فحسبنا الى موضع فيه ثلاثمائة نكته يعطون الناس ثواب ذلك وكنت أراهم معهم  
ويعطونهم ولا يعطونني شيئا فما زلت كذلك حتى فرغ الجميع فبعثت وطلبت منهم الثواب فقالوا لي  
مالك عندنا شيء فقلت لهم ولم أعطيتم أولئك فقالوا لي هؤلاء كانوا يذكرون الله برب كل صلاة فقلت لهم  
وما كانوا يذكرون فذكروا أنهم كانوا يسبحون الله ثلاثا وثلاثين الخ فقلت أنا والله كنت أعلم من كل  
واحدة مائة فقالوا ما كذا أمر صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم بل أمر بثلاث وثلاثين مالك عندنا  
شي قال فانتبهت مرعوباً فبقيت الى الله تعالى أن لا أزيد على ما قرره صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم  
شيئا فالصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم متأكد في جميع الحالات لكن اتخاذها عادة من  
المؤذنين على المنابر عند طلوع الفجر وغيره مما تقدم ذكره لم يكن ذلك مشروعا ولا فعله أحد من السلف  
الماضين رضي الله عنهم فحسب ذلك في هذه الاوقات كالزيادة على الذكر المشروع كما تقدم (ومع)



ما ذكر من التعليل ترتب عليه مفساد منها ارتكاب نهي عليه الصلاة والسلام بقوله لا يجهر بعضهم على  
 بعض بانقرآن فاذنسى عليه الصلاة والسلام عن الجهر بالقرآن وتلاوته من أكبر العبادات وما ذاك  
 الا لما يدخل من التشويش على من في المسجد من يتعبه اذا جهر به فما بالك بما يفعلونه فيه من  
 هذه الطرق التي يعملونها في التسبيح وما يفعلونه فيها يشبه الغناء في وقت والنوح في وقت ونذب  
 الاطلال في وقت وينشدون فيه القصائد وفي المسجد من المتجددين ما هو معلوم فلا يبقى أحد منهم  
 الا وقد وصل له من التشويش ما لا يخفاء فيه فيتفرق أمرهم وتشتوش خواطرهم (ولو قدرنا) أن المسجد  
 ليس فيه أحد فيمنع أيضا لانه يصعد أن يأتي الناس اليه (فأين هذا) مما روى عن سعيد بن المسيب  
 رحمه الله حين كان في المسجد في آخر الليل يتمجد ثم دخل عمر بن عبد العزيز رحمه الله وكان اذ ذاك خليفة  
 وكان حسن الصوت فجهر بالقراءة فلما أن سمعه سعيد بن المسيب رحمه الله قال فلما ذهبت الى هذا  
 المصلى فقل له اما أن تخفض صوتك واما أن تخرج من المسجد ثم أقبل على صلواته لجأ الخادم فوجد  
 المصلي عمر بن عبد العزيز ففرح ورجع ولم يقل له شيئا فلما أن سلم سعيد بن المسيب رحمه الله قال فلما ذهبت  
 لم أقل لك تنهي هذا المصلي عما هو يفعل فقال له هو الخليفة عمر بن عبد العزيز قال اذهب اليه  
 وقل له ما أخبرتك به فذهب اليه فقال له ان سعيدا يقول لك اما أن تخفض صوتك واما أن تخرج من  
 المسجد تخفف في صلواته فلما أن سلم منها أخذ زعمليه وخرج من المسجد قال ابن رشد رحمه الله وهذا من  
 تواضعه في خلافته هذا وجه (الوجه الثاني) أن بعض العوام يأتون المسجد لاجل سماع التسبيح بتلك  
 الالحان والنعومات فيقع منهم أشياء من الزعقات وما يشبهها مما ينزه الله محمد عنها (الثالث) ما أحدثوه  
 فيه من صعود الشبان اذ ذاك على المنار ولهم أصوات حسنة ونعومات تشبه الغناء فيرفعون عقيرتهم  
 بذلك فكل من له غرض خسيس يصد مدمنه في وقت سماعه ما لا ينبغي كما تقدم وقد يكون ذلك سببا  
 الى تعلق قلب من لا خير فيه بالشاب الذي يسمعونه ويرتبع على ذلك من الفتى أشياء لا تحصر (ومن)  
 ذلك أيضا ما فعله بعض أهل المغرب من أنه اذا أذن المؤذن الذي يؤذن عند طلوع الفجر على ما تقدم  
 من الترتيب اجتمع المؤذنون بجمهم ونادوا على صوت واحد أصبح ولله الحمد ويكررون ذلك مرارا  
 عديدة مع دوراتهم على المنار وما يفعلونه من ذلك لاضرورة ولا حاجة تدعو اليه لما تقدم من أن المؤذن  
 الذي يؤذن على الفجر يكون وقتها معلوما عند السامعين فنسمع منهم علم أن الفجر قد طلع فالحاصل  
 أن كل ما جاء على خلاف ما أحكته الشريعة المطهرة ففساده عديدة لا تحصر

فصل في التسخير في شهر رمضان وينهى المؤذنين عما أحدثوه في شهر رمضان من التسخير لانه  
 لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا أمر به ولم يكن من فعل من مضى والخبر كله في الاتباع لهم كما  
 تقدم سيما وهم يقولون الى التسخير بعد نصف الليل لان السحور لا فائدة فيه الا أن يقوى به الانسان  
 على صوم النهار وذلك لا يحصل الا اذا فعل قبل طلوع الفجر بقليل كما ورد في الحديث عن زيد بن  
 ثابت قال تسخير نافع النبي صلى الله عليه وسلم ثم قام الى الصلاة قالت كم كان بين الاذان والسحور قال  
 قدر خمسين آية فاذا تسخير الانسان في هذا الوقت فالغالب عليه أنه لا يجوع الا بعد الظهر واذ اجاع  
 ذلك الوقت فساغة الفطر قريبه فسهل لذلك العبادة ولذلك سموا السحور الغداء المبارك لان وقت  
 السحور قريب من وقت الغداء ويحصل له مع ذلك أجر الصيام مع نشاط بدنه وتوفير عمره لقيام اليه  
 لانه اذا تسخير في الليل حصل له الكسل عن قيام الليل بسبب البخار الذي يصدد الى دماغه فيدخل  
 عليه فيغلبه النوم بخلاف ما اذا تسخير قريبه من طلوع الفجر فانه اذا فرغ منه اشتغل بالطهارة لصلاة



الغرض ثم دخل به مداد الفرض في أو راده واشتغل بها ثم تصرف به بذلك في مهماته فيحصل له  
 التهجدي في ليلة وخفة الصوم عليه في نهاره ونفضه بطحاله (فان) قال كائل انما يتسحرون به مد  
 نصف الليل خفة أن يبقى الناس لا يعرفون الوقت الذي يجوز لهم الاكل فيه (الجواب) ما تقدم  
 ذكره من أن المؤذنين اذا كانوا على الترتيب المذكور علم الناس بسبب ذلك في أي جزءهم من الليل  
 وهل يأكلون ويشربون أم لا كما كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يعرفون جواز الاكل بأذان  
 بلال ومنه بأذان ابن أم مكتوم (واذا) كان ذلك كذلك فلا حاجة تدعو الى ما أحدهم من التسخير  
 ثم مع ذلك فيه من المفاسد ما تقدم ذكره من التشويش على من في المسجد من المتجدين (فان) قال  
 كائل هـ ذ الذي ذكرتموه انما يفضبط به حال المسجد الجامع وما حوله أمان به مدعته فلا يسهون  
 المؤذنين ولا يعلمون في أي جزءهم من الليل (الجواب) أن المساجد قد كثرت في أماكن موضع الا  
 وبجانبه مسجد أو مساجد فيعمل في كل مسجد أذانان بشرط العلم بصوت الاول والثاني على ما تقدم  
 بيانه فيمكنهم ذلك لان الاول منه ما يدل على جواز الاكل والثاني يدل على منعه لكن بشرط أن  
 يكونوا تابعين في أذانهم للجامع أو يكون المؤذن من أهل المعرفة بالآوقات والثقة والامانة والمسجد  
 الجامع هو الذي يكون فيه مؤذنون جملة على ما تقدم بيانه

و فضل في اختلاف العوائد في التسخير بحج اعلم أن التسخير لا أصل له في الشرع الشريف ولا جمل  
 ذلك اختلفت فيه عوائد أهل الاقاليم فلو كان من الشرع ما اختلفت فيه عوائدهم (الآثر) أن  
 التسخير في الديار المصرية بالجامع بقول المؤذنين تسحروا كواوا ثم يوا وما أشبه ذلك على ما هو معلوم  
 من أقوالهم و يقرؤون الآية الكريمة التي في سورة البقرة وهي قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا كتب  
 عليكم الصيام الى آخر الآية ويكررون ذلك مرارا عديدة ثم يسقون على زعمهم و يقرؤون الآية الكريمة  
 التي في سورة هل أتى على الانسان حين من الدهر من قوله تعالى ان البرار يشربون من كأس الى قوله  
 انافحن نزلنا عليك القرآن تزيلا والقرآن العزيز ينبغي أن يتره عن موضع بدعة أو على موضع بدعة  
 ثم يقولون في أثناء ذلك ما تقدمت الإشارة اليه من انشاد القصائد وما ترتب على ذلك ويسحرون أيضا  
 بالطبلة يطوف بها أصحاب الأرباع وغيرهم على البيوت ويضربون عليها هذا الذي مضت عليه عاداتهم  
 وكل ذلك من البدع (وأما) أهل الاسكندرية وأهل اليمن وبعض أهل المغرب فيسحرون بدق الابواب  
 على أصحاب البيوت وينادون عليهم قوموا كلوا وهذا نوع آخر من البدع نحو ما تقدم (وأما) أهل  
 الشام فانهم يسحرون بدق الطار وضرب الشبابة والغناء والطنوك والرقص واللهو واللعب وهذا شنيع  
 جدا وهو أن يكون شهر رمضان الذي جعله الشارع عليه الصلاة والسلام للملاقاة والصيام والتلاوة  
 والقيام قابله بصدا كرام والاحترام فان الله وانا اليه راجعون (وأما) بعض أهل المغرب فانهم يفعلون  
 قريبا من فعل أهل الشام وهو أنه اذا كان وقت السحور عندهم يضربون بالنفير على المنابر ويكررونه سبع  
 مرات ثم يمد يدهم يربون بالابواق سبها أو تحسفا فاذا قطعوا حرم الاكل اذ ذلك عندهم (ثم) الجحجح منهم  
 فيما يمد يدهم من ذلك لانهم يضربون بالنفير والابواق في الافراح التي تكون عندهم ويمشون بذلك في  
 الطرقات فاذا مروا على باب مسجد سكتوا وأسكتوا ويخاطب بعضهم بعضا بقوله ثم احترموا بيت الله  
 تعالى فيكفون حتى يجاوزونه فيرجعون الى ما كانوا عليه ثم اذا دخل شهر رمضان الذي هو شهر الصيام  
 والقيام والتوبة والرجوع الى الله تعالى من كل ذنبه يأخذون فيه النفير والابواق ويصعدون بها على  
 المنابر في هذا الشهر الكريم وبقابلونه بصدا ما تقدم ذكره وهذا يدل على أن فعل التسخير بدعة بلا شك



ولا ريب اذ انها لو كانت ما قورة اكانت على شكل معلوم لا يختلف حالها في بلدة دون اخرى كما تقدم قيمتين  
 على من قدر من المسلمين عموما التغيير عليهم وعلى المؤذن والامام خصوصا كل منهم بغير ما في اقليمه ان  
 قدر على ذلك بشرطه كما تقدم بيانه فان لم يستطع في بلده فان لم يستطع في مسجده <sup>بوتنبينه</sup> ولا يحذر  
 ان يعتبر او يعيل الى شئ من البدع بسبب ما مضت له من العوائد وترى عليها فان ذلك سم وقل من يسلم  
 من آفاتنا (وقدر ايت) بعض المغاربة وكان من البلد الذي يسحرون فيه بالنفوس والابواق ما ان  
 سمع المسحورين في هذه البلاد يقولون تسحروا كلوا واشربوا فقال ما هذه البدعة وانكرها الاستئناسه  
 بما تربي عليه وما تربي عليه هو اكثر شناعة وقبحا واقرب الى المنع مما انكره هنا فالعوائد قد ان يظهر  
 الحق معها الا بتأيد وتوفيق من المولى سبحانه وتعالى (ولاجل العوائد) وما آلت النفوس منها  
 انكرت قريش على النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء به من الهدى والبيان وكان ذلك سببا للكفره م  
 وطعناتهم وعنادهم بقولهم ان هذا الاصح من سحر مستمر سحر يؤثر ان امشوا واصبروا على  
 آلهتمك اجعل الآلهة اهل واحد داما معنا بهذه في الملة الآخرة ان هي الاحيائية الدنيا الى غير ذلك من  
 الالفاظ التي كفر وابهاب بسبب ما تروا عليه ونشوا فيه (فالحذر) الحذر من هـ ذال اسم فانه قاتل  
 ومثل مع الحق حيث كان وكن متيقظا لاص مهجرتك بالاتباع وترك الابتداع واقبل نصيحة أخ  
 مشفق فان الاتباع افضل عمل يعمل المرء في هـ ذال الزمان والله يوفقنا واياك لما يرضاه عنه فانه القادر  
 عليه (سؤال وارد) فان قال قائل ان التسخير من البدع المستحبات (فالجواب) ان البدع قد  
 قسمها العلماء على خمسة اقسام (بدعة واجبة) وهي مثل كتب العلم فانه لم يكن من فعل من مضى لان  
 العلم كان في صدورهم وكشكل المصحف ونقطه (البدعة الثانية) بدعة مستحبة قالوا مثل بناء القناطر  
 وتنظيف الطرقات وتهيؤ الجسور وبناء المدارس والزيطة وما اشبه ذلك (البدعة الثالثة)  
 وهي المباحة كالانخل والاشنان وما شاكلهما (البدعة الرابعة) وهي المنكر وهه مثل الاكل على الخوان  
 وما اشبهه (البدعة الخامسة) وهي المحرمة وهي أكثر من أن تحصر (منها) ما أحدثه النساء اللاتي  
 وصفهن عليه الصلاة والسلام في الحديث بقوله نساء كاسيات عاريات مائلات عيالات على رؤسهن مثل  
 أسنمة البخت لا يدخلن الجنة ولا يجدن ربحها انتهى (ومما) يقرب منه اتخاذ المساجد طرية قاومها  
 اتخاذها للديون وكل ذلك من اشراط الساعة كما تقدم (ومسئلة التسخير) لم تدع ضرورة الى فعلها اذ ان  
 صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامه قد شرع الاذان الاول للصبح والاعلى جواز الاكل والشرب  
 والثاني والاعلى تحريمهما فلم يبق أن يكون ما يعمل زيادة عليه ما الا بدعة مكر وهه لان المؤذنين اذا  
 اذنوا مرتين على ما تقدم انضبطت الاوقات وعلمت (واذا) كان ذلك كذلك فينبغي أن ينهي الناس  
 عما اعتادوه من تمليق الفسوانيس التي جعلها علماء على جواز الاكل والشرب وغيرهما مادامت  
 معلومة موقودة وعلى تحريمها فلم يبق أن يكون ما يعمل زيادة عليه ما الا بدعة مكر وهه لان المؤذنين اذا  
 رضي الله عنهم لما أكثر الناس ذكره وأن يعملوا وقت الصلاة بشئ يعرفونه فذكره وأن يوقدوا ناراً  
 أو يضر بوانافوس كالنصارى وفي رواية وقال بعضهم اتخذوا قرنا مثل قرن اليهود فامر رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم بالاذان بدلا عن ذلك ولم يفعلوا واحدا منها اذ انهم من خصال أهل الكتاب والنار يعيدها  
 الجحوس (الوجه الثاني) ان في ذلك تغرير بالاصوم اذ أنه قد تنطفي في انشاء الليل فيظن من  
 لا يراها موقودة ان الفجر قد طاع فيترك الاكل والشرب وغيرهما وقد يكون منظره الى ذلك فيتمضر  
 في صومه (الوجه الثالث) انه قد ينساها من هو موكل بها موقودة أو يتنام عنها فيظن من يراها



كذلك ان الفجر لم يطاع فيه ما طي شيئا مما تقدم ذكره فيفسد به صومه (الوجه الرابع) انه قد تشبهت  
ولا يقدر من هو موكل بها على خلاصها الخبيرة كالوجه الذي قبله ونحوه مفسدة أخرى هي أكبر مما قبلها  
وهي مخاطرة من هو موكل بها بنفسه اذا اشتبهت وكانت موقوفة وحاول خلاصها فانه قد يسقط في موت  
وقد وقع ذلك والله الموفق

**فصل في التذكار يوم الجمعة** وينتهي المؤذنين عما أحدثوه من التذكار يوم الجمعة لما تقدم من  
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله ولا أمر به ولا فعله أحد بعده من السلف الماضين رضي الله عنهم  
أجمعين بل هو قريب العهد بالحدوث أحدثه بعض الامراء وهو الذي أحدث النعني بالأذان في المدرسة  
التي بناها كما تقدم ويعد هذا أصلها يتعين تركها (سؤال وارد) فان قال قائل الناس مضطرون  
الى التذكار ايكي يقوموا من أسواقهم ويخرجوا من بيوتهم فيأقروا الى المسجد (الجواب) انه  
لا يجزى لحوال من يأتي الى الجمعة اما أن يكون بعيدا أو قريبا فان كان قريبا من المسجد فالأذان الاول  
الذي فعله عثمان بن عفان رضي الله عنه يكفيه سماعه وان كان بعيدا فهو لا يسمع الاذان الاول الذي  
للتذكار فإخذ نفسه بالاحتياط الأتري ان السعي الى الجمعة يجب على الناس بحسب قرب مواضعهم  
وبعد ما وقد يتعين على بعضهم الاتيان الى الجمعة من طلوع الشمس وعلى بعضهم من الزوال بحسب  
ما ذكر من اقرب والبعد (واذا) كان ذلك كذلك فلا ضرورة تدعو الى ما أحدثوه ثم مع ذلك ترتبت  
عليه المناسد المتقدم ذكرها أعني من التشويش على من هو في المسجد ينتظر الجمعة وهم على ما يعلم  
من حالهم منهم المصلي ومنهم الذكرك والتالي والمتفكر الى غير ذلك كما تقدم (وهذه المدعة) قد علمت بها  
الدعوى في الاقاليم لكن كل أهل اقليم قد اختلفوا بعبواتكم مضي ذلك في التشهير الأتري ان التذكار  
في الديار المصرية على ما هو مشاهد وفي المغرب ليس كذلك بل يجتمع جماعة من المؤذنين فيرفعون  
أصواتهم على المنارة يقولون الوضوء للصلاة ويدورون عليه مرارا وهو يبعده أيضا (وذلك) مكره  
لوجوه (الاول) انه لم يكن من فعل من مضي (الثاني) ان الامامة تسبهم فيظنون ان الغسل  
للجمعة غير مشروع لها والغالب انهم لا يسألون العلماء فتندرس هذه السنة بينهم ولو قدرنا أنهم ينادون  
الغسل للصلاة الجمعة فذلك يمنع أيضا لانه قد يكون من الناس من يتعذر عليه الغسل للجمعة وهو  
الغالب فقد يكون ذلك سببا لترك الجمعة لجهله وهو لا يسأل ويسمع الغسل للجمعة ولا يقدر عليه فيترك  
الصلاة لاجل ذلك (الثالث) ما ترتب على ذلك من التشويش على من في المسجد كما تقدم بيانه

**فصل** قد تقدم ان المؤذنين للفجر يكونون على الترتيب المتقدم ذكره وكذلك يكونون في اذان  
الظهر فيعلم المؤذن الاول والثاني والثالث وهكذا الى الآخر الذي يصلي على آخر أذانه حتى يكون الناس  
على علم من الوقت فيتمهون للصلاة بايقاع الطهارة والجلوس لانتظار الصلاة أو الجلوس في  
دكا كينهم حتى يسلموا المؤذن الآخر فيتركوا اذناك بيعهم وشراءهم ويهرعون لصلاة لهم حتى  
يقضوها (اكن) زاد بعض أهل المغرب هنا بديعة وهي انه اذا فرغ المؤذن الآخر الذي يصلون على  
آخر أذانه يجتمع جماعة المؤذنين فينادون على صوت واحد حضرت الصلاة رحمة الله ويدورون  
على المنار مرارا وكذلك يفعلون في العصر وكذلك يفعلون في صلاة الصبح اذا أذن المؤذن على الفجر  
اجتمعوا بجمعهم ونادوا أصبح ولله الحمد ويدورون على المنار مرارا وكل ذلك من البدع لانه لم يأت  
في الشرع ولم تدع اليه ضرورة على ما تقدم ثم على الترتيب المذكور يترتبون جماعة في العصر على  
ما تقدم بيانه وأما المغرب فليس لها الا وقت واحد ووقتها ضيق لا يسع المؤذنين جماعة واحد



واحد ليس الا وقد تقدم ان المؤذنين اذا تراجوا وكان ذلك منهم ابتغاء الثواب ولم يسمي أحد منهم الآخر اذ نوا جماعه كل منهم يؤذن لنفسه ولا يمشي على صوت رفيقه ويترتب المؤذنون في العشاء كما في الظهر والعصر

**فصل في حكمة ترتيب الاذان** انظر رحمنا الله وياك الى حكمة الشرع في الاذان واحد بعد واحد كيف عمت منفعته للامة اذ ان صاحب الشرع صلوات الله عليه وسلامه قال اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول واخبر عليه الصلاة والسلام ان من حكا له مثل أجره فلو كان المؤذن واحد ليس الا لغابت هذه الفضيلة على كثير من الامه اذ انه قد يكون المكلف قاعدا القضاء حاجته اوفى سوقه مشغولا لا يسمعه اوفى كله اوشربه اوفى نومه الى غير ذلك من الاعذار فلو كان المؤذنون جماعة يؤذنون في فور واحد لغابتهم حكايتهم فاذا اذنوا على الترتيب السابق واحد بعد واحد فمن كان له عذر في ترك حكاية المؤذن الاول أدرك الثاني وكذلك قد ينهيه الناس من نومه فيحكيه ويعلم في أي وقت هو من ايقاع الصلاة فتعم المنفعة للامة (وقد ورد) أربعة مواضع لا يرد فيها الدعاء عند اصطفاغ الناس الى الجهاد وعند اصطفاغهم الى الصلاة وعند سماع النداء وعند نزول المطر (فاذا) حكي المكلف المؤذن ودعا بما يحب تارة وسحب له ان شاء الله تعالى لا يعد الجمل (ومثل) هذه الحكمة العجيبة المباركة ما نقل عنه عليه الصلاة والسلام من قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمر وابن العاص رضي الله عنهما صوم يوما وافطر يوما فقال اني اطيعي افضل من ذلك فقال عليه الصلاة والسلام لا افضل من ذلك ثم انه عليه الصلاة والسلام لم يفعل ذلك في حق نفسه الكريمة بل قال الواسف لصومه عليه الصلاة والسلام انه كان يصوم حتى نقول انه لا يفطر ويفطر حتى نقول انه لا يصوم وما اكل صيام شهر رمضان (وذلك) منه عليه الصلاة والسلام توسعة على الامه مثل المسافرين والمريض والحائض وعلى ما فعله عليه الصلاة والسلام يدرك كل منهم الفضيلة بكلها وذلك نصف الدهر (ومثل) ذلك ايضا ما اخبر به عليه الصلاة والسلام عن صلاة نبي الله داود عليه الصلاة والسلام انه كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه ويصوم سدسه ولم يفعله عليه الصلاة والسلام في حق نفسه المكرمة بل قال الواسف لقيامه انه عليه الصلاة والسلام كان لا يربد ان تراه في جزء من الليل قائما الا رايته نائما ولا يريد ان تراه في جزء من الليل نائما الا رايته قائما وما ذاك الا لفته عليه الصلاة والسلام بامته حتى لا تفوتهم فضيلة اقتباعه عليه الصلاة والسلام فمن نام منهم في جزء من الليل أدرك الجزء الآخر فسبحان من أهله للرفق بامته ورفع المشاق عنهم ومويسر عليهم - م كيف لا وقد قال سبحانه وتعالى في صفته معهم بالمؤمنين رؤوف رحيم اللهم اجعلنا من أمته بحرمته عندك لارب سواك

**فصل** وينهى المؤذنين عما أحدثوه من وقوفهم على أبواب المساجد وقولهم الصلاة رحمكم الله حضرت الصلاة الصلاة بأهل الصلاة الى غير ذلك من الالفاظ المهمودة منهم لان الشارع صلوات الله عليه وسلامه قد شرع للمكلف حضور الصلاة بسماعه الاذان فالزيادة عليه بدعة (هـ) هذا وجهه (الوجه الثاني) انه اذا فعل ذلك بقي الاذان الشرعي كأنه لاهم مني له لان الناس اذا سمعوا ذلك يتكلمون على وقوف المؤذن على أبواب المساجد وعلى قوله المتقدم ذكره واذا كان ذلك كذلك فالغالب من الناس انهم اذا سمعوا الاذان الشرعي لم يهرعوا الى المسجد لا تكلمهم على ما وصفنا وذلك كله من الخدث في الدين (وقد كان) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ما راى طريق بالبصرة فسمع المؤذن



فدخل الى المسجد يصلي فيه الفرض فركع فيبين ما هو في أثناء الركوع واذا بالموذن قد وقف على باب المسجد وقال حضرت الصلاة رحيم الله ففرغ من ركوعه واخذ من عليه وخرج وقال والله لا أصلي في مسجد فيه بدعة

فصل في ذلك ينهاهم عما أحدثوه من قراءة الله فائق الحب والنوى وقوله تعالى قل ادعوا الله اودعوا الرحمن عند اذانهم الاذان للفقير وان كانت قراءة القرآن كلها بركة وخير لكن ليس لنا ان نضع العبادات الا حيث وضعها صاحب الشرع صلوات الله عليه وسلامه كما تقدم بيانه

فصل في النهي عن النداء على القائب بما لا ينبغي ويهني المؤذنين عما أحدثوه من النداء على القائب بالالفاظ التي فيها التزكية والتعظيم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تروا على الله أحدا والميت مضطرا الى الدعاء والتركية ضد ما هو مضطرا اليه من الدعاء اذا نها قد تكون سببا لعذابه أو توبخه فيقال له أهكذا كنت وقد وقع هذا منهم كثيرا في منامات رؤيت لهم في هذا المعنى (الآتري) الى قولهم الصلاة على الرجل العالم العامل الصالح السابد الورع الزاهد الناسك الحاج الى بيت الله الزائر قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم لم فلان الذين الى غير ذلك من الالفاظ المعهودة منهم في هذا المعنى (فان) قال قائل ان مذهب الشافعي رحمه الله جواز الصلاة على القائب (الجواب) اننا لا نكره مذهب بل نكره ما نكره الشارح صلوات الله عليه وسلامه من التزكية المذكرة فلو قال المؤذن مثلا الصلاة على العبد الفقير الى الله الناسك بقائه المضطرا الى رحمة واحسانه فلان باسمه الشرعي وما أشبه هذا من الالفاظ فان ذلك لا ينكر ولا يكره وهذا على مذهب من أجاز الصلاة على القائب كما تقدم لكن يخاف أن يكون ذلك نعيما لقول بعض الصحابة رضي الله عنهم اذا نامت فلا تؤذوني أحد افاني أخاف أن يكون نعيما وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينهي عن النهي

فصل في النهي عن مشي المؤذنين أمام الجنائز ويهني المؤذنين عما أحدثوه من مشيهم أمام الجنائز ورفعهم أصواتهم بالكبير ككبيرة العيد فان فعل ذلك أمام الجنائز بدعة قريبة العهد بالحدوث كان أول من أحدثها وال من الولاية قرية العهد حدثا أحدثها على جنازة كانت له ثم سرى ذلك الى أن فعله بعض من له الرياسة في الدولة ثم انتشر ذلك وشاع حتى صار عند الناس ان من لم يفعله ما قام بحق ميتته وباليتمه ولو وقف الأمر على هذا الحد لكن زادوا على ذلك اعتقادهم انهم في طاعة وخير وبركة وهم في الحقيقة على ضد ما يظنون وقد تقدم ان المؤذن يكون متصفا بالديانة والامانة ومن اتصف بالبدعة فقد تذر وصفه بذلك

فصل في عقد النكاح في المسجد ويهني للمؤمنين أن يتقدم اليه في الناس عما أحدثوه حين عقد النكاح في المسجد من اتساعهم بالبدع المفضضة وذلك لا يجوز على كل حال في بيت ولا غيره وان كان نفس الجور والطيب مندوبا اليه في المسجد مع انه قد قال مالك ان الصدقة بمن ذلك أفضل ولكن يمنع لأجل ظرفه لانه مفضض (وأما) فرش البسط في المسجد فهو بدعة ولو كانت في البيوت لمكان ذلك حائرا بشرط أن لا يقصد بفرشها المباشاة وما شاكلها وهذا كله من باب الجهالة وذلك اذا كان الفاعل لهذا من عامة الناس الذين لم يتلبسوا بالعلم ولا يسألوا عما وقع لهم وأما ان كان ممن يقرأ العلم فهو من باب الغفلة عن أحكام الله تعالى وعما يجب على المرء في دينه من الأمر والنهي والتشبه بمن تقدم ذكرهم من أهل الجاهلية والرعونة ثم ينضم الى ما ذكر في المسجد ما ينزه



عنه من الالفاظ التي تنقض التزكية والتعظيم لو كانت في الشخص أو الكذب ان لم تكن فيه وكلاهما لا يجوز وكذلك ما يقع منه من التماق والأيمان والغالب ان الايمان اذا كثرت فان الحنث فيها واقع فيحذر من أن يسأخ في شيء من هذا جهده والله المستعان

فصل في تهيئة الامام للجمعة **✽** ويتأكد في حق الامام خصوصاً الغسل للجمعة وان كان نظيفاً في نفسه لوجوه (الأول) أن الغسل للجمعة مختلف في وجوبه وقد تقدم (الثاني) انه قدوة للمتدين فقد يراه أحد من صلاة الجمعة بالوضوء وحده فيسمع عنه ذلك فيقتدي به في ترك هذه السنة المؤكدة (الثالث) ان الامام من صفته أن يكون أكملهم حالاً ومن صلى الجمعة بغير غسل فهو ناقص حالاً من اغتسل

**✽** فصل في ذكر الأشياء التي ينبغي للامام أن يتجنبها في نفسه **✽** قد تقدم في الشريعة أن أحسن لباس للناس البياض (لقوله) عليه الصلاة والسلام خير لباسكم البياض انتهى فينبغي للامام أن يبادر اليه قبل غيره لانه قدوة كما تقدم (وقد) قال الامام أبو طالب المكي رحمه الله في كتابه ومن أفضّل ما يلبس البياض ولبس السواد يوم الجمعة ليس من السنة ولا من الفضائل أن ينظر الى لابسها انتهى (فان) كان الثوب جديداً فليتمثل السنة حين لبسه بان يسمى الله تعالى ثم يقول ما ورد في السنة من الدعاء عند لبسه الثوب الجديد وذلك أن يقول اللهم اني أسألك خير هذا الثوب وخير ما صنع له وأعوذ بك من شره ومن شر ما صنع له انتهى ثم يقول اللهم اجعل له في عوناً على طاعتك (ويستحب) لمن رأى الثوب الجديد على غيره أن يقول له تبلى ويخاف الله تعالى (وقد ورد) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه تبلى وتخاني (وقد) خرج أبو داود في سننه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استجد ثوباً سماه باسمه ما قص أو عمامة زاد الترمذي أو رداء ثم يقول اللهم لك الحمد أنت كسوتنيه أسألك خيره وخبر ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له (قال) أبو بصرة وكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اذا لبس أحد منهم ثوباً جديداً قيل له تبلى ويخاف الله تعالى (ومنه) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أكل طعاماً فقال الحمد لله الذي أطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ومن لبس ثوباً فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر (وان) كان غير جديداً فليسمه لا يسمها عند لبسه وعند خلعها كما تقدم (وينبغي) أن يكون غالب لباسه البياض سيما للخطبة وان كان لبس السواد جائز الان النبي صلى الله عليه وسلم لبسها وخطب فيه لكن المواظبة على لبسه للامام للجمعة دون غيره بدعة فينبغي أن يلبس البياض ولو كان يوماً ما حتى يخرج بذلك من هذه البدعة ما لم يؤذ لبس البياض الى توقع فتنة أو ضرر بلحقه (وكذلك) الرئيس يتجنب ما يتجنبه الامام (وكذلك) يحفظ من غرز الأبر فيما يتطيل لبس به أو يتعمم على ما تقدم في باب اللباس (وكذلك) لا يلبس الخفين وان كان لبسه ما جازت أسفراً وحضر الركن لبسه ما لا جمل الخطبة وصلاة الجمعة بدعة أيضاً (وكذلك) يحفظ من جعل الاعلام السود على المنبر حال الخطبة فان ذلك من البدع أيضاً اللهم الا أن يتوقع الفتنة بزوالها فيعين عليه أن يذكر ذلك بقوله والله أعلم **✽** فصل في خروج الامام على الناس يوم الجمعة **✽** وينبغي له أن يحفظ من هذه البدعة التي يقعها بعض الخطباء وهو انه اذا خرج على الناس يوم الجمعة لا يسلم عليهم والسلام مشروع عند لقاء المسلم لأخيه المسلم وذلك سنة معلول بها مشهورة معروفة فكيف يتركها الامام وهو قدوة لغيره فيخالف السنة في أول دخوله ابيته ربه وهذا لا يليق به ولا ينعصبه وينبغي له أن يحفظ في نفسه من دخول



المسجد في فعل الآداب المتقدمة ذكرها لانه قدوة كما تقدم فلو فعل غير ذلك مرة لاقتدى الناس به  
 ﴿فصل﴾ وينبغي له أن ينهي المؤذنين عما أحدثوه من أن الامام اذا خرج على الناس في المسجد  
 يقوم المؤذنون اذذاك ويصلون على النبي صلى الله عليه وسلم بكره روز ذلك مرارحتى يصل الى المنبر  
 وان كانت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من أجل العبادات كما تقدم  
 ﴿فصل﴾ في صفة هودا الامام على المنبر ﴿وينبغي له أن يأخذ السيف أو العصا أو غيرهما بيده اليمنى  
 اذا تم السنة ولان تناول الطهارات انما يكون باليمين والمستنقذرات بالشمال ولا حجة لمن قال انه يأخذه  
 باليسار لكونه أسير عليه في مناباته اذا أراد أحد اغتيماله لان هذا المعنى مما يختص بالامراء الذين  
 يخافون على أنفسهم القتل وهذا ما موز في هذا الزمان في الغالب اذ ان الامام ليس له تعلق بالامارة  
 في الغالب حتى يقتاله أحد

﴿فصل﴾ في كيفية صعوده على المنبر ﴿وينبغي له اذا أراد أن يصعد المنبر أن يسمي الله تعالى ويقدم  
 اليمين كما تقدم (ويحذر) أن يضرب بما في يده على درج المنبر لوجهين (أحدهما) انه لم يكن من  
 فعل من مضى والخبر كله في الاتباع لهم كما تقدم (الثاني) أن المنبر وقف والضرب عليه وعلى الدوام  
 مما يضربه ويخلقه وان كان قد قال بعض الناس بجوازها لكنه محجوج بما ذكر من الاتباع (وكذلك)  
 ينهى المؤذنين عن الصلاة والتسليم عند كل ضربة يضربها عليه فان ذلك من البدع أيضا ولا يطول  
 على الناس في رقيه المنبر الا ضرورة من كبر سن أو ضعف بدن فاذا وصل الى الموضع الذي يخطب عليه  
 أقبل بوجهه على الناس وجلس من غير سلام من المؤذنين وان كان قد ورد فيه حديث لكان الذي  
 استقر عليه عمل السلف رضوان الله عليهم تركه اذذاك وبعضهم يسلم ويؤذنيه بدعة وهو أن يشير  
 بيده الى الناس ولا يقف مستقبلا القبلة ويسقط يديه ليدعو اذذاك لان علماء نارحمة الله عليهم قد  
 عدوا ذلك من البدع

﴿فصل﴾ في فرش السجادة على المنبر ﴿ويحذر أن يفرش السجادة على المنبر لان ذلك بدعة اذ انه لم  
 يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من الخلفاء بعده ولا عن أحد من الصحابة ولا السلف  
 رضوا عنهم فلم يبق الا أن يكون ذلك بدعة ولا ضرورة تدعو اليها لانه ليس بموضع صلاة  
 (وكذلك) ينبغي أن يمنع ما يفرش على درج المنبر يوم الجمعة فانه من باب الترفه ولم يكن من فعل من  
 مضى فهو بدعة أيضا (وينهى الرئيس) عما أحدثه من ندائه عند ارادة الخطيب الخطبة بقوله  
 للناس أيها الناس صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قلت لصاحبك والامام يخاطب يوم  
 الجمعة أنصت فقد لغوت أنصت وارحمك الله انتهى (والعجب) من بعض الناس انهم ينكرون على مالك  
 رحمه الله أخذه بعمل أهل المدينة ويستحسنون هذا الفعل ويحجون على صحته بانه من عمل أهل الشام  
 وعادتهم المستمرة وقد تقدم (وكذلك) ينهاهم أيضا عما أحدثوه من صعود الرئيس على المنبر مع الامام  
 وان كان يجلس دونه وذلك يمنع لوجهين (أحدهما) أن الرئيس بهذا الفعل يخالف السنة في استقباله  
 للخطيب في حال الخطبة ورمقه بعينيه لانه مستدبره اذذاك (والثاني) انه لم ير أن أحدًا ممن مضى  
 جالس مع الخطيب على المنبر (والعجب) منه انه يأتي بنص الحديث المتقدم ثم يأمرهم بالانصات  
 بعده بقوله أنصت وارحمك الله ثم يفعل ضد ذلك ويأمرهم بالكلام فيتم كلامه ويسمى الكلام بقوله  
 آمين اللهم آمين غفر الله لمن يقول آمين اللهم صل عليه صلى الله عليه وسلم وقوله رضوا الله عنهم  
 أجمعين (ولاحية) لمن يقول ان مذهب الشافعي رحمه الله ان الخطيب اذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم



فلا بأس أن يصلي عليه السامع برفع صوته بذلك لان رفع الصوت هو أن يسمع المرء نفسه ومن يلبه على ما يعهد من عمل السلف في جهرهم في مواضع الجهر لا على ما يعهد من زعمات المؤذنين فان ذلك خارج عن حد السموت وحال الخطبة حال خشوع وحضور واذا تبدل عن الركعتين في الظهر على قول بعضهم فلا يجوز فيها الا ما يجوز في الصلاة أعني الانصات عند قراءة الامام (ومذهب) مالك رحمه الله ان الخطيب اذا ذكر الخبئة أو النار أو ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أن السامع يسأل ويستعين ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم عند سماعه لذلك سمى في نفسه (زاد) اشهب ان الانصات أفضل له فان فعل قسرا في نفسه ولو عطس فيحمد الله سيرا في نفسه ومن سمعه فلا يشتمه فان جهل فشتمه فلا يرده عليه والانصات على مذهب مالك رحمه الله واجب على الصفة التي ذكرت على من سمع الخطبة وعلى من لم يسمعها وعلى من كان في المسجد أو خارجه ممن ينتظر صلاة الجمعة (ومذهب) الشافعي رحمه الله تعالى ان الانصات يجب على أربعين وما زاد على ذلك فالانصات مندوب في حقهم ولا شك ان ترك المندوب في هذا الوقت الفاضل يقع سبب ما على ما تقدم من القول بان الخطبة تبدل عن الركعتين في الظهر وبالجملة فعمل السلف أولى ما يبادر اليه كان الفعل واجبا أو مندوبا أو كذا قالوا جميعا منصتين (وقد) قال مالك رحمه الله ليس العمل على فعل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حين سمع رجلين يتكلمان في حال الخطبة فخص بهما أن اصمتهما قال لان خص بهما بمنزلة قوله لهما اسكتا فاذا كان عمل السلف على هذا الذي ذكره فالجملة اولى الى اتباعهم أفضل وأعلى كما تقدم فانهم على الهدى المستقيم (وينبغي له) أن يجتنب التعيير في خطبته وانصنع فيها (وكذلك) يجتنب تطويل الخطبة وتقصير الصلاة (لما) رواه مالك في موطنه عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال انتم في زمان كثير فقهاؤه قليل قراءؤه تحفظ فيه حدود القرآن وتضيق حروفه قليل من يسأل كثير من يعطى يطيلون فيه الصلاة ويقصرون الخطبة يبدو فيه أعمالهم قبل أهوائهم وسيأتي على الناس زمان كثير قراءؤه قليل فقهاؤه تحفظ فيه حروف القرآن وتضيق حدوده كثير من يسأل قليل من يعطى يطيلون فيه الخطبة ويقصرون فيه الصلاة يبدو فيه أهوائهم قبل أعمالهم انتهى (فهذا) دليل واضح لما ورد أن طول الصلاة وقصر الخطبة مثبته من فقه الرجال فليحفظ عن هذا فانه من أكبر الاصول المعتمدة في الخطبة والصلاة (وأما) ترضي الخطيب في خطبته عن الخلقاء من الصحابة وبقية العشرة وباقى الصحابة وأمهات المؤمنين وعترة النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهم أجمعين فهو من باب المندوب لامن باب البدعة وان كان لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولا الخلقاء بعده ولا الصحابة رضي الله عنهم لكان فعله عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه لا مكران وقع قبله وذلك ان بعض بني أمية كانوا يسبون بعض الخلقاء من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين على المنابر في خطبتهم فلما أن ولي عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أبدل مكان ذلك الترضي عنهم وقد قال مالك رضي الله عنه في حقه هو امام هدى وأنا أقتدى به (وينبغي) له أن يكون في خطبته على حال خشوع وتضرع لانه يعظ الناس والمتصود من الموعظة حصول الخشوع والرجموع الى الله سبحانه وتعالى بانساع أمره واجتناب نهيه والخوف منه والخوف مما أوعد به وقوة الرجاء فيما أوعد به وحسن الظن به سبحانه وتعالى فاذا كان الخطيب مستعملا في نفسه ما ذكر كان ذلك ادعى الى قبول ما يليه الى السامعين لانصافه بما اتصف به هو في نفسه كما مر في المؤذن اذا أذن ينبغي له أن يكون على طهارة ليبادر لفعل ما نادى اليه أولا فيكون ادعى الى صدق القلوب لان العلم اذا خرج من عامل تشبث بالقلوب واذا خرج من غيره انساب عن القلوب على ما قاله

قوله من يفتح اليه وكسر المعزة وتشديد النون أي علامة اه



علمنا ونارحمة الله عليهم وقد تقدم أنه يتجنب في خطبة التصنع لان التصنع اذا وقع فهو الاء الذي ليس له دواء في الغالب اذ أنه يشبه النفاق بل هو النفاق بعينه اذ أن معنى النفاق أن يظهر بلسانه وجوارحه ما ليس في قلبه أسأل الله السلامة عنه

**فصل** في اسلام الكافر في حال الخطبة **و** ينبغي له أن يتجنب هذه البدعة التي يفعلها بعضهم وهي أن الكافر يأتي الى الخطيب فيسلم على يديه في غير الجمعة ثم يعود ويأتي ثانية والخطيب على المنبر حتى يلفظ بالاسلام على رؤس الناس ويقطع الخطيب الخطبة بسببه وتقع ضجة في المسجد ينزه المسجد عنها وهو قد كان أسلم قبل ذلك كما تقدم ولا يجوز له أن يقطع ترتيب الخطبة لاجل هذا لانه كان مسلما قبل ولا عذر له في أنه يجدد الاسلام اذ ذلك ليس شهر اسلامه بين المسلمين ويعرفه بذلك حتى لا يعود الى ما كان عليه من الكفر لما تقدم من اسلامه لانه بنفس اسلامه حرت عليه أحكام المسلمين وعرفه من عرفه منهم فلا ضرورة تدعو الى ما يفعلونه من ذلك ولو قدرنا أنه الآن أسلم فبمعنى على الخطيب أنه يأمره بالخروج من المسجد ويأمر من يخرج معه من المسلمين حتى يغتسل ان كان جنباً ولو لم تقدم له جنابة في حال كفره فبمعنى للاسلام فان ترك الغسل على قول بعضهم فالوضوء لا بد منه ليصلي به الجمعة

**فصل** فاذا فرغ من خطبته ودعا فيه فيها فليختمها بقوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان الى آخر الآية أو بقوله اذكروا الله يذكركم اوما في معناه فاذا فرغ منه فليقم المؤذن الصلاة فاذا دخل المحراب فبمعنى له أن يصلي على ما هناك من الحصر ويترك السجدة اذ أن اتخاذها للصلاة بدعة الا للضرورة التحفظ من نجاسة ولا ضرورة تدعو اليها في هذا الموضع اذ أن المحراب له هيبة ولا يدخله أحد في الغالب سيما الصبيان الصغار ومن لا يثرب له فان الغالب من احوالهم أنهم لا يقر بون موضعه فهو على أصله من الطهارة (والامام) ينبغي له أن يكون أفضل القوم في كل الاحوال ومن ذلك أن لا يبعد على حائل بينه وبين الارض فانه السنة وما أدت الضرورة الى الحصر المفروضة هناك فعلت وقد كان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه يمشي في الارض بوجهه ويديه في سجوده لا يحول بينه وبين الارض شئ وكذلك كان حال أكثر السلف رضي الله عنهم فمن قدر على ذلك فهو الاولى والافضل في حقه الله -م الا أن تدعو ضرورة الى ذلك فارباب الضرورات لهم أحكام آخر ودين الله يسر (فاذا استوى قائماً في المحراب فالسنة الماضية أن يكون قريماً بين المؤمنين (وقد كان الامام من السلف رضي الله عنهم يقرب أن تسمى ثمانية ثياب المؤمنين (وقد قالوا) ان من فقه الامام قربه من المؤمنين وذلك اقرب ذكرها (منها) أنه قد يطرأ عليه في صلته ما يوجب خروجه منها فلا يحتاج الى كلام ولا الى كثير عمل في الاستخفاف بل يديه الى من يستخلفه فيقدمه (ومنها) أنه قد يسهر في صلته فيسبحون له فلا يسمعونهم فاذا كان قريماً بينهم سمعهم في الغالب وتداركوا ملاقاة ذلك بسببهم له وتنبههم له عليه فيتدارك اصلاح ما أخل به (ومنها) أنه قد يكون في ثوبه نجاسة لم يشعر بها فاذا كان قريماً بينهم أدركوها فذهبوه علمها الى غير ذلك (ولم يكن) لسلف رضوان الله عليهم محراب وهو من البدع التي أحدثت لكانها بدعة مستحبة لان أكثر الناس اذا دخلوا المسجد لا يعرفون القبلة الا بالمحراب فصارت متعينة (لكن) يكون المحراب على قدر الحاجة وهم قد زادوا فيه زيادة كثيرة والغالب من بعض الائمة انهم يصلون داخل المحراب حتى يصبروا بسبب ذلك على بعد من المؤمنين وذلك خلاف السنة (ثم) انه يخرج نفسه بذلك من الفضيلة الكاملة لان باقي المسجد أفضل منه (الآثرى) ان علماءنا رحمة الله عليهم قالوا فيمن اضطر الى الذوم في المسجد انه ينام في محرابه لانه أخف من باقي المسجد بل



يدعي له أنه إذا كان المجد لم يفتق بالناس فلا يدخل الامام الى المحراب فان ضاق بهم فليدخل على  
 الصفة المتقدمة لانه اذا لم يدخل على بوقوفه خار جاعنه موضع صف من المسجد وهو قد يسع خلقا  
 كثيرا (وليجذر) من هذه البدعة الاخرى التي يفعلها بعض الائمة وهو أنهم لا يعنون بتسوية الصفوف  
 ثم ان الامام يلتفت عن يمينه ويقول استموا وبرحمتكم الله ثم يلتفت عن شماله ويقول مثل ذلك ويقول  
 له الرئيس أو أحد المأمومين كبر رضي الله عنا وعنك هذا فعلهم سواء كان في الصف خال أو لم  
 يكن ولو كان ثم خال لم يسده أحد بقوله وهذا كله من البدع الحادثة بعد السلف رضوان الله عليهم  
 (وقد) كان الائمة من السلف رضي الله عنهم يوكون الرجال يتسويتهما منهم عثمان بن عفان رضي  
 الله عنه ثم لا يكبرون حتى يأتي من وكواهم بذلك فيخبر وهم انها قد استوت فيكبرون اذ ذلك (وقد)  
 جاء في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام انه قال لتسوفكم أولي الخافن الله بين قلوبكم (وقد)  
 نقل عن السلف رضي الله تعالى عنهم أن ثيابهم كانت تنقطع من جهة المناكب أولا لشدة تراصهم في  
 صلاتهم وهذه العبادة تمتنع من ذلك ضرورة لانها تبسط على موضع في المسجد يزيد على قدر ما يحتاج  
 اليه صاحبها في قيامه وسجوده اللهم الا أن يضم اليه من بجانبه حتى يصلي معه عليها فيخرج عن  
 باب الكراهة لكن يدخل على صاحبها وجه آخر وهو أنه اذا كان من يصلي الى جانبه متورعا أو في  
 كسب صاحبها له شبهة أوحرام وقد يكون كسبه حلالا لكن يمتنع من وجه آخر وهو تخريفه من  
 دخول المنسبة عليه واذا كان ذلك كذلك فلا يفعل لانه يأتي الى فعل مندوب وهو التراص في الصف  
 فيقع في محرم أو مكره

فصل في دخوله في الصلاة فكيف اذا استوت الصفوف فلينبذ ذلك الدخول في الصلاة بقلبه ولا ينطق  
 بلسانه ولا يجهر بالنية فان الجهر بها من البدع (واختلف) في النطق باللسان هل هو بدعة أو كمال  
 (فقال) بعضهم هو كمال لانه أتى بالنية في محلها وهو القلب ونطق بها اللسان وذلك زيادة كمال هذا الملم  
 يجهر بها (وقال) بعضهم ان النطق باللسان مكره ويحتمل ذلك وجهين (أحدهما) أنه قد يكون  
 صاحب هذا القول يرى أن النطق بها بدعة اذ لم يأت في كتاب ولا سنة (ويحتمل) أن يكون  
 ذلك لما يخشى أنه اذا نطق بها بلسانه قد يسهو عنها بقلبه واذا كان ذلك كذلك فليبتل صلاته لانه أتى  
 بالنية في غير محلها (الآتري) أن محل القراءة النطق باللسان فلو قرأ بقلبه ولم ينطق بها لسانه لم تجزه  
 صلاته وكذلك لو تلفظ بالنية بلسانه ولم ينوهها بقلبه (ومن) صدقة النية على الكمال أن ينوي بصلاته  
 التقرب الى الله تعالى بأداء ما افترض عليه من تلك الصلاة بعينها وذلك بحتوى على خمس نيات  
 وهي نية الاداء ونية التقرب الى الله تعالى ونية الفرض وتعيين الصلاة واحضار الايمان والاحتساب  
 وهو شرط في صحة ذلك كله واختلف في تعيين الايام وعدد الركعات وتعيين على المأموم أن ينوي  
 الاتمام لان المأموم يلزمه أن ينوي أنه مأموم فان لم يفعل بطلت صلاته بخلاف الامام فانه لا يلزمه أن  
 ينوي الامامة الا في كل صلاة لا تصح الا في جماعة وهي خمس وذلك ما نحن بسبيله من صلاة الجمعة  
 والثانية الصلاة على الجنازة والثالثة الجمع ليلة المطر والرابعة صلاة الخوف والخامسة المأموم  
 المستخف وما عد ذلك لا يجب عليه فيه نية الامامة لكن ان نواها كان أعظم أجرا وأكثر ثوابا من لم ينوها  
 (ثم) يستفتح القراءة فيقرأ بعد أم القرآن في الركعة الاولى بسورة الجمعة وأما الثانية فاختلفت  
 لروايات فيها فقيل اذا جاءك المنافقون وقيل سبح اسم ربك الأعلى وقيل هل أتاك حديث الغاشية  
 وهو الأكثر ولم يختلف المذهب في الاولى انه لا يقرأ فيها الا سورة الجمعة (وقد) سئل مالك رحمه الله عما



يقرأ المسبوق بركعة في الجمعة فقال يقرأ مثل ماقرأ امامه بسورة الجمعة فقبل له اقرأة سورة الجمعة في صلاة الجمعة سنة قال لا أدري ما هي سنة ولكن من أدركنا كان يقرأ بها في الركعة الاولى من الجمعة انتهى وان كان قد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في الركعة الاولى من صلاة الجمعة بسم ربك الاعلى وفي الثانية بهل أنك حديث العاشية لكن الذي واظب عليه عليه الصلاة والسلام واستقر عليه عمل السلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين ما تقدم ذكره واذا كان ذلك كذلك فالمواطبة على ترك قراءة سورة الجمعة في الركعة الاولى منها مما لا ينبغي فاحذر من هـ ذاجهده وبعض الأئمة في هـ اذا الزمان يقرأ بعد أم القرآن بخمس سورة الجمعة من قوله عز وجل يا أيها الذين آمنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة الى آخرها وفي الثانية بخمس سورة المنافقين من قوله عز وجل يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله الى آخرها وهذا راجع الى ما تقدم من قصر الصلاة واطالة الخطبة وما كان السلف رضي الله عنهم يقرؤون الاسورة كاملة بعد أم القرآن وان كان الشافعي رحمه الله قد أجاز الاقتصار على قراءة بعض السورة فذلك من باب الجواز والمندوب والافضل والاتباع قراءة سورة كاملة

فوق فصل هـ وما تقدم من أن النيابة لا يجهر بها فهو عام في الامام والمأموم والنفذ فالجهر بها بدعة على كل حال اذ انه لم يرو أن النبي صلى الله عليه وسلم ولا الخلفاء ولا الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين جهروا بها فلم يبق الا أن يكون الجهر بها بدعة (و ينبغي له) أن ينهى المأمومين عما أحدثوه من قراءة تم بالجهر بياك تعبدوا بياك نستهين حين قراءة الامام اياها فيحذر من هـ ذاجهده فانه بدعة (و ينبغي له) أن ينهى عن الجهر خلفه بالقراءة في صلاة السر لان ذلك خلاف السنة وفيه التشويش عليه وعلى من يقرب منه (وقد) ورد النهي عن أقل من هذا بقوله عليه الصلاة والسلام لا يجهر بهضكم على بعض بالقرآن وكان كل واحد منهم يصلي لنفسه وهذه صلاة واحدة فمن باب أولى أن ينهى عن ذلك (وكذلك) اذا كانت الصلاة جهرية وقرأ المأموم أم القرآن خلفه فلا يجهر بها (وقد) ورد النهي عن ذلك بقوله عليه الصلاة والسلام اني أقول مالي أنزع القرآن فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولان في الجهر بها ما تقدم ذكره وهو من البدع أيضا لانه يترك سنة الاسرار في الصلاة (ولا حجة) لمن يحتج بالحديث الوارد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسمعهم الآية احيانا اذ ان ذلك خاص بالامام مع انه عليه الصلاة والسلام انما فعل ذلك لكي يعلم الناس الحكمة في صلاة السر انه يقرأ فيها بسورة بعد أم القرآن حتى لا يجد أحد السبيل الى أن يقول كان يسبح أو يدعو أو يقرأ فكان جهره عليه الصلاة والسلام بالآية احيانا لهذا المعنى والله أعلم (و ينبغي) للامام أن لا يجهر بالتسبيح في ركوعه أو سجوده ولا يجهر بالدعاء في موضع الدعاء في الصلاة أو عقبها وما فعله في حق نفسه فيحمل المأمومين عليه لان ذلك من السنة والجهر بذلك بدعة اذ انه لم يرو أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة فسلم منها وسقط يديه ودعا وأمن المأمومون على دعائه وكذلك الخلفاء الراشدون بعده رضي الله عنهم أجمعين وكذلك باقي الصحابة رضي الله عنهم أجمعين وشي لم يفعل النبي صلى الله عليه وسلم ولا أحد من الصحابة فلا شك في أن تركه أفضل من فعله بل هو بدعة كما تقدم (وكذلك) لا يسبح صدره عند قراءة القنوت في الصبح وغيرها مما شرع فيه القنوت أو الدعاء لما تقدم (وكذلك) ينهى غيره عن فعل ذلك اذ انه بدعة (وكذلك) ينهى من يفعل ذلك عند رفع



الرأس من الركوع اذ أنه بدعة (وكذلك) لا يجهر بالدعاء بعد فراغه من التشهد وقبل السلام وينتهي  
 غيره عن فعله لانه بدعة (والاصل) الذي بيني عليه صلواته ويمتد عليه الخشوع والحضور فيهما فيمثل  
 نفسه أنه واقف بين يدي الملك الجليل مخاطبه ويناجيه فان كان في القراءة فهو يسمع كلام ربه عز  
 وجل وان كان في غيرهما من دعاء أو ذكر فهو يتناجى مولاه بدعائه ويذكر أنه سبحانه وتعالى المولى  
 العليم بسمه اذ أنه أقرب اليه من جبل الوريد أعني بالعلم والاحاطة فتحشع جوارحه كلها انقياداً منها لما  
 حصل في قلبه من الخشوع (والحذر الحذر) من خشوع جوارحه الظاهرة دون الجوارح الباطنة وقد  
 تقدم هذا المعنى في الخطبة وهو في الصلاة أولى وقد ورد أن الصلاة في الجماعة ترفع على ألقى قلب رجل  
 منهم فينبغي أن يكون ذلك الرجل هو الامام اذ أنه يعتبر في حقه أن يكون أفضلهم وبحصول هذه الصفة  
 تزكو صلواته ويعود من بركاتهما على الحاضر بين معه فيعمل على تحصيل هذه المزية بجهده والله الموفق  
 (والسنة المتقدمة) أن يلي الامام من الناس أفضلهم علماً وعملاً وقوله عليه الصلاة والسلام ليليني منكم  
 أو لوالا احلام والنهي (ومن فوائده) أنه لو طرأ على الامام ما وجب الاستخلاف لو جسد من فيه أهلية  
 لذلك بقربه من غير كلفة يتكلفها وهذه سنة معمول بها في بلاد المغرب على ما كنت أعهد أنه لا يستتر  
 الامام الا من فيه أهلية التقدم للامامة في الغالب وقد تقدم بعض ذلك وهذه خصلة دائرة في هذه البلاد  
 في الغالب فتجد من لا علم عنده يستتر الامام وتجد أهل الفضل في المواضع البعيدة عنه وذلك بدعة  
 ومخالفة للسنة لما تقدم من أمره عليه الصلاة والسلام بقوله ليليني منكم أو لوالا احلام والنهي واقبله  
 عليه الصلاة والسلام فقل أصحابه رضي الله عنهم أجمعين (واذا) كان ذلك كذلك فينبغي للامام أن  
 يكون أول من يسبق الى المسجد ان أمكنه ذلك ليحصل هذه السنة ويحمد الله البدعة ويقتدي  
 الناس به وما زال الفتناء والاكابر في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانصار هم الذين  
 يبادرون الى المساجد في أوائل الاوقات أو قبلها (حتى) انه قد حكى عن بعضهم انه جاء الى صلاة الجمعة  
 فوجد رجلين قد سبقاه فجل يعاتب نفسه ويقول أثالث ثلاثة أثالث ثلاثة فلو جاء الامام أو غيره  
 من الفضلاء الى المسجد فوجدوا غيرهم من ليس في منزلتهم قد سبقهم لتلك المواضع التي يهملون  
 الصلاة فيهم أعتنى من كان يستتر الامام أو يقرب منه كان من سبق لتلك المواضع أحق بها منه وأولى ولا  
 يقام منها اتفاقاً واقامته ظلم له وبدعة (اللهم) الا أن يؤثر السابق بهذه القرية غيره من أهل الفضل  
 والدين (فذلك) له بل هو مندوب اليه لوجهين (أحدهما) ما تقدم ذكره من قوله عليه الصلاة والسلام  
 ليليني منكم أو لوالا احلام والنهي وللجمل الماضي المتقدم ذكره (والثاني) من صلى خلف مغفوره  
 غفر له فاذا قدمه لأحد هذين الوجهين كان مندوباً اليه (وقد تقدمت) حكاية بعض السلف الذي  
 كان يأتي الى المسجد أول الوقت ليدرك فضيلة الصف الأول فاذا امتلأ بالناس تأخر الى الثاني وأثر  
 مكانه غيره وهكذا الى أن وصل الى آخر صف من المسجد فسئل عن موجب ذلك فقال أبكر لأحوز  
 فضيلة الصف الأول ثم أتاخر جء أن أكون قد صليت خلف مغفوره في غفرتي وليس هذا من باب  
 الايثار بالقرية لان ذلك الخلف انما هو فيمن ترك قرية لا يبدل عنها أمان تركها ما هو أعلى منها  
 وأولى فليس من هذا الباب بل هو من باب ترك قرية ما هو أعلى منها كما تقدم وقد عتد بعض العلماء ترك  
 التكبير يوم الجمعة من البدع الحادثة وذلك محمول على اختلاف المذهبين فمذهب الشافعي رحمه  
 الله تعالى أن التكبير من غيرة النهار ايهما أفضل ومذهب مالك رحمه الله أن معناه التهجير ودليله  
 عمل السلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين (وقد) استدل الامام أبو حامد الغزالي رحمه الله على



صحة مذهبه من أن التكبيراها أفضل من التهجير بأن قال أول بدعة حدثت ترك التكبيرا إلى الجمعة  
 وقد كانوا يأتونها بالمشاعل لئلا وقد كان بعضهم يبيت في المسجد ليلة الجمعة ليصل إلى الجمعة (وقد ذكره  
 مالك رحمه الله التكبيراها وأعله بأنه لم يكن من عمل السلف قال ولم يكونوا يبكون وهذا التكبيرا وأخاف  
 على فاعله أن يدخله شيء ولا يخلف أحد في صحة نقل مالك عن السلف رضي الله عنهم أجمعين  
 (ويؤيده) ماجرى عثمان بن عفان رضي الله عنه حين دخل المسجد وعمر بن الخطاب رضي الله  
 عنه يخضب للجمعة فلو كان التكبيرا أفضل لما تأخر عثمان رضي الله عنه واشتغل بالسوق إلى الوقت  
 الذي أتى فيه إلى الجمعة (ويبنى له) إذا سلم من صلاته أن يقوم من موضعه ذلك ومعناه أنه يغتسل في بيته  
 في جلوسه في الصلاة ليقبل على الناس بوجهه فاذا فعل ذلك فقد أتى بالسنة لما ورد عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم أنه كان إذا صلى صلاة أقبل على الناس بوجهه فيحصل لفاعل ذلك امتثال السنة واستيفار  
 الملائكة له مادام في المسجد بخلاف ما لو قام من موضعه وخرج منه فإنه يفوت على نفسه استيفار الملائكة  
 له هذا إذا كان في المسجد فان كان في بيته أو في رحله في السفر فلا بأس بجلوسه فيه وتغيير الهيئة  
 أولى كذا قال علماء نازحة رضي الله عنهم وبهض الأئمة بقعد في مصلاه على هيئته التي كان عليها في صلاته  
 وذلك بدعة لأنه عليه الصلاة والسلام لم يفعله ولا أحد من الخلفاء ولا من الصحابة بعده رضي الله عنهم  
 أجمعين لأنه قد يحتاط على الداخل إلى المسجد فيظن أنه في الصلاة وقد ذكر الفقهاء في ذلك تعاميل  
 آخر موجودة في كتبهم (وهذا) بخلاف الإمام فان له أن يقعد من غير تغيير هيئة صلاته حتى يفرغ  
 مما شرع فيه من الذكر والدعاء عقب صلاته ثم ينتقل به كذلك بما أحب لكن المستحب في حقه أن  
 لا ينتقل بعد الصلاة إن كانت الصلاة مما ينتقل به بعدها في موضعه الذي صلى فيه الفريضة بل ينتقل  
 عنه إلى جهة أخرى فيصلي فيها فان لم يفعل فلا حرج وبصلها في موضعه والانتقل في المسجد بتواضع  
 الفرائض أفضل من فعلها في البيوت لئلا يكون ذلك ذريعة لمن لا علم عنده بتأكدها فيقتصر على  
 الفرائض دونها (وهذا كله) فيما عدا الركوع بعد المغرب وبعد الجمعة (أما المغرب) فلأن  
 النبي صلى الله عليه وسلم كان يركع بعدها في بيته رحمة بذلك على مآله بعض العلماء أنه فعل ذلك  
 عليه الصلاة والسلام على ما علم من عادته الجميلة في رحمة بأمته إذ أن من كان منهم صائما وركع  
 عقب المغرب في المسجد لا ينتظره أكثرهم حتى ينصرفوا بانصرافه فقد يكون عنده بعض الأولاد  
 والعائلة فينتظره فيكون ذلك مشقة فأزالها عليه الصلاة والسلام عنهم بركوعه في بيته انتهى  
 على أنه لو ركع في المسجد لم يكره لأن ذلك إنما كان خشية من وجود المشقة على بعض الناس فاذا أمن  
 منها جاز (وأما الجمعة) فلا ينتقل عقبها إمام ولا غيره إلا في بيته بذلك ورد الحديث عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم أنه كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وقبل العصر ركعتين وبعدها المغرب  
 ركعتين في بيته وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصل ركعتين في بيته (وقد ورد) أن عمر بن  
 الخطاب رضي الله عنه رأى رجلا قام ينتقل بعد صلاة الجمعة فجزه وأقده وقال له اجلس تشبه  
 الجمعة عن فاتته ركعتان من صلاة الظهر والنبي صلى الله عليه وسلم ينظر إليه فلم يقل شيئا (فالتنقل)  
 بعد الجمعة في المسجد بدعة لما ذكر حتى ينصرف إلى بيته فيصلي فيه فان كان غريبا أو من لا يبيت  
 له أو من يريد انتظار صلاة العصر في المسجد فاختار علماء نازحة رضي الله عنهم فيهم من يقول يخرج  
 من باب ويدخل من آخر ومنهم من يقول ينتقل من مكانه إلى غيره من المسجد فيركع فيه ومنهم  
 من يقول إذا طال مجلسه أو حديثه يعني مما يسوغ الكلام به في المسجد كما تنقدهم فيجوز له أن يركع



في موضعه من غير انقطاع والله أعلم (والسنة الماضية) ان لا يترك الذكر والدعاء عقب الصلاة  
(ومن) آداب الدعاء أن يثنى على الله تعالى بما هو أهله بما تيسر له ويصلي على النبي صلى الله عليه  
وسلم ويدعو لنفسه أو لوالده من أخوانه المسلمين شرافاً بنفسه (ويحذر) أن يخص نفسه  
بالدعاء دونهم إذا كان أماماً في الصلاة وبعد ما قال فعل فقد خانهم - ثم هكذا ورد في الحديث على ما رواه  
أبو داود وأبو الترمذي (وكذلك) يستحب لكل واحد من المصلين أن يدعو لنفسه - ولما حضره من  
أخوانه المسلمين من أمامه ومأموم (ويحذر واجمعا) من الجهر بالذكر والدعاء وبسط الأيدي عنده  
أعنى عند الفراغ من الصلاة ان كان في جماعة فان ذلك من البدع لما تقدم ذكره اللهم الآن يريد  
الامام بذلك تعاليم المأمومين بان الدعاء مشروع بعد الصلاة فيجوز بذلك وبسط يديه على ما قاله  
الشافعي رحمه الله تعالى حتى اذا رأى أنهم قد تعلموا أمسك (وبعض الأئمة) اذا سلم من صلاته أقبل  
على الدعاء يجهر به قبل الذكر المشروع عقب الصلاة ويتنادى على ذلك كأنه مشروع له الجهر فيه  
لغير ضرورة التعاليم وذلك من باب ترك الأفضل الذي هو الذكراً المأثور وقد يخفى على بعض الناس  
بما فعله من الذكر المأثور عقب الصلاة فيحذر من هذا جهده وقد تقدم النهي عن القراءة جماعة  
والذكر جماعة (واذا) كان ذلك كذلك فينبغي له أن ينهي الناس عما أحدثوه من قراءة سورة  
الكهف يوم الجمعة جماعة في المسجد أو غيره وان كان قد ورد استحباب قراءتها كاملة في يوم الجمعة  
خصوصاً فذلك محمول على ما كان عليه السلف رضي الله عنهم لا على ما نحن عليه فيقرأها سراً في نفسه  
في المسجد أو جهر في غيره أو نبيه ان كان المسجد مهيئاً للمسلمين فيمنع من يتشوش بقراءته والسرا  
أفضل وأما اجتماعهم لذلك فبدعة كما تقدم والله تعالى أعلم

**فصل في الصلاة على الميت في المسجد** الصلاة على الميت في المسجد جائزة على مذهب الشافعي  
رحمه الله لكن بشرط ان لا يتقدم على الجنائز ولا على الامام فان تقدم على أحدهما فله باطله  
(وأما) مذهب مالك رحمه الله فيكره ما تقدم من قوله عليه الصلاة والسلام من صلى على ميت في  
المسجد فلا شيء له أخرجه أبو داود رحمه الله وللعامل المتصل وهو أنهم كانوا لا يصحون على ميت في المسجد  
وما ورد من أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على سهيل بن بيضاء في المسجد فلم يحبه العمل والعمل  
عند مالك رحمه الله أقوى لان الحديث يثبت النسخ وغيره والعمل لا يثبت شيئاً من ذلك بل هو على  
جادة الاتباع والاتباع أولى ما يبادر إليه لعدم الاحتمال فيه وهذا بشرط أن لا يتقدم على الامام  
ولا على الجنائز فان تقدم عليهم اذ ارتكب ثلاث مكرهات أحدها الصلاة على الميت في المسجد  
الثاني التقدم على الامام الثالث التقدم على الجنائز ولا يتقرب الى الله تعالى بمكرهه فكيف اذا  
تعدد وجد المكر وهو ما تركه أفضل من فعله (وتنبيه) ويتعين عليه أن ينظر فيما بيني وبين  
الى جانب المسجد من ميضأة أو مراب فما كان من ذلك يصل منه نداوة الى أرض المسجد أو جدرانها  
فيمنع من ذلك ويبطله على من فعله له لان دخول النجاسة في المسجد محرم وان كان عليها  
حصير لان الأرض هي المسجد لا الحصير وأيضا فان الحصير اذا بسط على تلك الأرض نجس بها وكذلك  
الجدران لان المصلين يستندون في غالب الأحوال اليها فتنجس ثيابهم وسواها كان ذلك في مقدم  
المسجد أو غيره لا يفرق بينهما - ما وبعض الناس يفعل ذلك نظراً منه لتحصيل الحسنات بتيسير  
موضع الطهارة سيما في حق من كان منقطعاً عن المسجد أو من بيته به بعد منة فيقرب على الجميع أمر  
الوضوء للصلاة فيقع في محرمات جملة ما تقدم ذكره فيحذر من هذا جهده لان الحسنات التي توصل



الى السنة ما هي بحسنة بل هي السيئة نفسها والغالب على الشيطان أن يدس هذا المعنى لبعض من فيه  
 خير وصالح حتى يوقعه في السيئة وهو يزعم أنه في سنة وهذا من بعض مكائيد إبليس اللعين  
**فصل في خروج الامام الى صلاة العيدين** والسنة الماضية في صلاة العيدين أن تكون في المصلى  
 لان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد  
 الحرام ثم مع هذه الفضيلة العظيمة خرج صلى الله عليه وسلم الى المصلى وتركه فهذا دليل واضح على  
 تأكيد أمر الخروج الى المصلى لصلاة العيدين فهي السنة وصلاتهم في المسجد على مذهب مالك رحمه  
 الله تعالى بدعة الا أن تكون ثم ضرور دعا عليه الى ذلك فليس بدعة لان النبي صلى الله عليه وسلم  
 لم يفعله اولا احد من الخلفاء الراشدين بعده ولانه عليه الصلاة والسلام أمر النساء أن يخرجن الى صلاة  
 العيدين وأمر الحنظليين بالخروج اليهم ما فقالت احدها من يارسول الله احدا نالا يكون  
 لها جباب فقال عليه الصلاة والسلام تعيرها أختها من جلبابها تشهد الخيرة ودعوة المسلمين فلما أن  
 شرع عليه الصلاة والسلام من الخروج شرع الصلاة في البراح لانه لا يراه في البرية فخرجت اليه  
 عليه الصلاة والسلام ما قد أمر به في الحديث الآخر من قوله عليه الصلاة والسلام يا أيها النساء  
 وأنقاس الرجال فلما أمر في هذا الحديث وجعله في صلاة العيدين كان النساء يعيدن الرجال الأتري  
 أنه عليه الصلاة والسلام لما أن فرغ من خطبته وصلاة جاءه الى النساء فوعظهن وذكرهن فلو كن  
 قريبا لسمعن الخطبة ولما احتجن الى تذكرهن بعد الخطبة وهذا وجه ووجه ثان وهو أن المسجد  
 ولو كبر فهم محصورون في الخروج من أبوابه المألومة وقد يجتمع الرجال والنساء عند الدخول فيها  
 والخروج منها فوقع الفتن في موضع العبادات والبراح ليس كذلك لا تساع البرية فلا يصل فيها  
 أحد لاحد في الغالب وهذا يكس ما يفعله بعض الناس اليوم وهو أن المسجد عندهم كبير وله أبواب  
 شتى فيخرجون منه الى البراح الكونه أوسع وهو السنة فبنوا في ذلك البراح موضعا يكون في الغالب  
 على قدر صحن الجامع أو أصغر وجعلوا له بابين ليس الا بالجهة القبلية والآخرة في مقابلته فيجتمع  
 النساء والرجال في أحد البابين في الدخول والخروج وتقف الخليل والدواب عليهم فاذا انصرفوا  
 خرجوا منهم ما كذلك مزدجين والغالب أن النساء اذا خرجن لغير العيد يلبسن الحسن من الثياب  
 ويستعملن الطيب ويخجلن الى غير ذلك مما قد يندم من زينتهن فكيف يكن في العيدين والرجال  
 ايضا يتعمدون بما لا يجوز لهم فتقع الفتن وتتلوث القلوب وهم قد خرجوا القرية فآل الامر الى ضدها  
 وفي هذا البناء أو راحته من البابين المفتوحين لا باب عليهم ما فيمضي ذلك المكان ما أوى لما لا ينبغي  
 من قطاع الطريق والمصوص وغيرهما من يفعل القبايح المتوقعة فيها وقد قيل من العصمة أن  
 لا تجد فاذا كان الانسان يهتم بالعصية ولا يجد من يوقعها معه ولا يجدهم موضعا فهذا النوع من العصمة  
 فاذا وجد الموضوع متيسرا كان ذلك تسيرا للعصية لمن أرادها والموضع موضع عبادة فينبغي أن  
 ينزه عن هذا فيترك مكشورا لانه في نفسه فان كان لا يقدري على ازالة ما فيه من البنيان فيترك  
 الصلاة فيما حواه البنيان ويصلي خارجه في البراح فهو الاولى والأفضل في حقه بل المتعين  
 اليوم لكن السنة أن لا ينصرف بعد الصلاة حتى يفرغ الامام من خطبته وان كان لا يسمعها كما تقدم  
 في الانصات لخطبة الجمعة وهذا كله من مكائيد إبليس يأتي الى مواضع القرب فيدس فيها سائس  
 حتى ترجع الى الضم من ذلك نسأل الله العاقبة عنه

**فصل في التكبير عند الخروج الى المصلى** والسنة الماضية أن يكبر عند خروجه الى المصلى ان



كان ذلك عند طلوع الشمس أو قرب طلوعها فان كان قبل ذلك وأتى الى المصلي لاجل بعده نزله فليس  
 عليه تكبير حتى يدخل الوقت المذكور على المشهور وقيل بشرع له التكبير من بعد طلوع الفجر  
 وبعده صلاة الصبح اذا خرج في وقته ذلك (والسنة المتقدمة) أن يجهر بالتكبير فيسمع نفسه ومن يليه  
 والنزادة على ذلك حتى يعقر حلقه من البدع اذ انه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم الاما ذكر ورفع  
 الصوت بذلك يخرج عن حد السمع والوقار ولا فرق في ذلك اعني في التكبير بين أن يكون اماما  
 أو مؤذنا أو غيرهما فان التكبير مشرووع في حقهم اجمعين على ما تقدم وصفه الا النساء فان المرأة تسمع  
 نفسها ليس بالاختلاف ما يفعله بعض الناس اليوم فكان التكبير اغماسه في حق المؤذنين دون  
 غيرهم فجد المؤذنين يرفعون أصواتهم بالتكبير كما تقدموا أكثر الناس يستمعون لهم ولا يكبرون  
 وينظرون اليهم كان التكبير مامشروع الهم وهذه بدعة محدثة ثم انهم يمشون على صوت واحد وذلك  
 بدعة لان المشروع انما هو أن يكبر كل انسان لنفسه ولا يمشي على صوت غيره (ومما) أحدثوه من  
 البدع أيضا وقودهم القناديل في طريق الامام عند دخروجه الى صلاة الصبح يوم العيد ومما أحدثوه  
 أيضا أنهم يأتون الى باب دار الامام قبل صلاة الصبح يوم العيد فاذا اجتمعوا وخرج عليهم الامام شرعوا  
 في التكبير على ما وصفنا من رفع الصوت به الخارج عن الحد المشروع فيمشون معه بالتكبير حتى  
 يصلوا الى قرب المحراب فيتشوشون في المسجد كما تقدم وحينئذ يقطعون التكبير ويأخذون في  
 الصلاة فاذا فرغوا من صلاة الصبح خرجوا مع امامهم بالتكبير على ما تقدم ذكره والناس سكوت  
 لا يكبرون وهذه اذ كان التكبير سنة ففعلهم ذلك محرم على ما به لم من زعقات المؤذنين من البدع  
 وكذلك تكبيرهم على صوت واحد وكذلك سكوت الناس لاجل استماعهم وتركهم التكبير لانفسهم  
 فهذه ثلاث بدع معارضة لسنة التكبير على ما مضى من أنه يكبر كل من خرج الى صلاة العيد من الرجال  
 كان اماما أو مؤذنا أو غيرهم يسمع بذلك نفسه ومن يليه ووقوف ذلك قليلا ولا يرفع صوته حتى يعقر حلقه  
 لان ذلك محدث وقد تقدم أن أحسن اللباس وأفضله البياض فينبغي للامام أن يكون أفضل القوم  
 حتى في ملبسه وزيه على ما تقدم في اللباس في الجمعة بشرطه (وينبغي) أن لا يقدم الصلاة فيوقعها في  
 الوقت المنهي عن ايقاع الصلاة فيه وبعض الأئمة يفعلون هذا وذلك منهي عنه لان النبي صلى الله عليه  
 وسلم نهى عن الصلاة عند طلوع الشمس حتى ترتفع وعند الغروب حتى تغيب فيوقع بعضهم الصلاة عند  
 بزوغ الشمس وهو موضع النهي فيخرج الى فعله برفيق فيضدونه واذ بالله من ذلك (وبعض الناس)  
 يفعلون ضدها فيؤخرون صلاة العيد حتى تذهب الشمس وهو خلاف السنة أيضا لان السنة وردت في  
 الخارج الى المصلي أن يجعل الأوبة الى أهله لانه ان كان في عيد الاضحى فيضحى لهم ان كان ممن يضحى حتى  
 يفطروا على أضحيتهم وان كان في عيد الفطر فبأكلون معه وان كانوا قد افطروا قبل خروجه الى المصلي  
 على تمرات أو الماء كما وردت السنة والغالب على كثير من الناس العيال والاولاد فيميتون متشوفين  
 منتظرين له وقد تقدم هذا المعنى واذا كان ذلك كذلك فالفضل ما بين هذين وهو الوسط فالخيار أن لا  
 يصلي عند طلوع الشمس لما تقدم من نهيه عليه الصلاة والسلام عن ذلك ولا يؤخرها حتى ترتفع الشمس  
 (فاذا) خرج الامام الى المحراب وخطب فليكن بالارض لا على المنبر فانه بدعة (قال) الشيخ الامام أبو  
 طالب المكي رحمه الله في كتاب القوت له روي ان مروان لما أحدث المنبر في صلاة العيد عند المصلي  
 قام اليه أبو سعيد الخدري فقال يا مروان ما هذه البدعة فقال انها ليست بدعة هي خير مما تعلم ان  
 الناس قد كثروا فأردت أن يسمعهم الصوت فقال أبو سعيد والله لا تأتون بخير مما أعلم أباؤ الله لاصليت



وراءك اليوم فانصرف ولم يصل منه صلاة العيد انتهت (فان) فدل وخطيب على المنبر فقدمت  
السنة في خطبة الجمعة أن يكون الامام وحده على المنبر دون غيره (وقد) أحد ثواب منبر العيد اليوم  
بدعة أكثر من جلوس الرئيس مع الامام على المنبر في الجمعة لانهم زادوا أن الخطيب اذا خطب في  
صلاة العيد تلا المنبر كله من المؤذنين وغيرهم يرتصون عليه وكذلك فيما فوق المنبر (وينبغي) له  
اذا خطب أن يورخي خطبته ولا يطيلها فان التطويل هاهنا أشد ذكر اهتد منه في الجمعة لما تقدم  
ذكره من انتظار الأهل لهم في العيدين والله أعلم

فصل في التحفظ من نجاسة في المصلي \* ويتعين على الامام وغيره من يصلي في المصلي التحفظ  
من الصلاة على موضع فيه نجاسة غير معروفة عنها سيما ان كان الموضع مما تطأه الخيل والذواب فلا شك  
في نجاسته سيما وابقاع الصلاة يكون في أول النهار قبل أن تنزل الشمس على الأرض فتتشف تلك  
الرطوبة فنصلي عليها نجس ما أصيب من بدنه أو ثيابه وان فرش عليه اشياء يصلي عليه نجس فلا  
يصلي عليه بعد ذلك حتى يغسله وقد تكون الصلاة على موضع قبور وقد ذكره علماء وناجحة الله عليهم  
الصلاة عليهم دون حائل الا ان تكون الميتة جديدة لم تنبش بعد وقيل هي مكروهة مطلقا في  
الجديدة والقديمة الأعلى حائل والله أعلم

فصل في سلام العيد \* قد اختلف علماء وناجحة الله عليهم في قول الرجل لأخيه يوم العيد تقبل الله  
مننا ومنك وغفر لنا ولك على أربعة أقوال جائز لانه قول حسن مكروه لانه من فعل اليهود مندوب  
اليه لانه دعاء ودعاء المؤمن لأخيه مستحب الرابع لا يفتدى به فان كاله أحد رد عليه مثله واذا كان  
اختلافهم في هذا الدعاء الحسن مع تقدم حديثه في بابك بقول القائل عيد مبارك مجرد عن تلك  
الالفاظ مع انه متأخر الحدود فن باب أولى أن يكرهه وهو مثل قولهم يوم مبارك وليلة مبارك وصلى  
الله بالخير ومساك بالخير وقد ذكره علماء وناجحة الله عليهم كل ذلك وقد تقدم بعضه (وأما المأثقة)  
فقد ذكرها مالك وأجازها ابن عيينة أعني عند اللقاء من غيبة كانت (وأما) في العيدان هو  
حاضر ملك فلا (وأما) المصالحقة فانها اوضعت في الشرع عند لقاء المؤمن لأخيه (وأما) في العيد  
على ما اعتاده بعضهم عند الفراغ من الصلاة بتصالحون فلا يعرفه (ليكن) قال الشيخ الامام ابو عبد  
الله بن النعمان رحمه الله انه أدرك بمدينة فاس والعلماء العاملون بعلمهم بهما متوافرون انهم كانوا اذا  
فرغوا من صلاة العيد صافح بعضهم بعضا فان كان يساعده النقتل عن السلف فياخذوا وان لم  
ينقل عنهم فتركه أولى

فصل في خروج النساء الى صلاة العيد \* قد تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم أمر النساء بالخروج  
الى صلاة العيد في المصلي حتى الحيض وربات الحدود ورو ذلك محمول على ما كان عليه في وقته عليه الصلاة  
والسلام من التسرير وترك الزينة والصيانة والتعفف وان مروطنه تجر خلفهن من شبر الى ذراع  
وبهذه من الرجال وقد قالت عائشة رضي الله عنها لعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث  
النساء بعده منهن المساجد كما منه نساء بني امراثل واذا كان ذلك كذلك فيتمتعهن في هذا  
الزمان على كل حال ما في خروجهن من الفتن التي لا تكاد تخفى وما يتوقع من ضدا العبادة المأمور بها  
فصل في انصراف الناس من صلاة العيد \* قد تقدم ان السنة في الخروج الى صلاة العيد من سرعة  
الابوة الى الأهل فلا يشتغل بزيارة القبور وله أن يزور اخوانه من الاحياء لكن ان كان له أهل فليهدأ  
بهم ويزيل تشوقهم اليه ثم بعد ذلك يعرض لما يختاره من زيارة من ذكر وان لم يكن له أهل فليهدأ الى



أخوانه ومعارفه المتقين من الأولياء والصالحين للتبرك برؤيتهم والتماس الدعاء منهم لكن يتحري وقت زيارتهم أذن الغالب من أخوانه أنهم يضحون والسنة فيها أن يتولى المكلف ذلك بنفسه فإذا خرج الوقت الذي هو معد للذبح غاب عنه فليدعهم كما تقدم ذكره وان علم أنهم لم يذبح فله أن يأتي إليه في أي وقت شاء لعدم المانع

فصل في صلاة العيدين في المسجد **✽** فان صليت صلاة العيدين في المسجد لاجل ضرورة المطر أو غيره من الأعذار الشرعية فالسنة فيها كما تقدم في المصلي لكن في المسجد يخفضون أصواتهم أكثر مما ذكر في البرية تنزيهاً للمسجد من رفع الأصوات فيه كما تقدم ولا بد من الخطبة بعد الصلاة وينبغي أن يكون النساء معزلات بعيد عن الرجال بحال بخلاف ما هن اليوم يفعلونه لأنهم يخاطبون الرجال في الغالب فتجد المسجد غالبه على يوم العيد بالنساء وغالب خروجهن على ما علم كما تقدم غير مرفوعة لونهن الخروج لكان أحسن بل هو المتيقن في هذا الزمان ويتعين عليه أن يتقدم إلى الوعاظ الذين يهملون في المسجد فدهنهم من الكلام وقد تقدم منه في حق الرجال في حق النساء من باب أولى أذن مفاصد من تزيد على مفاصد الرجال وقد تقدم منع الوعاظ من المسجد مطلقاً

فصل في التكبير أثر الصلوات الخمس في أيام العيدين **✽** وقد مضت السنة أن أهل الآفاق يكبرون دبر كل صلاة من الصلوات الخمس في أيام إقامة الحج يعني فإذا سلم الإمام من صلاة الفرض في تلك الأيام تكبير تكبير يسمع نفسه ومن يليه وكبير الحاضرون بتكبيره كل واحد يكبر لنفسه ولا يمشي على صوت غيره على ما وصف من أنه يسمع نفسه ومن يليه فهذه هي السنة (وأما ما يفعله بعض الناس اليوم من أنه إذا سلم الإمام من صلاته كبر المؤذنون على صوت واحد سلم على ما علم من زعماتهم في المآذن ويطنلون فيه والناس يستمعون اليهم ولا يكبرون في الغالب وان كبر أحد منهم فهو يمشي على أصواتهم وذلك كله من البدع إذ أنه لم يقل أن النبي صلى الله عليه وسلم فعله ولا أحد من الخلفاء الراشدين بعده وفيه أخراق حرمه المسجد برفع الأصوات فيه والتشويش على من يه من المصلين والتأين والذاكرين **✽** فصل في صلاة التراويح في المسجد **✽** قد ثبت في الحديث الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم سلم في رمضان في المسجد ثلاث ليال فلما ان اجتمعوا جلس في الرابعة ولم يخرج اليهم فلما ان أصبح قال عليه الصلاة والسلام قد عرفت الذي رأيت من صنعكم وما منعتني من الخروج اليكم الا خشية أن تفرض عليكم (فلما) أن مضى اسمه عليه الصلاة والسلام أمن مما ذكره من الفرض على الأمة (فلما) أن ولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخلاء ففرغ لانهظر في مثل هذه الاشياء وكان الصحابة رضوان الله عليهم يقومون في ليالي رمضان أو زعامتفرقين قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو جمعهم على قارئ واحد لكان أحسن فجمعهم على أبي بن كعب رضي الله عنه فخرج عليهم عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ليلة أخرى وهم يصلون على ما أمرهم به فقال نعمت البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل وقد تقدم ذكر أصل فعلها وما كان كذلك فلا يكون بدعة (وأما) عني بذلك والله أعلم أحد أمرين أحدهما جمعهم على قارئ واحد الثاني أن يكون أراد بذلك قيامهم أول الليل دون آخره وأما الفعل في نفسه فهو سنة لا يحتلف فيه (وما) قاله عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاعلموا بحجول على غيرهم لاعلمهم إذ أنهم رضي الله عنهم جمعوا بين الفضيلتين من قيام أول الليل وآخره الأثرى إلى ما حكاه مالك رحمه الله في موطنه أنهم كانوا إذا انصرفوا من صلاة التراويح استحبوا الخدم بالطعام مخافة الفجر وكانوا يمدون على العصي من طول القيام فقد حاز وأرضى الله عنهم الفضيلتين معاً



قيام أول الليل وآخره فلي منوا لهم فانسج ان كنت متعبا ان المحب لمن يحب مطيع \* وهم سادتنا  
وقدوتنا الى ربنا فينبغي لنا الاتباع لهم والافتقار لآثارهم المباركة لعل بركة ذلك تعود على المتبع لهم  
(الكن) هذا قد تعذر في هذا الزمان في الغالب أعني قيام الليل كله في المسجد لما يخاطب به مما لا ينبغي  
واذا كان ذلك كذلك فيتعين على المكاف اليوم أن لا يخلى نفسه من هذه السنة البتة بل يفعلها في  
المسجد مع الناس على ما هم يفعلون اليوم من التخفيف فيها فاذا فرغوا ورجع الى بيته فينبغي له أن  
يعتبر بركه اتباعهم في قيام الليل الى آخره ان أمكنه ذلك فيصلي في بيته من تيسر معه من أهله أو وحده  
فحصول الفضيلة الكاملة ان شاء الله تعالى ويكون وتره آخر تنقله اقدماءهم (وقد) قال مالك رحمه الله  
تعالى حين كان يصلي مع الناس في المسجد وكان الامام من يوتر بثلاث لا يفصل بينهم مائة أما أنا  
فاذا أوترت واخرجت وترتهم فلانسان بمالك رحمه الله أسوة في ترك التورم معهم حتى يوتر في بيته بهد  
تنقله له آخر الليل الا أن يكون ممن يحتاج الى النوم اذا أتى الى بيته ويخاف أن يستغرقه الى طلوع  
الفجر فلا يغرو ويترك التورم بنومه ولو وقع قبله فان أدرك من آخر الليل شيئا قامه ولم يعد وتره على  
المشهور ومن مذهب مالك رحمه الله وان لم يدرك شيئا فقد حصل له التورم في وقته ولا حرج عليه (وقد)  
كان سيدي أبو محمد رحمه الله يصلي في المسجد مع الناس صلاة القيام ويوتر معهم فاذا رجع الى بيته  
صلى ما قدر له ولا يعيد التورم وكان رحمه الله يقول ان شيخه سيدي الشيخ أبو الحسن الزيات رحمه الله كان  
يفعل ذلك (وكان) سيدي أبو محمد رحمه الله يقول ينبغي للمكاف انه اذا صلى المغرب يجمل فطره  
ثم يقوم فيصلي بحز بين ونصف أو أكثر قبل العشاء ثم يخرج فيصلي مع الناس القيام ويوترهم  
ثم اذا رجع الى بيته صلى لنفسه بحز بين ونصف أو أكثر فيجتمع له من ذلك ثمن الختمه أو أكثر منه في  
الغالب ثم ينام ما قدر له ثم يقوم لتهجده فيصلي ما تيسر له مما بقى عليه من الليل (فان) قال قائل قد  
قررتم ان قيام رمضان في المسجد سنة فإوجه ترك أبي بكر لها (فالجواب) ان أبا بكر رضي الله  
عنه كان مشغولاً بما هو أعظم من ذلك وأهم في الدين وهو قتال أهل الردة وما نفي الزكاة ونعت الجيوش  
الى الشام وغير ذلك وما جرى له مع مسيلة الكذاب وغيره وتراكم الفتن عند انتقال النبي صلى الله  
عليه وسلم مع شغله بجمع القرآن وتدوينه مع قصر مدته رضي الله عنه فلم يتفرغ لما تفرغ له أمير  
المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فبان ما ذكره وانضح والله الموفق

فصل في صفة الامام في قيام رمضان وينبغي أن يكون من أهل العلم والخير والديانة بخلاف  
ما فعله بعضهم اليوم لان الغالب منهم انما يقدمون الرجل لحسن صوته لا لحسن دينه وقد قال  
مالك رحمه الله في القوم يقدمون الرجل ليصلي بهم لحسن صوته انما يقدموه ليغنى لهم وهذا اذا كان  
على ما به لم من التطريب في القراءة ووضعها على الطرائق التي اصططحوا عليها التي تشبه الهنوك  
وأما لو قدموه لدينه وحسن صوته وقراءته على المنهج المشهور فلا شك أن هذا أفضل من غيره  
(وينبغي) أن لا يقدم للامامة الا من تطوع بهادون من يأخذ عليهم اعوضا فان لم يوجد الا انه فقيل  
تباح وقيل تكروه في الفريضة أشد كراهة (وأجاز ذلك) الشافعي رحمه الله تعالى من غير كراهة  
(وقال) الاوزاعي الصلاة خلفه باطلة (وكرر ذلك) أبو حنيفة وأصحابه (وينبغي) للامام كما تقدم  
غير مرة أن يكون أفضل القوم ومن جملة فضيلته أن يتقدم لالعوض يأخذ على صلواته فان كان ثم  
عوض فينبغي له أن لا ينظر اليه وأن يصلي هو لله تعالى لا لغیره وترك النظر للعوض فان جاءه شيء  
وكان محتاجا اليه قبله لضروته وهذا عام في الفرض والنفل وأن لم يكن محتاجا اليه وأخذ ونصدق



به فلا بأس بذلك (وقد كان يجامع مصر بعض الفضلاء من الأئمة يصلي بالناس فيه وكان بعض  
 الفضلاء من المغاربة يحيي المسجد بهد سلام الامام من صلاته فيصلي في آخر المسجد لنفسه فيصلي  
 بصلاته ناس ثم كذلك ثم كذلك حتى علم به الناس فرجح أكثرهم وتركو الصلاة خلف الامام الاصلى  
 وصلوا خلفه هذا الاعتقادهم فيه فنشوش الامام من ذلك اقله من يصلي خلفه وكثيرة من يصلي خلف  
 الآخر فاجتمع به وسائله ما عنده من الصلاة خلفه فأخبره أنه يأخذ على صلاته أجره فقال له والله ما أكلت  
 منها شيئاً وطواكتني أتصدق بها فقال له الآن أصلي خلفك فرجح فصلي خلفه (فاذا) أخذ العوض  
 لانفسه بل اغبره فلا حرج عليه ان شاء الله تعالى وانما المكر وهو ان يأخذ لنفسه والذي يتبين به ذلك  
 ويتضح أنه اذا قطع عنه العوض فان تبرم وتضجر أو ترك الامامة فلا شك في كراهة ذلك في حقه وان بقي  
 على ما كان عليه من الملازمة والسكوت والرضا فلا يضره ما أخذ ان شاء الله تعالى والحاصل من هذا  
 تقدم في حال العالم في أخذه الجامعية على التدريس وقد تقدم ذلك بما فيه كفاية فاعني عن اعادته  
 فصل في الذكر بعد التسليمين من صلاة التراويح ❦ وينبغي له أن يتجنب ما أحدثوه من الذكر  
 بعد كل تسليمين من صلاة التراويح ومن رفع أصواتهم بذلك والمشي على صوت واحد فان ذلك كله من  
 البدع (وكذلك) ينهى عن قول المؤذن بعد ذكرهم بعد التسليمين من صلاة التراويح الصلاة بريحكم الله  
 فانه محدث أيضاً والحديث في الدين ممنوع وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ثم الخلفاء بعده ثم  
 الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ولم يذكر عن أحد من السلف فعل ذلك فيسعدنا ما وسعهم  
 فصل فيما يفعل في ليلة النجم ❦ وينبغي له أن يتجنب ما أحدثه بعضهم في الختم من أنهم يقومون في  
 ايلي رمضان كلها في الغالب بحزبين فاقوقهما فاذا كانت ليلة النجم التي ينبغي أن يزداد فيها على القيام  
 المهور والعميلتها فيصلي بعضهم فيها بنصف حزب ليس الا وهو من سورة والنهي الى آخر النجمة  
 وكان السلف رضوان الله عليهم يقومون تلك الليلة كلها خلاء هؤلاء ففعلوا الصلوة ذلك كما تقدم  
 فصل في صلاة قيام العشر الاواخر من شهر رمضان ❦ وينبغي للكف أن يعتدل السنة في قيام  
 العشر الاواخر من شهر رمضان اذ ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل العشر الاواخر طوى فراشه  
 وشده بئزره وأيقظ أهله وأحيا الليل كله وهذه سنة قد تركزت في الغالب في هذا الزمان فتجد بعضهم  
 يقومون من اول الشهر فاذا دخل العشر الاواخر كوه لانهم يحتنون في اوله أو في أثنائه ثم لا يعودون  
 للقيام بعد ختمهم وهذه بدعة ممن فعلها وهي مصادمة لغه عليه الصلاة والسلام وان قام بعضهم  
 في الشيء القليل مع أنه قد أحيا بعضهم هذا العشر في المسجد الجامع وهي سنة حسنة لو سلمت مما طرأ  
 عليهم من المفاسد فمنها أن الأئمة يأخذون عليها عوضا معلوما الثاني أن المسجد يبقى في ظلام الليل  
 مفتوح الابواب يدخل اليه من يقوم ومن لا يقوم وظلام الليل يستترهم فلو كان من وقف على  
 الأئمة وقف على زيبع المسجد كله بضوئه وعلى رجال يطوفون بالمسجد طول ليلهم فن رأوه فيه  
 في غير عبادة أخرجوه لكان ذلك حسنا وأمام عدم هذا ففسده كثيرة وفي التلويح ما يغني عن  
 التصريح أسأل الله السلامة عنه

فصل في الخطبة عقب النجم ❦ والخطبة الشرعية معروفة مشهورة ولم يذكر فيها خطبة عنه دخلت  
 القرآن في رمضان ولا غيره واذ لم تذكر فهي بدعة ممن فعلها سيما ان كان الموضوع معروفة ومشهورا  
 مثل أن يكون المسجد الجامع أو يكون المسجد منسوب الى عالم أو معروف بالخير والصلاح أو يكون  
 منسوب الى المشيخة الى غير ذلك ففعل ذلك فيه أشد كراهة لاقتداء كثير من عامة الناس به وان كان ذلك



ممنوعاً في حق المساجد كالهـ كركن يتأ كذا المنع في حق من يقمدي به (وينبغي له) أن يتجنب ما أحدثوه  
 بعد الختم من الدعاء برفع الاصوات والزعقات قال الله تعالى في محكم كتابه العزيز يزدعون بأذنكم تضربوا  
 وخفية وبعض هؤلاء يعرضون عن التضرع والخفية بالعباط والزعقات وذلك تخالف السنة المطهرة  
 (وقد) سئل بعض السلف رضي الله عنهم عن الدعاء الذي يدعو به عند ختم القرآن فقال أستغفر  
 الله من تلاوتي أباه سبعين مرة (وسئل غيره) عن ذلك فقال أسأل الله أن لا يعقني على تلاوتي (وقد  
 قالت) عائشة رضي الله عنها كم من قارئ يقرأ القرآن والقرآن يلعنه يقول لا لعنة الله على الظالمين  
 وهو ظالم اهـ (ولا يظن ظان ان الظالم انما هو في الدماء أو الاعراض أو الاموال بل هو عام اذ قد  
 يكون ظالم لنفسه فيدخل اذ ذلك تحت الوعيد (و بالجمله) فالموضع موضع خشوع وتضرع وابتهاال  
 ورجوع الى المولى سبحانه وتعالى بالتوبة بما قارفه من الذنوب والسوء والغلطات وتقصير حال  
 البشرية فينبغي أن يبذل العبد جهده كل على قدر حاله ومرتبته (ومن) دعائه عليه الصلاة والسلام  
 قوله اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك (ومن ذلك) قوله عليه الصلاة والسلام اللهم  
 أصح لي ديني الذي هو عصمة أمري وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي وأصلح لي آخري التي فيها معادي  
 ٣ (ومن ذلك) الدعاء الذي علمه جبرئيل عليه السلام لآدم عليه السلام حيث قال له قل اللهم تمم علي  
 النعمة حتى تهمني المعيشة وحسن لي العاقبة حتى لا تضربني ذنوبي وخلصني من شوائك الدنيا وكل  
 هول في القيامة حتى تدخلني الجنة بسلام (ومن ذلك) ما رواه مالك رحمه الله في موطنه عنه عليه  
 الصلاة والسلام انه كان من دعائه عليه الصلاة والسلام اللهم اني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات  
 وحب المساكين واذا أردت بالنااس فتنة فاقمضني اليك غير مفتون (وقد) قال الامام أبو حامد الغزالي  
 رحمه الله في كتابه المسمى بالاذكار والدعوات مر به من السلف بقاص يدعو بسجود فقال له أعلى الله  
 تبالغ أشهد لقد رأيت جيباً العجمي يدعو وما يزيد على قوله اللهم اجعلنا جيبين اللهم لا تفضحنا يوم  
 القيامة اللهم وفقنا للخير والناس يدعون من كل ناحية وراءه وكان يعرف بركة دعائه (وقال)  
 بعضهم ادع الله بلسان الذلة والافتقار لاللسان الفصاحة والانطلاق (وقيل) ان العلماء والابدال  
 لا يزيد أحدهم في الدعاء على سبع كلمات فادونها (ويشهد له) آخرة سورة البقرة فان الله لم يخبر  
 في موضع من أدعية عباد به أكثر من ذلك انتهى (هذا) هو المذهب في الجماعات أو من كان في موضع  
 من موضع العبادات (وأما) ان كان الانسان وحده أو في جماعة يؤثرن تطويل دعائه فالمذهب  
 أن يعرض فيه لقوله عليه الصلاة والسلام ان الله يحب المحسن في الدعاء اهـ (وهذا) في غير المجهود  
 ويجوز في المسجد بشرط أن لا يكون الجهر والتطويل بالدعاء عادة (فالواصل) من هذا أن يعرض  
 فيما فتح له فيه في أي وجهة كانت من صلاة أو صوم أو علم أو دعاء أو تضرع أو ابتهاال أو خشوع حتى  
 انهم قد قالوا لو أخذته الخشوع في صلاة المناقلة فليعرض في ذلك ولو ختم الختم في ركعة واحدة وكذلك لو  
 وجد الخشوع في آية واحدة فانه يكررها مادام على ذلك حتى الصبح ولا يقطعها الا لفرص تبين  
 وكذلك اذا فتح له في الدعاء فالمستحب في حقه أن لا يقطعها أيضاً في له عقل فليرجع الى عمل السلف  
 رضي الله عنهم ويترك الحديث في الدين والله المستعان قال الشيخ الجليل أبو بكر محمد بن الوليد الفهرى  
 المشهور بالطرطوشى رحمه الله فان قيل هل يأثم فاعل ذلك (فالجواب) أن يقال ان كان ذلك على  
 وجه السلامة من اللغو ولم يكن الا لرجال أو الرجال والنساء من فردين بعضهم عن بعض يسعون  
 الدعاء فهذه البدعة التي كرمها الله وأما ان كان على الوجه الذي يجري في هذا الزمان من

٣ وعنه ما نقله الجامع الصغير واجمل الحيازة يادى في كل خبر واجمل الموت راحة من كل شر اهـ



اختلاط الرجال والنساء ومصادمة أجسادهم ومزاجمة من في قلبه مرض من أهل الرب ومعاينة بعضهم لبعض كما حكى لسان رجلوا جدر جلايط امرأة وهم وقوف في زحام الناس وحكت لسان امرأة أن رجلا وقعها في حال بينهما الا الثياب وأمثال ذلك من الفسق واللاطف فهذا فسوق في فسق الذي كان سببا في اجتماعهم (فان قيل) أليس قدر وى عبد الزاق في التفسير أن أنس بن مالك رضى الله عنه كان إذا أراد أن يحتم القرآن جمع أهله (فلنا) فهذا هو الحجة عليكم بأنه كان يصلى في بيته ويجمع أهله فأين هذا من تليفق الخطب على رؤس الأشهاد وتختلط الرجال والنساء والصبيان والغوغاء وتكثر الزفقات والصباح ويختلط الأمر ويندب بهاء الاسلام ووقار الايمان (وأينضا) فانه ما روى أنه دعا وانما جمع أهله لحسب (ولما) روى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه سمع رجلا يقول يا حبيبا صفرة ماء ذراعهم الما كان قد توطأت به امرأة فبقي فيه من اثر الزعفران فعلاه بالذرة (وروى) أنه نهى أن يجلس الرجل في مجلس المرأة عقب قيامها وكل من قال بأصل الذرائع يلزمه القول بهذا الفرع ومن أبى أصل الذرائع من العلماء يلزمه انكاره لما يجري فيه من اختلاط الرجال والنساء اهـ

فصل في القيام عند الختم بسجدة القرآن ويبنى له أن يتجنب ما أحده دونه بعضهم من البدع عند الختم وهو أنهم يقومون بسجدة القرآن كلها في سجودها متواليه في ركعة واحدة أو ركعات فلا يفعل ذلك في نفسه ويبنى عنه غيره إذ أنه من البدع التي أحدثت بعد السلف وبعضهم يبدل مكان السجدة قراءة التهليل على التوالي فكل آية فيها ذكر لاله الا الله أو لاله الا هو قرأها الى آخر الختمه وذلك بن البدع أيضا

فصل في قيام السنة كلها قال الباجي رحمه الله في شرح الموطأ أن هذا القيام الذي يقوم الناس به في رمضان في المساجد هو مشروع في السنة كلها ويقعونه في بيوتهم وهو أقل ما يمكن في حق القارئ وانما جعل ذلك في المساجد في رمضان لكي يحصل لهامه الناس فضيلة القيام بالقرآن كله وسماع كلام ربهم في أفضل الشهور انتهى ولكونه أنزل فيه القرآن جملة واحدة الى سماء الدنيا ولكون جبريل عليه السلام كان يدارس القرآن النبي صلى الله عليه وسلم فيه لاجل هذه الوجوه وما شابهها ناسب محافظه جميع الناس على قيامه وان كان القيام في السنة كلها مشروعا لمن حفظ القرآن ومن لم يحفظه فمن حفظه قام به في بيته جهرا ولا يقوم به في المسجد أعني في جماعة كما في رمضان وغير الحافظ يستحب له أن يصلى عدد الركعات بأمر القرآن ويمتدسرها من السور في بيته أيضا هذه هي السنة الماضية في الامه خلافا لما فعله بعض الناس من أنه جعل القيام المهود في رمضان دائما في زاويته في جميع السنة ثم نقلت عنه واشتهرت فصارت تعمل في بعض المواضع المشهورة (وقد) قال ابن حبيب وغيره من العلماء أنهم ينعون من ذلك في المساجد وفي كل موضع مشهور وكذلك لو تواعدوا على انه م يجمعون في موضع مشهور فائتم عنهم منه فان فعلوا فهي بدعة ممن فعلها (وقد) قال عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه فيما تقدم نعمت البدعة هذه يعني في جمعهم على كائى واحد في رمضان على ما تقدم بيانه فذكره رضى الله تعالى عنه ذلك للتنبيه على أن من فعله على تلك الصفة في غير شهر رمضان فانه بدعة

فصل فيما يفعلونه بعد الختم مما لا يبنى قد تقدم أن الدعاء بعد الصلاة يستحب على الصفة المذكورة قبل وعند الختم مثله (قال مالك) في المدونة الامر في رمضان الصلاة وليس بالقصص في الدعاء (قال الطرطوشي) رحمه الله فقد نهى مالك أن يعص أحد بالدعاء في رمضان وحكى أن الامر



المعمول به في المدينة القراءة من غير قصص ولا دعاء (ومن المستخرجة) عن ابن القاسم قال سئل مالك  
عن الذي يقرأ القرآن فحتمه ثم يدعو قال ما سمعت أنه يدعو عند ختم القرآن وما هو من عمل الناس  
(ومن) مختصر ما ليس في المختصر قال مالك لا بأس أن يجتمع القوم في القراءة عندهم من يقرئهم أو  
يفتح على كل واحد منهم فيما يقرأ قال ويكره الدعاء بعد فراغهم (وروى) ابن القاسم أيضا عن مالك  
أن أبا سلمة بن عبد الرحمن رأى رجلا قائما يدعو رافعا يديه فأنكر ذلك وقال لا تقمص واتقلص اليهود  
قال مالك اتقلص يعني رفع الصوت بالدعاء ورفع اليدين (وروى) ابن القاسم أيضا قال سئل مالك عما  
يجعل الناس به من الدعاء حين يدخلون المسجد وحدهم بين يجر حجون ووقوفهم عند ذلك فقال هـ إذا من  
البدع وأنكر ذلك إنكارا شديدا (قال) بعض أصحابنا إنما غني بهذا الوقوف للدعاء فأما الدعاء عند  
دخوله وخروجه ما شيا فإنه جائز وقد وردت فيه آثار عن النبي صلى الله عليه وسلم (وسئل مالك) عن  
الرجل يدعو خلف الصلاة قائما قال ليس بصواب ولا أحب لأحد أن يفعله (وذكر) ابن شعبان في  
كتابه عقب ذكره جملا من هذه الأمور المحدثه قال إنما كرهه مالك خشية أن يلحق بما يجب فعله حتى  
يتخذ أمرا ماضيا وما لنا نقدر ذلك بل قد وجدنا ما كنا نخشاه كثيرا من المسلمين اليوم أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إنما شرع قيام رمضان على هذا الوجه وان ترك ذلك بدعة مع القطع بان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لم يجمع في رمضان الا ليلتين اه فاذا تقرر ربهما من مذهب الامام مالك رحمه الله تعالى  
فاعلم أن الكراهة المذكورة محمولة على الجهر ورفع الصوت في جماعة وأما الدعاء في السر فهو جائز وأ  
مندوب بحسب الحال وعلى هذا راجح السلف والخلف رضي الله عنهم (وقد كان) سيدى أبو محمد رحمه الله  
إذا ختم عنده في شهر رمضان في المسجد في جماعة لم يزد على ما بهد منه خلف المكتوبة شيئا وكنا  
لا نعرف دعاءه بعد الصلاة الا حين يرمق السماء بعينيه وهذا ضد ما يفعله في هذا الزمان عقب الختم  
من قراءة القصائد والكلام المسجع حتى كأنه يشبه الغناء لما فيه من التطريب والهنوك وخـ لوه من  
الخشوع والتضرع والابتهال للولي الكريم سبحانه وتعالى قال عز وجل في كتابه العزيز ان من يجيب  
المضطر اذا دعاه ولم يقل من يجيب القوال وقد جمع ذلك من البدع أشياء جملة يعرفها من له اطلاع  
على فعل السلف الماضين فان خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم ولم وما مضى عليه سلف الامة  
الماضين رضي الله عنهم أجمعين (واذا) كان ذلك كذلك فبمعية عليه أن يمنع ما يفعله بعض الناس بعد  
الختم وما انضاف اليه مما لا ينبغي (فمن ذلك) اجتماع المؤذنين تلك اليلة في موضع الختم فيكبرون  
جماعة في حال كونهم في الصلاة لغير ضرورة داعية الى المسمع الواحد فضلا عن جماعة بل بعضهم يسبحون  
وايسوا في صلاة وهذا فيه ما فيه من القبح والمخالفة لسنة السلف الماضين وقد تقدم ذلك ويؤذنون أيضا  
كذلك (ثم) انهم زادوا على ذلك اذا خرج القارى من الموضع الذي صلى فيه أه أتوه بقلعة أو فرس  
اي ركبا ثم تختلف أحوالهم في صفة ذهابه الى بيته (فمنهم) من يقرأ القرآن بين يديه كما هم يفعله لونه  
أمام جنائزهم وأمامهم المديري على عادتهم الذميمة والمؤذنون يككبرون بين يديه كتكبيرا العبد  
(قال) القاضي أبو الوليد بن رشد درجة الله تعالى كرهه مالك قراءة القرآن في الأسواق والطرق  
لوجوه ثلاثة (أحدها) تنزيه القرآن وتعظيمه من أن يقرأه وهو ماش في الطرق والأسواق لما  
قد يكون فيها من الأذمار والنجاسات (والثاني) أنه اذا قرأ القرآن على هذه الأحوال لم يتدبره  
حتى التسدير (والثالث) لما يخشى أن يدخله ذلك فيما يفسد نية انتهسى (ومنهم) من يعرض عن  
ذلك بالفـ قراءة الذاكـ بين يديه (ومنهم) من يعرض عن ذلك بالاعان وهو أشدها وان كانت



كلها ممنوعة (وبعضهم) يضيف الى ذلك ضرب الطبل والابواق والدف (وبعضهم) الطار والشبابه  
 في بيته (وبعضهم) يجمع ذلك كله أو أكثره ويحضر اذذاك من اللهو واللعب تلك الليلة ما هو ضده  
 المطلوب فيهم امن الاعتمكاف على الخسیر وترك التمر وترك المباحة والفخر وغير ذلك مما شاكله ثم  
 انهم يعملون أنواعا من الاطعمة والحلاوات فسبحان الله ما ضرا بدع وما كثر شؤمها (حتى) لقد  
 رأيت بعض المشايخ عمل لولده ختمه ببعض ما ذكر فلما جاءت السنة الثانية سألته عن ولده في أى  
 موضع صد لي القيام فقال لي أنا منعتهم من القيام فقلت له ولم قال لان الاصحاب والاحوان والمعارف  
 يطالبونني بالتحتم فأحتاج الى كلفة كثيرة (فانظر) الى شؤم البدع كيف جرت الى ترك الطاعات  
 وترك المحافظة على حفظ الختمه لان الصبي اذا كان يصلي بالقرآن في كل سنة بقيت الختمه محفوظة  
 عليه لم ينسها في الغالب (الأتري) الى قوله عليه الصلوة والسلام انما مثل صاحب القرآن كمثل  
 صاحب الابل المعقلة انما دعا عليها أمسكها وان أطلقها ذهبت والغالب في الصبيان انهم لا يقومون  
 في الليل فاذا لم يصح لموايه في الليل ولم يقوموا به في رمضان والغالب من حالهم الاشتمع بالامر الدنيا  
 والاسباب التي تعوقهم عن معاهدة الختمه فيكون ذلك سببا لتسيانها الاكثرهم  
 فصل في وقود القناديل ليلة الختمه وينبغي في ليلتي رمضان كلها أن يراود فيها الوقود قبل الاذان  
 على العادة لاجل اجتماع الناس وكثرتهم فيه دون غيره فيرون المواضع التي يقصدونها وان كان  
 الموضوع يسعهم أم لا والمواضع التي يصنعون فيها أقدمهم والمواضع التي يشنون فيها الى غير ذلك من  
 منافعهم (ولا يراود) في ليلة الختمه شي زائد على ما فعل في أول الشهر لانه لم يكن من فعل من مضى بخلاف  
 ما أحدثه بعض الناس اليوم من زيادة وقود القناديل الكثيرة الخارجة عن الحد المشروع لما فيها  
 من اضعاف المال والسرف والتخيل سيما اذا انضاف الى ذلك ما يفعله بعضهم من وقود الشمع وما يركز  
 فيه فان كان فيه شيء من الفضة أو الذهب فاستعماله محرم لعدم الضرورة اليه وان كان بغيرهما فهو  
 اضعاف مال وسرف وخيلاء (وبعضهم) يفعلون فعلا محرما وهو انهم يعلقون ختمه عند الموضوع الذي  
 يختمون فيه (وتختلف) أحوالهم فيها فبعضهم يتخذها من الشقق الحمر الملوثة (وبعضهم) من غيرها  
 لكنها تكون ملوثة ايضا وعلقون فيها القناديل وذلك محرم وسرف وخيلاء واضاعة مال واستعمال  
 لما لا يجوز استعماله من الحبر وغيره (وبعضهم) يجعل الماء الذي في القناديل ملوئا (وبعضهم) يضم  
 الى ذلك القناديل المذهبة أو الملوثة أوهما معا وهذا كله من باب السرف والتخيل والبدعة واضاعة  
 المال ومحبة الظهور والقبيل والقال فكيفما زادت فضيلة الليلتي والايام كابلوها بسؤال الله  
 تعالى العافية بمنه (وبعضهم) يفعلون فعلا محرما وهو انهم يستعيرون القناديل من مسجد آخر وهو  
 لا يجوز لان قناديل هذا المسجد وقف عليه فلا يجوز اخراجها منه ولا استعمالها في غيره (ومنهم) من  
 يفعل ما هو أشد مما ذكر وهو أن من كان عنده فرح في طول السنة استعار القناديل من مسجد  
 واستعملها في بيته للسمع والرقص وما شاكل ذلك ثم أفضى ما ذكر من الوقود الى اجتماع أهل الرب  
 والشك والفسوق ومن لا يرضى حاله حتى جرد ذلك الى اجتماع الرجال والنساء في موضع واحد مع  
 اختلاط بعضهم ببعض وانضاف الى ذلك بسبب كثرة الوقود اجتماع اللصوص وتشويشهم على بعض  
 الحاضرين وانضاف اليه أيضا كثرة اللفظ في المسجد ورفع الاصوات فيه والقبيل والقال اذ أنه يكون  
 الامام في الصلاة وكثير من الناس يتحدثون ويخوضون في الاشياء التي ينزه المسجد عن بعضها في غير  
 رمضان فكيف بها في شهر رمضان العظيم فكيف بها في ليلة الختمه منه فليتحفظ من هذا كله



وما شاكله جهده (وهذا) اذا كان الزيت من مال الانسان نفسه (وأما) ان كان من ربيع الوقف فلا  
يختلف أحد في منزهه (ولو) شرط الواقف ذلك لم يمتد بشرطه (لقوله) عليه الصلاة والسلام كل شرط  
ليس في كتاب الله تعالى فهو باطل وان كان مائة شرط انتهى (ولانه) من باب السرف والحملاء وقد  
تقدم وهذه عادة قد استمر عليها بعض أهل الوقف سيما في المسجد الجامع سيما في مسجد دمشق فانهم  
يفعلون فيه افعالا لا تنبى بسبب سكوت بعض العلماء عن ذلك فان الله وانا اليه راجعون على ائمة الاب  
الحقائيق اذا أنهم لو فعلوا ذلك وهم بعمدة قد دون انه سرف وبدعة كما تقدم لرحمة لهم التوبة والاقلاع ولكن  
زادوا على ذلك اعتقادهم ان فعل ذلك من اظهر اشعار الاسلام واذ انقرر ردها عندهم فلا يقرب أحد  
من اظهار اشعاره وفعلها فن أراد السلامة من هذا الأمر المخوف فبلغه بذلك مهم الاستطاع جهده  
فان عدم الاستطاعة فلا يصلي فيه تلك الليلة لان بصلاة فيه يكسر سواد أهل البدع ويكون حجة ان  
كان قدوة للقوم باز ذلك جائر غير مكره لقوله من يقول قد كان سيدي فلان يحضره ولا يقبره فلو كان  
بدعة لما حضره ولا رضى به وهذا والحالة هذه زيادة في الدين وهي مسألة معضلة اذ انتم ذلك كله على  
من فعله أو أمر به أو استحسنته أو رضى به أو أعان عليه بشئ ما أو قدر على تنقيده بشرطه فلم يفعل  
وكذلك الحكم في كل شئ أحدث في الدين فليحتم هذا جهده والله الموفق (ولاحقة) لمن يقول انه  
مضطر للصلاة فيه لتحصيل فضيلة الجماعة اذ ان الفضيلة موجودة في غيره من المساجد ان كان مسلما  
بما ذكره وبتأكد الترك في حق من هو قدوة لقوله مالك رحمه الله اذا حضرتم أمر الدس بطاعة الله  
ولا تقدر ان تنهى منه فنبخ عنهم واتركهم لقوله عليه الصلاة والسلام لا تمنع أحدكم مخافة الناس أن  
يقول الحق اذا شهد أو علمه نقله ابن يونس في كتابه (فان فرض) انه لا يجرد مسجد اسلم بما تقدم  
ذكره فليصل في بيته فهو أفضل له وأقرب الى رضائه سيما في هذا الزمان اذ ان أقرب ما يتقرب به  
المتقربون الى الله سبحانه وتعالى اليوم بعض البدع ومحبة السنن والعمل عليها ومحبة أهلها وموالاةهم  
اذ ان هذا الفن قد اندرس الاعد من رفقة الله وقليل ما هم (و ينبغي له) أن يتجنب في نفسه وينهى  
غيره عما أحدثه بعضهم من احضارهم الكبران وغيرها من أواني الماء في المسجد حين الختم فاذا  
ختم القارئ شربوا من ذلك الماء ويرجعون به الى بيوتهم فيسقون به لأهلهم ومن شاءوا على سبيل التبرك  
وهذه بدعة لم تنقل عن أحد من السلف رضى الله عنهم (وهذا) الذي ذكر لا يختص بليلة الختم بل هو  
عام في كل ليلة فعلوا ذلك فيما مثل ما فعلونه في ليالي الاعياد والتمايل والماء تم وليلة النصف من  
شعبان وأول ليلة جمعة من رجب وآخر ربيع من السنة التي اتخذوها لزيارة القبور فمن لم يحضر ذلك  
منهم كانت فاتمة شعبة من شعائر الدين ذلك كله على ما علم منهم من صفة خروجهما واجتماعهم  
رجالا ونساء وشبابا الى غير ذلك على ما تقدم فان توقع شيئا مما يخالف السنة على ما تقدم فصلاة فذا  
في بيته أفضل له من الصلاة في المسجد اذ ان لم يقدر على تغيير ما هنالك والله المستعان (و ينبغي  
له) أن يتجنب ما أحدثوه من البدع في تواعدهم للختم فيقولون فلان يختم في ليلة كذا وفلان في ليلة كذا  
ويعرض ذلك بعضهم على بعض ويكون ذلك بينهم بالنوب حتى صار ذلك كأنه ولائم تعمول وشعائر  
تظهر فلا يزالون كذلك غالباً من ان تصاف شهر رمضان الى آخر الشهر فليحذر من ذلك في نفسه وينهى  
غيره عنه اذ انه لم يكن من فعل من مضى أعنى في مواعدهم في الختم في شهر رمضان (وأما) ان كان  
انسان يريد أن يختم لنفسه في أي وقت كان من السنة فيجمع أهله لتهتمهم الرجاء تنزل عند ختم القرآن  
الكريم فذلك جائز لفعل أنس رضى الله عنه وقد تقدم (وأما) هسي عن ذلك في شهر رمضان لوجهين



(أحدهما) ما تقدم من كونه لم يكن من فعل من مضى (والثاني) خيفة مما قد وقع وهو أن يعتقد أنها شعيرة من شعائر الدين ولو فعلوا ذلك في بيوتهم في طول السنة لكان ذلك بدعة أيضا اذ ان السنة الماضية في هذا أو مثاله اخفاؤه مهـ ما أمكن فهذا ذكر بعض ما أحده ثوبه فقس عليه كل ما ربك مما لم تذكره تصب ان شاء الله تعالى

فصل في ذكر آداب المؤدب كما علم رحمتنا الله وإياك ان ما تقدم ذكره من الآداب في حق من تقدم انما ذلك كله فرع عن هذا الاصل اذ ان اصل كل خير وبركة انما هو كتاب الله عز وجل اذ هو معدن الجميع وهو ينبوع كل علم نافع (واذا) كان ذلك كذلك فينبغي أن يكون حامـ له من أكثر الناس في التعظيم اشعائره والمشى على سنن من تقدمه في تعظيمه ذلك واكرامه (واذا) كان ذلك كذلك فهو مضطر محتاج الى تحسين النية فيه أكثر من غيره وقد تقدم قوله عليه الصلاة والسلام من عمل من هذه الاعمال شيئا يريد به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة اهـ ومعلوم على ما تقدم ان اصل الخير انما هو القرآن فهو أعلى اعمال الآخرة يحفظ نفسه من أن يجلس لسبب الاستحلاب للرزق لانه ان فعل ذلك فقد أراد به عرضا من الدنيا فيدخل تحت هذا الوعيد العظيم أسأل الله تعالى السلامة من ذلك عنه اذ ان استحلاب الرزق لا يسوقه حرص حريص (واذا) كان ذلك كذلك فان هو جالس له فهو تحصيل حاصل اذ ان الرزق لا يزيد ولا ينقص بذلك وقد حرم نفسه خيرا عظيما وثوابا جزيل (ولا) يظن ظان ان الترك انما يكون بالانتقال عما هو فيه بل يستحب الحال على ما هو عليه لكن يبدل النية يستقيم الحال ان شاء الله تعالى (وكيفية ذلك) بتوفيق الله تعالى أن ينوي بما يفعله من ذلك الامتثال لأمر الله تعالى وارشاد النبي صلى الله عليه وسلم لقوله عليه الصلاة والسلام خيركم من تعلم القرآن وعلمه اهـ والمراد بالخير هنا خير الآخرة أى ان عمال الآخرة كلهم هذا هو مقدمهم اذ ان منه انفتح سلوك طريق الآخرة وهو الطريق الى الله تعالى لان أصل ذلك معرفة الخلق والاستخراج والحفظ والضبط والفهم للمسائل وذلك كله مفتاحه المؤدب فهو أول باب من أبواب التوفيق دخر له المكاف واذا كان ذلك كذلك فقد ظهرت من به وكيف لا وهو حامل كلام الله الذي ليس كمثل شئ (وقد) قال على بن أبي طالب رضى الله عنه لو شئت أن أوقر سبعين بهير من تفسير أم القرآن لعلت اهـ (وهذا منه) رضى الله عنه يحتمل وجهين (أحدهما) أن يكون تلفظه بالسمعين كناية منه عما انما به له اذ ان من عادة العرب أن تطلق السبعين على ما انما به له ومنه قوله تعالى ان تستغفر لهم سبعين مرة قلن يغفر الله لهم لان النبي صلى الله عليه وسلم لما أنزل عليه ذلك حمل الامر على ظاهر اللفظ فقال عليه الصلاة والسلام والله لا يدن على السبعين ما لم أنه فترت سواء عليهم استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم ان يغفر الله لهم (والوجه الثاني) أن يكون ذلك منه على وجه التقريب والافال امر يجبل عن أن يأخذه حصراً واحداً (وانظر) بعين الحقيقة الى قوله تعالى ولو ان ما فى الارض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله فانك اذا نظرت الى هذا وجدته مشاهداً مرثيا بالعلم القطعي اذ ان البحار كلها على عظمها وأكثرتها ومدها الدائم مفتقرة الى من يمددها لان كل نقطة منها محتاجة لكتبت ما يجرى عليها من الاحكام من حين بروزها من العدم الى الوجود ومن أى موضع برزت ومن أى شئ أصلها وعلى أى موضع تسلك ومن ينفع بها وما بطرأ اعلمها من الاعراض وفى أى موضع تستقر فهي لا تقوم بنفسها لما تحتاج اليه فبقيت العوالم كلها دون شئ تكتب به وهذا معنى كلام سيدى أبى محمد رحمه الله تعالى وهذا تنبيه لمن له نقطة فينظر ويعتبر (وقد) يجتمع للمؤدب خير الدنيا والآخرة وهو الغائب لما ورد فى الاثر اخبارا عن رب



العزة عز وجل حيث يقول يا دنيا اخدمى من خدمتى واتبعى من خدمتك اه (فاذا) كانت نيته يجلوسه لله تعالى لأن يعلم آية لجاهل بها ولا يكتفى بصحة صلاة المسلمين بتعليمه أم القرآن الى غير ذلك من نفعه العام للصغير والكبير فهو قد بدأ بحظه من آخرته وقد قال عليه الصلاة والسلام من بدأ بحظه من دنياه فانه حظه من آخرته ولم ينل من دنياه الا ما كتب له ومن بدأ بحظه من آخرته نال حظه من آخرته ولم يقنه من دنياه ما قسم له أو كما قال عليه الصلاة والسلام (وقد) تقرر أن الدنيا تبي فراغته اطلاب الآخرة فكم من زاهد فيها ومترع وفقير ومترجعه صادق في تنزهه وتوجهه وعالم صادق في علمه وطالب علم صادق في تعلمه وعارف ومبتد ومتمته أتتهم الدنيا وهي راغمة مع فراغهم بما هم بصدده كل ذلك أصله ما جلس هذا اليه فالكل فرغ عنه وراجع اليه (فينبغي له) أن يعظم ما أمره الله تعالى به من هذا المجلس الشريف وأن لا يشبهه بشين المخالفة والاعتقاد الردي والفساد والنزعات التي تطرأ على بعض الناس في ذلك وهي كثيرة (ودواء ذلك) ان وقع صدق الافتقار الى الله تعالى وقوة الثقة بمضمونه والمنزول بساحته والاتصاف بصفات المحتاجين المضطربين الذين لا أرب لهم ولا اعتبار الا له وهو مقصودهم ومطلوبهم الذي عليه يعولون واليه يلجئون وعليه يتمكون اذ انه سبحانه وتعالى لا يرد قاصده ولا يخيب من سأله وهو أكرم وأجل من أن لا يعطى حتى يسئل فكيف بمن نزل بساحته ونصرع اليه وألقى كتفه بين يديه فاذا فعل ما ذكر عادت بركة ذلك عليه سر او علنا اما حسا او مامعاي أو كلاهما (وقد) ذكر الشيخ أبو عبد الله القرطبي رحمه الله تعالى في كتاب التفسير له - حديثا قال روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير الناس وخير من يشي علي - ديد الارض المعلوم كلما خلق الدين جددوه أعطوهم ولا تستأجروهم فتخرجوهم فان المعلم اذا قال للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم فقال الصبي بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله تعالى براءة له لم وبراءة للصبي وبراءة لابويه من النار اه (واذا) كان ذلك كذلك فينبوي في جلوسه للتعليم ما تقدم ذكره في حق العالم وآدابه وهديه وهذا من باب أولى أن يكون مطلوبوا بذلك كما انه الاصل كما تقدم وغيره فرغ عنه (وانما) وقع تأخير ذكره الى هنا وان كان هو الاصل كما تقدم لما مضى أول الكتاب أن العالم نفعه عام لاجل ما احتوى عليه من مصلحة الدين واقامة منار الاسلام وفتاويه التي بهد الله تعالى بها ولا يهوى وقد تقدم في العالم ان نيته تكون لظاهر دين الله ومعرفة أحكامه اللازمة له ولغيره ولا ينظر الى المعلوم ولا يلتفت اليه فان جاءه شيء من ذلك أخذ على سبيل أنه فتوح من الله تعالى ليستعين به على ما هو بصدده وكذلك ما هنا سواء (فيركب) الطريقة الوسطى لاشرقية ولا غربية ويكون الصبيان عنده بمنزلة واحدة لا يشرف بعضهم على بعض فابن الفقير وابن صاحب الدنيا على حد واحد في التربية والتعليم وكذلك من أعطاه ومن منعه ان هذا يتبين صدق حاله فيما هو بصدده فان كان يعلم من أعطاه أكثر ممن لم يعطه فذلك دليل على كذبه في نيته كما تقدم في العالم اذا تعذر عليه المعلوم فتسخط وتضجر دل ذلك على فساد نيته وكذلك ما هنا بل يكون من لم يعطه أرجى عنده ممن يعطيه لان من لم يعطه تخض تعاليمه لله تعالى بخلاف من أعطاه فانه قد يكون مشوبا ببدسية لا تعلم السلامة فيها معها والسلامة أولى ما يعتنم المرء في معتقته العاقل (فاذا) جلس لما ذكر فلا ينبغي له أن ييوج بنيته لاحد ولا يذكرها له في هذا الزمان بل يفعل ذلك سرا في نفسه مع ربه عز وجل لا يطاع عليه غيره فانه سبحانه وتعالى يعلم ما تخفي الصدور وقد تقدم ان النية لا يجهر بها في الصلاة فان جهر بها فقولان هل تذكره أم لا (وقد) كان السلف رضوان الله عليهم أجمعين مع كثرة معرفتهم لا يزالون أين يضعونه فكيف بقارئ القرآن فكيف بمن انقطع لتعليمه لله سبحانه وتعالى



وكثير من أهل هذا الزمان على عكس حال من تقدم (فاذا) تقرر عند أحد من الناس اليوم في الغالب  
 أن المعلم يعلم كتاب الله عز وجل فقل من يعطيه شيئاً فيجيء من ذلك ما كان سيدي أبو محمد رحمه الله  
 تعالى يقول إذا وجد الفقير في هذا الزمان قوته من حيث لا يحتاج لأحد فهو أكبر الكرامات وكان  
 يعمل ذلك ويقول إن الناس قد انقسموا في هذا الزمان على قسمين في الغالب فمنهم من تقدمهم موسى  
 الظن فالمسيء الظن أن لم يضرك لا ينفعك والمحسن الظن قد خرج بحسن ظنه عن الحد فبعد من  
 الملائكة والملائكة لا تأكل ولا تشرب فياصلك منه نفع أصلاً فاذا وجد الفقير القوت في زمان من هذا  
 حالهم كان ذلك كرامة في حقه إذ أن الكرامة إنما هي خرق العادة وما جرى له ذلك فهو خرق عادة والمؤدب  
 مثله سواء بسواء فاذا شعر وامن أنه يعلم الله تعالى فالغالب عليهم أنهم لا يعطونه شيئاً لعدم مطالبته إياهم  
 هذا حالهم في أمور آخرتهم بخلاف أسباب دنياهم عكس ما تقدم من أحوال الأسلاف رضي الله عنهم  
 (الآتري) إلى ما حكى عن الشيخ أبي محمد بن أبي يزيد رحمه الله تعالى أنه لما ان دخل ولده المكتب وقرأ  
 الحمد لله رب العالمين جاء إلى والده بلوح الاصراف فأعطاه مائة دينار يعطيه الفقير فلما ان حصلت عند  
 الفقير اجتمع بالشيخ وقال له يا سيدي وأي شيء عملته حتى تقابلني بهذا العطاء فقال له والله لا قرأ عليك  
 أبي شيئاً بعد اليوم فقال له ولم ذلك فقال لأنك استعظمت ما حقر الله تعالى وهو ولد الدنيا واستصغرت  
 ما عظم الله تعالى وهو القرآن والغالب على الناس اليوم هذا الحال وهو واستعظام الدنيا في قلوبهم  
 واستصغار ما كان من أمر الآخرة فاذا تقرر ذلك ولا يظن راؤدب في هذا الزمان أنه جالس يقرئ لله  
 عز وجل بل يظهر أنه جالس للمعلوم ونيتة لله تعالى كما تقدم

فصل في ذكر أسباب أولياء الصديان وهو ينفعي له أنه إذا كان عنده أحد من أولاد من يتسبب بسبب  
 حرام على أنواعه من مكس أو ظلم أو غيرهما فلا يأخذ مما أتى به الصبي من تلك الجهة شيئاً اللهم إلا أن يكون  
 يأتية من غير تلك الجهات المحذرة منها من جانب الشرع فلا بأس به مثل أن يأتية بشيء من جهة أمه أو  
 جدته أو غيرهما من وجه مستور بالعلم لكن يشترط في إقراره للولد الذي يكون متصرفاً وليه بما ذكر أن  
 لا يوالى والد الصبي باقبال عليه ولا يسلم ولا يكلام ولا جواب إذ أنه يجب عليه التغيير عليه وعلى أمثاله  
 بشرطه فاذا لم يسمع ولم يرجع لم يبق في حقه من التغيير إلا الهجران له وإذا سلم عليه فقد خرج بذلك عن  
 هجرانه وذلك حرام (وقد رأيت) بعض من له تحرز عنده ولده والذو كميل على بعض الجهات المنوعة  
 شرعاً إذا جاءه وسلم عليه لا يرد عليه سلاماً وإذا كلبه لا يرد عليه جواباً وكان لا يأخذ من الصبي شيئاً إلا من  
 جهة أمه أو جدته أو غيرهما ممن هو سالم مما تقدم ذكره فان تعذرت جهة الحلال فلا يأخذ شيئاً ويحذر  
 من هذا جهده فإنه من باب أكل أموال الناس بالباطل إذ أنهم يأخذونه من أربابه بالظلم والمصادرة  
 والقهر وهو يأخذه على ظاهره حلال في زعمه وهذا أعظم في التحريم من الأول وإن كان كله حراماً  
 وهذا الذي ذكره في نيتة على سبيل الأولى والأربع (ويجوز له) أن يقرئ الناس القرآن بعوض  
 لقوله عليه الصلاة والسلام إن أحق ما أخذتم عليه أجره كتاب الله آخر حبه البخاري فهو لنا نص  
 صريح على أنه أحل شيء يكون (ومن كتاب البيهقي والتحصيل) سئل مالك رحمه الله عن اجارة  
 المعلمين فقال لا بأس بذلك يعلم الناس الخبر فيعطى قيل له أنه يعلم مشاهرة ويطلب ذلك فقال لا بأس  
 به ما زال المعلمون عندنا بالمدينة يفعلون ذلك انتهى لكن ما قدمناه أولى لمن أمكنه ذلك لقوله عليه  
 الصلاة والسلام الزهد في الدنيا يريح القلب والبدن أو كما قال عليه الصلاة والسلام ومن أكبر الزهد  
 في الدنيا خلوا قلب عنها وترك النظر إليها وترك السبب هذا هو الذي ينبغي أن يكون عليه حال حامل



القرآن اذنه أكل الاحوال فينبغي أن يكون حاله أكل الاحوال وان كانت نفسه تشوق الى  
المعلوم فالافتداء بالكرام في الصورة الظاهرة نعمة شاملة والمرجوع من الذي أنعم عليه بذلك ان يتم  
نعمته بالاتباع في الباطن ومن نزل ساحة الكرام فهو محمول نسال الله تعالى الكريم أن يحم لنا بفضل  
ويحمل عنا عنه لارب سواه

فصل في صفة توفيقه بما نواه **﴿﴾** وينبغي له أنه اذا نوى ما ذكر فليحتمد في التعليم أكثر من تعليم من  
ياخذ العوض على ذلك لأنه اذا كان يقربى بغير عوض فمخض لله تعالى فكان أرحم في صحة اخلاصه  
وبعض الناس يفعل ضده وهو أنه اذا كانت نيته لله تعالى لا لاخذ عوض يفعل ذلك على سبيل  
الاستراحة والتواني أن تفرغ لذلك فله والتركه محتمل بان ذمته برئت لعدم أخذ العوض عليه وما  
يشعر أنه قد وقع نفسه في أمر خطر اقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند  
الله أن تقولوا ما لا تفعلون وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود فاذا كان ذلك كذلك فيكون  
حرصه على العمل الذي نواه الله تعالى أن يوفى به أكثر مما يأخذ العوض عليه كما تقدم وذلك مثل من  
يصلى بالناس بغير عوض وآخر يصلى بعوض فيكون الذي يصلى بلا عوض أحرص على المواظبة  
والمبادرة من الذي يصلى بالعوض بل يزيد عليه في ذلك المعنى حرصا منه على التوفيق بما اتزمه الله  
عز وجل فلو قال نويت بتعليمي لله عز وجل ان قدرت على ذلك فان فعله حصل له الثواب وان تذر فلا  
خرج عليه ولا يدخل في الآخرة المكرمة المتقدم ذكرها وهذا عام في جميع أفعال البر التي يفعلها المسلم  
فليحافظ على ذلك جهده والله المستوفى في التجاوز عن التصغير منه وقد يضطر بعض المؤدبين الى أخذ  
العوض واذا كان ذلك كذلك فينبغي أن يكون باجره معلومة وهو أجل ما يكاه المرء لقوله عليه الصلاة  
والسلام ان أحق ما أخذتم عليه أجر كتاب الله وقد تقدم اه واذا أخذ العوض فليحتمد في نفسه أن  
يزيد على ذلك شيئا من جهة الصبي من غير أن يأذن وليه في ذلك فان فعل من غير اذنه فهو حرام عليه  
وأكاه لذلك سحت لان الصبي محجور عليه وليس له تصرف في ماله ان كان له مال

فصل فيما يأمر به المؤدب الصبي من الاداب **﴿﴾** وينبغي له بل يتعين عليه أن لا يترك أحدا من  
الصبيان يأتي الى الكتاب بغذاائه ولا بفضة معه ولا فلوس يشتري شيئا في المكتب لان من هذا الباب  
تتلف أحوالهم وينكسر خاطر الصغير الفقير منهم والضعيف لما يرى من جده غيره فيدخل بذلك في  
قوله عليه الصلاة والسلام من ضار بمسكلم أضرت الله تعالى به انتهى لان ولد الفقيه يربى الى بيته  
منكسر خاطره منشوشا في نفسه غير راض بنفقة والديه عليه لما يرى من نفقة من له اتساع في الدنيا  
ويترتب على ذلك من المفساد جملة قل أن تحصر وفيما أشرنا اليه كفاية (وينبغي له) أن لا يدع أحدا  
من البياعين يقف على المكتب ليبيع للصبيان اذ فيه من المفساد ما أشرنا اليه ان اشتري منه (وينبغي)  
للمؤدب أن لا يكثر الكلام مع من مر عليه من اخوانه اذا ما هو فيه أكد عليه من الحديث معه  
لانه مشتغل باكبر الطاعات لله تعالى اللهم الا أن يتعين عليه فرض أو أمر هو أهم في الوقت مما هو  
فيه فنجم وكثير من المؤدبين تجدهم بضدهم هذا الحال يحدثون كثيرا مع الناس من غير ضرورة  
شرعية والصبيان يطلبون ما هم فيه ويأهون عنه ويأهون بلبسهم فليحذر من هذا أن يقع منه (وينبغي له)  
أن يكون موضع الكتاب بالسوق ان أمكن ذلك فان تعذر ذلك فعلى شوارع المسلمين أوفى الدكاكين  
ويكره أن يكون بموضع ليس بمسلك للناس فان الصبيان يسرع اليهم القيل والقيل فاذا كان بالسوق  
وعلى الطريق أوفى الدكاكين ذهب عنهم ذلك وفيه فائدة أخرى عظيمة وهي اظهار الشعائر لانه أحلها

(وكذلك)



(وكذلك) يحذر أن يتخذ الكتاب في المساجد لقوله عليه الصلاة والسلام جنبوا مساجدكم صبياناكم  
 ومجانينكم اه (ولا) ينبغي أن يكون المكتب في موضع يخفي عن أعين المارين في الطريق اذ في ذلك من  
 المفاسد ما لا يخفى (وقد تقدم) أن الصبيان يكونون عنده على حد واحد فابن الفقير وابن الغني سواء واذا  
 كان ذلك كذلك فلا يترك دكة تدخل له الكتاب لان في ذلك ترفيعا لابن الغني على غيره وانكسار الخاطر  
 الفقير واليتيم والموضع موضع جبر لا موضع كسر اذ اللان في محامل القرآن أن يكون بموضع من العدل  
 والتواضع والخير فيكون بديه أمر الصبيان على المنهج الأفوم والطريق الأرشيد (وينبغي) أن  
 يكون الموضع الذي يتصرف فيه الصبيان فيه الضرورة البشرية معه لوما ما أن يكون وقفا وما أن  
 يكون ملكا بأحد صاحبه ويؤمن على الصبيان فيه فان عدم الامن في كل واحد  
 يعضى الى بيته ليزيل ضرورته ثم يعود واذا خرج أحد من الصبيان لقضاء حاجته فلا يترك غيره  
 يخرج حتى يأتي الاول لانهم اذا خرجوا جميعا يحشى عليهم من اللعب بسبب الاجتماع وقد يهبطون  
 في الرجوع الى المكتب وهو الغالب على حالهم (وينبغي له) اذا احتاج الصبي الى غذائه أن  
 يتركه يعضى الى بيته لغذائه ثم يعود لانه ستر على الفقير وفيه أيضا تعليم الأدب للصبيان في حال  
 صغرهم لان الاكل ينبغي أن لا يكون الا بين الاخوان والمعارف دون الاجانب فاذا نشأ الصبي على  
 ذلك كان متادباً باداب الشريعة فذهب عنه ما يهتبط به من عامة الناس في هذا الزمان من  
 الاكل على الطريق وفي الاسواق وبحضرة من يعرفه ومن لا يعرفه لان ذلك ليس من السنة ولا من  
 شيم الكرام وقد قيل لا يأكل على الطريق الا كريم اولئك من وقع النهي عن الاكل والاعتناء  
 تنظر ان (فاذا) مضوا الى ذلك فينبغي أن يقيم السطوة عليهم اذا كانوا أكثر مما يحتاجون اليه لئلا  
 يكون ذلك ذريعة الى اجتماع بعضهم مع بعض ووقوع ما لا ينبغي منهم (وينبغي له) أن يتولى تعليم  
 الجميع بنفسه ان أمكنه ذلك فان لم يمكنه وتذر عليه فليأمر بعضهم أن يقرئ بعضاً وذلك بحضرة  
 وبين يديه ولا يخفى نظره عنهم لانه اذا غفل قد تقع منهم مفاسد جملة لم تكن له في بال لان عقولهم  
 لم تتم ومن ليس له عقل اذا غفلت عنه وقتما فسد أمره وتلف حاله في الغالب سيما في هذا الزمان كما  
 هو معلوم (وينبغي له) اذا وكل بعضهم ببعض أن لا يجعل صبيانا معلومين لشخص واحد منهم بل  
 يبذل الصبيان في كل وقت على الرفاء مرة يعطى صبيان هذا لهذا وصبيان هذا لهذا لانه اذا كان لواحد  
 صبيان معلومون فقد تنشأ بينهم مفاسد بسبب الود لا يشعر بها فاذا قل ما تقدم ذكره سلم من هذا الامر  
 ويفعل هو في نفسه مثل ذلك فيما أخذ صبيانهم تارة ويدفع لهم آخرين فان كان الصبيان كلهم صغارا  
 فلا بد من مباشرة ذلك كله بنفسه فان تجر عنه فليأخذ من يستقيم من الحفاظ المأمونين شرعا باجرة  
 أو بغيرها (وينبغي له) أن يمثل السنة في الاقراء ومن جملة ذلك ان السلف الماضين رضى  
 الله عنهم أجمعين انما كانوا يقرئون اولادهم في سبع سنين لانه زمن يؤمر الولي أن يكلف الصبي  
 باصلاة والآداب الشرعية فیه فاذا كان الصبي في ذلك السن فهو غير محتاج الى من يأتي به  
 الى المكتب ان أمن عليه وغالب فان لم يأمن عليه فليارسل معه وليه من يثق به في ذهابه الى بيته  
 لضرورته وغذائه ومن يأتي به الى المكتب فهو أسلم عاقبة من أن يكون الذي يتولى ذلك من المكتب  
 والغالب في هذا الزمان انهم لم يدخلوا اولادهم المكتب في حال الصغر بحيث انهم محتاجون  
 الى من يربيهم ويسوقهم الى المكتب ويردهم الى بيوتهم بل بعضهم يكون سنه بحيث لا يقدر ان  
 يسلك ضرورية نفسه بل يفعله ذلك في المكتب ويلوث به ثيابه ومكانه فلا يحذر من أن يقرئ مثل



هو لاء اذا فائدة في اقرائه لهم الا وجود التبع غالباً وتلويث موضع القرآن وتزويره عن ذلك  
متعين اعني بالنسبة الى عدم انتفاع الصبيان بالقراءة في ذلك السن غالباً الا ترى ان الغالب منهم  
انهم يرسلون اولادهم الى المكتب في حال صغرهم لكي يستريحوا من تعبهم للاجل القراءة وحامل  
القرآن يحمل منصبه الرفيع عن تربية من هذا حالهم وفي اقرائه غيرهم سعة وفائدة (ويبغى) ان  
يعلمهم آداب الدين كما يعلمهم القرآن فن ذلك انه اذا سمع الاذان أمرهم ان يتركوا كل ما هم فيه من  
قراءة وكتابة وغيرها اذ ذلك فيعلمهم السنة في حكاية المؤذن والدعاء بعد الاذان لانفسهم وللمسلمين  
لان دعاءهم مرجو الاجابة سيما في هذه الوقت الشريف ثم يعلمهم حكم الاستبراء شيئاً فشيئاً وكذلك  
الوضوء والركوع وركبته والصلاة وتوابعها وياخذهم في ذلك قليلا قليلا ولو مسألة واحدة في كل يوم أو يومين  
(وليحذر) ان يتركهم يشغلون بعد الاذان بغير اسباب الصلاة بل يتركون كل ما هم فيه ويشغلون  
بذلك حتى يصحوا في جماعة وقد تقدم انهم في قضاء حاجتهم يمشون الى موضع وقف أو موضع  
ملك أبجطهم أو الى بيوتهم فكذلك ههنا سواء واء بسواء ويصلون جميعاً في المسجد الذي يصلي فيه  
مؤذنبهم فان خاف عليهم من اللعاب أو الهيب فيصطلون في المكتب جميعاً ويقدمون أكبرهم فيه  
فيصلي بهم جماعة (ويبغى) له ان يعوذبهم الصلاة في المسجد مع الجماعة ولا يسامحهم في ترك الصلاة  
فيه ولا يعوذبهم الصلاة اذ الان المسئلة مختلفة فيها اعني شهود الجماعة هل هي فرض أو سنة فذهب  
جماعة من العلماء الى ان الصلاة لا تصح الا في جماعة (فاذا) فرغوا من الصلاة وتوابعها رجعوا لما  
بقي عليهم من الوظائف في المكتب (ويبغى) ان يكون وقت كتبهم الا لواح معلوما وقت تصويها  
معلوما وقت عرضها معلوما وكذلك قراءة الاخبار حتى ينضبط الحال ولا يختل النظام ومن تخلف  
عن ذلك الوقت منهم غير ضرورية شرعية قابله بما يليق به فرب صبي يكفيه عبوسه وجهه عليه وآخ  
لا يرتدع الا بالاكلام الغليظ والتمديدوا خرا لا يترجرا بالاضرب والاهانة كل على قدر حاله (وقد جاء)  
ان الصلاة لا يضرب عليها الا المشركا سواها أخرى فينبغي له ان يأخذ معهم بالرفق مهمما مكنته اذ انه  
لا يجب ضربهم في هذا السن المتقدم ذكره فاذا كان الصبي في سن من يضرب على ترك الصلاة واضطر  
الى ضربه بغير باغ يبرمبح ولا يزد على ثلاثة أسواط شيئاً بذلك مضت عادة السلف رضي الله عنهم فان  
اضطر الى زيادة على ذلك فله فيما بين الثلاثة الى العشرة تسعة (لمكن) لا بد ان تكون الآلة التي يضرب  
بها دون الآلة الشرعية التي تقام بها الحدود وهي ما ذكره مالك رحمه الله تعالى في موطئه عن زيد بن  
أسلم ان رجلا اعترف على نفسه بالزنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بسوط فأتى بسوط مكسور فقال فوق هذا فأتى بسوط جديد لم تقطع ثمرة فقال دون هذا فأتى  
بسوط قد ركب به ولان فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لمجداه ولا يكون الادب بأكثر من  
العشرة وهو ضمان لما يطرأ على الصبي ان زاد على ذلك (وليحذر) الحذر الكلي من قبل بعض المؤذنين  
في هذا الزمان وهو انهم يتعاطون آلة اتخذوها لضرب الصبيان مثل عصا اللوز اليابس والجر يد  
المشوح والاسواط النورية والفلقة وما أشبه ذلك مما أحدهم وهو كثير ولا يليق هذا بمن ينسب الى  
جملة الكبار العزى اذ ان حاله كما ورد في الحديث من حفظ القرآن فكاننا أدركت النبوة بين  
كتفيه غير انه لا يوحى اليه اه (ويبغى) له ان يعلمهم الخط والاستخراج كما يعلمهم حفظ القرآن  
لانهم بذلك يتسلطون على الحفظ وانهم فهو أكبر الاسباب المعينة على مطالعة الكتب وفهم مسائلها  
(ويبغى) له بل يجب عليه ان يكون لمسمع الا لواح موضع طاهر مصان نظيف لا يشمى فيه بالاندام



ثم مع ذلك يأخذ الماء الذي يجتمع من المسح فيحفر له في مكان طاهر مصان عن أن يطأه قدم ويجعل فيه  
 أو يلقى في البحر أو البئر أو يجعل في إناء طاهر لكي يستشفى به من يختار ذلك وكذلك الماء الذي يغسل به  
 الخرق بعد المسح يجعل في موضع بحيث لا يمتحن ويشترط في الخرق التي يمسح بها الألواح أن تكون طاهرة  
 وأن يكون الماء الذي تبل منه حين يمسح به طاهرا والأفضل أن يكون الماء غير مستعمل وأن أمكنه أن  
 يكون حلوا فهو أولى لأن من الناس من يشربه للاستشفاء به فان كان أجاسا امتنع عليه ذلك أو تنقص  
 بشره كما مر في الأنية اذا غسلت فيها الأيدي بعد الأكل انه لا يصبغ فيها ولا يغسل فيها بأشنان ولا غيره  
 خيفة أن يشربه من يتبرك به كما تقدم في الماء الذي يمسح به الألواح من باب أولى وأحرى (ويبين عليه)  
 أن يمنع الصبيان مما اعتاده بعضهم من أنهم يمسحون الألواح أو بعضها بصاقهم وذلك لا يجوز لأن  
 البصاق مستندوفيه امتحان والموضع موضع ترفيع وتكبير وتجعل في ذلك وينزه (وينبغي له)  
 أن لا يمسح الصبيان في دق المسامير في المكتب ان كان وقفوا وان كان ملة كما فلا يجوز الا باذن صاحبه ولا  
 ضرورة تدعو الى ذلك اذ أنهم مأثورون أن يأكلوا في بيوتهم لافي المكتب كما تقدم فان كان بعضهم بيته  
 بعيدا بحيث يشق عليه الذهاب والرجوع فكيفه المؤدب أن يعرض الى بيت أحد أكاره من والديه أو  
 معارفهما فان لم يكن له ذلك فليجول وقت غذائه حين ينصرف الصبيان الى غذائهم وقبل أن يرجعوا  
 (وقد تقدم) أن المؤدب يحملهم على اتباع السنة ويعلمهم أحكام ربهم عليهم كما يعلمهم القرآن (ومن  
 ذلك) أن لا يتودهم القرعة في جماعة لان ذلك ليس من فعل السلف رضي الله عنهم كما تقدم لانهم اذا  
 تعودوا ذلك في صغرهم يحذف عليهم أن يفعلوه في كبرهم وايضا فان حفظهم لا يتأتى بذلك اذ ان لم  
 يحفظ منهم لا يعلم حاله اذا كانوا على صوت واحد في الغالب واتباع السلف رضي الله عنهم أولى بل هو  
 المتعين ولم ينقل عنهم ذلك فمتعين تركه (وينبغي له) أن لا يستعصى أحدا من الصبيان فيما يحتاج اليه  
 الا أن يستأذن أمه في ذلك ويأذن له عن طبيب نفس منه ولا يستعصى اليقيم منهم في حاجة بكل حال  
 (وليجذر) أن يرسل الى بيته أحدا من الصبيان الماعين أو المراهقين فان ذلك ذرية الى وقوع ما لا  
 ينبغي أو الى سوء الظن بأهله (وبالجملة) فان ذلك لا يجوز لان فيه خلوة الاجنبي بالمرأة الاجنبية وهو  
 محرم فان سلوا منه فلا يجوز من الوقعة في أعراضهم في هذا الزمان غالبا وما ذكر من استعصاء حوائجه  
 لبعض الصبيان فهو من باب الجواز والا فالذي ينبغي أن لا يستعصى أحدا منهم في حاجة أصلا لانه قد  
 دخل على تعليمهم لله تعالى كما تقدم (لكن) قد تقدم أيضا انه اذا فعل ذلك وحاشي أخذه على  
 سبيل الفسوح فكذلك فيما نحن بسبيله لكن يشترط أن تكون نفسه غير متشوقة لشيء من ذلك  
 لما تقدم من قوله عليه الصلاة والسلام ان هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له  
 فيه ومن أخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه اه (وقد تقدم) ذكر المكان الذي يقضى الصبيان فيه  
 ضرورة البشرية فيلجذران يتركهم يفعلون ذلك في غير ما مثل ما فعل بعضهم في هذا الزمان من أنهم  
 تقصون حاجة في جدران بيوت الناس وطرفاتهم فينجسون ذلك عليهم فن جالس الى تلك الجدران  
 تلوث ثوبه بالخساسة وكذلك الماشي قد يصبغ منه الذي وقد تقدم قوله عليه الصلاة والسلام  
 اتقوا الملاعن الثلاثة فهذا من أكدها فتلحق الصبيان اللعنة وهذا كله في ذمة من سكت لهم من له  
 عليهم أمر ونهي فينهاهم عن ذلك جهده (وينبغي له) أن يكون على أكمل الحالات ومن ذلك أنه يكون  
 متزوجا لانه وان كان صالحا في نفسه فالغالب اسراع سوء الظن في هذا الزمان بين كان غير متأهل اذ  
 لا فرق بين الصبيان والبنات في الظاهر الا عند من يتقى الله تعالى فيسرى اليه القليل والقال فاذا



كان متأهلاً لسد باب الكلام والوقوع فيه (وينبغي له) أن لا يخلت مع الصبيان ولا لباس طهم أثلاً  
 يفضي ذلك إلى الوقوع في عرضه وعرضهم وإلى زوال حرمة عندهم إذ أن من شأن المؤدب أن تكون  
 حرمة قائمة على الصبيان بذلك مضت عادة الناس الذين رقتهم فليتم تديبهم (وقد تقدم) أن  
 الصبيان مضمون إلى بيوتهم لقضاء ضرورة البشرية وإنهم (وإذا) كان ذلك كذلك فليحذر مما  
 يفعله بعض عوام المؤدبين في هذا الزمان وهو أن الصبيان الذين عنده إذا أتى كل واحد منهم بغذاءه  
 أو بعضهم فتمسلم ذلك منهم وبعضهم يخلط جميع ذلك ثم يعطى منه من يحظر له فتحجب بعض الصبيان  
 يطلب منه شيئاً من غذائه فيحرمه ويوفر ذلك لنفسه ولمن يختار وهذا حرام سحت وذلك حرجة في حقه  
 ويتعين إقامته من المكتب الآن بتوب بشرط أن تعلم حقيقة أمره في ذلك (وفيه) من المحذورات عدة  
 (منها) أنه يأخذ غذاء هذا فيعطيه لغيره فيدخل الخلل في غذاء الناس لأنه قد يكون والد بعضهم صالحاً  
 متورعاً في كسبه وآخراً كما ساء المأى وقد يكون غداً بعضهم أحسن من غذاء الآخر في المطعم والصبي  
 محجور عليه كما تقدم وولي له لم يرض بذلك سيما إن كان ليتيم فلا يجوز أبداً له ولا يجوز لوليّه أن يأذن في  
 مثل ذلك (وبعض) المؤدبين يفعل فلهذا فيحاشيه ما محرماً وهو أنه يأكل مع الصبيان من أغذيتهم  
 ويطلع من يختاره ومن يجتمع به ويرسل منها إلى بيته ما يختار وهو - إذ نوع من الخاسة (ولو) فرضنا أن  
 الصبيان بقي لهم غذائهم ولم يمس غيرهم فأكلوا منه ما شاءوا وبقيت منه بقية وتركوها في المكتب رغبة  
 عنها لئلا يؤدب أن يأخذها وينتفع بها وينبغي له أن يعلم أولياء الصبيان بذلك أن كانوا جماعة أو  
 واحداً إن أفرد هذا ما لم يكن ليتيم كما تقدم اللهم إلا أن يكون الصبي لم يأكل شيئاً من غذائه وتركه كله  
 في المكتب فلا يجوز للمؤدب أن يقدم على أخذه إلا بإعلام والد الصبي والأقرباء خلاف ما تقدم لأنها  
 فضلات عن شبعهم (وأما) ما يحتاجه الصبيان من الماء للشرب فحاش أن يأخذ من كل واحد منهم شيئاً  
 بقدر الحاجة ويكون ذلك بينهم بالسوية فيشتري به ما عون الماء والماء ولا يمكن الصبيان من الذهاب  
 إلى بيوتهم للشرب وإن كان بيت بعضهم قريباً من الأذن في ذلك مما يتكرر في الغالب (وإذا) كان الأمر كذلك  
 فينبغي بل يتعين أن لا يشرب معهم غيرهم إلا أن يأذن في ذلك آبائهم فإن كان فيهم يتيم فلا يأخذ منه  
 شيئاً من الماء ولا غيره والحالة هذه ويصير من جملة من أذن له في الشرب ويستحق ذلك في حق مؤدبهم  
 (وقد تقدم) أن سكنى دور القرافة تمنع وإذا كان ذلك كذلك فلا يتخذ فيها مكتبة للهالة المذكورة ومن  
 فعل ذلك فقد خالف ولا حاجة تدعو إلى تفصيله فإن الحكيم فيه معلوم إن وفق له

فصل في انصراف الصبيان من المكتب وانصراف الصبيان واستراحتهم يومين في الجمعة لا بأس  
 به وكذلك انصرافهم قبل العيد بيوم أو يومين أو ثلاثة وكذلك بعده بل ذلك مستحب لقوله عليه الصلاة  
 والسلام روحوا القلوب ساعة بعد ساعة فإذا استراحوا يومين في الجمعة نشطوا بالقيام (وينبغي  
 له) أن لا يدع أحداً عنده من الصبيان ممن فيه رائحة ما من الخصال الذميمة إذ أن ذلك سبيل للوقوع  
 في حرج بعض من في المكتب عنده وقد يفضي ذلك إلى أن يشتريه مكتبه بما لا ينبغي فقد لا ينسب إلى  
 المؤدب ما لا يليق بمنصبه وفيه مفسدة أخرى وهو أنه قد يكون سبباً إلى عدم محبة الصبيان إليه  
 أو قتلهم فيحصل بذلك تمزيق العرض وقلة الرزق فليحذر من ذلك جهده والله المستعان (وينبغي له)  
 أن يتجنب ما يفعله بعض عوام المؤدبين من أنه إذا قل عنده الصبيان أو فتح مكتبه أو ليس فيه أحد فإنه  
 يكتب أو راقاً أو معلقة على باب المكتب ليذكر محبة الصبيان إليه وهذا لا يفعله إلا سفهاء الناس  
 وفيه استشراف النفس لتحصيل الدنيا وقد تقدم ومنصب المؤدب يجلب عن هذا وأشباهه (وينبغي)



أن لا يقبل من أحد من الصبيان شيئا من يأتي به اليه من الاطعمة التي يعمها بعض الناس في مواسم  
 أهل الكتاب فان قبوله لذلك من باب التعظيم لمواسمهم وفي التعظيم لمواسمهم تعظيم لهم وتعظيمهم  
 فيه ما فيه (وقد) يكون ذلك سببا الى أنهم يعتقدون أن دينهم هو الحق وان غيره هو الباطل لما روي  
 من تعظيم المسلمين لهم كما تقدم (وفيه) عدم الانكار والتعقيب على من فعل ذلك من المسلمين واتاه به  
 بل يرد عليه ويرجف عليه ويمين له وغيره ان ذلك لا يجوز لما تقدم (وبعض المؤدبين) في هذا الزمان  
 يفعل ما هو أشنع من هذا وهو أنه يطلب ذلك بنفسه (وبعض المؤدبين) يطلب من بعض الصبيان  
 الذين عندده فلوسا يأتون بها اليه حتى يصرفهم في مواسم أهل الكتاب وهذا أشنع مما قبله وبعض  
 المسلمين يطلبون من أهل الكتاب من أطعمتهم التي يعمونها في أعيادهم ومواسمهم وهذا أفتح مما  
 ذكر من فعل بعض المؤدبين (ويبغى له) أن يصرف الصبيان اغذائهم كما تقدم ويترك لهم مع ذلك  
 وقتا يشتر يحون فيه في بيوتهم ولا يحذر أن يبيع لهم فعل ذلك في الكتاب لان الصبيان اذا خرجوا عما بني  
 المكتبة له عاد ذلك بالضرر غالبا عليهم وعلى غيرهم وما بني المكتبة الاجل للدرس والحفظ والعرض  
 والكتابة فان كان غير ذلك فليكن في بيوتهم ولا يتركهم ينامون فيه وقتا تاما في الحر وقد تقدم المنع  
 مما هو أخف من هذا وهو أنهم يعضون الى بيوتهم وما يكون فيها ولا يأتون في المكتبة (ويبغى له)  
 اذا اشتركى أحد من الصبيان وهو في المكتبة بوجع عينه أو شيء من بدنه وعلى صدقه في ذلك أن  
 يصرفه الى بيته ولا يتركه في المكتبة بغير رقابة لان ذلك سبب لبطالة غيره في الغالب (ويبغى له)  
 ان كان له ولد صغير أن لا يترك أحد من صبيان مكتبة يحمه لذكر ان كان أو أنثى والمنع في الأنثى أشد  
 ولا يستأذن في مثل هذا الآباء بخلاف ما تقدم في استئذانهم حوائجهم فانه يستأذن الآباء (ويبغى له)  
 أن لا يعيب عن المكتبة أصلا مادام الصبيان فيها إذ أنهم لا عقل لهم عندهم عما يخطر لهم فعله فلا بد لهم  
 من راع يرعاهم بنظره ويسوسهم بوعظه ويؤدبهم بكلامه (الآرى) أن الراعي اذا غفل عن المشاة  
 قبله لا احتل نظامها وتغير حالها في الغالب ويرى ما تلف بعضها وما ذاك الا لعدم العقل عندها (ولاجل  
 ذلك) ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لم الصبيان مع المجانين حيث قال عليه الصلاة والسلام جنبوا  
 مساجدكم صبيانكم ومجانينكم الحديث وقد تقدم (ولا بأس) أن يعيب الغيبة اليسيرة لضرورة  
 ولا يفعل ذلك الا أن لا يجرد من يقوم بها عنه مثل خبره اذا اختتم لانه يشترط فيه أن يستغيب عليهم  
 أكبرهم سنا وأعقلهم بشرط أن يأمره أن لا يضرب أحد منهم في غيبته ولا ينهره الا أنه من فعل منهم شيئا  
 كتب اسمه حتى يأتي المؤدب فيعلمه به فيرى فيه رأيه (ويبغى له) أن يحذف ما يفعله بعض المؤدبين من  
 كتبهم أوراق المستأذنان للافراح فيمكنه فيها بنحو قوله الى الحجاب المنيع والستر الرفيع الى غير ذلك  
 من التزكوة وما شاكلها والشعر الذي ينزه غير المؤدب عن الكلام به فكيف بالمؤدب (وله) أن يكتب  
 الحرور لاطفال المسلمين والبنات (وكذلك) الصحيفة فيها آيات من كتاب الله عز وجل والرقب بالكلام  
 الطيب (ويحذر) أن يكتب شيئا بالعبرانية فان ذلك لا يجوز ولو قيل أن فيه من المنافع ما لا يحصى فانه  
 ممنوع وقد سئل مالك رحمه الله تعالى عنه فقال وما يدريك له كفر (ويبغى له) لآباء الصبيان أن  
 يتخير والاولادهم أفضل ما يمكنهم في وقتهم ذلك من المؤدبين وان كان موضعا بعيدا فختارون لهم أولا  
 أهل الدين والتقوى فان كان مع ذلك عنده علم من العربية فهو أحسن فان زاد على ذلك بالغة فهو أولى  
 فان زاد عليه بكبر السن فهو أجل فان زاد عليه بورع وزهد فهو أوجب الى غير ذلك إذ أنه كيف ما زادت  
 الخصال الحمودة في المؤدب زاد الصبي به تحملا ورفعة واذا كان ذلك كذلك فية من النظر فيما ذكر والله



تعالى أعلم (ويبغى للؤدب) أن يتجنب ما أحده بعض المؤدبين وبعض مشايخ القرآن من القراءة  
 عليهم في الأسواق والطرق لأنه لم يكن من فعل من مضى (وفيه) مفاصد جملتها (منها) وطء الاعقاب وهو  
 منهي عنه وقد ضرب عمر بن الخطاب رضي الله عنه على ذلك بالدرة وقال فيه ذلة التابع وقتنه  
 للتبوع اه (ومنها) ان السوق موضع اللقط والكلام والقرآن ينزعه عن أن يقرأ في مثل هذه  
 المواضع (ومنها) ان القرآن اذا نال من الانصات أو يندب اليه فيقع من سمعه عن في الأسواق  
 أو الطرق فيما لا ينبغي والمسلم يجب لأخيه المسلم ما يجب لنفسه (ومنها) ان قراءة القرآن والحال هذه  
 لا يسلم القارئ غالباً من أن يقرأ وهو في موضع الخجاسة والاماكن التي تنزهه قراءة القرآن عنها (ومنها)  
 اذا قرأ القارئ يبغى لقارئه وسامه - أن يتدبره ويتفكر فيه وذلك متعمد في الأسواق والطرق غالباً  
 وله أن يقرأ خارج البلد ان تعاب الخجاسة وفي الانتقال من قرية الى قرية مع عدم معاينة الخجاسة  
 أيضاً ولا فرق فيما ذكر بين أن يكون راكباً أو ماشياً اذا لم يمش في موضع ما واحده (ويبغى له) أن يتجنب  
 ما أحده بعض العوام من المؤدبين وهو أنه اذا دخل وقت الصلاة يؤذنون على باب المكتبة أو فوق  
 سطحه أو فيه وذلك كله من البدع الممنوعة لان الاذان انما شرع في الاماكن التي يهرع الناس اليها  
 لاداء فرضهم وهي المساجد والمكتبات ليس بمسجد حتى يأتي الناس اليه للصلاة فيه ومثله من يؤذن في  
 بيته أو بستانه فانه يدخل تحت قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لم تفلحوا انتم وما كنتم تفعلون  
 ان تقولوا ما لا تفعلون لانه بما دى الناس بلسانه حتى على الصلاة حتى على الفلاح ومعنى ذلك هلموا الى  
 الصلاة هلموا الى الفلاح ثم مع هذا النداء يعاقب الباب دونهم وذلك ممنوع لانه جمع مفاصد (منها)  
 انه من باب الغش لانه قد يسمعه من يسمعه فيما في الى موضع الاذان فلا يجزئ السبيل الى دخول المكان  
 الذي يسمع فيه الاذان (ومنها) انه كلفهم المشي بأذانه الى أن أتوا سيما الغريب الذي هو عابر سبيل الى غير  
 ذلك وهذا بخلاف لو أذن خارج البلد فان ذلك جائز لانه في برية فن أتى اليه صلى معه (وهذا) القسم  
 الاخير من باب المنسوب (ما ورد) في الحديث عن أبي سعيد الخدري انه قال لبعض من اعنته بي يابني  
 اني أراك تحب النوم والبداهية فاذا كنت في غفلة أو باديته فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فانه  
 لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس ولا شئ الا شهد له يوم القيامة قال أبو سعيد سمعته من رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اه (والاول) من باب البدعة والوقوع في النهي للاتباع الكريمة المتقدمة ذكرها  
 (ويتعين عليه) أن لا يشتم من استحق الادب من الصبيان وكثيرا ما يفعل بعض المؤدبين هذا وهو  
 حرام وذلك أنه اذا حصل للؤدب غيظ ما على الصبي شتمه وتعدى بذلك الى والديه وربما حصل لبعضهم  
 في ذلك الوقت قذف يجب عليه في الحد سب ما من كان منهم في خافه - مدة أو فيه غلظة وفظاظة فيتمين  
 عليه اذا أدركه شئ مما ذكر أن لا يؤذّب الصبي في وقته ذلك بل يتركه حتى يسكن غيظه ويذهب عنه  
 ما يجوده من الحنق عليه - وحينئذ يؤذّب به الادب الشرعي على ما تقدم ذكره لانه ان أدبه في حال غيظه  
 يخاف عليه أن يتعدى الادب المتقدم ذكره (ولاجل) هذا المعنى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لا يقضى القاضي حين يقضى وهو غضبان وعدها علماء وأراحمه الله عليهم الى كل ما يشوش عليه كمنقصة  
 ببول أو غيره ولا فرق بين القاضي والمؤدّب الا أن القاضي يحكم بين الكبار وهذا يحكم بين الصغار  
 وحامل القرآن ينزه عن هذا كما في قيمة الادب على الصبي من غير أن يتناول عرضه ولا شتم أبويه بل  
 يؤذبه كما يؤذبه والدها وهو بارحمانه ويشفقان عليه - ويذبان عنه في كل أحواله وقد تقدم انه ينبغي  
 للاتباع أن ينظروا الاولادهم من المؤدبين من هو أروع وأزهو وأتقى الى غير ذلك مما تقدم لانه رضاع



فان للصبي بعد رضاع الأم (واذا) كان ذلك كذلك فليحذر أن يفعل ما أحده بعض عوام المسلمين  
 بأولادهم من أنهم يخرجونهم من المكتبة الذي يقرؤون فيه كتاب ربهم عز وجل ويتعلمون فيه شريعة  
 نبيهم عليه الصلاة والسلام ويذهبون بهم الى كتاب النصراني لتعليم الحساب وهذا رضاع ثالث بعد  
 رضاع المؤدب وقد قيل الرضاع بغير الطباع فهذا أمر شنيع قبيح من الفعل لأن الولد لم تحصل له قوة  
 الايمان بعد ولم يقرأ العلم ولم يعرف أقوال العلماء وقد تسمى اليه الدسائس من النصراني الذي يقرأ  
 عليه الحساب أو من الجماعة الذين عندهم صغار كانوا أو كبار ثم ان النصراني مع ذلك يؤدبه على ما يحظر  
 له ويعبر به اليه من كفره وطمغياته ويظهر أن ذلك من قبل تعليمه الحساب وهذا الايرضي به عاقل ولا من  
 فيه مروءة من المسلمين والصبي في هذا السن قابل لكل ما يلقى اليه مثل الشمع أي شئ علمت عليه  
 طبع فيه فيخاف على الولد وهو الغالب أن يتغير حاله فيرجع مكان الصديق كذبا ويهتانا وموضع  
 النصيحة غشا وخديعة وموضع الالفة بالمسلمين انقطاعا ووحشة ومكان الاستسلاام والانقياد خبثا  
 ومداهنة الى غير ذلك من مكرهم وخصالهم الرديئة (واذا) كان ذلك كذلك فيخشى عليه أن يركن الى  
 قول النصراني أو الى شئ مما من اعتقاده أو استحسان حاله من أحواله (وقد) قال مالك رحمه الله تعالى  
 لا تمكن زائغ القلب من أذنيك لا تدري ما يعلقك من ذلك (واقدم) مع رجول من الانصار من أهل  
 المدينة شيأ من بعض أهل القدر فعلق قلبه به فكان يأتي اخوانه الذين استصحبهم فاذنهم قال كيف بما  
 علق قبلي لو علمت أن الله راض ان ألقى نفسي من فوق هذه المنارة أفلت (ومن) قول أهل السنة  
 لا يعذر من آذاه اجتهاده الى بدعة لان الخوارج اجتهدوا في التأويل فلم يعذروا واذا خرجوا متأويلهم  
 عن الصحابة فسميهم الرسول صلى الله عليه وسلم مارقين من الدين نقله ابن يونس (ومن) كتاب سير  
 السلف للإمام الحافظ اسماعيل بن محمد بن الفضيل الاصبهاني رحمه الله تعالى قال بشر بن الحارث  
 أوحى الله تعالى الى موسى عليه الصلاة والسلام يا موسى لا تخاصم أهل الأهواء فيلقوا في قلبك شيأ  
 فيرد بك فيسخط الله عليك (وقال) عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى من جعل دينه عرضا لخصومات  
 فقد أكثر الشغل (وقال) جعفر بن محمد رحمه الله اياكم والخصومات في الدين فانها تشغل القلب وتورث  
 النفاق اه وقد كان السلف رضى الله عنهم يتحفظون على الرضاع الثالث أكثر من الرضاعين  
 المتقدمين وهم رضاع الام ورضاع المؤدب لان الصبي قد يرجع له عقل ومعرفة بالامور وقابلية لقبول  
 ما سمعه أو رآه (واذا) كان ذلك كذلك فليتبعين أن يكون بعد رضاع المؤدب رضاع العلماء العاملين  
 بعلمهم المتبعين لسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم الميمين لها الكاشفين عن غامضها والمخترجين لخبائرها  
 فاذا ارتضع الصبي هذا الرضاع الثالث فالغالب أنه ان وقع له غير ما سبق اليه سارع بسبب علمه وما  
 انطبع عليه من معرفة ما تحصل عنده من الكتاب والسنة ومحبت ما واثارها الى انكاره وعدم  
 قبوله لذلك (وقد) جاء بعض الناس بولده الى بعض السلف رحمه الله يريد أن يقرئه فقال له أقرأ قبل هذا  
 علما غير ما نحن فيه يعني من علم الكتاب والسنة قال نعم قال وما هو قال العربية قال له اذهب بولدك  
 فانه لا يجي عنده شئ قال ولم قال لانه قد سبق اليه تغزلات العرب وأشعارها وجعل على ذلك فكيف  
 يمكن صلاحه فلم يقرئه ومع لوم بالضرورة ان العربية مطلوبة في الدين لاجل فهم الكتاب العزيز  
 وفهم سنة النبي صلى الله عليه وسلم لكن ما وقع لوم هذا السيد له الا ما سبق له من تغزلات العرب  
 وأشعارها فلو سبق له العلم بالكتاب والسنة أو بعضه من حيث انه يعلم ما يجب عليه وما يسب وما يتدب  
 اليه لما عذله فاذا كان هذا تحفظهم على سبق العربية مع وجود الاحتياج اليها في الشرع كما تقدم



فبالبك بغيرها (وما قدمنا في حق المؤدب من انه اذا كان عنده علم من العربية فهو احسن اعنى انه  
 يكون عالما بالعوامل وهو لم يرفع هذا ونصب هذا وخفض هذا وما أشبه ذلك لان علوم العربية على  
 أربعة اقسام أحدها علم العوامل وهو ما تقدم ذكره والثاني علم اللغة والثالث علم الادب والرابع علم  
 البديع فالاول هو الذي يحتاج اليه المؤدب وليس فيه كبير أمر في الغالب (ثم يرجع) الى تمام ما بقى  
 من المفاصد التي في دخول الصبي لكتاب النصارى (فمن ذلك) ما في ظاهره من الذلة للمسلمين بسبب  
 ما فعل هذا الولد وفيه تعظيم النصارى فانهم اذا رأوا اولاد المسلمين يأتون اليهم ليعلموا هذه الفضيلة  
 منهم رأوا ان لهم رفعة وسودا وفضيلة على المسلمين وهذا كله ممنوع شرعا وعقلا في الله وباللحجب كيف  
 يترك التعليم من المسلمين وهم متوافرون في هذا العلم وغيره من العلوم الشرعية وتأتي الى نصراني  
 عند ولد من وعدوا لله ولرسوله مظهر لذلك معانيد المسلمين فهذا من الخسف الباطني الذي لا يرتاب فيه  
 ولا يشك (فان) قال قائل ان النصارى في علم الحساب والطب أحذق وأعرف بالتعليم من غيرهم من  
 المسلمين (فالجواب) ان هذا باطل لانه لو كان الصبي علم كل ما عند المسلمين من العلم الذي يريد أن يتعلمه  
 من النصراني حتى فاق المسلمين في ذلك ثم أتى به ذلك الى النصراني لزيادة عنده فيه لكان هذا القول  
 فيه شيء مما من الميل الى ذلك فكيف والصبي بعد لم يلم بشيء من الحساب ولا غيره ولو عرفه لكان والحمد  
 لله في المسلمين من يعرف أكثر من النصراني وأمثاله فلا حاجة تدعو الى التعليم من أهل الكفر  
 والضلال (وقد أقامهم) عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال قد أغنى الله عنكم بالمسلمين (وقد نهى  
 رضي الله عنه أن يتخذ أحد من أهل الكتاب كتابا) (وقال) جوابا لمن أتى على نصراني بالمعرفة والحذق  
 في الحساب مات النصراني والسلام (وقال أيضا) لا تترك مؤمرا وقد أهانهم الله تعالى ولا تؤمنوهم وقد  
 خونهم الله تعالى ولا تستعلموا على أنفسكم وأموالكم الا المسلمين الذين يحشون الله تعالى أو كما قال  
 (فانظر) رحمتنا الله تعالى وإياك الى اشتراط أمير المؤمنين رضي الله عنه الخشية فيمن تولى من المسلمين  
 على المسلمين فبالبك في حق أعداء الدين وانما هي حجج شيطانية ونفسانية وركوب للهوى وركون  
 للعوائد الدينية وترك للنظر الى أمر الشريعة وما يتدب اليه من الفوائد الجملة العظيمة والاخلاق الجميلة  
 اسأل الله السلامة عنه وفيه من المفاصد التي بأها الاسلام ومن فيه عذوبة طبع وانقياد للشريعة  
 المطهرة (وهي) أن المعلم النصراني يجلس على موضع مرتفع وأولاد المسلمين دنوه ويقبلون يده أو ركبته  
 حين اتيانهم اليه وانصرافهم وقيم السطوة عليهم وقد تقدم بعض ذلك (وفيه أيضا) ان الولد يتربى على  
 ترك التحفظ من الخجاسة لانهم ليس عندهم نجاسة فيما يمتدحونه الا الدم الخبيث ايس الاوباطهم  
 وفضلاتهم كلها طاهرة عندهم وقد يسهقون الادوية بالنجاسات ويكتبون منها فتعجبس أجسادهم  
 وأثوابهم من ذلك (ومنها) ان المعلم يشرب الخمر بحضورهم وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم حاملها  
 وحاضرها في جملة من لعن بسببها والولد المسلم هو حاضرها والحال هذه ويكون حاملها في بعض الاحيان  
 فان كان الولد بالغاً ومراهقاً فودا داخل تحت اللعنة وان كان صبيا صغيراً فاللعنة عائدة على والديه أو وايه  
 أو من أشار عليه بذلك وقل أن يسلم الولد من شؤم ذلك وان كان صغيراً غير مكاف ورعا أمرهم المعلم  
 بحمل الخمر اليه أو الى بيته لان من عادته أن يستقضيه في حوائجه ورضر ورائته (ومنها) ان الولد لا يقدر  
 على الصلاة بحضوره ويمتنعهم من الانصراف في وقت صلاة الظهر أو العصر أو غيرها وقد يمتدحهم في  
 صلاة الجمعة حتى يخرج وقتها أو يفوته بعضها (ومنها) ان الولد في صوم رمضان يعيون عليه في ذلك  
 ويعصرون منه ويستهنون (ومنها) أنهم اذا كان صومهم عنقون الماء أن يتوقى به الى ذلك الموضع



فبيق اولاد المسلمين بالعطش غالبا (ومنها) أنه يخاف على الولد وهو الغالب أن يقع في اعداءهم  
الباطل أو في بحث بعضهم مع بعض في الواهم فان أكثرها مكتوب بالعربية ويتكلمون باللسان  
العربي بحضرة فقد يسبق الى الولدو يتعلق بذهنه ما هم عليه فان وقع له شيء من ذلك قبل أن يتأني  
خلاصه منه غالبا (وسبب) وقوع هذه المنازلة ما أخبر به عليه الصلاة والسلام في الحديث حب الدنيا  
رأس كل خطيئة (فانظر) رحمتنا الله تعالى وإياك الى هذا الامر المخوف وهو أنه ما كان سبب اتيان الولد  
الى النصراني لتعليم الحساب الاحب الدنيا غالبا لاجرم أنهم عوقبوا على ذلك بتقيضه فوقعوا في الفقر  
والفاقة والوقوف على أبواب الظلمة من الكتبه وغيرهم (واذا) تربى الولد على مثل هذا الحال يخاف  
عليه من أحد أمرين (أو لهما) وهو أشدهما أن يدخل عليه شيء في اعدائه كما تقدم (والثاني) أن يقل  
اهتماله بامر دينه في حق نفسه وفي حق غيره فأى شيء وقع منه من المخالفات أو من غيرها فلا يكثر  
به ولا يتدبر في حق نفسه ولا يغير على غيره وهذه خصلة تنافي اخلاق المسلمين وهديهم وآدابهم (وقد  
قال الشيخ أبو محمد بن أبي زيد رحمه الله تعالى في كتاب الرسالة له واء - لم ان خسر القلوب أوعاها لا خير  
وأرجى القلوب للخير ما لم يسبق الشر اليه وأولى ما عني به الناصحون ورغب في أجره الراغبون ابعصال  
الخير الى قلوب اولاد المؤمنين ليسخ فيها وتنبههم على معالم الديانة وحدود الشريعة ليرضوا عليها وما  
عليهم أن تعتقد من الدين قلوبهم وتعمل به جوارحهم فانه روى ان تعليم الصغار كتاب الله يطفى  
غضب الله وان تعليم الشيء في الصغر كالنقش في الحجر اه (واذا) كان ذلك كذلك فخاف على الولد  
الذي يدخل كتاب النصراني أن ينقش في قلبه ما هم عليه أو بعضه ولا أعد بالسلامة شيئا نسأل الله  
السلامة بمنه (ومن) أقبح ما فيه وأهجنه وأوحشه أن الولد يتربى على تعظيم النصراني والقيام لهم الذي  
قد تقدم منه في حق أهل الخير والصلاح من المسلمين وعدم الاستيحاش من عوائدهم وسماع اعتقاد  
أديانهم الباطلة حتى لو خرج الصبي من مكتبهم لبقى على عادتهم في التعظيم لهم وعدم الاستيحاش منهم  
ومن أديانهم الباطلة وانه اذا رأى معلمه الذي علمه الحساب أو الطب قام اليه وعظمه كتعظيم ما اصططح  
عليه بعض المسلمين مع بعض أو أكثر غالبا وكذلك يفعل مع كل من يحبه في مكتب معلمه النصراني  
من جماعة أهل دينه فبالف هذه العادة الذميمة المسخوطة شرعا ولا يرضى بهذه الاحوال من له عقل  
أو غيره اسلامية أو التفات الى الشرع الشريف (الترى) الى قوله تعالى في كتابه العزيز يا أيها الذين  
آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منهم فانه منهم وقوله تعالى  
يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والكفار  
أولياء واتقوا الله ان كنتم مؤمنين وقوله تعالى لا تجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد  
الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا  
عدوى وعدوكم أولياء تلقون اليهم بالموادة الى غير ذلك من الآيات والاحاديث وهي كثيرة متعة مددة  
وفيما ذكر تنبيهه على ما عداه

اهتماله أي اهتمامه

فصل في تزويق الاواح وأما تزويق الاواح في الاصرفات والاعباد في بعض البلاد فهو من باب  
المباح الجائر وفيه ادخال السرور على الاولاد وادخال السرور وفيه من الاجرام قد علم وفيه التنشيط  
للصبيان على الاعتناء بالمواظبة على القراءة (لكن) يتعين عليه أن يتجنب ما حذروه من المقاسم في  
الاصرفات وهي كثيرة متعة مددة (فمنها) تزويج المكتب في الاعياد والاصرفات بالحرير وغيره أرضا  
وحيطا نواصفها وقد تقدمت شناعة ذلك وقبحه في زينة الاسواق للمعمل أو غيره سيما اذا انضاف الى ذلك



أن يكون فيه صور مما لماروح فيكون في ارتكاب ذلك نقيض ما جلس المؤدّب اليه فاذا كان السوق  
 يمنع فيه ذلك فن باب أولى موضع يتلى فيه كلام الله عز وجل فنه فيه أو حب (ثم) بقيت أفعال يفعلها  
 بعضهم في الاصرافات وهي قيمة مستهينة (فتها) انهم يجعلون لوح الاصرافه كفتابا الفضة في خرقه  
 من حرير واستعمال الحرير لا يجوز الا للنساء حيث أوجدهن ذلك (وأما) تكفيت اللوح بالفضة فلا  
 يجوز لوجهين (أحدهما) لما فيه من السرف (والثاني) لما فيه من الخيلاء وقد ورد أن النبي صلى الله  
 عليه وسلم لعن المتشبهين من الرجال بالنساء وبعض هؤلاء يأخذون الصبي الذي له الاصرافه فيزونه  
 كما يزنون النساء فيحفظونه ويحفظونه ويلبسونه الحرير ويحلقونه بالقلائد من الذهب وغيره مع قلائد  
 العنبر كأنه عروس تجلي ويركبونه على فرس أو بغلة من ينه بالباس من الحرير والذهب وغيرها  
 فيجعلون عليها كنبوشان الحرير المزركش بالذهب وندسون وجهها ووجهها من ذهب (ثم)  
 يضيفون الى ذلك أشياء ذليلة (منها) انهم يجعلون أمامه اطباقها ثياب من حرير وعمائم معصمة على  
 صفة (ثم) هم يختفون فيما يفعلون بين يديه (فمنهم) من عشي بين يديه صبيان المكتب وينشدون في  
 طريقه الى أن يوصلوه الى بيته (ومنهم) من يضيف الى ذلك القراءة بقرؤن كتاب الله عز وجل بين  
 يديه فيزدون فيه وينقصون كما تقدم في الجنائز (ثم) يضيفون اليه المكبرين والمؤذنين على عادتهم  
 الذميمة في جنائزهم (ثم بعد ذلك) يرون في الاسواق ويلقاهم من ينسب الى العلم أو الخير والصلاح أو  
 المجموع وقد ان تجدهم يغير عليهم شيئا من ذلك في الغالب فان الله وأنا اليه راجعون (ومنهم) من يعرض  
 عما ذكر بما هو أشنع وأقبح وهو أن يضرب بين يديه بالطبل والبوق (وبعضهم) عسئون القيل والزرافة  
 بين يديه مع رمي النفظ (وبعضهم) عشي بين يديه المغنية وطائفهم كسوفة على ما يهدم من حالها مع  
 ضرب الطار والشبابة والغناء وترفع عقيرتها على ما يهدم من فتنتها فكان الاسرأؤلاله مرح بكباب الله  
 تعالى فكانوا في قربة فكمسوه بما هو ضد ما سأل الله تعالى السلامة عنه ولو كلف أحدهم ان يتصدق  
 ببعض ما صرفه فيما لا يجوز مما صنفه في الاصرافه لشق ذلك عليه في الغالب لانه محض طاعة لله تعالى  
 سرا ليس فيه فهو ولا له ولا رياء ولا سمعة وذلك شاق على النفوس الامن رحم ربك (ثم) يضيفون الى  
 ذلك ذملا فيهم وهو أن بعض المؤدّبين يدخلون مع صاحب الاصرافه اليه ويحلبون من النساء وهن  
 منبر جاف على ما يعلم من عادتهن في بيوتهن ويعطى اللوح لأصحاب الاصرافه أو لخالته  
 أو لعمته أو لبارته الى غير ذلك من أقارب الولد ومعارفه حتى تنقطع كل واحدة منهن من الفضة بما  
 أمكنها وذلك محرّم لا يجوز لانه اجنبي عنهن فلا يجوزهن ان يظهروا عليه ولان يسمع كلامهن  
 الاضر ورة شرعية والضر ورة هنا معدومة والله تعالى الموفق (ويذكر) لوالد الصبي بل يتعين عليه  
 أن يتجنب ما يفعله بعض الناس في هذا الزمان وهو أن الصبي اذا ذهب أكثر التعب به وقرب من ان  
 يختم القرآن نقله والده الى كتاب آخر حتى يفوت الاؤل ما استحقه من الاصرافه (وقد) قال مالك  
 رحمه الله تعالى في الصبي اذا دخل سورة الاعراف عنده مؤدّب ثم انتقل الى غيره فاصرافه المقررة قد  
 استحقها المؤدّب الاوّل واختلاف قوله فيما اذا دخل سورة يونس عليه الصلاة والسلام هل يستحقها الاوّل  
 أو الثاني قولان ولا يختص هذا باصرافه سورة المقررة ليس الا بل هو عام في كل اصرافه من القرآن قرب  
 اليها الصبي فان المؤدّب الاوّل يستحقها (ومن) كتاب البيان والتحصيل مثل مالك رحمه الله تعالى عن  
 تعليم اولاد اليهود والنصارى الكتابة بغير قراءة قرآن فقال لا والله ما أحب ذلك يصبرون الى أن يقرأوا  
 القرآن قال وسألتهم عن تعليم المسلم عند النصراني كتاب المسلمين أو كتاب الامجمية فقال لا والله



لا أحب ذلك وكرهه قال ولا يعلم المسلم عند النصراني ولا النصراني عند المسلم لقول الله تعالى ومن يتولم منهم فانه منهم (قال) ابن رشد رحمه الله تعالى اما تعليم المسلم أبناء اليهود والنصارى أو تعليمهم عندهم فالكرهية في ذلك بينة (وقد) قال الامام ابن حبيب رحمه الله تعالى ان ذلك سخطه ممن فعله مسطرة لامامته وشهادته (وقال) ابن رشد في المذاقة يعني الاصرافة انه يقضى بها وذكر عن ابن حبيب انه فرق بين ما هو بين الاحضار فقال انه لا يقضى بالاحضار في الاعياد وان كان ذلك مسخما فعليه في اعياد المسلمين ومكره في اعياد النصارى مثل النيروز والمهرجان ولا يجوز لمن فعله ولا يحل لمن قبله لانه من تعظيم الشرك

فصل في ذكر آداب المجاهد وكيفية نيته وهديه  
 قد تقدم رحمه الله واياك آداب العالم وهديه وما احتوت عليه نيته فالمجاهد وغيره تبع له في ذلك كله الا شيئا قليلا لا يختص به العالم وشيئا قليلا يختص به المجاهد يقع ذكره ان شاء الله تعالى (ولتمه) لم ان الجهاد ينقسم الى قسمين جهاد اصغر وجهاد اكبر فالجهاد الاكبر هو جهاد النفس وسلفه عليه الصلاة والسلام هي بطم من الجهاد الاصغر الى الجهاد الاكبر والكلام عليه بان شاء الله تعالى في ذكر آداب الفقير المنقطع (والكلام هنا) انما هو على الجهاد الاصغر وهو جهاد اهل الكفر والعناد وهو من أجل الطاعات واعظما وقد تقدم ان افضل الاعمال طلب العلم لان به يعرف المجاهد فضيلة الجهاد وكيف يجاهد وماذا يصح له الجهاد وماذا ينفسد وكذلك غيره من أمور الدين فكان افضل الاعمال لما جاء في تفضيله في الحديث الصحيح والحديث ليس على عمومه لان ذلك راجع الى احوال الناس فرب شخص ليس فيه أهلية لطلب العلم وهو قادر على الجهاد ما فيه من فضل القوة والشجاعة والاقدام فالجهاد في حق هذائنا كدأمره وآخر يكون فيه ذكاء وفهم وحفظ وتخصيل للسائل وهو ضعيف في نفسه ليس له قوة على الضرب والاطمن فطلب العلم لمثل هذائنا يقين وقد يتبعه عليه الجهاد بحسب حال الوقت (وبالجمل) فالجهاد فيه فضل كبير جاء به الكتاب العزيز والحديث الصحيح (لكن) ينبغي للمجاهد ان لا يدخل في الجهاد حتى يسأل أهل العلم عما يلزمه في جهاده ان لم يعلمه (لقوله) عليه الصلاة والسلام طلب العلم فريضة على كل مسلم (قال) العلماء المحققون في معناه ما واجب عليك عمله ووجب عليك العلم به اه فيعرف أولا الاحكام اللازمة له وحينئذ يدخل فيه فيبدأ بما ذكره علماءنا وناجحة الله عليهم من الاحكام اللازمة فمن ذلك انهم قالوا شرط وجوب الجهاد سبعة وهي ان يكون مسلما عاقلا بالغذا كراحمه مستطيعا بصحة البدن والمال وفرائضه ستة النية وطاعة الامام وترك الغلول والوفاء بالامان والثبات عند الزحف وأن لا يفر واحد من اثنين

فصل في الغنمة والغنمة بسخطها من اتصف بعشرة شروط السبعة المتقدمة ذكرها وان يكون خرج للجهاد لا للتجارة ولا للاجارة وان تكون الغنمة حصلا بالقتال أو ما أوجف عليه بالخيال والركاب  
 فصل في حكم الاسارى والامام مخير في الاسارى بين خمسة اشياء القتل والاسترقاق والمن والقتل والجزية

الجزية واجبة بعشرة اوصاف الكفر والاقامة عليه بدار الاسلام وان يكون عاقلا بالغذا كراحمه غير معتق مسلم قادر على ادائها ولا يكون قرشيا ولا مرتدا

فصل في حكم المرتدين دار المرتدين تفارق دار الحرب من اربعة اوجه احدها انهم لا يهادنون على الاقامة بل يهدم الشافي انهم لا يصالحون على مال يقرون به على ردتهم الثالث لا تسترقر حالهم ولا تنسب نسأوهم الرابع لا يملك الغنائم اموالهم وهي ايضا تفارق دار الاسلام من اربعة اوجه



أحدها أنه يجوز قتالهم مقبلين ومدبرين كالمشركين الثاني إباحة دمائهم أسرى ومعتنئين الثالث أن  
أموالهم تصير فيئاً للمسلمين الرابع بطلان منافعهم  
فصل في قتال الفئة الباغية وهي التي تفارق الإمام ورأى الجماعة وتنفرد بذهب مبتدع  
وتنعزل بدار ويفارق قتالهم المشركين من ثلاثة عشر وجهاً (أحدها) أنهم يقاتلون بنية ردعهم  
ولا يتعمد به قتلهم (الثاني) يقاتلون مقبلين ويكف عنهم مدبرين (الثالث) لا يجز على جرحهم - م  
(الرابع) لا تقتل أسراهم (الخامس) لا نسبي نساؤهم (السادس) لا نسبي ذرايرهم (السابع) لا تنضم  
أموالهم (الثامن) لا يهادنون على الإقامة به لديهم (التاسع) لا يصالحون على مال بقرون به على  
بدعتهم (العاشر) لا يستعان على قتالهم بشرك (الحادي عشر) لا ينصب عليهم الرعايات (الثاني  
عشر) لا تحرق عليهم بيوتهم (الثالث عشر) لا تقطع أشجارهم  
فصل في حكم المحار بين المحار بين قتال الفئة الباغية في عامة أحوالهم الألف خمسة أشياء  
يخالفونهم فيها (أحدها) أنهم يقاتلون مقبلين ومدبرين (الثاني) يجوز أن يتعمد في الحرب قتلهم  
(الثالث) أنه يجوز حبس أسراهم لاستبراء حالهم (الرابع) أنهم ضامنون لما استهوا كدونه من دم أو مال  
في الحرب وغيره ولا يجوز ذلك في الفئة الباغية بعد انخلاء الحرب (الخامس) أن ما أخذوه من خراج  
وصدقات فهو كما أخذ وغصب ما قتل من أخذته من يده غرمه (فاذا) تحصل عنده معرفة بما ذكر فليكن  
عالمياً بحكام صلاة الخوف في الحالتين من قتال وغيره وكيفية ما يلزمه من ذلك كله (وكذلك) يتعين  
عليه معرفة أحكام التيمم وفي أي وقت يلزمه وفي أي وقت يحرم عليه ومساائله وقد تقدم بيان هذا  
عند ذكر غسل المرأة في بيتها وكذلك ينبغي له أن يعرف أحكام صلاة المسافر وفي أي وقت يقصر وفي  
أي وقت يتم وذلك كله موجود في كتب الفقهاء متيسر على السنتهم لمن جاء إليهم مستفتياً لأن الصلاة  
هي عماد الدين وبها قوامه فإذا كان المجاهد يخل بها أو يركن من أركانها كان تركه للجهاد أولى به بل  
أو حب عليه إذ لم يتعين فإذ اتبعين والحالة هذه كان عاصياً وإن كان مجاهداً (وهذه) مسألة قد عمت  
بها البلوى لا تترى وينبأ شمر من يخرج إلى الجهاد وغالب أحوالهم عدم الفقه وعدم المعرفة بكل ما ذكر  
أو بأكثره وقل من يجده منهم يجتمع بأحد من أهل العلم ويسأل عما يلزمه من الأحكام فيماد كرسبها  
صلاة الخوف التي ما بقيت تعرف عندهم في الغالب ولا تذكر إلا في كتب الفقهاء كأنها حكاية تضحك  
سببها صلاة المسافة فانها كادت لا تعرف أيضاً لعدم فاعله أو قلة السؤال عنها فخرج المجاهد وهو عند  
نفسه أنه في طاعة وهو يقع في مخالقات جملة لعدم التلبس بمعرفة ما ذكر وقد يكون سبباً إلى وقوع  
الربح في قلبه من العدو وانتهزاه عند رؤيته فان العدو وانما يستعمله بأقامة هذا الدين قال الله تعالى  
في كتابه العزيز يا أيها الذين آمنوا ان تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم قال علماء وأئمة أئمة الله  
عليهم نصر العبد لربه هو تبع أمره واجتباب نهيهم فإذا فعل ذلك كان سبباً لنصرة الله تعالى له وأمنه  
بما يخاف سبباً للمجاهدين المجاهدات ما يجاهد لأجل الدين والصلاة هي عماده وبها قوامه (وقد ورد) أن عمر بن  
الخطاب رضي الله عنه جاءه كتاب من بعض جيوشه بالشام وهم يخبرونه فيه بأنهم قد اذنتهموا بالبلدة  
التي تزولوا بها وكان الحرب بينهم وبين أهلها من أول النهار إلى الزوال فبكي حتى بلت دموعه لحبيته  
فقبل له أتبعي والنصر لنا فقال والله ما الكفر يقف أمام الإسلام من غداً إلى الزوال الأمن أمر  
أحدثتموه أنتم وأنا (فانظر) إلى ما قرره عمر رضي الله عنه ما نظرت في النصر وعدمه إلا بصلاح الحال  
وفسادها فيمابين العبد وربّه فأين هذا الحال الذي ذكر من حال أكثر الناس اليوم في كونهم يخرجون



الصلاة عن وقتها بقضونها بذلك ولا قائل به من المسلمين أعنى جواز إخراجها عن وقتها وعدم من غير  
 عذر شرعي والعذر أشرفي إنما هو زوال العقل أو استتاره ألا ترى أن المسألة يجب الصلاة عليه وهو  
 يضارب ويجوز له أن يتكلم إن اضطر إلى ذلك وهو يصلي ويجوز له أن يصلي لأي جهة كانت وبكبر  
 ويقرأ وكذلك الغريبي يجب الصلاة عليه في حال غرقه والمصلوب إلى غير ذلك فكل هؤلاء صلواتهم إنما  
 هي بالإساءة واللسان واعتقروا في حقهم ومن شابههم ترك فرائض الصلاة جملة في حال صلواتهم اذ ذلك  
 خيفة على الوقت أن يخرج فلترك أحدهم ما لزمه من الاتيان بالصلاة في الوقت على الصفة المذكورة  
 كان عاصيا وان قضاهما بعد خروج وقتها لان علماء نارجة الله عليهم قد اختلفوا فيمن أن يخرج الصلاة عن  
 وقتها ثم عداهل عليه قضاء أم لا فالمتشهور أن القضاء واجب عليه وإن تم في ما فعله من التأخير وذهب  
 بعضهم إلى أنه لا قضاء عليه بناء منهم على أنه مرتد وحكمه معروف (وما ذكر) في حق المجاهد من تأخير  
 الصلاة حتى يخرج وقتها هو موجود بعينه في كثير من الحاج كالمجاهدين من أحوالهم وانهم يحصلون  
 الزاد والراحلة وما يحتاجون اليه من ضروراتهم بخلاف ما يحتاجون اليه من أمور دينهم فقل من  
 يسأل عن مسائل التيمم وقصر الصلاة وإتمامها وأحكام الحج ومنها ما ذكره وان وجد ذلك من بعضهم  
 فالغالب منهم أنهم يعتنون في المناسك أدعية معلومة على قانون معروف فيعملون عليها ويتكلمون ذكر  
 الأحكام في الغائب (وقد) كره مالك رحمه الله تعيين الدعاء لبعض الأركان وقال هذه بدعة إنما يذكر  
 الله ويدعو بما يعمر به أو كما قال (ثم نرجع) إلى ما كنا بسبيله من أمر الجهاد فمن أهم ما تقدم فيه قبل  
 انمروج إليه وعندنا حسن النية واهتمامها بالتمويل عليها وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 بيانها التيمم حين جاءه الأعرابي فقال له يا رسول الله ما القتال في سبيل الله فإن أحدنا يقاتل غضبا  
 ويقا تل حمية فرفع اليه رأسه قال وما رفع اليه رأسه إلا أنه كان قائما فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي  
 العليا فهو في سبيل الله اه (فقد) انضح وبيان ما ينوي المجاهد حين خروجه وتلبيه بالقتال وأما ما يقع  
 له بعد تصحيح نيته فغير ما نواه لا عبرة به ولا يؤاخذ به لان الأعرابي قال فإن أحدنا يقاتل غضبا ويقا تل  
 حمية فأجاب عليه الصلاة والسلام بما تقدم ذكره فدل على أنه اذا نوى أن يقاتل لتكون كلمة الله هي  
 العليا لا يضر ما اعتراه بعد ذلك من قتاله غضبا أو حمية أو ما أشبهه إلا أن هذا كله من وساوس الشيطان  
 ونزغاته وهو واجس النفوس التي لا تمكك والله عز وجل قد دفع ذلك عنا ومن علينا بترك المحاسبة عليه  
 ببركة هذا النبي الكريم على ربه عز وجل سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وذلك انه لما نزل قوله تعالى وان  
 تدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله الآية ضج الصحابة رضي الله عنهم من ذلك وأتوا إلى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله كلفنا الصلاة والصوم والزكاة والحج فحبلنا وأمامنا يقع في نفوسنا  
 فلا نقدر على ذلك أو كما قالوا فدعاهم عليه الصلاة والسلام الأدب مع الربوبية فقال أتقولون مثل ما قالت  
 بنوا إسرائيل سمعنا وعصينا ولكن قولوا سمعنا وأطعنا فقالوا سمعنا وأطعنا فأنزل الله تعالى لا يكف الله  
 نفسا الا وسعها إلى آخر السورة فرفع الله تعالى الأمر عنهم وعدم المؤاخذة بالوسواس والهواجس  
 (ولاجل) هذا المعنى الذي نحن بسبيله قال عليه الصلاة والسلام لما أن جاءه أصحابه يشكون له  
 بما وقع لهم من هذا المعنى فقالوا اننا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به فقال صلى الله  
 عليه وسلم أوجدتموه قالوا نعم قال ذلك مرجح الايمان الذي رد كيد هذا فقله عليه الصلاة  
 والسلام ذلك مرجح الايمان به في دفعه وتعاظم الامر عندهم لاني نفس وقوعه وقوله عليه  
 الصلاة والسلام الحمد لله الذي رد كيد هذا وذلك ان ابليس اللعين لم يقنع منهم في الجاهلية حتى



جعلهم ينشرون خشباً ويختون سحارة ويحججوا لونها ورايه يمشون لها ويعبدونهم دون الله عز وجل وهم قد صنعوها بأيديهم فلما أن جاء الاسلام وظهر أمره وانتشر أيس اناباس المؤمنين أن يردهم الى ما كانوا عليه فلم تنق له حيلة الا الوسواس والهواجس المشوشة على قلوب المؤمنين فقالت عليه الصلاة والسلام الحمد لله الذي رد كيد هذا الخمد صلى الله عليه وسلم ربه على كون اللعين محجرت قدرته عن جميع الخليل اذ ان ما بقى له من الخليل الا الوسواس والهواجس وذلك غير مؤاخذ به من وقع له ولو وقف المكاف مع ما يقع له من الهواجس قل أن يتأني له أداء عبادة بسبب تسليطه (فالحاصل) أنه يقاتل اولاً بنية أن تكون كلمة الله هي العليا كما تقدم وأن يحسب نفسه وماله لله عز وجل لقوله تعالى ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة الى آخر الآية وقوله تعالى ان الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص (وقد) نقل الشيخ الامام أبو محمد عبد الحميد دال الصدي المشهور بابن أبي الدنيا قال روى الترمذي عن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيد ريد لا والتعبية هي تسوية الصفوف وتقدمة العمل الصالح بين يدي القتال من الامام والناس من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر امر يحى به الظفر والنصر قال الله تعالى ولا ينصرون الله من ينصره (ثم) الادارة على العدو والخدمة له من أسباب الظفر (أخرج) مسلم بن الحجاج في صحيحه عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة (وروى) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم كان اذا أراد غزوا وورى عنه بغيره (ومن) الخدع في الحرب ما خدعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لم مع الاخبار روى أن رجلاً من المسلمين كان لا يكتم الحديث وكان مع المشركين عام الاخبار وكان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله صلى الله عليه وسلم ان بني قريظة قد مالوا عليك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلمنا أمرناهم بذلك فأتى الرجل أباسفيان فقال هل علمت محمداً يقول ما ليس هو قال لا قال فانه يقول في بني قريظة تعلمنا أمرناهم بذلك قال سنة نخر فارس الى بني قريظة قال نحب أن تعطونا رهاش ووافق ذلك أن كان ليلية السبت للقدر المقدور فقالوا نحن في السبت فان انقضى فعلمنا فقال أبو سفيان نحن في مكر بني قريظة فأتى الله تعالى في قلوبهم ثم الرعب وأرسل عليهم ريحاً وجنداً لم ترها ورد الله الذين كفروا بغيرهم لم ينالوا خيراً وكفى الله المؤمنين القتال وكانت هذه من الخدع التي خدعهم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم (ومنه) عن ابن أبي أوفى قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يدعو على الاخراب اللهم منزل الكتاب مريح الحساب اهزم الاخراب اللهم اهزمهم وزلهم فهذا الدعاء ينهى أن يدعى به عند ملاقات العدو اقتصده رسول الله صلى الله عليه وسلم (ومنه) عن المهلب بن أبي صفرة عن سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان يأتيكم العدو فقولوا حم لا ينصرون (ومنه) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة ولواؤه ابيض (ومنه) عن أبي الدرداء قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ابغوني في ضعفائكم فاقموا ترزقون وتنصرون بضعفائكم ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم ابغوني في ضعفائكم أي اطلبوني أي انه يكون معهم ويؤيد ذلك ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حكاية عن الله تعالى انامع المنكسرة قلوبهم من أجل فاذا كان الله معهم فهم منصورون ويريد بالضعفاء الله اعلم الذين لم يكن لهم ظهور في الدنيا ولا لهم طابون لها وهم زاهدون في دنياهم راغبون في آخرتهم طائعون لله تعالى ناصرين لدينه فهم منصورون قال الله تعالى ان تنصروا الله ينصركم ويثبت أقدامكم وقال والله مع الصابرين أي بانصرت والمعونة أي مع الصابرين عن المشتهيات من المحرمات والصابرين على الطاعات وجهاد



الكفار قالته ناصرهم ومعينهم (روى) عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه أنه قال لما لدن الوليد حين  
بعثه لقتال أهل الردة أحرص على الموت توهب لك الحياة (ووجه) أبو مسلم قوما إلى الغزو فقال الزموا  
قلوبكم الصبر فإنه سيف الظفر واذكروا كثرة الضغائن فإنها تخضع على الإقدام والزموا الطاعة  
فإنها حصن المحارب (ومن الحكمة) قوة النفس في الحرب علامة الظفر (ومنها) تقم الحرب ينحج  
القلب (ومنها) الطريفة تحمل العزيمة (ومنها) الخيل أبلغ من العمل (ومنها) الرأى السديد أجدى من  
الأبد السديد (ومنها) شدة الصبر فاتحة النصر (وبني) المشورة في القتال وفي كل أمر يعرض  
(وقى الترمذى) عن أبي هريرة رضى الله عنه قال ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إلا أنه ينبغي مشورة من له عقل ودين وتجارب (من كلام الحكمة) توف مشورة  
الجاهل (ومنها) لا تشاور من عميل به رغبته أو رهبته (أخرج) مسلم بن الحجاج في صحيحه بالاسناد عن  
ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من  
خالفهم حتى يأتي أمر الله (ومنه) عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن يبرح هذا  
الدين قائما تقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة (ومنه) عن سعد بن أبي وقاص قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال أهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة قال البخارى  
رضى الله عنه ووجه هذا الطائفة هم أهل العلم وقال القاضى عياض هم أهل السنة والجماعة اه  
كلامه بلفظه (ثم) نرجع الى ذكر بعض فضيلة الجهاد (فمن ذلك) ما تقدم من قوله تعالى ان الله  
اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعدا عليه  
حقا في التوراة والانجيل والقرآن ومن أوفى به هد من الله فاستبشر وابتدعكم الذى يابعم به وذلك هو  
الفوز العظيم (قال) الشيخ أبو محمد عبد الحميد روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال جعل الله  
تعالى للجهاديين في سبيله الصفتين جميعا (بيان) قول الحسن رضى الله عنه أنفسا هو خلقها وأموالا  
هو رزقها ووجه ذلك أقول أيضا هو خالق فعل المجاهد في قدرته وعزمه على الجهاد في سبيله ورغبته  
فكل ذلك فضله ونعمته ومنته قل كل من عند الله تبارك وتعالى ربنا يسدى على أيدنا الخير ويمنح  
عن أياديه الجزاء (وروى) في معنى الآية أن الانصار رضى الله عنهم حين بايعوا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال عبد الله بن رواحة لرسول الله صلى الله عليه وسلم اشترط لربك وانفسك ما شئت قال اشترط  
لربى أن تعبدوا ولا تشركوا به شيئا واشترط لنفسى أن تمتنعونى بمائة نعون منه أنفسكم قالوا فإذا فعلنا ذلك  
فإننا قال لكم الجنة قالوا راجع البيوع لا تقبل ولا تستقبل (ومر) برسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابى  
وهو يقرأ ان الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم الآية فقال الاعرابى كلام من قال كلام الله تعالى  
قال بيع والله ضريح لا تقبله ولا تستقبله فخرج الى الغزو فاستشهد رحمه الله تعالى (فقوله تعالى) وعدا  
عليه حقا قال هذا وعد مؤكد أخبر الله تعالى أن هذا الوعد الذى وعده للجهاديين في سبيله وعد ثابت  
وقد أثبتة في التوراة والانجيل كما أثبتة في القرآن (وعن) الجوهري رحمه الله تعالى ناهيك من صفة  
البايع فيهم أرب العالمين والثن جنة المأوى والواسطة محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم وفى ذلك قيل

الإمامون السلف من أئمة القوي السديد

أكرمها صفة فالرب عاقدتها \* على لسان رسول الله من مضر  
أئمتنا جنة ناهيك من نزل \* دار بها نعم نخفي عن البشر  
أنواع مطعمها من كل شهوتنا \* شربها غسل صاف من الكدر  
من كل مالدته طابت مواردها \* وحوارها درر ترهوعلى القمر



اني طائفتان دنيا بها محسن \* لم يصف مشرب بها يوما لمعتبر  
ثم قال ومن أوفى بعهده من الله لان اخلاف الوعد دائما يطرا على البشر لاحد دامرأو مجموعها وذلك  
انجل أو شيخ خوف الفقر ومحبة الازدياد من الشهوات \* أو الجحش أو انسيان وذبول أو غيـ ير ذلك من  
الآفات \* وكل ذلك محال على خالق الارض والسموات (فهذه الآية) اذا فهمت معانيها او حضرت  
بخلو القلب وشروط الاستماع لتأثيرها الاطلاق في الترغيب في الجهاد زيادة عليها ولا انضمام شيء من  
المؤكدا اليها (وذكر) بسنده الى مالك بن أنس في موطنه عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي  
هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الذي لا يفتر عن  
صلاة ولا صيام حتى يرجع (وقال) الله تعالى وثمن قتلتهم في سبيل الله أو تمم لمغفرة من الله ورحمة خير مما  
يجمعون فهذا وعد من الله سبحانه ومؤكدا بالقسم اذ ان القتل في سبيله أو الموت مقترن بهما المغفرة  
والرحمة وخبره تعالى ووعدته حتى ونأ كيدته بالقسم للترغيب في الجهاد وتحقيق افضله في قلوب العباد  
(أخرج مسلم) في صحيحه باسناد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمّن الله لمن  
خرج في سبيله لا يخرجه الاجهاد في سبيلي واعاناني وتصديقا برسولي فهو علي ضامن ان أدخله الجنة  
ان مات أو أثار جمعه الى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة والذي نفس محمد بيده ما من  
كلم يكلم في سبيل الله الا جاء يوم القيامة كهيئة حين يكلم لونه لون دمور يجره مسك والذي نفس محمد  
بيده لولا ان أشق على المسلمين ما قعدت خلف سرية تغز في سبيل الله أبدا وراكن لأحد ساعة فأعلمهم  
ولا يجحدون ساعة فبشق عليهم أن يخلفوا عني والذي نفس محمد بيده لو ددت أني أغز وفي سبيل الله فأقتل  
ثم أغز وفاقبل ثم أغز وفاقبل (قوله) صلى الله عليه وسلم لا يخرجه الاجهاد في سبيلي واعاناني وتصديقا  
برسولي في هذا حض على النية وتخليصها من الشوائب الدنيوية والمأمور به من النية أن تكون كلمة  
الله هي العليا وهي الشهادة وان عملوا المتشكك بهم من أهل الايمان لان الكفر اذا علا بالضرورة تكون  
الشهادة تان وشريعة الاسلام السفلى فيقصد بالخروج من بيته هذا مخلصا وبيد مع نفسه من الله تعالى  
بالجنة التي وعدها في القرآن أو مجموع الامر بن ابتغاء الجنة وعملوا الكلمات فاذا صح قصده نال من  
الله ما وعده (وقوله) هو علي ضامن قيل معناه مضمون (وقوله) أو أثار جمعه الى مسكنه الذي خرج  
منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة أو جمعني الواو ورواه أبو داود من أجر أو غنيمة (والكلم) الجرح  
(وباسناده) الى مالك عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يكلم  
أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله الا جاء يوم القيامة وجره بثعب دمال لون لون الدم والريح  
ريح المسك في هذا تنبيه على النية (ومنه) عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغدوة في  
سبيل الله أو ووجه خير من الدنيا وما فيها (وفي حديث) أبي أيوب خير مما طلعت عليه الشمس  
(الغدوة) بفتح العين السير الى الزوال مرة واحدة (والرحمة) السير من الزوال الى الغروب مرة واحدة  
(فالمنى) ان ثواب هذه الغدوة والرحمة الواحدة وفصلها ونعيمها اعلى قلتها ويسارتها وخفتها خير من  
نعم الدنيا كلها اعلى كثرتها فان نعم الدنيا اذلة قانية ونعم الآخرة دائمة باقية (أو المعنى) ان الدنيا لو نالها  
ملائكة أسرها وانفقها الثواب الآخرة وأجرها كان جزاء هذه الغدوة والرحمة أكثر وفصلها أعظم  
وأجبر (ومن) صحیح مسلم متصل عن أبي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أيها سعيد  
من رضى بالله رباً وبالاسلام ديناً وحمد نبياً وحببت له الجنة فحجب لها أبو سعيد فقال أعدها على  
بارسول الله ففعل ثم قال وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجة بين السماء

قوله يرفع الله بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجة بين السماء



والارض قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله  
 (الدرجات) المنازل في الجنة بعضها فوق بعض على ما ورد به القرآن والسنة قال تعالى لكن الذين  
 اتقوا ربهم لهم غرف من فوقها غرف مبنية (ومنه) عن النعمان بن بشير قال كنت عند رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فقال رجل ما بالي أن لا أعلم عمل بعد الاسلام الا أن أسقي الحجاج وقال آحر ما بالي أن  
 لا عمل عمل بعد الاسلام الا أن أعمد المسجد الحرام وقال آخر الجهاد في سبيل الله تعالى أفضله مما قامت  
 فزجرهم عمر رضي الله عنه وقال لا تزعموا أصواتكم عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة  
 ولا تكن اذا صليت الجمعة دخلت لاستفتية فيما اختلفتم فيه فانزل الله عز وجل اجعلتم سقاية الحاج  
 وعمارة المسجد الحرام كن آمن بالله واليوم الآخر وجاهد في سبيل الله لا تستون عند الله الآية  
 (وعن) أبي سعيد الخدري ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال أي الناس أفضل فقال رجل  
 يجاهد في سبيل الله له ونفسه قال ثم من قال مؤمن في شعب من الشعوب بعد الله ويدع الناس من  
 شره (ومنه) عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من خير معاش الناس لهم  
 رجل مما لك عنان فرسه في سبيل الله يطير على متنه كلما سمع هيمة أو فرعة طار عليه يتبع القتل والموت  
 مظانه أو رجل في غنيمة في رأس شعبة من هذه الشعف أو بطن أو دمن هذه الأودية بقم الصلاة  
 ويؤتي الزكاة بعد ربه حتى أتته اليقين ليس من الناس الا في خير (فظهر) من هذا الحديث فضل  
 الجهاد وشرفه والمواظبة عليه وان الاكتساب عنه خير كسب اذا خسر المغنم ولم يستأثر على الغايز بشئ  
 الا ما الضرورة داعية اليه مثل الطعام والشراب وشبههما مما هو مقر في السنن المأثورة والكتاب  
 العزيز (والهبة) الصوت المفزع (والطيران) هو اغاثة المستغيث بأن يسيء الممكن في الفهل المسرع  
 (والشعف) رؤس الجبال (وفيه) حض على الانزواء عن الناس والاعتزال لما فيه من آفات القيل  
 والقال وهذا الانزواء والاعتزال اغما بما اذا لم يتوجه فرض الجهاد والقتال أو فرض من الفروض  
 على حسب الاحوال (ومنه) عن أبي بكر بن عبد الله ابن قيس عن أبيه قال سمعت أبي وهو محضر العدو  
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أبواب الجنة تحت ظلال السيوف فقام رجل رث الهيئة فقال  
 يا أبا موسى أنت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال نعم قال فرجع الى أصحابه فقال  
 اقرأ عليكم السلام ثم كسر جفن سيفه وألقاه ثم مشى بسيفه الى العدو فضرب حتى قتل (قال) القاضي  
 عياض رحمه الله يعني ان الجهاد وحضور المارك سبب لدخولهم قرب اليه او يظهر والله أعلم ان مكان  
 المعركة وجلاد الكفار منه تنقل روح الشهيد حين الشهادة وتدخل الجنة كما جاء في القرآن وصحیح  
 الاخبار (ومن) صحیح مسلم ابن الحجاج عن ثابت قال كان أنس عبي سمعت به لم يشهد مع رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يذرا قال فشق عليه قال غبت عن أول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم ولئن  
 أشهدني الله مشهدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليرين الله ما أصنع قال فهاب أن يقول غير ما قال  
 فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا قال واستقبله سعد بن معاذ فقال له أنس يا أبا عمر وابن  
 قال واهال ريح الجنة أجد دون أحد قال فقاتلهم حتى قتل قال فوجد في جده بضع وثمانون ما بين ضربة  
 وطعنة ورمية قال وقالت أخته عمتي الربيع بنت النضر فاعرفت أخي الايمانه ونزات هذه الآية  
 رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا قال فكانوا يرون  
 أنها نزات فيه وفي أصحابه (قوله) واهال ريح الجنة كلمة تلهف وحنين وتشوق الى الجنة وتحنن لاجرم ما  
 صدق أعطى سؤاله وبلغ ما غنى ما موله وأوحده الله ريح الجنة كما ورد في الخبر الصحيح انها توحد



من مسيرة خمسة مائة سنة وذلك تشريف من الله تعالى لأهل السعادة وتكرمة لمن كتب له الشهادة  
 (ومن) مسند النسائي عن فضالة بن عبيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا زعيم  
 والزعيم الجميل لمن آمن بي وأسلم وجاهد في سبيل الله يبيت في روض الجنة ويبيت في وسط الجنة  
 ويبيت في أعلى غرف الجنة من فعل ذلك لم يدع للخير مطلباً ولا من الشهر مهر باعوت حيث يموت  
 (ومن) مسند أبي داود عن أبي أمامة بن رجل قال قال رسول الله أنذن لي في السياحة قال ان سياحة أمتي  
 الجهاد في سبيل الله (ومن الترمذي) عن حريم بن فاتك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنفق  
 نفقة في سبيل الله كتبت له سبع مائة ضعف (ومنه) عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا ومن خلف غازياً في أهله فقد غزا (ومنه) عن يزيد بن أبي  
 مرثم قال لحقني عياض بن رفاع بن رافع وأنا ماشى إلى الجمعة فقال أشرفان خطاك هذه في سبيل الله  
 سمعت أبا عبيس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغترب قدماء في سبيل الله فهم أحرام على  
 النار اه كلام الصدوق في رجه الله (قال الترمذي) في جامعه أبو عبيس هذا اسمه عبد الرحمن بن جبر ويزيد  
 ابن أبي مرثم هو رجل شامي روى عنه الوليد بن مسلم ويحيى بن حمزة وغير واحد (تم) قال الصدوق  
 رجه الله ومنه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار رجل بكى من خشية الله  
 حتى يهود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان جهنم  
 فصل في الرمي وفنه بيلته **أ**خرج الترمذي وأبو داود والنسائي عن عقبة بن عامر قال سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاث نفر الجنة صانعه بحسب في  
 صنعهه الخبير والرامي به ومنبله (وفي الترمذي) كل ما يلوه به الرجل المسلم باطل الأرميه بقوسه وتأديبه  
 درسه وملاعبته أهله (ومن) مسند الترمذي عن أبي نجيح الأسلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يقول من رمى بسهم في سبيل الله فهو له عدل محرر (وروى) البخاري عن سلمة بن الأكوع قال  
 مر النبي صلى الله عليه وسلم على نفر يذبحون فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارموا بني اسماعيل فان  
 أباكم كان رامياً وأناع بني فلان قال فامسك أحد الفريقين بأيديهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ما لكم لا ترمون قالوا كيف نرمي وأنت معهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارموا وأنا معكم كلكم  
 ومن صحح مسلم عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ستفتح عليكم أرضون  
 ويكفيكم الله فلا يجزأ أحدكم أن يلهو بأسهمه (ومنه) عن عبد الرحمن بن شماسه أن نعيماً اللخمي  
 قال لعقبة بن عامر تخلف بين هذين الغرضين وأنت كبير يشق عليك فقال عقبة لولا كلام سمعت من  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أعانه فقيل لابن شماسه وما ذلك قال انه قال من علم الرمي ثم تركه فليس  
 مناً أو قد هوى وقوله صلى الله عليه وسلم فليس مناً أي ليس متبعاً لنا ولا مهتدياً بهدينا تارك الرمي  
 (وكتب عمر) رضى الله عنه لأهل حصص علموا أولادكم السياحة والرماية والفرسية والاحتشاء بين  
 الأغراض وقال احتفوا وتجردوا واخشوشنوا (١) وتعدوا واقتطعوا الركب وانزوا على الخيل نزوا  
 وارموا الأغراض واياكم ولياس الجهم البسوا الازر والاردية وألقوا المرابيات واستقبوا لحواسر  
 الشمس بوجوهكم فانها شامت العرب واطرحوا الخفاف والبسوا النعال

(١) قوله وتعدوا قيل انه من التشبيه بعيش معد وكانوا أهل شظف وغائط في العيش يقول كوفوا مثلهم  
 ردهم والتنعم وزى الجهم كما هو في حديث عليكم بالبسة المعتبة وقيل انه من قولهم للغلام اذا شب وغائط  
 قد تعدد اه مختار



فصل في الرباط وفضله وذكر الخليل وفضلها **أخرج البخاري في صحيحه** عن سهل بن سعد أنه قال رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وموضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها والروحة يروحها العبد في سبيل الله والغدوة خير من الدنيا وما فيها (وروى الترمذي عن فضالة بن عبيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل ميت يختم على عمله إلا الذي يموت مرابطا في سبيل الله فإنه ينهي له عمله إلى يوم القيامة ويأمن من فتنة القبر (أخرج مالك) في موطنه وغيره عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخليل لرجل أجرو لرجل ستر وعلى رجليه وزر فإنا الذي هي له أجرو رجل رباطها في سبيل الله فأطال لها في مرج أو روضة فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كانت له حسنة ولو أنها قطعت طيلها ذلك فاستنت شرفا أو شرفين كانت آثارها وأزوارها حسنة له ولو أنها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقى به كان ذلك له حسنة فمضى له أجرو رباط رباطها تغنيا وتعفا ولم ينس حتى الله في رقبها ولا ظهر ورها فهي لذلك سترو رباطها فخرا ورياء ونواهل الإسلام فهي على ذلك وزر (ومنه) عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخليل في نواصيها الخبر إلى يوم القيامة ومنه عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى يمسح وجهه فرسه بردائه فمثل عن ذلك فقال اني عوتبت اللية في الخليل (وروى) النبي عن مالك أنه سأل بعض أهل نجران الاسكندرية هل الرجوع لشعرهم والكون فيه للحرس وسده أفضل أم المقام بالمدينة على ساكنها أفضل الصلاة وأزكى التحيات لطلب العلم أفضل فرجع لهم الرجوع إلى الاسكندرية والكون فيها على ذلك (وروى) عن ابن عمر أنه كان يقول الحرس أفضل من الغزوان الحرس فيه حفظ دماء المسلمين والغزوة فيه ارافة دماء المشركين لحفظ دماء المسلمين أولى (أخرج) الترمذي في صحيحه عن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عمن لا تسهم النار عمن بكت من خشية الله وعين بانتهج حرس في سبيل الله (ومن) الترمذي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتقى الله بغير أثر من جهاد اتقى الله وفيه ثلثة وممنه عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه قال سمعت عثمان وهو على المنبر يقول اني كتمة لكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كراهية نفوركم عنى ثم بدى الى أن أحدثكموه ليحترار امرؤ لنفسه مبداله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح (ومنه) عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس شيء أحب إلى الله عز وجل من قطرتين وأثرين قطرة دموع من خشية الله تعالى وقطرة دم تهارق في سبيل الله تعالى وأما الأثران فآثر في سبيل الله تعالى وأثر في فريضة من فرائض الله تعالى (قال) ابن حبيب الرباط شعبة من شعب الجهاد (وقيل) من رباط فواق نافذة حرمه الله على النار (قال) ابن حبيب فواق نافذة قدر ما تحلب وكال غيره قدر ما بين الحلبتين (وعن) أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال للحرس ليلة أحب إلى من صيام ألف يوم أصومها وأقوم ليلها في المسجد الحرام وعند قبر النبي صلى الله عليه وسلم وعن مالك بن أنس رحمه الله تعالى ينبغي أكل قوم أن يربطوا في ناحيتهم وأن يسكوا سواحلهم إلا أن يكون مكانا محذوفيا يحاف فيه على العامة يربط في ذهاب اليه (ومن) الحرس في الثغور وحفر الخنادق والاحتساب في حفرها مستنيرين في ذلك بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقطعه عليه الصلاة والسلام للمحجر الذي أعيت الصحابة الحيلة في كسره (أخرج) النسائي عن البراء بن عازب قال لما أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفر الخندق عرض لنا حجر لا يأخذ



المعول فاشتكى ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وألقى ثوبه وأخذ  
المعول وقال بسم الله ثم ضرب ضربة فكسرت ثلث الصخرة فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام والله  
اني لا أبصر الى قصرها الاجر الآن من مكاني هذا قال ثم ضرب أخرى وقال بسم الله فقطع ثلثا آخر فقال  
الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس والله اني لا أبصر خضراء المدائن والى القصر الا بيض ثم ضرب الثالثة  
وقال بسم الله فقطع بقيمة الحجر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن والله اني لا أبصر باب صنعاء من  
مكاني الساعه **فصل في فضل الشهادة** **ع** أخرج مسلم في صحيحه عن مسروق قال سألتنا عبد  
الله بن مسعود عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أو ماتوا بل أحياء عند ربهم يرزقون  
قال أما انافدا عن ذلك فقال أر واحد - م في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح  
في الجنة حيث شاءت ثم تأوى الى تلك القناديل (ومنه) عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال ما من  
أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع الى الدنيا وان له بها ما على الارض من شئ غير الشهيد فإنه يتمنى  
أن يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وفي رواية لما يرى من فضل الشهادة (ومنه) أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبدا (ومن الموطأ) عن معاذ بن جبل  
رضي الله عنه أنه قال الغزو غزوان فغزوته فغزوته فغزوته فغزوته فغزوته فغزوته فغزوته فغزوته فغزوته  
ويجتنب فيه الفساد فذلك الغزو خير كله غزوا ولا تنفق فيه الكريمة ولا يياسر فيه الشريك ولا يطاع  
فيه ذوالاخر ولا يجتنب فيه الفساد فذلك الغزو ولا يرجع صاحبه كفا فافا (ومن صحيح البخاري عن أبي  
هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وآتى الزكاة  
وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة ما جرى سبيل الله أو جلس في أرضه التي ولد فيها قالوا  
يا رسول الله أفلا ننبي الناس بذلك قال ان في الجنة مائة درجة أعدها الله تعالى للمجاهدين في سبيله بين  
كل درجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله تعالى فاسألوه الفردوس فإنه وسط الجنة وفوقه عرش  
الرحمن (ومن) صحيح الترمذي عن المقدام بن معد يكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد  
عند الله ست خصال يعف الله له في أول قطرة تقطر من دمه ويرى مقعده من الجنة ويجار من عذاب  
القبر ويأمن من الغزع الاكبر ويوضع على رأسه تاج الوفا والياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها ويزوج  
اثنين وسبعين زوجة من الحور العين ويشفع في سبعين من أقاربه قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح  
غريب (ومنه) عن أبي هريرة قال مر رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعب فيه  
عين من ماء عذب فاشجته اطيمها فقال لو اعترفت عن الناس فاقنت في هذا الشعب ولو أن فعل حتى  
استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فان مقام  
أحدكم في سبيل الله أفضل من صلواته في بيته سبعين عاما لا تحبون أن يعف الله لكم ويدخلكم الجنة  
أعزوا في سبيل الله من قاتل في سبيل الله فوق ناقة وحبته له الجنة (ومنه) عن أبي هريرة أن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال عرض على أول ثلاثة يدخلون الجنة شهيد وعفيف وعبد أحسن  
عبادة الله تعالى ونصحوا اليه (ومنه) عن أبي ادريس الخولاني أنه سمع فضالة بن عبيد يقول سمعت  
عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهداء أربعة رجل  
مؤمن جيد الايمان اتقى العدو وفصدق الله حتى قتل فذلك الذي يرفع الناس اليه اعيانهم يوم القيامة  
هكذا ورفع رأسه حتى وقعت قلنسوته قال فما أدرى أفلنسوة عمر أراد أم قلنسوة النبي صلى الله عليه وسلم  
قال ورجل مؤمن جيد الايمان اتقى العدو فكان ضارب جواده بشوك طلع من الجبين اتاه سهم غرب



فقتله فهو في الدرجة الثانية ورجل مؤمن خلط عملا صالحا وآخر سيئا التي العدو فصدق الله حتى قتل  
 فذلك في الدرجة الثالثة ورجل مؤمن أسرف على نفسه اتى العدو فصدق الله حتى قتل فذلك في الدرجة  
 الرابعة (وفضيلة) الجهاد قد جاء فيها ما هو أكثر من هذا (واكن) ذلك متعذر على المرء وحده ذلك لا بد  
 فيه من جماعة وامام تنعقد كلمتهم عليه ولا يخالفونه (وقد) ذكر العلماء راحة الله عليهم ذلك وشروطه  
 شرطان وبنواحوال الامام وحال الجماعة التي تكون معه وصفة هديهم وطريقهم وآدابهم وما يتجنبون  
 فيه من المفاسد وهذا النوع كثير قل ان يحصر اعني ما أحدث فيه من المفاسد شرقا وغربا فن أراد الجهاد  
 فليتوقف حتى يسأل أهل العلم والنهي عما يجب عليه فيه وما يندب له وما يحرم عليه أو يكره وما يتجنب  
 فيه من المفاسد فانها مختلفة بحسب اختلاف اقاليم والائمة والجماعة والعصر فلا يمكن الكلام على معنى  
 من معانيها الاكثرهما واختلاف الاحوال والازمان فما السؤال يتبين له ما يصلح به فان رأى انه لا بد من  
 خال برتكه بسبب جهاده فالتزم له اولي الله هم الا ان يتعين الجهاد فلا سؤال اذ ذلك لانه لا ينتظر  
 فيه اذن الامام ولا حضور الجماعة ولا اذن الولا ولا اذن الولا ولا اذن السيد اذ ان النفس واجب  
 متع - ين على كل من كانت له قدرة بوجهها (ثم) الاصل الذي يقول عليه في جهاده وبيعة قد انصر  
 من جهة هو التعلق بجناب اولياء الله تعالى والرجوع اليهم والصدور عن رأيهم (م الا ترى) الى  
 ما حكى عن عبد الملك بن مروان لما ان خرج لعض غزواته قال انظر والى محمد بن الحنفية فذهبوا  
 اليه ثم رجعوا فاقالوا وجدناه في المسجد يصلي فقال اذهبوا فقد نصرنا سيادته في القبلة عنده خيبر من  
 كذا وكذا ألف فارس فمضوا وما كانوا بسبيله فنصر واوغنمو (وقد تقدم) قوله عليه الصلاة والسلام  
 ابغوني في ضعفائكم (ومع ذلك) فلا ينبغي ان يتمنى المرء لقاء العدو امتثالاً للسنة لقوله صلى الله عليه وسلم  
 لا تموتوا لقاء العدو واسألوا الله العاقبة فاذا القيمة موهم فاصبر واواعلموا ان الجنة تحت ظلال السيوف  
 خرج البخاري وغيره فشان المكاف امتثال الادب بترك الدعاوى وغيرها حتى اذا تعين عليه الامر  
 استعان بربه تعالى وامثل امره مية تغياب ذلك مرضاته وما وعد عليه من جزيل الثواب لفاعله (وهذا)  
 عام في كل الاحوال دقيقتها وجليلها فلا يمكن المرء متيقظا لها فانه يحشر يوم القيامة على ما مات عليه  
 والجهاد مظنة الموت غالباً (الأتري) الى قوله عليه الصلاة والسلام واعلموا ان الجنة تحت ظلال  
 السيوف قال علماء وناجحة الله عليهم معناه ان روح المؤمن تنقل من ذلك الموضع الى الجنة والتعلق بالله  
 تعالى هو الاصل لهذا الاصل المتقدم ذكره وانما هي أسباب وبقى الامر الى الله تعالى ما شاء فعلى فهو  
 عز وجل القادر على النصر بسبب وبغير سبب (الأتري) الى قوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله  
 رمى فنفي الرمي عن نبيه عليه الصلاة والسلام اولا بقوله وما رميت ثم اثبتته له بقوله اذ رميت فانه عز وجل  
 جمع انبيه عليه الصلاة والسلام في ذلك بين الحقيقة والشبهة أما الشبهة فلا يكونه عليه الصلاة والسلام  
 أخذ كقمان تراب بيده الكريمة ورمى به في وجوههم وقال شاهدت الوجوه وأما الحقيقة فلوصول ذلك  
 التراب لعين كل واحد من العدو حتى انه لم يقدر احد منهم ان يفتح عينه لملئها بالتراب وهو ذات شئ يحجز  
 البصر عنه (وكذلك) كانت أفعاله عليه الصلاة والسلام لا بد فيها من امتثال الحكمة ثم يظهر الله سبحانه  
 قدرته عيانا للخلق على يديه صلى الله عليه وسلم (الأتري) الى ما جاء في نبيع المساء من بين أصابعه الكريمة  
 فانه عليه الصلاة والسلام لم يفعل ولم يمد يده دون ما عبل امثال الحكمة بوضع يده الكريمة في اناء فيه ماء ثم  
 أمرهم ان يسقوا ويشربوا واما المساء فتعجز من بين أصابعه عليه الصلاة والسلام من غير نقص من  
 ذلك الماء (ومن ذلك) أمره عليه الصلاة والسلام بجمع ما بقي مع أصحابه من الازواد حين فنيته فجمع



وبارك فيها فأكل الجميع منها حتى شبهوا (ومن ذلك) فعله عليه الصلاة والسلام في قصة جابر بن عبد  
الله رضي الله عنه في الداجن الذي ذبحه والنجين الذي خبزوه وكونه عليه الصلاة والسلام بصق فيه - ما  
وبارك ثم أذن لعشرة في الأكل ثم عشرة من بعدهم ممن كان يعمل في الخندق حتى أكل الجميع وشبهوا  
وكانوا ألفا والبرمة تفور وكأهي والنجين يخبز كما هو (ومن ذلك) خروجه عليه الصلاة والسلام إلى الجهاد  
فانه كان يعمد لذلك بجميع أصحابه وباتخاذ الخيل والسلاح وما يحتاجون اليه من آلات الجهاد والسفر  
ثم أذار جمع عليه الصلاة والسلام نخلي من ذلك ورد الأمر كله لمولاه عز وجل لاغيره بقوله آيرون  
تأثرون عابدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده (فانظر) رحمتنا الله  
وإياك إلى قوله عليه الصلاة والسلام وهزم الأحزاب وحده ففني عليه الصلاة والسلام ما تقدم ذكره وهذا  
هو معنى الحقيقة لأن الانسان وقعه له خلق لرب به عز وجل فهو سبحانه وتعالى الذي خلق ودبر وأعان  
وأجرى الأمور على يده من شاء واختار من خلقه فكل منه وكل اليه راجع ولو شاء الله عز وجل أن يبيد  
أهل الكفر من غير قتال لفعول وقد نطق به القرآن العزيز قال سبحانه وتعالى ذلك ولو يشاء الله لانتصر  
منهم - ولكن ليبلو بهضكم ببعض فيثيب سبحانه وتعالى الصابرين ويجزل الثواب للشاكرين وقال  
تعالى ولنبليوكم حتى نعلم الجاهدين منكم والصابرين ونبلو أخباركم (فهي المالكف) الامتثال في  
الحالين أعنى في امتثال الحكمة والرؤس إلى المولى سبحانه وتعالى والسكون اليه والنزول بساحة كرمه  
أمن يجيب المنظر إذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الأرض إلى غير ذلك مما جاء في هذا المعنى  
وهو كثير فيجده عليه الصلاة والسلام في كل ذلك يمثل الحكمة أو لا تأدب مع الر بوبية وتشير بها الأمة ثم  
يظهر الله تعالى على يديه قدرته انغامضة المخبأة التي ادخرها له عليه الصلاة والسلام (وما جرى له عليه  
الصلاة والسلام مما تقدم ذكره فهو جار لأمته بركة أتباعه صلى الله عليه وسلم وكثيرا ما قد وقع مثل  
هذا أكثر القليل وقلب الاعيان والمشى على الماء والطيران في الهواء وما أشبه ذلك مما هو معروف  
مشهور بقطع العذر وبوجوب القطع بوجوده (وقد) قال علماء وأرجمه الله عليهم - كل كرامة ظهرت  
لولى فهي محجزة لنبية عليه الصلاة والسلام إذ أنه ما حصلت له تلك الكرامة إلا بركة أتباعه عليه الصلاة  
والسلام والحمد لله الذي بقيت هذه البركات في هذه الأمة لا تنقطع وكيف لا والله تعالى يقول في كتابه  
العزيز كنتم خير أمة أخرجت للناس وقال عليه الصلاة والسلام لا تزال طائفة من هذه الأمة قائمة على  
أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهذا عام فيمن نحن بسببه وفي غيره

**فصل** وينبغي للجهاد أن لا يقاتل بنية اراقه دماء الكفار ليس الأبل يجاهد في سبيل الله لما تقدم  
ذكره من نية اعلاء كلمة التوحيد ودواظرها وادخال كلمة الكفر وابطالها (وينبغي) للجهاديين إذا كانوا  
مع الامام أو في سرية وأدر بوابلاد العدو وأنهم إذا صلوا الجنس يرفعون أصواتهم بالذكر ليرهبوا العدو  
بذلك وليقتدوا فيه بالسلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين وقول ذلك في غير هذه الحالة على هذه  
الصفة بدعة وقد تقدم ذلك بما فيه كفاية والله الموفق والناصر والمهدي لرب سواه ولا مرجو الاياه

**فصل** في آداب الفقير المنقطع التارك للأسباب وكيفية نيته وهدية في تقدم أن الجهاد ينقسم على  
تسعين جهادا أصغرا وجهادا كبيرا وقد تقدم الكلام على الجهاد الاصغر وبقى الكلام على الجهاد الاكبر  
وهو عام في كل الناس الا ان الفقير أحوج الناس اليه إذ أنه خلف الدنيا وراء ظهره وأقبل على آخرته  
اشتغل بربه واقباله على اصلاح نفسه وتنظيفها من الغير فكل قلب فيه غير الله تعالى كان في حيز المترك  
المتروح وكل قلب لم يكن فيه غيره سبحانه وتعالى وقع له الفتح والتعجب والمخاطبة في سره بما يليق



بحاله وهذا مقام لا يعرفه إلا أهله المختصون به (واذا) كان ذلك كذلك فيحتاج المرید الى مجاهدة عظيمة  
لنكي يصفه وقلبه ويتجهز لتحصيل الفوائد البانية له أن يظفر بها أو بشئ منها فيحصل بذلك في جملة  
السابقين وقاعدة الفقه قير أبدأ الزل في جهاد (فأول) جهاده جهاد الشيطان ثم جهاد في نفسه (وقد)  
قال علماء ونارحة الله عليهم أن الجهاد تنقسم على أربعة أقسام جهاد بالقلب و جهاد باللسان و جهاد  
باليد و جهاد بالسيف اه وقد تقدم الكلام على الجهاد بالسيف و بقي الكلام هنا على باقي أقسام  
الجهاد (فالجهاد بالقلب) جهاد الشيطان و جهاد النفس عن الشهوات والمحرمات قال الله تعالى ونهى  
النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى (وجهاد اللسان) الامر بالمعروف والنهي عن المنكر (ومن ذلك)  
ما أمر الله سبحانه نبيه عليه الصلاة والسلام به من جهاد المنافقين لانه عز وجل قال يا أيها النبي جاهد الكفار  
والمنافقين و اغلظ عليهم و ما وهم جهنم و بنس المصير فجاهد صلى الله عليه وسلم الكفار بالسيف  
و جهاد المنافقين باللسان لان الله عز وجل نهاه أن يعمل بعلمه فيهم فيقيم الحد و عليهم وكذلك جهاده  
صلى الله عليه وسلم المشركين قبل أن يؤمر بقتالهم بالقول خاصة (و جهاد اليد) زجر ذوى الأثر أهـ ل  
المنكر عن المنكر و الباطل و المماص و المحرمات و عن تعطيل الفرائض الواجبات بالادب و الضرب  
على ما يؤدى اليه الاحتماد في ذلك و من ذلك اقامتهم الحد و على التقذرة و الزناة و شرية الخمر (ثم) أول  
ما يحتاج اليه في مجاهدته الزهد في الدنيا لان محبتها و العمل على تحصيلها مع وجود شغف القلب بها  
يعنى عن أمور الآخرة و يطمس القلب و يكثر فيه الوسوس و التزغات لان الشيطان و جده السبيل  
الى ذلك بسبب ما شغف قلبه بما تقدم لانها رأس كل خطيئة (وقد) مر عيسى عليه الصلاة والسلام  
برجل نائم في السكر فوكزه و قال له يا عبد الله قم فقد سبقك العابدون فقال يا روح الله عنى فقد عبدته  
يا حب العبادات اليه قال له عيسى عليه الصلاة والسلام وما ذاك قال بالزهد في الدنيا قال له عيسى ثم  
نومة العروس في خدرها اه (ثم) ان الزهد لا يقتصر فيه على الزهد في الدنيا ليس الأبل هو عام في كل  
الحركات و السكات و ضابطه أن كل حركة و ساكن و نفس الى غير ذلك ينظر فيه فما كان لله تعالى  
فليضه و ما كان غيره فليدعه (وقد) قالوا الزهد في فضول الكلام أفضل من الزهد في غيره (يشهد  
لذلك) قوله عليه الصلاة والسلام جوايلا صحابه رضى الله عنهم لما اثنوا على رجل قدماء فقال عليه  
الصلاة والسلام وما يدريك له له كان يتكلم فيما لا يعنيه أو كما قال عليه الصلاة والسلام وقد قال الشيخ الامام  
أبو عبد الرحمن الصقلي رحمه الله تعالى أقل فائدة في السكوت تسبيح الاعضاء اه فاذا كانت هذه أقل  
فوائده فما بالك بما هو أكبر منه و لو لم يكن فيه الا السلامة من عثرات اللسان لكان غنيمته عظيمة (وقد)  
تقدم في أول الكتاب أن الاعضاء تصبح في كل يوم تناسد اللسان أن يسلمها من آفاته لانه اذا عطب لم  
يعطب و جده بل تعطب كل الاعضاء بسببه (وقد ورد) أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه دخل على  
أبي بكر الصديق رضى الله عنه فوجدته ممسكا سانه فقال له عمر رضى الله عنه ما هذا قال هذا الذى  
أوردنى الموارد فاذا كان الصديق رضى الله عنه يقول مثل هذه المقالة فما بالك بغيره (واذا) كان ذلك  
كذلك فليشعر الفقير الى سلوك هذه المغازة ليقطعها فانها عقيمة كؤود لا يجاوزها إلا المشركون أعاد الله  
عليه نمان بركاتهم (ثم) ان الزهد في الرياسة أعظم من الزهد في كل مائة قدم ذكره لان النفس و المال  
ينفقان في الرياسة و الرياسة لاتنفق فيهم ما فالزهد فيها متعين (ثم) لا يظن ظان أن الرياسة انما هي في  
رتب الدنيا ليس الأبل هي عامة في رتب الدنيا و الآخرة فمن كان عند نفسه شئ فهو عند الله لاشئ و من  
كان عند نفسه لاشئ فهو عند ربه شئ و لاجل هذا المعنى قال بعض الشيوخ نفعنا الله تعالى به من



رأى أنه خير من الكلب فالكلب خير منه وما قاله بين الاترى أن الكلب مقطوع له بأنه لا يدخل  
 النار بخلاف من لم يقطع له من الآدميين فإنه محتمل لاحدى الدارين فان كان هذا الأدمى من أهل  
 النار والعباد بالله فالكلب خير منه وان كان من أهل الجنة فلا شك أنه خير من الكلب (ولاجل هذا  
 المعنى حكى عن ابراهيم بن آدم رحمه الله وأعاد علينا من بركاته أنه كان جائعاً ووجد دفلة طعام على  
 منبلة تحمل يأكل منه واذا بكلب قد جاء فأكل من الناحية الأخرى ثم نبج الكلب على ابراهيم فقال  
 ابراهيم لا تتبع على ولا أتبع عليك كل من جهتك وأنا آكل من جهتي ان دخلت أنا الجنة فأنا خير منك  
 وان دخلت النار فأنت خير مني تصبر بحمامه رحمه الله تعالى بالمعنى المتقدم ذكره وقد قال الشيخ الامام  
 أبو عبد الرحمن الصقلي رحمه الله تعالى ان كانت نفسك في هذه الارض فسرك في السماء الدنيا فان نزلت  
 الى الارض الثانية فسرك في السماء الثانية فان نزلت الى الارض الثالثة فسرك في السماء الثالثة  
 فان نزلت الى الارض الرابعة فسرك في السماء الرابعة فان نزلت الى الارض الخامسة فسرك في السماء  
 الخامسة فان نزلت الى الارض السادسة فسرك في السماء السادسة فان نزلت الى الارض السابعة فسرك  
 في السماء السابعة فان نزلت عن الارض السابعة الى ظهر الثور الذى عليه قرار الارضين فسرك ناظر  
 الى العرش اه (فقرر) رحمه الله أنه بسبب التواضع وعلى قدر نزول النفس يسر أمره ويعلم وقدره  
 فمن أراد الفوز فليعمل على اشارته يحفظ بالسلامة (وأعنى) بالزهد في مراتب الآخرة أنه بعد الله تعالى  
 لوجهه الكريم لا يعرض قال الله تعالى يريدون وجهه وصاحب هذا الحال يرى نفسه أنها ليست أهلاً  
 لشيء لا يستحقه نفسه وترك النظر اليها وصغارتها عند له عظيم ما هي فيه من الخطر (وقد روى) أنه  
 كان في بني اسرائيل رجل عابد مجتهد وكانوا يفضونه على أنفسهم أعني من كان في وقته من العباد  
 فأوحى الله تعالى الى موسى عليه الصلاة والسلام أن قل لفلان بعدنى ما شاء فهو من أهل النار فأصبح  
 موسى عليه الصلاة والسلام فأخبر بني اسرائيل بذلك فتعجبوا وقالوا ليس فينا أحد مثله في العبادة  
 والخير فبينما هم كذلك واذا بالرجل قد أتى فسلم وجلس فأخبرهم موسى عليه الصلاة والسلام بما قد  
 وقع فقال أهل القضاة ربي ومضى لسبيله فلما جن الليل تطهر وصلى ركعتين وقال اللهم انى كنت أعبدك  
 ولست عند نفسي أهلاً لشيء والآن قد مننت على وجعلتني أهلاً لتارك فوعزت لك لا زال هذا ما قامى بين  
 يدك شكر الله على هذه النعمة حتى ألقاك فلما أصبح من الغد جاء الى موسى عليه الصلاة والسلام  
 فقال له موسى عليه الصلاة والسلام ان الله قد أوحى الى أن قل لفلان بفعل ما يشاء فهو من أهل الجنة  
 لا ذرأته بنفسه (وقد) حكى أن ابراهيم بن آدم رحمه الله ونفع به عدله بعض الناس في كونه لم يجلس  
 اليهم ويحدثهم حتى يأخذوا عنه العلم لانه رحمه الله من أفاضل العلماء والمحدثين فقال شعاعى أربيع  
 لو فرغت منها الجلست اليكم وحدتكم فقالوا له وما هي فقال افتكرت في نزول الملك لتصويرى في الرحم  
 وندائه يارب اشقى أم سعيد فما أعرف كيف خرج جوابي الثانية انى افتكرت في نزول ملك الموت لقبض  
 روحى وندائه يارب أقضه على الاسلام أم على الكفر فما أعرف كيف خرج جوابي الثالثة انى  
 افتكرت في قوله تعالى وامتازوا اليوم ايها المجرمون فما أعرف فى أى الفريقة من أمتنا الرابعة انى  
 افتكرت في المنادى الذى ينادى حين حصول أهل الجنة في الجنة وأهل النار في النار يا أهل الجنة  
 خلودا موت فيها ويا أهل النار خلودا موت فيها فما أعرف فى أى الدارين أكون اه (فمن) كان  
 يتقلب بين هذه الاحوال كيف يقوله قرار أو يابى الى عمران وانما هي غفلات والمريد مبرأ من الغفلات  
 متيقظ لما بين يديه من الآوارا قاطعات ناظر للناس نظراً عموم براهم هاكى فيرحمهم ويستغفر لهم



قد شمر عن ساعده خوفا منه أن يلحقه ما لحقهم إذ أن الدنيا لولا الحق ما عمرت وطول الامل في الانسان  
من أكبر الحق والمر يدناظر الى زمانه وهو ينقسم على ثلاثة أنسام ماض ومستقبل وحال فان نظري الى  
الماضي فهو كدب الاطلاع بطال لا تغني ولا فائدة فيها وان نظري الى المستقبل فالقدر ايس بيده والحياة  
ليست بحكمة فلم يبق الا النظر في الحال والنظر في الحال هو ما قاله بعض الشيوخ رحمه الله تعالى الفقير  
ابن وقته انتهى لان الموت متوقع مع الحركات والسكنات والانفاس فاذا خرج منه نفس فقد لا يرجع  
اليه واذا رجع اليه فقد لا يخرج منه (واذا) كان ذلك كذلك فدارت عنده الكف والنظر في  
الملبس والقوت والسكن وغير ذلك من الضرورات البشرية اذ ان نفسا واحدا لا يمكن له ولا يعبر امره  
في الاقامة في الدنيا اذ ان من صار حاله الى ما تقدم ذكره وهو ان الموت نصب عينيه فقد انقطعت  
فكرته وهجومه وحسراته في كيفية موته على الاسلام وفي قبره ووحشته وجوابه حين السؤال فيه وما  
بعده من الاحوال الهظام فأى راحة تبقى لمن هذا حاله وفي كبرته (كما حكى) ان انسانا جاء لبعض اخوانه  
زوره فوجد وحده وهو يلتفت يمينا وشمالا وخلفا واما ما فقال له الزائر لمن تلتفت فقال انظر لملك  
الموت من أى ناحية يأتيني (وقد) جاء بهضهم الى شيخ له ليزوره وكان قد اقبله به بعض أصحابه فغرم عليه  
فقال اني صائم فأعطاه سبع تمرات أولوزات على انه يطعمها انما يط ذلك في طرف كسائه فلما دق  
الباب وخرج له شيخه اسلم عليه قال له الشيخ ما هذا الذي في طرف كسائك فأخبره بما جرى فقال له  
الشيخ وأنت تظن أنك تعيش الى الغروب والله لا كلمتك بعدها أبدا (ولاجل) هذا المعنى قال سيدي  
أبو محمد بن رحمه الله تعالى ونفع به عمرك نفس واحد فاحرص أن يكون لك لاعليك اه وهما هو ظاهر  
بين فن كان حاله على ما تقدم وصفه فلا راحة له دون لقائه به (وقد) ورد في الحديث عن النبي صلى الله  
عليه وسلم بالنص الصريح على ما نحن بسبيله حيث قال عليه الصلاة والسلام لا راحة للمؤمن دون لقاء  
ربه ومعه في ذلك والله تعالى أعلم ان المؤمن طالما هو في دار التكليف لا يزال في مكابدات وأحوال  
وأخطار حتى يخرج منها فيلقى ربه عز وجل فيرى ماله عنده من الكرامات فيخبره بذلك له الراحة  
الحقيقية الدائمة التي لا انفصام لها (وقد) ذكر الشيخ الامام القدوة المحقق بن زرق رحمه الله تعالى  
ونفع به في حال الفقير وزهده ما هذا لفظه (اعلم) ان الناس في الزهد على طبقات فمنهم آخذ وهو تارك  
ومنهم تارك وهو آخذ وانما يحمد ويصح هذا الامر ان ترك الدنيا وزهدها بعد قدرته عليها (ومن  
الناس) من يكون مصليا نائما وآخرا نائما مصليا ومفطرا صائما وصائما مفطرا وكاسيا عاريا وعاريا  
كاسيا وانما ذلك كله على تصرف ارادة القلب وتصحيح النية وفساد ارادة القلب وفساد النية والسلامة  
من الكسب الخبيث والقول الخبيث وفي هذا كلام كثير الا ان من صدق أبصر وتحقق ذلك وينبغي  
للعالم بالله وبما أمره الله تعالى به ونهاه عنه أن يكون قد ملأ قلبه عظيمة الله تعالى فاشتغل بالقيام  
بحقوق الله تعالى عن كل فضول الدنيا من الاكل والشرب واللباس والبنيان والمركب والازواج  
والاولاد والخدم وان كان فيهم من له الزوجة والولد وأشياء مما ذكر لم يأخذ ذلك على الرغبة ولم يشغله  
عن فهم وعد القرآن ووعيده (واعلم) ان القوم لما وصلوا الى ما وصلوا اليه لم يقتر وايدار الغرور ولم  
تكن لهم رغبة الا خوف فوات ماشوق اليه وعد القرآن ووعيده من انخلود في دار النعيم أو دار الهوان  
ان في هذا لبالغا القوم عابدين انما دعا الى دار السلام من خلقها وزينها وجلاها تخضع اليها المريد  
الغمرات شوقا الى نعيمها وأوجب الداعي الصادق الوفي الى ما وعد وعاك اليه فانه قد حذرك نفسك  
وهواك وأندرك حلول دار سخطه والتخلص من ذلك كله والوصول الى نعيم دار الخلد ودرفض المحبوب



من اتباع الهوى فارفضه واجعل الموت خجيتك والزمه قربة لك والجسد لالحك والصدق مركبك  
 والاخذ لاص زادك والخوف من الله على مقدمتك والشوق الى الجنة تصاحب لوائك والمعرفة على  
 ميمتك واليقين على ميسرتك والثقة على صاقتك والصبر امير حنذك والرضا زيرك والعلم مشيرك  
 والتموكل درعتك والشكر خيليك ثم انفر الى عداوتك وصافقه بجمعه ما ذكرت لك وطب نفسا عن دار  
 الهوم والاحزان الى دار البقاء والسرور مع الخيرات الحسان والله المستعان والحمد لله رب العالمين  
 الفصل في حق الله قال رحمه الله فليحظر العبد الى الله تعالى في كل امره فانه من نظر الى نفسه ه أو الى أحد من  
 المخلوقين بأمل رجاء منفعة كان عزروا بقلبه عن الله وكان منقوصا عن منزلة لوانقين المؤمنين وقد  
 قال الله عز وجل لداود عليه السلام يا داود اني قد آتيت على نفسي أن لا اتب عبد من عبادي  
 الا عباد قد علمت من طلبة وازادته والقائه كنفه بين يدي انه لا غنى له عني وانه لا يطعن الى نفسه  
 به نظرها وفعالها الا وكنه اليها أضف الاشياء الى فاني انما ننت بها عليك (واعلم ان العباد انما تفتوا  
 وتباينوا فباختيارهم نظر الله تعالى على اختيارا أنفسهم زادهم ذلك سرعة وقربا من معونة الله تعالى لهم  
 وصنعه وتسهيله عليهم وبالسهو عنه واختيارهم أنفسهم على نظر الله تعالى زادهم بطأ وبعدا من  
 معونة الله تعالى لهم وصنعه وتسهيله عليهم فكان في نظرك الى ربك ناظران لا تؤمل غير صنعه ولا ترجو  
 غير موثته واثقا باختياره فان ذلك اقرب وأسرع في معونته لك فان الذين قلدوا أمورهم بربهم ووثقوا  
 به وولجوا اليه قد اتوا من قلوبهم تديرا أنفسهم وجعلوا الامور عندهم اسبابا مع قيامهم بها والمحافظة  
 عليها فاولئك ذموا وبصفتهم والآخر لسكون قلوبهم اليه فوجدوا بذلك الروح والراحة فهم حياة  
 الدين والعلماء بالله قد فاقوا على من سواهم باطمة ثنائهم به وسكونهم اليه فأوجب لهم صنعه وأقام قلوبهم  
 على منهاجه فسات قلبه ووافيه من الامر في الرضا والطمأنينة ومن سواهم من الخلق في مؤنة وتعب من  
 أنفسهم حيث اختاروها وتوكلوا عليها فأورثتهم الهم والغموم وأما أهل العبودية لله فهم الذين قلدوه  
 أمورهم وخرجوا عن طباع العباداتيين لهم من خطا من اختيار نفسه فجعلوا اختيارهم الرضا عما  
 صيرهم اليه مولا لهم من أمورهم فزالت الغموم عن قلوبهم فأوجب لهم الصنع والتوفيق في أحوالهم  
 وأورثهم الغنى والعز في قلوبهم وسدد عنهم ابواب الحاجات الى المخلوقين وأتتهم لطائف الله من حيث  
 لا يحسبون وقام لهم عياد كيتون به ونزه أنفسهم عما سوى ذلك كما لهم عن فضول الدنيا وطهارة  
 لقلوبهم عن التشاغل بما اغناهم عنه فخصهم من كل دنس وأمشاهم في طرقات الدنيا طيبين موالين  
 له فهم في السموات أشهر منهم في الارض ولا صوتهم هناك سوى نور يعرفون به ويحبون عليه وقد  
 رفع ابصار قلوبهم اليه فهي ناظرة اليه بتلك القلوب غير محجوبة عنه بلا ادراك منهم لصفته ولا صورة  
 ولا حدود ولا احاطة منهم به سبحانه ولكن كيف شاء لهم ذلك فأحبهم وحبهم الى ملائكته وسائر خلقه وقد قال  
 الله تبارك وتعالى يا داود تفضل على عبادي اكتبك من اوليائي وأحبائي وأباهي بك حجة عرشى وأرفع  
 المحب بيني وبينك فتظر الى بصرف قلبك لا أحببك عن ذلك ما كنت مستسكبا طاعني (وذكر) عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه انه قال قل لاهل محبتي يشغلوني فاذا علمت أن الغالب  
 على قلوبهم الاشتغال بي والاعتطاع الى كان حقا على أن أرفع المحب بيني وبينهم ينظرون الي بأبصار  
 قلوبهم فهم ينتعمون بذلك عن كل نعيم من نعيم الدنيا والآخرة (فهؤلاء) قد ملا الله  
 أسماعهم وأبصارهم وجوارحهم من حبه فأدبوا أنفسهم بالعبودية له والدخول في محبته وذلك ان  
 تأديب الرجل نفسه في مطعمه ومشربه وملبسه يزيد في صلاح قلبه وتيقن جوارحه لقلبه ويقوى عزمه







فذكره وعبره مهناجة طر به هامة لذكر الله مستقلة به عما سواه فهم يسقون من كل تارة مشر باساقنا  
 بذنقهم لذته ولم في كل مقام علم زيادة نعرفهم بما يحدث لهم في قلوبهم من الزيادة فلور ايتهم وقد انقطعت  
 آمل الخلق عنهم وادفوا الى الله جل ذكره بجميع رغباتهم وانزاحت الاشياء الشاغلة عن قلوبهم  
 فصمت عنها اسماعهم وانصرفت ابصار قلوبهم اليه فاهت به عما سواه حتى اذا جنهم الليل وزجرهم  
 القرآن بجنايتهم من وعده ووعيدة واخباره وامثاله شر بوان كل نوع كاسامن الزجر والتعذيب والاخبار  
 والامثال والوعود والوعيد ووجدوا حلوة ما شر بوا حتى اذا صفا يقينهم ارتفعوا الى عظمة سيدهم وجلال  
 مولاهم خضع كل عضو منهم لله وخشعت كل جارية منهم اسكنوا اليه غير منتشرة عليهم هم وهم بل كل  
 ذلك لئلا لاستماعه فقد كشف لهم القرآن عن اموره وكشف لهم عن نجائته ودلهم على باطن علمه  
 فيقهونه فيسبون به الى جلال سيدهم وقاره حتى اذا انقذت الانوار في قلوبهم وتمكن اليقين من  
 اجوافهم وحننت القلوب لحنينها رضافت عن احتمال ما هجم عليهم اهاج منهم ما لا يكون امساك فلما  
 بلغ الامر منهم مداه وانتهى كل شئ منهم منتهاه اقبل عليهم ربهم جل جلاله بالطمأنينة والاسكون فلولوا  
 حسن سياسته لهم ونظروا لطفهم بهم ما رجعت اليهم عقولهم ولا ائبتوا معارفهم ولا سكنوا منازلهم للذي  
 هجم على ابصار قلوبهم من عظمة سيدهم فهم يزدادون له ذكرا ومودة ومحبة في كل ما احتجهم به من  
 امر الدنيا والآخرة فقد اعرضوا عن كل نعيم عاجل او آجل واشتغلوا عن النعيم بذكر مولاهم وكل ذلك  
 منه منه وتفضل عليهم فهم ادلاء لعباده واعلام في بلاده وحجة له على خلقه وخلاف الانبياء ودائع  
 عامه فيهم ينزل الغيث ويهم بصرف العذاب بهم ينصر على العدو وهم بركة بين ظهرا نبييا يحبون الله  
 ويحبون ذكره اقاموا مشيئتهم فيما وافق محبة ربهم يعرضون لفضله ويحبون لمحبة فهو يسوسهم  
 بسياسة ويوفقهم بتوفيقه بانيهم العون من الله تعالى في كل حال يرجعون الخلق برحمة ربهم ويؤمنون  
 فضله قد ازال عن قلوبهم المطامع واسكنها الغنى فاكتفوا بما جزاهم وبلغوا بما باعهم فهم القائلون  
 الراهون السائحون الراغبون المحبون لله الذين فكر وافى قدرته وعملوا في محبته حتى ورثوا الرهبة  
 ثم ورثوا الرغبة ثم ورثوا الشوق ثم رفعهم الى منزلة لم يكن لهم فيها رغبة ولم يكن لهم فيها غير ربهم همة  
 غلبت المحبة على قلوبهم واستولت على عقولهم واهوا بهم فبنوا على ذلك اعمالهم وصبر وافيه جميع  
 رغباتهم ثم رفعهم الى مز يدفوا ثده فهم اواباء الله حقا منهم المرسلون والنبيون والصديقون والشهداء  
 والصالحون فاقوا اهل السماء واهل الارض اشدة حبهم لربهم فمأصبا من الدنيا لم يصيبوه على جهة  
 ما يصيبه اهل الدنيا من التلذذ والطرب اليه والاشتغال به والتفكير انما يصيبونه على موضع التقوية  
 على عبادة ربهم وذلوا وانهم اكلوا من الدنيا اكلة واحدة تكون آخر زادهم منها لاكتفوا بما اقل فلما  
 اعطوا الله ذلك من قلوبهم ضيق امعاءهم واسقط عنهم شهواتهم واكتفوا باليسير من المطعم فعند ذلك  
 خفت عليهم مؤنة الدنيا فلم ينساقوا فيها احد فتلك حالتهم في المطعم والملبس ماتميا اكلوه وابسوه  
 ليس لهم تخيير ولا تلذذ في أخذ ولا ترك خوف الشهوات والاشتغال عما هم فيه فاسكن الله في قلوبهم  
 من معرفته وحب ما اذاب كل مودة لاهل اولاد او مال فان عرض من ذلك في قلوبهم عارض فغاطر  
 من غير ثبوت فيها ورثوا رالهدى فابصر وامواض حيل ابليس ومكره فكسر واعليه كيد ولبسوا  
 عليه امره ودلوا الناس على مواضع مكره فهم نصحاء الله في عماده وامناؤه في بلاده ثم اسكن محبتهم في  
 ملاكوت السموات في عليين فاحبهم وحبهم الى ملائكته (فاحبوا) قلوبكم ايها المريدون بالذكر  
 واميتوها بالخشية وتور وهما يحب لقاء الله وفرحوهما بالشوق اليه واقوهما بالناصح (واعلموا)







المرجح في نفسه تركه على ما اراه

الحال من عليه بالظلمة والظلمة هي الدرجة السادسة (في طه بن) قلبه حتى يكون كانه معاين له وكانه بين يديه فيكون هو مستودعه وانيسه وسائسه ودليله فعند ذلك يورث قلبه الغنى ولا يحتاج الى غيره فيكون معظم دعائه للخلق باصلاح وصرف السوء عنهم حتى يصير بمنزلة الملائكة الذين يسبحون الليل والنهار لا يفترون ويستغفرون لمن في الارض فعند ذلك لا تسقط له دعوة وهي الدرجة السابعة (فاذا صار الى تلك الحال لم يفتوه بشئ من حوائجها اذ اخطرت به اله تصير بين يديه وما اراد منها يأتيه من غير ان يدعو بشئ يخطر على باله من الله وتعاهد امنه حتى يحب من لطفه ونظره وصنعه فيكون قوله عدلا وفعله رضا فالحمد لله الذي من والاه نعمه واغناه والحمد لله رب العالمين اه

فصل في الرياء علم وقفنا الله وياك ان اكد ما على المريد في ابتداء امره التحفظ على نفسه والتحرز من الآفات التي تتورث فيها هو بصدد اذ ان العوائق كثيرة ظاهرا وباطنا فانه يكون ذلك سببا لمنع الوصول الى ما تقدم ذكره فيأخذ نفسه اولابا بالجد والاجتهاد في التحرز مما ذكر ليسلم له ما تقدم ذكره وصفه (فأول ذلك) ان يبقى الرياء والحجب والشهرة والكبر لانه عم كائن اذ في الاشياء منه يحبط الاعمال كلها وقد يخفى في بعض الاحوال لانه اخفى من ديب النمل كما ورد (لكن) يتبين امره وتظهر آفاته بما ذكره الشيخ الامام يمين بن رزق رحمه الله (وهو) ان قال اصل العبد لم يزل منذ نشأ مرثيا في جميع احواله وذلك لميله الى الدنيا وابشاره لها على الآخرة واهماله نفسه وارساله نيتة فلما اهل نفسه وقت محاسبة لله لم يتخلص من الرياء فعمل للدنيا على غير اصل نية ثابتة وقد نهى الله عن اجمال النفس وتضييع الاعمال فقال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين آمنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول ولا تنبطوا الاعمالكم فنهاهم عز وجل عن اضاعة الاعمال فلا يكون عمل من الاعمال الا عن ارادة ولا تكون الارادة الا عن نية وقد نهى الله تبارك وتعالى عن اضاعة شئ من ذلك واى عمل اكبر من الارادة والنية وقد وجدنا الانسان لا يخفى له من حركة أو سكون والحركة والسكون جميعها عمل وقد نهى الله عن تضييع العمل فلما ترك ما امره الله به من اخلاص العمل لم يميز بين الرياء وغيره وأمرج نفسه فعمل على ما يخطر بباله وجميع ما يتقلب فيه رياء محض ظاهر لا يعرفه هومن نفسه ويعرفه منه من نور الله الحكمة في قلبه فهم يرون فعلهم فعمل أهل الرياء فهم من يمسك عن صاحبه لمعرفته به ولو أنه أبدى اليه شيئا من عيوبه لنفر منها وذب عن نفسه وأبطل ما نسبته اليه فصار عدوا مشا حنا وأقل ما يقول للعارف بعيبه حسد تقي فلما علم الحكيم أهل زمانه وان زمانه غلبة الهوى والحجاب كل ذى رأى رايه اعتزل بنفسه ونفر عن العامة وعلم انه زمان قد صار المعروف فيه عندهم له منكر وان الشر قد أحاط بالخير واعتزل أهل زمانه بصدق الارادة فلما تبين له الصدق وما فيه وان العمل لا يصفه الا بالصدق اتقى الكذب وفنونه كلها وتشوفت عند ذلك نفسه الى الكذب والرياء للحلاوة فنونه عندها فأخذها بالجد والاجتهاد في ترك ذلك فلما رأت ذلك منه رجعت منقادة فلما صارت الى تلك الحالة ورأى العمل ذلك منها زاد الى الصدق تشوقا وازداد الكذب مقتا واثما كان ينفرد الصدق وفنونه في قلبه الغلبة الكذب وفنونه عليه وهو الرياء والحجب وحجب الرياسة واتخاذ المنزلة عند الخلق والمجدة والاعرة والتعظيم والتخثير في الاعمال الكاذبة فن عمل بالصدق ونفى الكذب برئ من الرياء والحجب ودوامي اشركه فاذا خلا من ذلك ثبت الصدق وفنونه في قلبه (قال) بعض الحكماء ان الشيطان يأتي ابن آدم من قبل المعاصي فان امتنع عنه اتاه من وجه النصيحة ليستدرجه فلا يزال به حتى يلقيه في بدعة فان امتنع عنه اتاه من جهة الخرج والشدة ليحرم حلالا ويحل حراما فان امتنع عنه اتاه من قبل الموضوع فشكركه في وضوئه وصلاته وصيامه حتى



بمقتضيه واه امر ايضل به عن السبيل ويدع العلم فاذا قدر منه على شئ من ذلك خلى بينه وبين العبادة  
والزهد وقيام الليل والصدقة وكل أعمال البر ويخفف ذلك عليه ويربما كايده الشيطان من المردة  
فيقول له ابايس دعه لاتصده عما يريد فانما بأمرى بعمل فاذا نظر اليه الناس في عبادته وزهده وصبره  
ورضاه بالذل قامت العامة ومن لا علم له هذا عالم مصيب صابرفيه هونه على ضلالتة وعمدلة ابايس الصوت  
فيحجب بعمله فيكون فتنه لكل مفتون ومن علامته الاحجاب برأيه والازراء على من لا يعمل مثل عمله  
ويكون نظره للناس بالاحترام ومن يتغضب عليهم في التقصير به (وقد روى في العلم احذر وافتنة  
العباد الجاهل والعالم الفاسق فان فتنتهما فتنه لكل مفتون (واعلم) يا اخي ان العبد اذا اراد ان يعمل  
العمل بالرفق قال له العبدوان العمل بالخير لا ينفك حتى تدع الشركه وترتد في الدنيا وتنتزل عن الاس  
فاعرف نفسك واصلم عيوبك والذي عندك اكثر واعظم من ان يصلح هكذا مريدوا ويهظم عليه الامر  
حتى يكاد يقنط وينقطع عن العمل وان كان في يديه دنيا عرض له بحسن الظن والرءاء والتسويق  
وطول الامل فان احابه الى هذا الباب قطعه عن البر وشغله بالذني وشهواتها وان رد ذلك عليه وقال  
التوبة قال صدقت لعمري لقد فرطت واخاف ان يدركك الموت فعليك بالجد والاجتهاد ولا ترتد ان  
تقصر فيلزمه اشد العبادة فيثبت أو ينقطع أو يذهب عقله فان اشهر بذلك عند الناس اتقى اليه طول  
الامل وخرفه قوله الصبر ويقول له لك بالناس أسوة فبعض اليه العبادة ويتقلها عليه ثم يقول له ان  
الناس قد عرفوك بالعلم فلا تبذلهم التقصير ودع نفسك في السوء ويمرض له بغذائه الاول من  
الشهوات التي كان يصيبها فيميل اليها ويرجع الى حالته الاولى وصار عمله عار لا يتقرب اليه لا ينفقه شئ  
وعلامه ذلك ان يستحلي الكلام في الزهد وما يزينه عند الناس ويحبب اليه مجامعة الناس فتصير  
عبادته وزهده كله بالكلام (فالعالم) عرف ضعف نفسه وعرف زمانه وقلة الاعوان فيه على الخير  
وكثرة الاعداء فاخذ الامر بالرفق والاستعانة بالله وطلب صفاء الاعمال والاخلاص فيها وان قلت  
الاعمال وطلب مخالفة الهوى ونقل الطباع بالرفق وموافقة السنة واخرج الناس من قلبه وقصد  
جهاد نفسه ومحاربة الشيطان والمعاندة للهوى بالخلاف لما يلقون اليه فان الله جعل ثناءؤه وقبول  
لكل مكيدة من مكائد الشيطان سلاحا يدفع به تلك المكيدات (وينبغي) للعابد ان يعرف نزغات  
الشيطان من أين تأتيه وماتموا اله النفس فان الشيطان لا يصل الى العبد ولا يقدر عليه الا من قبل  
موافقة الهوى فاذا بدأ العبد بنفسه ومحاربتها وجاهدها فاماته هان عليه الشيطان (واعلم) يا اخي ان  
هذا الدين متين فان أنت وغلبت فيه بالرفق أمكك وشراسير الحقة وقليل تدوم عليه خير من  
اجتهاد يقطعك فانك لم ترشياً أشد توأما من القاري اذا تولى (وبروي) عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان  
يتعمد من الحور بعد الكور (وكانوا) يحبون الزيادة ويكرهون النقصان (وينبغي) للعابد ان يكون حذرا  
من مخالفة السنة فان من خالف السنة خالف الحق ومن خالف الحق هلك (فانت) العلماء والزعم ادهم  
فان رأيتهم يقصرون في بعض ما يقولون فلا تزهد فيهم واقتد بذي البصيرة منهم والبصر ومن وافق  
قوله فعمله (وذلك) أنه يروي عن مطرف بن عبد الله بن الشخير أنه قال عقول الرجال على قدر أزممتهم  
فاذا انتص العقل نقص البركة فاعرف نفسك في زمانك (واعلم) أن الزهد والعبادة والعلم المعمول به  
في هذا الزمان قليل وان كان من يتشبه به بالعلماء لا يصبر على نزول المحن فكيف يصبر الجاهل على  
نزولها واذا كان من يشبهه بالزهاد لا يصبر فكيف يصبر الراغب في الدنيا والعالم من أهل هذا الزمان  
من شدة الصبر خرج الجاهل من شدة الصبر خرج رأ ما العالم الصادق الذي استوجب اسم العلم على

الضوء والصلوات والصدقة والصبر واحده منها الذكر بخبرها - الحقة السبر بعنف والحور كالنقص ومنها والكور بوزن الزهد وعنه اه



الحقيقة فإنه يكره من علمه بالله أن يظهر بلسانه أو يبديه أو بجوارحه أكثر مما في قلبه فيمته الله على  
 ذلك ولم يره الله يؤثر دنياه على آخرته فصبر على الدنيا وصبر على الذم والتقصير والتقل وكره المدح  
 والتوسع من الدنيا والجاهل الذي يعمل بجهل جزع من الذم وفرح بالمدح والتوسع من الدنيا حتى  
 صبر على الدنيا من الجزع فاحذر أن تصبر بصبر الجاهل ولذلك نقل العمل على أهل العلم بالله وخف  
 على أهل الجهل ونوم العالم أفضل من اجتهاد الجاهل ونحك العالم بالله أفضل من بكاء الجاهل فاحذر  
 اليبس على أفعالك كلها واحذر نفسك وهواك واحذر أهل زمانك ولا تأمن أحد ما منهم على دينك  
 (واعلم) أن اليبس قد نصب لك حباثته وأقرب ذلك الرصدة على كل منهل وقد سلب أن يجرى منك  
 مجرى الدم في العروق وبرك هو وأعوانه من حيث لا تراهم (واعلم) أنه بأنتيك من قبل الرباء والمحج  
 والكبر والشك والاياس والأمن من المكر والاسه تدراج وترك الأشفاق فان تابته في شئ من ذلك  
 فأنت على سبيل هلكة فحنبه فذبحي بينك وبين ماشئت من العمل فخالفته أنك من قبل الدنيا  
 ليستولى الهوى على قلبك فيتمه كمن هو من الذي يريد منك فان خالفته أنك من قبل المعاصي فان خالفته  
 أنك من قبل النصح (وهذه) الخصال التي وصفت لك كلها أشد من المعاصي وصاحبها لا يكاد يتوب  
 من شئ منها ورعا الله العبد فتأب منها فان ظفر من العبد بالمحج قال له ان الناس يقتدون بك فاعمل  
 وأعلن عملك فيتماسى الناس بك ويعملون مثل عملك ويكون لك مثل أجر من عمل مثل عملك لانه  
 من دل على خير فله مثل أجر فاعله فاذا ظهر عمله فرح به فصار محبا ورحمته نفسه ففسي النعمة عليه  
 فاذا نظر الى عمله حجب اليه حرمهم واتخاذ المنزلة عندهم فاذا فعل ذلك صار مرأيا فاعلم (فاتهم)  
 فرح القلب بالعمل فان الفرح الى القلب الفرح أقرب وأمرع منه الى القلب الحزين وأقل من  
 معرفة الناس فانه ليس يأتيك ما تكره الا بمن تعرف فان كان لا يأتيك ما تكره الا من قبلهم فكما أقولوا  
 كان خيرا (واعلم) أن العبد يعمل العمل في السر فلا يزال به اليبس يقول أظهره ليقته لدى بك الناس  
 فيه وتشتطهم على طاعته بك فلا يزال به حتى يظهره فاذا أظهره كتب في ديوان العلانية فلا يزال به  
 حتى يقف به فاذا افتخر به كتب في ديوان الرباء فمليك بعمل السر وكتمانه وخول النفس واسقاط  
 المنزلة واتم الحسنات كما تكتم السيئات وخف من فضحة الحسنات كما تخاف من فضحة السيئات فان  
 المفتضح بالسيئات ليس يفتضح عنه ما خلق كلهم اغما يفتضح عند قوم دون قوم والمفتضح بالحسنات  
 اذا دخلها الرباء افتضح عند الخلق كلهم فاحذر واستمع من الله أن يراك تعمل لغيره وتطلب الثواب  
 منه وأخلص العمل لله وأصدق فيه (واعلم) أن تخليص العمل في العمل أشد من العمل حتى يتخلص  
 والاتقاء من العمل بعد العمل أشد من العمل في العمل (واعلم) أنه لا يقبل الله عملا من مرأ ولا من  
 مسرع ولا من داع الا بشيوت من قلبه واحذر الرباء كله فان أوله وأحره باطل وكن في العمل متأنيا وقافا  
 فاذا هممت بعمل فقف عنده فان كان لله خالصا فاحمد الله وامض فيه واستعن بالله على إخلاصه وأكف  
 من العمل ما تطيق وتحب أن تزداد منه ودم عليه فان أحب الاعمال الى الله أودمها وان قل فاعمل بما  
 يتبين لك أنه حق واضح فاذا أشكل عليك فقف ولا تقفم وناظر العلماء الذين يعملون بعلمهم فهم  
 الذين قصدوا الى الله وهم الدعاء الى سبيل النجاة الادلاء على الله لان المؤمن وقاف عندهما اشتبه عليه  
 وليس كطاب الليل فناظر العلماء فيما التمس عليك فالجمعة هو عليه فخذ به وما خلت فوا فيه فخذ  
 أنت فيه بالثقة والاحتياط فان الاثم حوازل القلوب (واعلم) أن اليبس ربما قال للعبد قد سمعتك الناس  
 الى الله متى تلحق بهم فليقل له عنه بذلك قد عرفتك انما في الطلب ان رفقت لحقت وان لم أرفق لم ألق



ان صبرت على القليل نلت الكثير وان عجزت عن القليل فأنا عن الكثير اعجز وقد قال الله عز وجل  
واذ بين لهم الشيطان أعمالهم فالزينة من الشيطان والنور من الله عز وجل فاذا عمل العبد عملا فرأى  
الشيطان معه نورا كانت همه الخبيث أن يظني ذلك النور فان كان الغالب على العبد عمل السر أخرج  
الى عمل العلانية بحيلته ومكيدته فان عمل في العلانية بصدق واخلاص فرأى في عمله العلامه نورا  
وصبرا أمره بمخاطبة الناس ليؤذي فلا يهتمل فان خاطبهم فاوذي واحتمل الاذى أمره بالعزلة والراحة  
من الناس ليحجب عما يعمل ويضجر من العمل فان اعتزل وصبر واخلاص قال له ارفق خير لك في صدقه  
عن العبادة وانما يلتبس من الاشياء غفلة فينبغي للعبد أن يكون غير غافل عنه ولا يستعين بالله عليه  
(واعلم) أن صاحب الاخلاص خائف وجل خزين متواضع منتظر للفرج من عند الله يود أنه نجا  
كفا فالاله ولا عليه والجاهل فرح نخور متكبر بدل عمله (و يروي) عن بعض الحكماء أنه قال اني  
لا عرف مائة باب من الخير وليس عندي منها شيء (واعلم) أن العالم العامل الصادق المختص المعارف  
الخائف المشتاق الراضى المسلم الموفق الوائق المتوكل المحب له يجب أن لا يرى شخصه ولا يحكي قوله  
ويود أنه أقبلت كفا فافهمه بنفسه بلغت به هذه الدرجات وتوسك به هذه العزائم أوصله الى محض  
الايان والجاهل المسكين يجب أن يعرف بالخير وينتشر عنه وينشركه ولا يجب أن يزرى عليه  
في قول ولا فعل بل يجب أن يحمد على ذلك كله وبوطأ عقبه وان لم يزرهم شيئا وانما شدة حبه لذلك  
للاوة الثناء والحب لاقامة المنزلة والفتنة في هذا عظيمة وانورته عليه شديدة وهو عبد من عبيد الهوى  
يتلاعب به الشيطان كل التلاعب تتقضى أيامه ويفنى عمره على هذا الحال أسير الشيطان وعبد  
لللهوى (واعلم) أن الشيطان اذا نظر الى العبد مريد اصادقا محبا صادقا ما عارفا بنفسه عارفا بهواه  
مهاندا له ما حذر استعد عارفا بقره الى الله تعالى قال له ان هذا الامر يصلح الابلا عوان عليه  
والشيطان على الواحد أقوى رهوم الاثنين ابعدهم الس اخوانك رذا كرم وأخبرهم بما ينوبك  
في عملك من نفسك وهواك ومن ههناك فانهم يدلونك ويعينونك يد بذلك نهاب سخن الخملوات  
اطفاء نور العزلة وقطع سبيل التجارة وفتح طريق الفضول والشغل بغير الله واخرجه من عمل السر الى  
عمل العلانية وانما يرب بذلك كما اطفاء ما قد أحدث الله عز وجل في قلب العبد من نور فكر الخملوات  
فان قلت هذا انما هو من الشيطان قال لك أجل انما هو من الشيطان تعليمك الناس أفضل من عملك  
ولو أخبرت الناس بذلك لكان خيرا لك ليعلموا من آفات الاعمال ما تعلم فتؤجرهم فان قلت أيضا  
هذا من الشيطان قال لك لو لاعلمك لم تعلم بهذه الآفات لتعجب بنفسك وتنسى النعمة عليك في العمل  
فتحمد النفس فلا يجاوز عملك رأسك فاحذر هذا الباب فان فيه شهوات خفية ومن الشهوات الخفية  
أن يخفي العبد عمله ويجب أن يعلم الناس به ويجب أن يرى أثر ذلك عليه والعمل خفي في السر الا أنه  
يجب أن يرى أثر ذلك العمل عليه أماما من علامة عطش أن كان صائما أو علامة سهو في الوجه ان كان  
قام من الليل (واعلم) أن العبد ان قال انا عمل لله لا للناس قال له صدقت اخلص عملك لله فان المختص  
يحببه الله الى الناس ويعرفهم فضله فان قال العبد وما حاجتي الى الناس قال فانت الآن المختص الذي  
قد أخرجت الناس من قلبك وعرفت مكيدة ابليس وقد نجوت وانت مصوم فان عقل العبد وقال  
له ومن انا وانما الاعمال من من الله على العباد ولها شكر وانما الاعمال بنحواتها وانما الثواب على  
الله يوم الجزاء لمن اخلص ولم يحب بعماله ولم ينسب الى نفسه نعمة هي من الله قد وجب له بها عليه الشكر  
فانه يقول للعبد عند ذلك الآن نجوت حين اعترفت لله بذلك رقت بشكر النعمة وتواضعت لرَبك



وبرأت نفسك من العمل ونسبته الى الذي هو منه فان قبلت ذلك منه هلكت ولكن قل أنا ارجو  
وأخاف وليس الى من الخجاجة شئى ولست أدري بما يحتم لي عملي (واياك) ثم اياك والتزين بترك التزين  
وذلك انه يزمن الرجل بالزجاج والخرف والشعث وترك الدنيا وانما يريد بذلك كله التزين فان  
فعلت ذلك تزلت بمجملته خشوع النفاق وان عرفت نفسك بشئ من ذلك ولم تسارع الى التحول عنه  
خفت أن يلحقك الخذلان والمقت فاتق الله في جميع أمورك واعمَل له كأنك تراه فان قال لك  
الخبثيت الآن نجوت حين عرفت نفسك وانزاتها هذه الميزة وحذرت هواك وعدوك فقل الآن  
هاككت حين أمنت العقاب فان قال لك الآن نجوت حين خفت أن تكون قد أمنت العقاب  
فقل الآن هاككت لو كنت صادقا صديق تولى فعلى ولا زددت خوفا وحياء من الله جل ذكره ولو  
كنت كذلك لحال بيني وبينك وجهاني في حربه وجهته ومن عباده الذين قال فيهم ان عمادى ليس  
لك عليهم سلطان ولم تكن أنت تدخل على في عملي فان قال لك جاهد نفسك فانه أفضل العمل فان  
المناس قد شغلهم أمر غيرهم واتبعوا أهواءهم وأنت بينهم مغمرب وأنت كالشجرة الخضراء بين الشجر  
اليابس وقدر وى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال طوبى للغباء وأنت المغموف في أهل السماء  
والمجهول في أهل الارض فان قبلت ذلك هاككت وان قلت هذا من الشيطان قال لك صدقت هذا من  
الشیطان وقد كثرت عليك مكائده ومجاهدة نفسك وهواك فكم تذب نفسك ان كنت شقيما تسعد  
أبدانك كنت سعيدا لم تشق أبدا ولا يضرك ترك العمل ان كنت سعيدا ولا ينفعك العمل الكثير ان  
كنت شقيما فان قبلت القنوط الذي القاه اليك هاككت وان تركت العمل ونلت من الشبهوات على  
الغرور وحسن الظن بزعمك والاتكال على الرجاء الكاذب والطمع الكاذب والاماني الكاذبة  
ورجوت الجنة بالغرور وطبعتها طلب المتعبدين بالراحة عطيت وان امتنعت قال لك أحسن ظنك  
بالله فانه يقول أنا عند ظن عبدي بي والله يحب البسر والدين واسع والله غفور رحيم فاعرف نفسك  
عند ذلك واعصم بالله وكفى بالله حسيبا (واعلم) انك ان كنت في بلد وأنت فيه سالم وأمرتك فيه مستقيم  
والنور معك في فعلك وقولك قال لك عليك بالثغور وعليك بركة وعليك بكذا فان قبلت ذلك رأيت فترة  
في عاجل عملك وقساوة في قلبك ووقعت في المشورة بر يدب ذلك النقصان بسبب السفر والشغل به عن  
الدأب في العبادة والنشاط الذي كان معك فان صرت الى بلد أنت فيه مسرور وقلبك ریح قال لك  
موضعك كان أصح لقلبك وأجمع له منك فارجع الى موضعك فان أحب الاعمال الى الله أدمها مع  
معرفة النفس والفقر الى الله تعالى فان للدأب ثوابا وللصبر ثوابا ان الله مع الذين اتقوا والذين هم  
محسنون (واعلم) ان من ينجو بالاعمال أكثر ممن يهلك بها وكل عبدا ميسرا خلق له (واعلم) ان من  
يهلك بالتفريط والتضييع أكثر وينبغي للؤمن أن يكون راغبا راهبا لا يأس (واعلم) أنه  
بأيتك من وجوده كثيرة لا يفعل ولا بالك خبالا ان كنت مقلا عنه ذلك من الدنيا شئ يسير تريد أن  
تقوته نفسك أمرتك بالصدقة ورغبتك فيما التخرج ما في يدك وتحتاج رجاء أن يظفر بك في حال الغفلة  
وان كنت غنيا أمرتك بالامساك ورغبتك فيه وخوفك الفقر والحاجة وقال لك ابدأ بمن تقول ولعلك  
تكبر وتضعف ويطول عمرك بر يدب ذلك أن تصير الى حال الخجل فيظفر بك وان كنت تصوم وفد  
عرفت بالصوم واحببت أن تبرع نفسك قال لك قد عرفت بالصوم لا تقطر فيضع الناس أمرتك على  
انك قد كبرت وتغيب وتبر وتجزت فان قلت مالي وللناس قال لك صدقت أفطر فان المحسن معان  
سيضعون أمرتك على أحسن الوجوه فان قبلت ذلك منه وافطرت على أن الناس سيضعون أمرتك

قولهم مع بالثابت كذا كذا



على أحسن الوجوه والمنزلة لا تسقط عندهم بافطارك فقد عظمت وإن أنت نفيت ذلك تركه  
ونصب لك باباً آخر فقال لك عليه السلام يا توضع ليشهرك عند الناس وكلما ازدت تواضعاً على قبوله  
منه لشهوة والشهرة ازداد كلما عليك (فاتق) ما وصفت لك والجال إلى الله في أمورك كلها وأترك  
كل شيء من الدنيا جهل الآخرة رغبة منك في الآخرة وحبها لها وإشارتها على الدنيا فحبك إياها اتصل اليها  
وبقدر حبك لها تعمل لها وأقل الدنيا وابعضها فبقدر بعضك لها تردها فيها وإنظر إن كنت ذاعلم فحرف  
أن توقف يوم القيامة فيقال لك بعد ما وصفتها بعد العلم والتبصر ملت إلى الدنيا وتركت العلم والعمل  
واخترت ما أسخط الله ما عرك بربك الكريم أيها المغرور فليعبد الله العالم بطاعة العلم وليترك طاعة  
الجهل وليترك الاعتزاز (واعلم) أن الشيطان يوم القيامة يتبرأ من جميع من أطاعه في الدنيا وهو  
يقول في الدنيا من ظن أنه ينجو مني بحيلة ففي حباله وقع قال الله تبارك وتعالى إن ينصركم الله فلا غالب  
لكم وإن يخذلكم فخذلكم فن ذا الذي ينصركم من بعده وعلى الله فليتوكل المؤمنون وقال يا أيها الناس أنتم  
الغفراء إلى الله والله هو الغني الحميد فانهزم واحد ذر واطن وانظر وحارب واستعد وكابد وجاهد  
واستعن بالله تعالى (واعلم) أن العبد إذا قام إلى الصلاة يريد بها ثواب الله وحده فثواب الله خير من آمن  
وعمل صالحاً ولا يلقاها إلا الصابرون وإن أراد بها ثواب الله وحده غيره هلك (واعلم) أن أولى الأشياء  
بالعبد أن يخاص عمله كله لله والكلام فيه كثير غير أن الأصل في إخلاص العمل أن يعمل العبد العمل كله  
يريد به الله لا يحب أن يطلع عليه أحد من الناس فإن أطلع أحد على عمله لم يتركه ذلك بقلبه ولم يسر بذلك  
ولم يحب أن يحمده أحد على شيء من عمله ولم يتخذ به منزلة عندهم فهذا أصل إخلاص العمل والله  
المستعان (وأما الرياء) فهو أن يحب أن يحمدك الناس على شيء من عملك أو تقوم لك به منزلة عندهم  
ومن أراد العمل افتصر على القليل ومن لم يرد العمل لم يكتب بالكثير (واعلم) أن الناس في العمل على  
ثلاثة أصناف (صنف) أهملوا أنفسهم في العمل من البر فعملوا المعروف بالخير فهم المبالكون (وصنف)  
أهل رغبة من الله ورغبة فيما عنده كابدوا الأعمال بالصدق والإخلاص ويتقون فساد الأعمال  
ولا يحبون المحمدة من المخلوقين ولا المنزلة عندهم ولا يعملون شيئاً من العمل للناس ولا يتركون من أجلهم  
شيئاً وأحياناً تعرض لهم العوارض وأحياناً يسلمون منها (وصنف) قوى إخلاصهم واستقامت سريرتهم  
وعلا نيتهم إخلاص العمل لله وتركوا الدنيا بدمعهم فتم بها ونظر واليه بالعين التي ينبغي أن ينظر بها  
إيها فقرأوا عيوبها فقتوها وصدقوا الله في حقهم لها وتركوا زهواً فيها وصدقوا الله في ذلك فمات ذلك  
من قلوبهم وذاب ولم يكن لها في قلوبهم قرار أقوه العظمى لله في قلوبهم فلما استولت العظمة على قلوبهم  
لم يكن لها دنماً ولا لآلهما في قلوبهم مستقر ولا قرار فالحمد لله ذي المن والفضل العظيم ومن الرياء أن  
العبد يرى أهل الدنيا بالدنيا في لباسه ومركوبه ومسكنه وفرشه وطعامه وشربه وخدمته حتى الدهن  
والكحل ونحو ذلك يريد بها صيانة نفسه وهو رياء وليس كإيها بالأعمال التي يتعنى بها وجه الله لأن  
المرايين من المؤمنين يخاف عليهم من النار قوله في الحديث ولا تكلمك فعلت لي قال فلان كذا وكذا فقد  
قيل ذلك (وهذا) الذي رأى بآبائه كثر والتفاخر وطلب الدنيا حالاً لاكثر أثمها خراماً ثانياً التي الله يوم  
القيامة وهو عليه غضبان وهذا مع ما فيه من الفساد أهون من الباب الآخر وكلها شديدة  
والله المستعان وذلك أن المفارخا تبارك بقامة مرتبة عند الناس قلوباً كانت له الدنيا كلها الاحتاج إليها  
لما معه من حب الدنيا وذلك أن قلبه مشغول عن الله تعالى وعن طلب الآخرة وهو مع هذا خائف وجل  
من أن تنزل به نازلة تغير حاله فيغير من كان له مطية إفاً أشد مضرة هذا الباب (وعلم المرید)



النظر الى من هو دونه في الرزق والى من هو فوقه في العمل للاخرة وتواضع ولا ينافس أهل  
 الكبر والفخر والرياء والتكبر ولا يأخذ ما أخذ نفسه ولا يترك ما ترك نفسه وما أخذها فاما  
 نية فيه القوة على دينه واقامة فرائضه والاستغناء عن غيره ويدع جميع ما كان للناس من ذلك (وأما  
 المحب) فأصله حمد النفس ونسيان النعمة وهو نظر العبد الى نفسه وأعماله ونفسه أن ذلك انما هو منة  
 من الله تعالى عليه فيحسن حال نفسه عنده ويقل شكركه وينسب الى نفسه شيئا هو من غير ما هو  
 مطبوعه على خلافه فان غفل ملك واستدرج وكان محببا بعبادته من رياء على من لم يعمل عملا له قد عي  
 عن عيوب نفسه فيكون مستكثر العمل به وسرورا به راضيا عن نفسه فرحها يسعى في هواها غرضه لها  
 ورضا لها ولا يتخلو المحب به من أن يكون مرأيا لانه ما قر ينان لا يفرقان ولا يكون المحب  
 محزون ولا خائفا أبدا لان المحب ينفى الخوف (واعلم) يا أخي أن الناظر الى الله فيما يدع عمل قد نفي  
 المحب عنه لعله أن العمل انما هو من الله تعالى وهو قائم بالشكر له مستعين بالله عز وجل على كل  
 حال ميتهم لنفسه قد نفي الاعمال كلها عنها فليس لها عنده فيها حظ ولا نصيب (واعلم) انهم صنفان  
 (صنف) عاماء أو باعقهم الذين نظروا الى الله فيما يعملون فخدموا الله على ما هو به لهم من قليله  
 وكثيره (وصنف) نظر والى السبب الذي أعطاهم الله فاشتغلوا بشكر السبب والصنف الاول أقوى  
 من هؤلاء أوائلك لا يعرض لهم المحب لعلهم به وهو لا يعرجوا بالسبب وربما انتفى عنهم فهم  
 مكابدون له فان قاموا بشكر ذلك في الخاتمة حسنة وهم دون أوائلك وان ركعوا الى ما يدخل عليهم من  
 المحب فقد هلكوا والان ينفى الله من شاء منهم فيتوب علمه (والحجب كثير) وهو آفة المتعبدين من  
 الاوابين والآخرين وهو من الكبر والكبرياء آفة ابليس التي أهلكه الله بها (وأما الشهرة) واسارة الناس  
 الى العبد فانها ان تضر الامن أرادها والمرء يلبس زين عمله ان خير ان خير وان شرافته فكم من مستتر  
 بعمله قد شهرة الله به وكم من متزين بعمله يريد به الاسم واتخاذ المنزلة عند الناس قد شابه الله به وانما  
 يصلح ذلك ويفسده الضمير فان أحب الشهرة جمع الشهرة والرياء والمحبة جميعا وان أراد الله وحده  
 وكان مخلصا لم يضره ذلك عرف أولم يعرف وربما لحقه حبه معرفتهم اياه بالعمل فيخرج به الى الباب  
 الذي يجب ط الاعمال ومن ذلك حبه معرفتهم اياه بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر والغضب لله  
 وفي الله فان قام بذلك ونفى ما يحبه وكانت نصيحتة لله وللأومنين ونجاة نفسه ونجاة من اعادته قد شيا من الخذلان  
 المنزلة أو حبه انشاء أو طلب رياسة أو لقب قبل قوله فقد شرب السم الذي لا يبقى ولا يذو ولا عاصم من ذلك  
 الا الله (والرياء) والمحبة والكبر والشهرة انما هي من اعمال القلب فتوسل يا أخي الى الله في اصلاح  
 قلبك فان سلم قلبك وعلم الله من ارادتك انها له خالصة خالصة الله من كل آفة دخلت عليك والله يقسم  
 الشياء كما يقسم الرزق ومن خاف الله خوف الله منه كل شيء ومن لم يخف الله أخافه الله من كل شيء ومن  
 أحب الله أحبه كل شيء والله مسبب العبادات وانما تصحج العمل بالحوادث على قدر صحة القلب ومع صحة  
 القلب دلالة العقل وسياسة العلم وسابقة الخوف فاذا أدت عملا فابغ بذلك ثواب الله وأكثر ما تؤمل  
 من الله النجاة من النار والوصول الى نعم الجنة ومن عليك العمل ويخلصه الله من الآفات ويقويك  
 عليه فاذا عملت فاشكر وانظر هل ينقص من يدك شيء في ليالك ونهارك لتعقد النية فيما يستقبل  
 وانظر اذا أصبحت كيف مضت عليك ليالك بتعبها او نصبها او تيق لك ثوابها وسرورها يكن ذلك قوة  
 لك على ما تستقبل فالحسنة لها نور في القلب وسرور يمد العبد حلاوة ذلك السرور ورضاء ذلك النور  
 ولم يدع الله جل ذكره المطيعين حتى جعل لهم بالطاعة اللذة والنشاط وقرة العين وحلاوة القرب اليه



ولم يدعهم حتى حببهم الى الناس وحتى نظروا اليهم بالهيبه لهم والاجلال مع ما في قلوبهم من التواضع  
والخوف لله فان لم يعرفهم الناس وكانوا من اهل الجهالة بهم كانوا ارفع خلق الله في الدنيا ومن كان  
بالطاعة عاملا كان من اعز الناس عند الناس واغناهم بالله ومن هاب الله في السريرة هابه الناس  
في العلانية وبقدر ما يستحي العبد من الله في الخلوه يستحي الناس منه في العلانية وينبغي للعالم ان تكون  
محبتة في العمل بالحسنات سترها ونسيانها فانه سبحانه سمحفظه اله من لا ينساها ويحصى له مناقيل الذر من  
عمله وان ظهرت الحسنات فليعرف نفسه ولا يقرنه ثناء من جهه له ففكر ايها العامل في العواقب فان  
أحببت ان يحبك الناس أو يفتنوا بحسب مناتك اذا عملت المكرمك ويحملك فقد تعرضت لعنت الله عز  
وجل لك ويحلك ان اسقطك الله سقطت فلا تعتر من الوجهن جميعا وان سلمت لك آخرتك سلمت  
لك دنياك وان خسرت الآخرة خسرت الدنيا والآخرة جميعا ومن ربح الآخرة ربحه جميعا (واعلم)  
انك ان غضبت على الناس في شئ هو انفسك فأبديته لهم أولم تدهم علم الله ذلك من قبلك فقد  
تعرضت لفضله اذا أظهرت انك انما غضبت لنفسك (واعلم) أن الله جل ذكره لا يخفي علمه من  
أمرك خافية وأيس الفرق بين غضبك عليهم وبين سرورك بهم وفرحك بشنائهم عليك بحسب مناتك  
وأنت تريد ثوابا من ربك لعدايتك أيها العبد بحسب مناتك وعظم فيها بلاؤك واعلم الأضرر عليك من  
بعض سيئاتك فان بلغ بك البلاء أن تفرح اذامدحوك بغير عملك أو باكثر من عملك فقل ان احط  
الله عملك ثم تصبر الى حال حب محبي الاخوان اليك في أوقات الاعمال فتفرح وان أتوك في وقت  
فراغك فحك ذلك والله سائلك عن ذلك كله وتظهر منك الحزن وقوم الناس ان ذلك من شدة الاهتمام  
بالآخرة وانما ذلك منك تصنع تحب ان يحمدوك على ذلك فأنت اذن قد هلكت من الوجهن جميعا  
فخف الله في سرائر نفسك وعلانياتها واحذر حسب مناتك جهلك واسمك كثير منها ما استطعت حتى يعظم  
فدرك عند الله وتعلم حسناتك واسمك كبير صغير ذنبك حتى يصغر عند الله وخف من صغير ذنوبك أن  
يحبط الله به عملك كله وارح بحسب مناتك أن يعمو الله بها عنك كل سيئة عملتها فارح بحسب مناتك وخف  
سيئاتك ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك كرى للذاكرين (وينبغي) للعبد ان يعرف محجزه  
وضعه فيقطع سببه من نفسه ويرجع الى العز والمنعة ويتوجه الى الملك القادر على ما يريد  
بالاعتصام والتوكل والاستعانة والانتصار به على الاعداء فيجده عند ذلك العز والروح والفرج  
والمنعة ويفوض أمره الى الملك الجبار فما اختار له من شئ رضى به وسلم فان عرض له بعد ذلك غم أو  
روع علم ان ذلك بلوى من الله فترجع اليه حينئذ بالانكسار والافتقار اليه لما فرط منه ويطلب  
الروح والفرج بانه تقوى وهو استماع العبد الى قول ربه ما أمره به فله وما نهاه عنه تركه حتى تكون  
كلها مجموعة له في روضة واحدة (فانظر) يا أخى ولا تدع ما فيه المخرج الا خرجت منه وما كان مما فرط  
منك مما لا حيلة فيه الا الندم والاستغفار فاندم عليه ندما صحح بالقلق منك والاضطراب في حضرة  
الله والاجتهاد قبل فوات الايام وهجوم الموت عليك وأكثر مع الندم الصحيح ذكر ما ندمت عليه ولا  
تفتر عما أمكنك من الاستغفار ثم عليك بعد بالتخلص من العائق الذي يشغل عن الله جل ذكره حتى  
تكون مؤثر الله على ما سواه وهذا هو الطريق الى سبيل الخجاء والله المستعان (واعلم) أن من دلالات  
العقول والعلوم تأسيس التقوى فاذا كان ذلك كذلك صار العبد حتى القلب قابلا للوعظة معظم الماعظم  
الله مصغرا لما صغر الله فاذا كان ذلك كذلك فقد أحيا قلبه بالعلم والعمل ولو أن رجلا أحيا قلبه في كل  
يوم ألف مرة ويكون بين الحياة والحياة موتة خلفت عليه حتى تكون حياته دائما تموت به خواطر نفس



ليس لها قرار وانما خطر اذا صر أمص له وقطع دخل عليه الحزن والبكاء فلا يكون مسرورا بالارض ولا  
 مشغولا بالنعمة عن المنعم فهذه السبيل النجاة ان شاء الله والله المستعان واذا لم يكن مع العبد دروع  
 وغم عند الخطا فهو ميت فاذا كان كذلك فليرجع الى التقوى والاخلاص والصدق والتخلص مما  
 يكره الرب والحياة يتولد من العلم المفهم وم فاذا علم وفهم العلم بما امره الله به قبل الموعظة لتصح  
 بتعظيمه ما عظم الله والقلب الحى تكفيه غمزة فينتبه والقلب الميت لو قرص بالثوب لم ينتبه ولم يحيى  
 وذلك ان الله عز وجل يقول او من كان ميتا فاحييناه وذلك ان قلبه واجاب الداعي ومن لم يقبل  
 الموعظة ولم يجيب الداعي فانه كما قال عز وجل اموات غير احياء وما يشعرون ومن علم انه ميت فقد حى  
 بعلمه انه ميت ولا ينفه العلم الا بالقبول والشار الرب على هواه فمن كان مقرابا نه عاص وليس يتحول  
 وليس معه الروع والغم الشديد وهو على حاله التي ليس برضاها ولا يبادر بالتوبة والتطهر فهو ميت  
 ولا ينفه عنه الا ان يتوب الله عليه قبل موته فيحيى بالتوبة ويرجع الى الرغبة والرغبة والطاعة ومن  
 اراده الله وفقه ومنهم من الزلة وايقظه من الغفلة وانما هذه كلها ما ريت حب الدنيا واتباع الهوى  
 وطول الامل (ويبينى) لمن كان يبتغى لنفسه طاعة ربه ان يرجو ما ثقل عليه من البر ويتهتم ما خف عليه  
 من ذلك لان قليل الصدق يثقل خفيف العمل والكذب من النية في العمل بخفيف ثقيل العمل وقليل  
 الصدق اوزن وارجح من كثير الكذب (واعلم) ان ارادتك العمل عمل فانظر في ارادتك حتى يصح لك  
 عملك ويرك الله لنتيك طالما وطاهم صحاح الكبارك في عملك مخلصا فان الاعمال بالنيات (واعلم) انك  
 ان ظفرت بتصحج النية مع قليل العمل ربحت عملك وظفرت بأكثر من عملك (واعلم) ان عدوك  
 ينظر الى ابتداء نيتك وابتداء عملك وتدينحني عليك سقم نيتك كما يخفي عليك سقم غيبك فاحذر ان  
 تكون نيتك سقيمة فقم على تصحيحها فان العمل تابع للنية ان صح وان فسدت فسدت (واعلم) ان  
 العدو اذا رأى في نيتك سقما رغبت في ذلك العمل ولم يتقبله عليك بل يخفقه عليك مخافة ان يقتطك  
 بالسقم وددحيم ان الناس كلهم احموك في ذلك العمل ومدحوك اذا ظفرتك بسقم النية ويزيدك  
 قوة ونشاطا في عملك ويحسبه عندك وفي عين الناس ويحبهم اليك فكما ان ثوابك استخيلت عملك  
 وخف عليك وقد استرعتك داء الحسنات وداء السيئات ومن داء الحسنات انه لا ينعك من تركها لا المخافة  
 ان تسقط من عين الناس (واعلم) ان ربه منك اذا سقمت نيتك أكثر من ربه منك اذا أحبت  
 الدنيا وانسعت منها ومن داء السيئات سقم نيتك (واعلم) ان العدو ربما أفسد الحسنات أو لا يقيم  
 النية وربما أفسدها آخر ابته عظيم الناس لك فاذا علم أنك لا تحب ذلك ولم تجبه الى معصية خذ لك  
 وذلك فاحذر على عملك كله من حيلة الخبيث واذا رأيت العمل قد خف فكأن الله قد مات تكون له حذر اذا  
 خف على نفسك العمل فهو أفسد ما يكون اذا صح عندك (واعلم) ان الشيطان أعرف بك وبجما تهواه  
 نفسك منك ولا تدع العمل من أجل آفته ولكن اجعل بينه وصحة واستعن بالله وكن حذرا طالما  
 للخلاص كاره ما عاند الفساد العمل لا تريد الثواب الا من الله وحده وطلب الدار الآخرة ولا تعمل  
 ليعطيك في الدنيا ثوابا فان قدر الله عز وجل أن يصل اليك من رزق أو اجر أو ثناء فانه صائر اليك  
 فعليك بالصدق واتخذ ذمرا اليوم ينفع الصادقين صدقهم وانظر اذا صح عملك عندك فكأن أخوف  
 ما يكون من فساده ولا تأمن عليه من الفساد فتفسده فان آفة العمل الا من عليه (واعلم) ان الا من  
 على الحسنات أضرع عليه من السيئات والأمن على السيئات أضرع عليك من السيئات (واعلم) ان  
 أمنك على الحسنات أحب الى ابليس من السيئة وقنوطك بعد السيئة أحب الى ابليس من السيئة



واستصغارك لاسيئة كبيرة أحب اليه من سيئة بعد سيئة واستصغارك لاسيئة أردتها ثم تركتها أحب اليه  
 من كبيرة علمتها ثم استغفرت منها العظماء عندك فافهم ما أتى اليك من هذا الباب واحذره (واعلم)  
 ان ابليس الخبيث يجري على أسنة الناس مدح الصادق ليغسد عليه صدقه ويزيد الكاذب  
 في عمله قوة حتى يسوي بين الصادق والكاذب فاحذر تحجب صدقته في العمل عند تحجب صدقته  
 فان له سطوة وساطا تازيد الكاذب كذبا ويغسد على الصادق صدقه فلا تظهر الخوف من قلبك ولا  
 تظهر قلة الخوف فان اظهرا قلة الخوف هو من قلة الخوف وهذا باب فيه فساد للعمل كبير وهو زبادة فيه  
 لطيف وله حلاوة ويايك أن تقول واخزناه على الحزن وأخاف أن لا أكون أعاف واخزناه على الاخران  
 فان هذه أشياء من دقائق مداخل ابليس والله سائلك عن بكائك واظهارك الخوف والحزن واظهارك  
 انك استبحر من واظهارك انك لا تخاف وما تظهر من الانكسار والتواضع واظهارك الهم بامر الآخرة  
 وذمك لنفسك وماذا أردت بذلك كله ولا يلبس في هذه الخصال مذاهب تلبس على كثير من الناس  
 وهي تنسب الى خشوع النفاق فان كنت صادقا فيها فاحذرا بلبس عندها وفي وقتها احذرا شديدا والله  
 المستعان (وانظر) كيف يكون احتمالك اذا قال لك غيرك ما تقول أنت لنفسك من الذم والوقية فيها  
 حتى يتبين لك عند ذلك اصادق أنت في نفسك أم كاذب فاذا كان باطنك كظاهرك لم تبال كيف كان  
 أمرك وقيم على باطنك أشد من قيامك على ظاهرك فانه الموضع الذي فيه الله مطلع فنظفه وزينه لينة نظر  
 الله اليه أشد ما تزين ظاهرك لظن غيره فافهم ما أقول لك بعناية منك وقبول (واعلم) ان فرائض  
 جوارحك انما تقوم بفرائض قلبك (واعلم) ان النية والصدق والاخلاص فريضة تقام بها الفرائض  
 وتنبني عليها الاعمال وترك الذنوب فريضة فكل أمر فيه معصية فهو مردود ومحال أن يتقرب الى الله  
 به معاصيه ان ينال الله لحومها ولادماؤها ولكن يناله التقوى منك (واعلم) ان الله فرض الازادة له  
 بالايمان والاعمال يراد بهما وجه فأصاب المؤمن الصادق بنية الفريضة جميعا الظاهرة والمبطنية  
 (واعلم) انك ان عملت بما وصفت لك ثم عرضت عليك الدنيا بما فيها على أن تظهر حسناتك أو تترى  
 بها ما فعلت (واعلم) ان المراد في ترك المية بخلاف من الله أن يشبع منها ويخاف منه أن ينال منها وهو  
 مستغن عنها ويخاف منه أن يخدمه بها وهو محتاج اليها فهو يخاف من الله أن يعصيه فيما أحله له  
 ويخاف أن يشبع مما أحله له فن قام في هذا المقام من أهل الدنيا فقد بلغ الغاية من الزهد فيها وأقام  
 الاشياء كلها التي في الدنيا مقام المية فأنما ينال منها المصلحة عندما اضطر اليها ويخاف من الله ان ترك  
 أخذ تلك المصلحة في وقت الضرورة أن يهذب على تركها كما يخاف أن يهذب على أخذ الحرام البين  
 (واعلم) ان تمام الاشياء كلها انما هو بالقيام بما أمرك الله به والانتها عما نهى الله عنه (واعلم) انه ليس  
 من عقلك أن تأخذ مية فتهزنها وان قامت خزنت عليها وان وجدتها فرحت بها لانك منها على  
 مقت لها وتقدر منك لها فاذا خفت منها أن تنالها نقيت الخفاقة التي حلت بقلبك حلاوتها وهي الدنيا  
 فتهزئ منها بما أكام صلبك وأديت به فرضك ودع ما سوى ذلك بكابده غيرك والذي محتاج اليه من  
 الدنيا يسيرها وهو ما تستر به عورتك وتقيم به صلبك لاداء فرائضك وما كان وراء ذلك فهو من الدنيا  
 ومنتهى طلب الآخرة ترك الدنيا ومنتهى طلب الدنيا جمع ما أحببت من الدنيا فاذا رأيت نفسك تأنس  
 بقرب الدينار والدرهم ونستوحش لفقدهما فاعلم أنك محب للدنيا ومن كان محبا للدنيا فهو وقال  
 للآخرة اه فصل في الصدق والعقل واعلم ان الاصل الذي يحترزه مما تقدم ذكره انما هو  
 الصدق والعقل والصدق محله القلب واذا كان كذلك فينبغي الاعتناء بشانها (وما قاله الشيخ الامام



عن بن رزق رحمه الله في ذلك فيه غنية عن غيره وبيان تام (قال) رحمه الله اعلم يا اخي علمنا يقينا لاشك  
 فيه ان الصادق لا يكذب أهله ولا أولادهم فكيف في ارتيادهم فان أخاك من صدقك ونصحك  
 وان خالف صدقه ونصحك هو الكاذب وان عدوك من كذبتك وغشك وان وافق ذلك هو الكاذب (واعلم) يا اخي  
 اني لما اطمت الفكرة وصححت في ذلك النظر علمت ان الله جل ثناؤه بارئ النسم وولي النعم ومالك  
 الامم لم يخلفني وياك عبثا ولا هو تاركي وياك سدي وان لي ولك معاد انق فيه بين يدي الملك الجبار  
 للحكم بيننا والفضل فينا وأنه لم يخلفني وياك حين خلقنا لهزل ولا للعب ولا للقضاء وانما خلقنا بالقضاء  
 الابدودوام النعم في جواره وجوار ملائكته وانبيائه اوفى الشقاء الدائم لا ليدفعا لعل متيقظا لما خلق له  
 مستعدا هو صائر اليه فانتم من رفدته وافاق من سكرته فعمل وجدوا بصرف جزئ النفس عن دار  
 الغرور والذلة الخادعة الزائلة التي قدوات بجدتها وافتنت بغير رها وشوقت بحطامها فلما عرفها  
 الهائل الكيس حتى معرفتها هذليها ورغب في دار البقاء والعمور وتوكل على مالك الدار بجميع  
 ما يحب مما يطيق التقرب به اليه ورتب بيابه واما المعتر بالدنيا الموثر لها فيها فهو معتقدها اليها الميت  
 عن قريب والمبعوث بعد مموته الى دار المقامة المسؤل عن اقباله وادبائه في دار الدنيا الموقوف عن  
 قبيل بين يدي الملك الجبار الذي لا يجوز له اعدت لذلك الموقف حجة تدافع عنك أو اعدت للسؤال  
 جوابا فان الله يقول وقد جاءهم من الانباء ما فيه مزج حكمة بالغة فانقئ الذر فياك يا اخي والنزول  
 بحلة المخدوعين (واعلم) ان السيد الكريم نعمه كثيرة لا تحصى وان عطاياه كثيرة لا تحصى وان  
 مواهبه كثيرة لا تكافأ (واعلم) يا اخي اني لم ارنعمة متقدمة من الله عز وجل خلقه افضل من نعمته  
 العقل التي جعلها الله لخلق خلقه على معرفته والوصول بها الى محض الايمان به والذي اطلعهم الله  
 به على مكنون علمه حتى ورثوا البصائر ونفوا به خاطر الشك وكابدوا وساوس الشيطان ومعاريض  
 فتنته واستصاؤا بنورا العقول في طريق حيرتهم فحجبوها وخرجوا من ظلم الشك واعتقدوا بما هم معرفة  
 الله والايمان به والاخلاص والتوحيد وأفرادوا الله جل جلاله وتقدست أسماءه بالربوبية والعظمة  
 والكبرياء (واعلم) ان أهل اللباس تدلوا به على خلق انفسهم وعلى خلق الخلق كلهم وانهم  
 موسومون بسمه الفطرة وآثار الصنعة والنقص والزيادة مع تغيير الاحوال فأول ابتداء الله لهم ان  
 وهب لهم العقول التي بها وصلوا الى الايمان وبالايمان وصلوا الى نور اليقين وبنور اليقين وصلوا الى  
 خالص التفكير وبخالص التفكير وصلوا الى استقامة القلوب واستقامة القلوب وصلوا الى الصدق  
 في الاعمال واخلاصها لله تعالى فو رثهم ذلك البصائر في قلوبهم فوضحت الحكمة في صدورهم وحررت  
 بنايبها على انفسهم فحجموا بطن قلوبهم على غوامض الغيوب والارادة والاخلاص الذي ركب  
 فيهم وأدر كواكبهم غائص الفهم وأدر كواكبهم غائص الفهم وأدر كواكبهم غائص الفهم وأدر كواكبهم  
 غائص الفهم وأدر كواكبهم غائص الفهم وأدر كواكبهم غائص الفهم وأدر كواكبهم غائص الفهم  
 وتوكلوا عليه حتى توكلوا وسلموا اليه الخلق والامر فصارت قلوبهم معادن لمغفاء اليقين وبيوت للحكمة  
 وتوايبت للعظمة وخزائن للقدرة وبنابيع للحكمة فهم بين الخلق مقلدون ومدبرون وقلوبهم  
 تجسول في الملاكوت وتتلذذ في حجب الغيوب وتخطط في طرقات الجنات فالله الذي لا اله الا هو  
 العظيم الذي من والاه نعمه وأغناؤه (واعلم) يا اخي ان من صدق الله أوصله الى الجولان في ملاكوت  
 السموات بقلبه ثم يرجع اليه بطرف ما قد أفاده السيد الكريم فصارت قلوبهم وهما خلية لا ينفد  
 ويحجب فكر لا تنقضى ومعادن جواهره لا تنقئ ويحور حكمة لا تنزح ابداء ومع ذلك ما كواكب الجوارح  
 والابدان (واعلم) يا اخي ان في ابن آدم مضغة ان صلحت صلح سائر جسده وان فسدت فسدت سائر

ورث كوقف وزادهم

وله اطراف كوقف وزادهم



جسد وهى القلب (واعلم) انه لا يستقيم ايمان عبد حتى يستقيم قلبه ولسانه ومن اجل ذلك صار القلب واللسان ملكى البدن والجوارح والقلب هو المسلط على استخدامهم وذلك انه معدن العقل والعلم والعناية فجميع الخير والشر مستودع القلب (واعلم) يا اخى انى وجدت اللسان مترجا عن القلب ارادته وذخائر بصائرته ووجدت الذكر جلاء لصداء القلوب وتيقظان وسن الاثمة (واعلم) انى وجدت الشكر على من اختصه الله بنور العقل أكثر والحجة عليه آكد فن هاهنا الزم الحجة وانقطعت الماذير مع الاعذار والانذار فله الحجة البالغة علينا وعلى أهل العقول من خلقه وما أعرف ان أحدا أتى الامن قبل تضييع الشكر لانه ليس من ولد آدم أحد الا وهو مختص بنعمة العقل الا قليل فمنهم من حتى له من الشكر وحتى عليه ومنهم من أعطى من العقل دون ذلك فشكر الله على قليل ما أعطى فزاده الله حتى علا في درجة العقل ومنهم من كفر بالنعمة فلم يأخذها بشكر فنقص عن درجة العقل لان العبد قد أعظم الله عليه النعمة في العقل فينبغى أن يكون شكره على قدر عظيم النعمة عليه (واعلم) ان العقل والهوى ضدان مركبان في العبد كتركيب الجوارح وهما باعترافنا في قلب ابن آدم فأيهما غلب استعمل على صاحبه واستولى على العبد فكانت أعماله كلها بالمستوى عليه فكان له تبعاً فشكر العبد ان كان الله على نعمة عقله أن يتبع دلالة علمه وعقله فيؤثر دلائلهم او ما يدعون ان اليه على هوى نفسه (واعلم) ان الامر عظيم على قدر ما ترى من غلبة الهوى علينا واستمكن الذين امن قلوب علماءنا وجهاننا فلما كان ذلك منا كذلك عز وجود الصديق على كثرة وجود معرفته ووصفه وقول العمل به والقيام بحقه وقد فشا الكذب وكثر اليا والترزيب للدينا وسلوك أودية الهوى ونزول أودية الغفلة ولا يؤمن السبيل أن يركب على تلك الغفلة فتتلاف النفس وان الهوى قد قام مقام الحق يعمل به ويقضى بقضائه ويحكم بحكمه وقام سوء الادب والمكر والخديعة مقام العقول وقامت المداينة مقام المدايرة وقام الغش مقام النصيح وقام الكذب مقام الصديق وقام اليا مقام الاخلاص وقام الشك مقام اليقين وقامت التهمة مقام الثقة وقام الأمن مقام الخوف وقام الجزع مقام الصبر وقام السخط مقام الرضا وقام الجهل مقام العلم وقامت الحيانة مقام الامانة فصار من قلة الايكاس لا تعرف الحق ومن قلة أهل الصديق لا يعرف أهل الكذب الا عند أهل الفهم والعقل والبصيرة فاعتدل الناس في قبح السيرورة وقلة الاستقامة في أمور الآخرة الامن عصم الله فاصبحنا وقد حيل بيننا وبين النقص الذى نكره من أنفسنا وحيل بيننا وبين أن ندخل في الزيادة التى نحبها لانفسنا عقوبة لتعجب اسرارنا فجزينا في ميدان الجهل وغلب علينا شكر حب الدنيا فحن نسيبى في هذين السبيلين وتتنافس في الاستكثار منهما ما فصيح عندى أن من الجهل بأمر الله والاعتناء به القيام على هذه الحالة والسلامة منها أيسر وأقرب رشداً وهو أن يكون المرء في البلد الذى لا يعرف فيه مع التخلص الى خمول الذكر أينما كان وطول الصمت وقلة الخاطبة للناس والاعتصام بالله والعرض على الكسر الياسة وما دنت من اللباس ما لم يكن مشهوراً واتمسك بالقرآن والصبر على الشدائد وانتظار الفرج (واعلم) انى قد نظرت بحث النفس والعناية بها فوجدت غفلةنا عظيمة وخطرتنا عظيمة والغفلة عن الخطر أعظم من الخطر لانه انما ينظم الخطر عند اولى العقول فكما أعظم الخطر وعلمت انه عظيم وكنت من أهل البصيرة حركت عظيم الخطر فانتقلت من عظيم الغفلة الى حال التيقظ والاحول ولا قوة الا بالله العلى العظيم فوصل في ذكر الطمع وقبحه وقال رحمه الله يبغي لك يا اخى أن لا تأذن لقلبك في استصحاب ما بهسر عليك طلبه وتخاف اطفاء نور القلب من أجله وكن في تأليف ما بينك وبين الله محمداً له اقبة واقطع



أسباب الطمع فيستربح قلبك ويصير الى عز لا يأس وامانة الطمع فيسد عليه سبيل الفقر ويسكن  
 قلبك عن العناء ويسقط عنك بذلك الشغل بالخلقين واستجاب حلاوة الزهادة بقصر الامل وقطعه  
 واطلب راحة البدن باجتماع القلب على عدم الشغل بروية الخلقين وتعرض لرقعة القلب بدوام بحالسة  
 أهل الذكر من أهل العقول والمعرفة وحسن الادب التاركين لافضول الكلام فان بحالسة هؤلاء  
 يصفوا القلب ويرقو ويقدر فيه النور وتجري فيه ينابيع الحكمة وافتح باب دواعي الحزن الى قلبك  
 واستفتح باب بطول الفكر واستجلب الفكر بالتوحش من الناس فان ابوابها في مواطن الخلوات  
 وتجري من ابليس ماخوف الصادق واستعن على ذلك بخالفته هراك واياك والرعاة الكاذب فان  
 التوسع فيه بتلك بحالسة المصيرين من أهل المكر والاستدراج ذلك لان الرعاة طرقات تؤدي الى الامن  
 والغفلة فإياك أن تتخذ مهطية لسفرك وتخلص يا أخي الى عظيم الشكر باستكثر قليل الرزق مع كثير  
 الرضا بذلك واستقل كثير الطاعة واستجلب النعم بعظيم الشكر واستدم عظيم الشكر بخوف زوال  
 النعم واطلب لنفسك العز بامانة الطمع وادفع ذل الطمع بعز الایاس واستجلب عز الایاس بهداية  
 واستعن على بهداية بقصر الامل وبإدراجه بانتهاز النعمة عند ما كان الفرصة خوف فوات الامكان  
 ولا امكان كالايام الخالية مع صحة الايدان واحذر التسويف فان دونه ما يقطع بك عن بقية اياك  
 يا أخي والتفريط عند ما كان الفرصة فانه ميدان يجري بأهله بالحسرات واياك والثقة بغير المأمون  
 فان للشر ضراوة كضراوة الذناب والسلامة كسلامة القلب ولا عمل كخالفه الهوى ولا مصيبة كمصيبة  
 العقل ولا عدم كقلة اليقين ولا جهاد كجهاد النفس ولا غلبة كغلبة الهوى ولا قوة كرك ذلك الغضب ولا  
 مصيبة كحب النفاق وان حب الدنيا من حب النفاق ولا طاعة كقصر الامل ولا ذل كالطمع وفقه الله  
 واياك لما اليه دعا نارا وأمانا واياك على اجتناب ما عندهم انا ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم

فصل في التزين وقال رحمه الله وروى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال العقول معادن  
 الدين والعلم دلالة على اعمال الطاعات والمعرفة دلالة على آفات الاعمال والبصائر دلالة على اختيار  
 عواقب الامور واختيار مواردها وتصريف مصادرها (والتزين) اسم لثلاث معان فمتزين بهلم  
 ومتزين بجهل ومتزين بترك التزين وهو اعظمها فتنه واحم الى ابليس (واعلم) أن الاساس الذي  
 ينبغي لغيره ان يبني عليه دينه معرفته نفسه وزمانه وأهل زمانه فاذا عرف عيوب نفسه وأراد ما خذنا  
 اسلام به من شر نفسه ان شاء الله تعالى فليبدأ بالخلوة ونحو ذلك نفسه فاعلمه حينئذ ان يدرك بذلك الحزن  
 في القلب والخوف الذي يحتجز به عما فهمي الله عنه والشوق الذي يدرك به امله من محبة الله والامل  
 بزل متخير املته لتزينا بالكلام بانس بما الس الوحشة ويثق بغير المأمون ويطمئن لاهل الريب  
 ويحتمل أهل الميل الى الدنيا ويعتبر بأهل الحرص والرغبة ويتأسى بأهل الضعف ويستريح الى  
 أهل الجهل ميلاته الى هواه الى أن يقفأ الموت وحلول الندم (واذا) وجدت المر يد المدعى له عمل  
 والمعرفة بانس بمن يعرف ولا يهرب ممن لا يعرف ويندسط ويمكن نفسه من الكلام بين ظهراني من  
 يعرف فاتهم حاله امان لا يكون صادقا في ارادته أو يكون جاهلا بطريق سلامته أو مغلوبا على عقله  
 وعلمه مستحوذا عليه هو وهما وما التوفيق الا بالله العلي العظيم (واعلم) يا أخي عامان يقينا لا شك فيه أن الم  
 نين أساس الدين على طلب السلامة فيه من الخطا ولا على حسن السيرة منساق في الاخلاق والآداب  
 والكنة التي يتبينها على أساس الهوى وعلى ما خف محمله على قلبه بنسوا واستحفته أنفسنا واستحلتها أسنتنا  
 فأضيقنا فيه أعمالنا طمعا في الزيادة من التقوى بزعمنا ودركنا حسن السيرة معنا في الاخلاق



والآداب فنظرنا به ذلك فاذا قدر جعت علينا أعمال ابشار الهوى بالنقص من الزيادة في الدين  
وبقيح السيرة منافي الاخلاق والآداب بنظرنا الامور الدنيا والآخرة فورثت ذلك الخب والغش  
والمداينة فصيرنا الغش والمداينة مداراة وصيرنا الخب عقولا وآدابا ومات يحتمل به ضمنا بعضنا على  
ذلك فاعقبنا ذلك تباعضا في القلوب ومحاسن او تقاطعنا وتدابرا فحبا بيننا بالاسن مع الرؤية وتباعضا  
بالقلوب مع فقد الرؤية نذم الدنيا بالالسن ونميل اليها بالقلوب ونذافعها عننا في الظاهر بالقول  
ونجربها بالأيدي والارجل في الباطن فأصبحنا مع قبح هذا الوصف وسماجته لانستهال به خروجنا  
عن النقص ولا ندخل في الزيادة فان الله وانا اليه راجعون والله المستعان وأصبحنا لا نجد رجلا صادقا  
فنتأسى به ولا خائفا فإمره للزوم له ولا محز وناي عقل الحزن فذما كيه فقد صرنا نتملاهي بفضول الكلام  
ونأنس بعجاس الوحشة ونفتدي بغير القدوة مصيرين على ذلك غير مقلين ولا تائبين منه ولا هارين  
من مكر الاستدراج فنعوذ بالله من التولى عن الله والسقوط من عين الله والشغل بغير الله ان الله جل  
ذكره أو جب على نفسه للطاعة ثوبا أي ما وعد به سبحانه من الفضل والاحسان وعلى المعصية عقابا  
فالثواب لا يجب للعبد على الله الامن به بتصحيح العمل وتخليصه من الآفات وتصحيح ذلك وتخليصه  
لا يتم الا بالمعرفة والاعتزام على احتمال مؤنثه وتصحيح العمل والاعتزام والاحتمال والصبر على العمل  
لا يكون الامن بعد وثبات الخوف في القلب والخوف لا يوجد الا بالامن بعد وثبات اليقين في القلب  
وثبات اليقين لا يكون الا بالامن بعد صحة تركيب العقل في العبد فاذا صح تركيب العقل في العبد وثبت  
وقوع الخوف مما قد يقين به فجاءت عزيمته الصبر من غير تكلف فاحتمت النفس حينئذ مؤنثة العمل  
طمعاني ثواب ما قد آمنت به على فعل الطاعة ورهبة عقاب ما قد آمنت به على فعل المعصية فتركت  
المعصية والشهوة هربا من عقوبتها واحتمت الطاعة بالاخلاص رجاء ثوابها فكف الاحتمال الكيس  
ولم يذر على لزوم الحق وكف الجاهل التعليم ولم يذر على غلبة الهوى وكف العامل الصديق  
والاخلاص والتيقظ في عمله ولم يذر على الشهوات والغفلة وترك الاخلاص فيه وكف العاقل  
الصدق في قوله ولم يذر بالميل الى الكذب وكف الصادق الخالص الصبر عن ابتغاء تجميل ثواب عمله  
في الدنيا من الخلقين من حب الدنيا والتكبرمة والتعظيم وعند ما نقطع العمل خاصة وحل بهم  
الجزع وتركوا عزيمته الصبر في طلبهم تجميل ثواب عملهم ولم يؤخر واثنوا الاعمال ليوم يوفى الصابرون  
أجرهم بغير حساب وخذعتهم النفس الامارة بالسوء عند سرائر أعمالهم حتى أبدوها للخلقين  
بالمعاني والمعاريض وأظهروا الاعمال ليعرفوا بفضيلة العمل ليزدادوا عند الناس فضيلة ورفعة  
فتجملت أنفسهم ذخائر أعمالهم وحلاوة سرائرهم بحسن الثناء والتكبرمة والتعظيم ووطء الاعقاب  
والرباسة والتوسمة لهم في المجالس وأغفلوا سؤال الله لهم في عقدهم لمن عملوا وماذا طلبوا فخصروا  
أنفسهم وأعمالهم وخساروا ما هنالك باقية وندامة ما هنالك طويلة لا يوردوا على الله فوجدوا عظيم  
ما كانوا يؤملون من ثواب سرائر أعمالهم التي عاجلوا فيها أنفسهم في الدنيا فمنعوا ما هنالك لانهم  
قد كانوا يجملوا ثوابها من الخلقين وخبر حوا من خير أعمالهم صغرا بالدين فان الله وانا اليه راجعون ما أفتح  
الفضيحة بالعالم لعامل البصير الناقد العارف بقله الصبر وابتغاء تجميل الثواب والميل الى الدنيا  
وايثار شهواتها ولذاتها فيبغى للعاقل الخازم اللبيب العالم العامل العارف البصير الناقد أن يحد ذلك  
كله ويتخذ الصبر مطية ولا يبتغي تجميل الثواب ههنا وما التوفيق الا بالله العلي العظيم  
فوفصل في الغيبة والنيمة وقال رحمه الله اعلم أن مخرج الغيبة انما هو من تركية النفس

الكيس كالعقل وزنه في اه



والرضاء عنها لانك انما تذكرك بفضله ووجدتها عندك وانما اغتبت به بما ترى انك منه  
 ترى عوالم تقببه به بشئ الا وما احتملت في نفسك من العيب أكثر وانما بقية له منك مثلك فلو  
 عقلت أن فيك من النقص أكثر لحزبك ذلك عن غيبته ولا سخطت أن تغتابه بما فيك أكثر  
 منه ولو علمت ان جرمك عظيم بغيبتك غيرك وظنك انك مبرء من العيوب لحزبك ذلك واشتعلك عن ذلك  
 وكيف وانما باقى الاموات الاموات ولو كانوا احياء اذن ما احتملوا ذلك منك ولتتهاوا (واعلم) ان ميت  
 الاموات احمى في العاقبة من ميت الاحياء وتفسير ميت الاحياء اموات القلوب وهم احياء في الدنيا  
 فمن كانت هذه صفته كثرت اوزاره وعظمت بليته فاحذر يا اخي الغيبة كحذرك عظيم البلاء ان ينزل  
 بك فان الغيبة اذا نزلت وثبتت في القلب واذن صاحبها النفس في احتما لها لم ترض بسكاتها حتى توسع  
 لاخواتها وهي النميمه والبه في وسوء الظن والبهتان والكبر وما احتملها البيت ولا رضى بها احكاميم  
 ولا استصحبها ولي لله قط فان الله وانا اليه راجعون

**فصل في الاستدراج** وقال رحمه الله الاستدراج اسم للمعنيين احد المعنيين استدراج عقوبة للسيئة  
 تنبيهها على الاثابة والمعنى الثاني استدراج لاثابة فيه ولا رجوع فنعوذ بالله من الاستدراج وانما  
 يستدرج العبد على قدر بعينه فمنهم من يستدرج بالملك والسلطان وطاعة الناس له ومنهم من  
 يستدرج بالذنوب والملوك والسلاطين والحظوظ عنددهم ومنهم من يستدرج بالتوسعة في تجارته  
 بالتوسعة في المال ومنهم من يستدرج بالاهل والولد والغاشية والتبع ووطء الاعقاب ومنهم من  
 يستدرج بعلمه بأن يكرم بسببه ويحمد ويمظم ويسمع قوله فهو مستدرج ينيل حظه من علمه ومنهم  
 العايد يستدرج من طريق الحب في علم له والقوة على ذلك في بدنه ومنهم ذو البصيرة يستدرج  
 بالزيادة في بصيرته لجميع من ذكر نامن المستدرجين كلهم لا يخجلون من الرياء والحب وكل مزين  
 له ما هو فيه لا يرى الا انه على الطريق مقبول منه احسانه وقد عي عن فتنه ما هو فيه من الاستدراج  
 ومنهم من ينه فيمنه فيرجع الى الاثابة ويفزع الى الاستكانة ومنهم من يميل فيميل نفسه الى  
 حضور ارجله وقد قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولاتمدن عينيك الى ما تمتهن به ازواجنا  
 منهم زهرة الحياة الدنيا لانتفتم فيه وورق ربك خير وابق فهذه فتنه الاستدراج فنعوذ بالله من ذلك  
 والمستدرج مقتون فلا يعلم بفته من زين له عمله مستحسن ما هو فيه طالب للزيادة على ما هو عليه مقيم  
 فاحذر فتنه الاستدراج واعلم ان الاستدراج عقوبة للمضيعين شكر النعم

**فصل في اليقين** وقال رحمه الله اعلم ان للموقن علامة واضحة تعرفها من نفسك ومن غيرك وهي  
 ان الموقن يعظم عنده الخطأ والزلل وان كان غير مؤاخذه لغفلته عنها وركونه اليها بالشهوات وهجوم  
 ابليس على قلبه وطمع نفسه فيما هو اعظم منها اذا عمل منها شياطين انه قد استوحب النار وانه مسلوب  
 بها ما اذع عليه فاذا كان العبد كذلك كان موقنا وهو يعلم (ان قلت) ما بال اقوام عارفين يذنبون  
 (قلت) ليعرفهم الله فضله عليهم واحسانه اليهم عند اساءاتهم الى انفسهم فحجب دد عندهم النعم  
 ويستقبلونه الشكر فيصرون بذلك الى اعلى درجاتهم انتهى

**فصل في الحب** وهذا راجع الى ما تقدم ذكره من الاستدراج اعنى استدراج الملوك وغيرهم  
 (لكن) في من الكلام على ذلك بقية يحتاج الى ذكره في هذا الفصل (قال) رحمه الله فالعامة محجبون  
 بما اوتوا من الاهل والولد والاموال والارباح والمسكن والعلماء محجبون بعلمهم وما بسط لهم فيه من  
 من الذكر والقراء محجبون بما اوتوا من الشفاء والترمت به رعاتهم والعباد محجبون بما اوتوا من القوة على

الترمت كالنور نازحه



اظهار الهدى والصلاة والصوم فليس من هذه الاصناف صنف الا وهو محب التعظيم والمجد عند من  
 هو دونه وعند من هو فوقه واصل ذلك كله من التجبر وهذه فنونه فاذا ثبت التجبر في قلب عبد ثبتت فنونه  
 جميعا والتجبر اصل منه يتفرع جميع الشمر من الغضب والطمع والرياء وحب التعظيم والرياسة والمنزلة  
 والسهمية والتعزيب والطيش والجملة وسوء الخلق والحرس والشبهة والمكر والخدمة والجريرة والغش  
 والخلافة والكذب والغيبة والنميمة والحسد والقساوة والجفاء والشخ وقلة الحياء مع فنون جميع الشرف تعود  
 بالله من الشركه **فصل في التواضع** وقال رحمه الله اذا ثبت التواضع في القلب ثبت فيه جميع  
 الخير من الرافة والرفقة والرحمة والاستكانة والتنوع والرضى والتوكل وحسن الظن وشدة الحياء وحسن  
 الخلق ونفي الطمع وجهاد النفس وبذل المعروف وسلامة الصدر واتشاكل عن النفس والمبادرة  
 في العمل بالخير والبطاعة عن الشرك كل امرئ على قدر ما فيه من البري يكون قوله على قدر ذلك ويكون حذره  
 على قدر ذلك (فان) كنت تسأل عن المحب الذي دخل أصحاب الاعمال من العباد فسأخبرك بقمتهم  
 وشدة بلبهم فتوقها واحذرهما واستعن بالله فانه ليس شئ اعجب الى ابلس الخبيث من فتنه العابد لان  
 فتنه أهل الدنيا مكشوفة بطلمهم الدنيا والناس قد عرفوهم بطلمها وفتنتها فتم من محتملها وهو يعلم أنه  
 مفتون فيها وأما فتنه العابد فهي أعظمها فتنه وأعظمها بليته وأعظمها صراعا لانهم قد تروا عبادة  
 الدنيا وجدوا في طلب الآخرة وكابدوا المفاوز والقفار وجاهدوا صعود العقاب وجاهدوا أنفسهم على ترك  
 الدنيا المعرفتهم بالنفس وما تدعو اليه ولم يعرفهم بالدنيا وما تدعوهم اليه واقبلوا على طلب الآخرة  
 وابتارها بالصديق منهم وحسن الارادة غير أن الله جل ذكره امتحنهم بذات الخلق في كل أحوالهم في  
 تمسكهم بالدنيا وفي تركهم لها وفي طلبهم الآخرة وابتارهم لها بالجد والاجتهاد وجعل في كل نوع من  
 ذلك مؤنة لا تدفع الا بالصبر ووعدا بليس وعدافهم منجزه له الى يوم القيامة بان أسكنه هو وذريته صدور  
 بني آدم يجري منهم مجرى الدم وذلك لمن أطاع منهم ومن عصي ولا واما يته وأعدائه فليس للعابد في  
 عبادته أن يفتي الشيطان عن قراره أو يزيجه عن المسكن الذي أسكنه الله فيه ومكنته منه وهذه من المحن  
 التي امتحن الله بها خلقه لينظر كيف يعملون غير أن العبد اذا تيقظ بقلبه خنس الخبيث عنه فلم يكن له  
 شئ الا مع غفلته وطبع الله الخلق كلهم على الغفلة والتيقظ وأيد الله العابد بكايده ابلس فليس أحد  
 أحوج الى صحة تركيب العقل فيه من هذا العابد الذي قد قصد خلافه وقوى على احتمال ترك الاسباب  
 التي يصل بها بليس الى ابن آدم من فنون الشهوات فحذف ذلك أجمع وخلفه خلفه ثم قرب من  
 العقبة التي ان جاوزها كان محمدا رالي الجنة يادن الله فحجر دله ابلس وعلم أنه لم يبق عليه الا هذه الدرجة  
 التي ان سلم منها نجح فلا يسلم في مثل زمانك مع كثرة هذه الفتن والمحن الا من كان على مثل ما وصفت لك  
**فصل في النية والعبادة** وقال رحمه الله ينبغي للعبد أن يصح نيته التي هي قوام عمله ويجمع لذلك قلبه  
 وذهنه وعنايته ويقرر عمله فيما يأتي ويتهصر في عبادة ربه بولاية صدقه برفقته ومكايده عدوه ومحاهدة  
 نفسه وياسه اياها من عملها الطالب الثواب لانها ان قطعت عن عبادة ربها لم تبلغ درجة العفو العظيم ما  
 جنت من الاساءة ولو ان تلك العبادة والاحسان بازاء ذنب من ذنوب الاستهاملت بذلك الذنب العقاب  
 الا أن يغفر فكيف يجمع اساءتها مع قلة ما يستقبل من صداد التوبة والمراجعة ثم يحمله على طاعة  
 الله ما استطاعت فان عارضه ابلس شئ أو رفعت نفسه رأسها لقد ذكره شيأ من احسانها منه بما قدم  
 عرفه الله من قديم اساءتها ويزكرها عيوبها فتنقمع عند ذلك ويكون ذلك زاجرا لعدوه ان شاء الله تعالى  
 عند ما يريد من خديته ليقوه في المحب بالباطل فلو كان محبة محب حقيقة من احتمال نفسه طاعة

الجبرية كسفة في الذنب والخلافة بوزن الخلق انما الخلد ما ه العقاب بالكم جمع عقبة اه  
 ما بالكم بوزن سببها ما ه العقاب بالكم جمع عقبة اه



رهبانها شاشة منها ومروءة زهد فيما يكره الله اكان اولى الاشياء بالعباد مع صدقتها في الطاعات الرجوع  
الى الشكر لان العمل بطاعة الله نعمة من الله على العامل فيما يسر له من العمل ومن غفل عن الشكر  
في العمل كان جاهلا بربه جاهلا بالعمل جاهلا بالنعم ومن عقل الشكر وذكر نفسه احسان الله رجوع  
الشييطان بعون الله صاغرا ناكسا على عقبه فالزم نفسك الندم وارجع الى ما عرفت ربك من  
معرفة نفسك وعدوك وارغب الى الله في العصمة من شر نفسك وشر عدوك واسأله الكفاية فانه لم يلجأ  
انمه احد في شئ من ذلك الا وجدته قريبا مجيما فاذا صار العبد الى هذه الدرجة اعطى هذه المعرفة  
فلا يكون له همة ولا بغية ولا مسألة الا العتلة من ضيق الدنيا وغمها مخافة ان تمارضه فتنته من فتنها تحول  
بينه وبين معرفته ويرتجى ان يصير الى الآخرة وروحها لا يأمن فيها على نفسه من روعات ابليس  
وجنوده وانا اوصيك ان تطيل النظر في مراة الفكرة مع كثرة الخبوات حتى يربك شين المعصية  
وقبحها فبدعوك ذلك النظر الى تركها

### فصل في العلم

وقال رحمه الله اعلم ان لدواعي الخير علامات يستجاب بها دواعي الخزن والتفكر فهو بين ذلك مسرور  
لانه جعل ذلك في الدنيا بغية وأمله واذا أدرك أمله ووجد بغية طاب عيشه كما ان طالبي الدنيا اذا  
أدركوا آمالهم من نعيمها وزهرتها أحاط بهم السرور فكذلك طالب الآخرة وهو به كذلك من نفسه  
وعده وزوجته وولده وأهل زمانه خائف وجل لا يأمن من الشيطان الا مع استذكاره قول الله عز  
وجل ومن يتوكل على الله فهو حسبه فحينئذ يقوى قلبه ويستصغر كبد من كبده وهو مع ذلك معتصم  
بربه واثق به فمن طلب الآخرة فلا يقفل ولا يبين أمره على طلب السلامة من الخطأ وعلى أساس الصدق  
فيما بينه وبين ربه ولا يخاف على قليل عمله اذا خلاصه الله من الآفات كلها ان يئمه الله ولو يكثره ولا  
سيما اذا كنت في زمان قد كثرت فيه الشبهة والاختلاف فان تخليصك قليل عملك من بين ظهري  
أهل الشبهة والاختلاف حتى تكون عاملا على حكم الكتاب والسنة عند الله كثر فكن في زمانك أشد  
تيقظا للتخلص الى معرفة ما كان عليه السلف الماضون من اتباع حكم الكتاب والسنة (واعلم) ان  
المعرفة اذا استحسنت فيك لم تدعك مع التقصير في العمل بل تتقلدك من درجة الى درجة حتى تبلغك  
غايات ما عملت من الخير وأنت طاب اغرابها وكان الارض لا تثبت بغيرها فكذلك  
العمل لا يصلح بغير معرفة فكما ازداد العبد بالله معرفة ازداد بيقينه او كما ازداد بيقينه ازداد الله خوفا  
وكما ازداد الله خوفا ازداد له طاعة وكما ازداد له طاعة ازداد له حبا وكما ازداد له حبا ازداد اليه  
شوقا وكما ازداد اليه شوقا ازداد للموت محبة (فاذا) كان كذلك كان معتموما في حالة مسرور وذلك ان  
المغموم على الحقيقة لا يتأسى بأهل السرور في الدنيا ولا يجري معهم فيما هم فيه وذلك ان المغموم  
جمع همومه كلها فتنهها بين عينيه ثم جعلها هاما واحدا فغص به أحله وهجم به على معارضة أحوال  
آخرة وأهوالها والمغموم بالحقيقة تنبهه الغم على التسوية فعمله للنقلة من دار الغموم الى دار السرور  
(وسأص لك) حال المغمومين ان شاء الله تعالى (اعلم) ان الله عباد تدبروا ففرقوا فلما عرفوا يقنوا  
فلما يقنوا خافوا فلما خافوا علموا فلما علموا صمتوا فلما صمتوا عموا فلما عموا أشفقوا فلما أشفقوا  
جاهدوا فلما جاهدوا رغبوا فلما رغبوا صبروا فلما صبروا أبصروا فلما أبصروا مساوى  
أنفسهم قصدوا مجاهدتها بالقلب فان تفرغوا عن أعمال الجوارح الى تصحيح القلب فقلوا طابعتهم  
عن الريب والدناءة وجانبوا في أحوالهم كلها ومعاملاتهم أحوال أهل المكر والخديعة والخب  
والزموا أنفسهم محجة الطريق في أفعالهم كلها ومنطقهم كلها فاستخلصوا باطن الاعمال التي لا تظهر



للخلقين وأرادوا أبدانهم من ظاهر الاعمال الامالزمهم من أداء الفرائض المحتمة فصارت أعمالهم  
 سرايين نلوبهم التي هي أرجح وزنا وأحمد ذكر اعند الله وعلقوا قلوبهم بحب لقاء الله فصغرت الدنيا  
 في أعينهم فاذا أقبلت عليهم خافوا وخزوا وخوفامن الاستدراج والمكر وان أدبرت عنهم سر وافرحوا  
 ودافعوا الأيام مدافعة جميلة مستترين عن الأهل والولد والاخوان والخيران فهم متم في باطن أمورهم  
 كالديماج حسنا وفي الظاهر مناديتل مبهذولون لمن أرادهم معومون يكاشرون الناس بوجودهم - م  
 وقلوبهم باكية وصفاتهم أكثر من أن يحيط الواصف بها في الكتب والكلام في ذلك بكثير فهذه صفات  
 المعومين على الحقيقة المسرورين بالله جل ذكره الفرحين به المنة قطعين اليه والحمد لله رب العالمين  
 فصل في عيوب النفس وقال رحمه الله اخواني أنه من لم يعرف نفسه وعيوبها فهو من استقامة  
 دينه على اعوجاج (واعلم) أن من حسن سيرة العارف بعيوب نفسه أن لا يبتغي دينه على فحج ولا فساد  
 وأصل العلم الغريب يدرك بفطن العقول المرضية وبنور الحكمة الثاقبة وبمخالفة الأهواء وبفوائد  
 المعرفة الشافية وبإصابة الحق في القول والعمل بالصبر ولا يبلغ هذه المراتب العالية الا من تقلد  
 حب الآخرة وقنابها ورغبا فيها ومؤثر لها على ماسواها وخالع عن قلبه حب الدنيا وزهرها فدفعها  
 بالحقيقة واستشعر التواضع وهجر الهوى فبقي للعاقل الخازم اللبيب العالم العامل العارف البصير  
 أن يجد ذلك كله ويتخذ الصبر مطية ولا يبتغي تخجيل الثواب ويحرك العزيمة الصبر وبالله التوفيق  
 فصل في الاشياء التي يستعان بها على معرفة عيوب النفس وقال رحمه الله اعلم اني وجدت  
 الذي يعين على معرفة عيوب النفس والعمل في مجاهدتها مخالفة الهوى والاحول ولا قوة الا بالله العلي  
 العظيم (يا أخى) انه ان يعدمك من عدوك خاطر الشر في القلب للعصية فادفعه عنك بحكم العلم  
 من القلب للطاعة وانه ان يعدمك من نفسك سرعة القبول لموافقة الهوى فادراه عنك بقلة المساعدة  
 لخلاف الهوى وانه ان يعدمك من عدوك التثبط عن العمل فادفعه عنك بتججيل المبادرة الى العمل  
 وانه ان يعدمك من نفسك التثبط بالكسل فادفعه عنك باغتنام الصحة (واعلم) يا أخى ان القلب  
 اذا تراكت عليه أقدار الذنوب وأطافس الشهوات عوى واسود ونكس وطغى نوره فلم يبصر عيوب  
 نفسه وأبصر بعين عيوب غيره فمشغل به عن عيوب نفسه فليس شئ أولى بالمذمومين للارادة من أن  
 يتولوا الى الله عز وجل بطلبهم منه صلاح قلوبهم ليسلموا من شرور انفسهم وغلبة أهوائهم واعلم  
 أن القلب اذا لم يشب فيه الحزن خرب كما أن الميت اذا لم يسكن خرب  
 فصل في الحزن والتدويع وقال رحمه الله اعلم أن العلم والعمل بالعلم لا ينفع العبد الا باستقامة  
 قلبه والاعاد العليم عليه فصار جهلا وعاد العمل فصار ضرامع أن فساد قلوبنا هو الذي فرق بيننا  
 وبين سلوك طريق الاستقامة والاتباع للقوم الذين يصلحون عن فساد الناس وهم الذين لم يتركوا  
 من الفرائض شيئا الا اذؤوه لم يتركوا الصلاة والزكاة والحج والجهاد والصيام والغسل من الجنابة  
 والطهور والصلاة كل ذلك واجب عليهم وهوشئ معروف لم يزد فيه ولم ينقص منه فبانال الفساد واقع  
 علينا ونحن لم نذكر هذه الفرائض كالم بذكرها وانالعمل في الظاهر بأكثرها غير أن القلوب منا  
 مائلة الى حب ما زهد القوم فيه والافتس منا كالبلة لخب هواها مستثقلة لما في الحق من الصبر والمكروه  
 (وسأعطين) دواء فساد قلبك ينفعك الله به اذا كانت لك حياة ان شاء الله تعالى اعلم يا أخى أن القوم  
 صبروا على مكروه ماد لهم عليه الحق فصبروا في الغضب والرضى والشدة والرءاء والعسر والبسر والعافية  
 والهلافة كانت أهوائهم تابعة للحق على ما أحببت الانفس وكرهت فكان الحق لهم قائد والهوى لعقولهم

قوله يكاشرون أي يصنعون كرون اه

التثبط التناهد وقوله أطافس الذنوب عطف تقصير على ما قبله اه



تأهبا فاستقامت منهم السيرة بلزومهم محجة الحق في مواطن غضبهم ورضاهم وطمئنتهم وتوهمهم وكانوا  
 إذا تمخروا في هذه المواطن ظهر منهم قول الحق في مواطن غضبهم وهم له في ذلك الوقت الزم وأشد تمسكا  
 منهم في مواطن الرضى فان عارضهم طمع دنيا ظهر منهم التنزه والورع والتقوى والتأني وقد قدم منهم  
 الحرص والرغبة خوفا منهم وكان منهم كاطباع لم يتصنعوا فيه وطبايعنا اليوم بخلاف ذلك كله وكانوا  
 أخوف لله وله أخطر مخافة أن لا يقبل منهم عملا فلا تفرح بكثرة العمل مع قلة الخوف واعتنى قليل  
 العمل مع الخوف فان قليل خزن الآخرة الدائم في القلب ينفي كل سرور وسررت به والفتنة من سرور  
 الدنيا وقليل سرور الدنيا في القلب ينفي عنك جميع خزن الآخرة والحزن لا يصل الى القلب الا مع  
 تيقظه وتيقظه حياته وسرور الدنيا لا غير الآخرة لا يصل الى القلب الا مع غفلته وغفلة القلب موته  
 والحزن يوقظه ويستنبطه اليقظة من خاص عين اليقين وبخطرات غامض الفهم تكون خطرات  
 اليقين وعلامة ثبات اليقين في قلب العبد استدامة الحزن فيه

فوصل في الزهد والخلو وقال رحمه الله تعالى اعلم أني لم أجد شيئا أبلى من أبلغ في الزهد في الدنيا من  
 ثبات خزن الآخرة في القلب وعلامة ثبات خزن الآخرة في القلب أنس العبد بالوحدة وموضع هياج  
 الحزن السرور ورومدته ومفتاحه العقل ومحال أن يكون محزوننا مسرورا في حالة واحدة وجميع  
 الطاعات توجبها لكاف والحزن لا يوجبها لكاف الا أن يصل الى القلب الذي يكون منه الحزن  
 وذلك ان أهل الطاعة قد مروا بين يدي الاعمال لطيف معرفة الاسباب التي بها يستمدعون صالح  
 الاعمال ويسهل عليهم مأخذها وتوطئتها منهم لانفسهم استصحب نيتهم الى انقضاء آجالهم فسيروا  
 أعمالهم في الدنيا يوما واحدا واولية واحدة وكلما مضت ليلية استأنفوا الثانية وطبوا من انفسهم  
 حسن الصحة ليومهم ووليتهم وكلما مضى عنهم يوم بحسن الصحة منهم اولية راقبوا انفسهم فيها على  
 جميع الطاعات وكان ذلك عندهم غنيمته وذكروا اليوم الماضي فسرور به فسيروا انفسهم على اليوم  
 المستقبل لخوف انقضاء الاجل فيه أو في ليلته وطرحوا شغل القلب بذكر غد واستعملوا أبدانهم  
 وجوارحهم فيه وتفرغوا له فقهرت عنهم الآمال وقربت عندهم الآجال وتباعدت عنهم الاسباب  
 وسأوس الدنيا وعظم شغل الآخرة في قلوبهم فنظروا اليها بعين صحيحة النظر نافذة البصر وتقرّبوا  
 الى الله بالاعمال الزاكية فاستقامت لهم السيرة حين وجدوا حلاوة الطاعة وطواعتهم الزيادة في التقوى  
 فقرت بالخوف أعينهم وتنعموا بالحزن في عبادتهم حتى نجات أجسامهم وبلبت أجسادهم وقل مع  
 المخلوقين كلامهم وتلد ذوا بعناجاة خالقهم فقلوبهم عمال كوت السموات متعلقة وفكرهم باهوال القيامة  
 مقبلة مدبره وأبدانهم بين المخلوقين عارية فعموا عن الدنيا وصموا عنها وعمافها ووضع لهم أمر الآخرة  
 حتى كأنهم اليها ينظرون والحمد لله رب العالمين (ثم) نظرت في ذلك فلم أر شيئا أقرب ولا أجمع لذلك كله  
 من حمية النفس عن الفها واطع مجاور المخلوقين بمنع القلوب عن الأخبار التي بها تنهج القلوب  
 من الاشتغال القواطع عن التفرغ للحزن أو البحث عن أمر الآخرة والترك للدنيا وما فيها ورثه ذلك  
 حب الخلو فاحبها لزومها وأنس بها واستوحش من المخلوقين وذلك حين جرت عذوبة الخلو في  
 أعضائه كما يجري الماء في أصل الشجر فأورقت أغصانها وأثمرت عياداتها وزم خوف ما يحيى به يوم  
 القيامة سوي بداء قلبه فهاج له من الخلو فنون من أصول الزهد في الدنيا حتى انه لو اجتمعت في فن منها  
 على أن يستحى كماله لم عظمت عليه المؤنة واشتد عليه فيه الصلاح فاذا بلغ الله العبد هذه الدرجة حبيت  
 اليه الخلو (فأول) ما يستفيد من حب الخلو الاخلاص في العمل والصدق في القول فيما بينه وبين



الله تعالى وفي حب الخلوّة راحة للقلب من غموم الدنيا وترك معاملة المخلوقين في الاحذ والعطاء ومخرج ذلك كله من صحة العقل فأسقط عن نفسه بالخلوة وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومداهنة المخلوقين ويحبب اليه بالخلوة تجمل النفس واتحاد الذكرك في الناس وهو طريقي الصدق ومنه يكون الاخلاص ويحبب اليه بالخلوة الزهد في معرفة الناس والانس بالله ويوجب له استئصال المخلوقين حتى يفر منهم فراره من الاسد وهو غير مفارق لجماعتهم (ويعطى) من حب الخلوّة طول الصمت من غير تكلف وغلبة الهوى بالصبر ومن الصمت والصبر غلبة الهوى (ويعطى) من حب الخلوّة الاشغال بامر نفسه وقلة اشتغاله بذكر غيره وطلب السلامة مما فيه الناس (ويعطى) بالخلوة كثرة الهوم والاحزان والفكر وهذه الخصال من افضل العبادات ومخرجها من خالص الذكر (ويعطى) بالخلوة الاعمال التي تغيب عن أعين العباد وتظهر لزب العباد والبلاد وقليل ذلك كثير ومخرج ذلك من الصدق (ويعطى) بالخلوة التيقظ من غفلة أهل الدنيا وما يندكره منها الخاص والعام (ويعطى) بالخلوة ترك المرء وترك اليبا والتزين وكل ذلك من دواعي الاخلاص وهو محض الصدق (ويعطى) بالخلوة ترك المرء وترك الخصومات والجدال وذلك ينفي الرياسة عن القلب (ويعطى) بالخلوة قلة الخلف في الوعد والتوفى من الكذب واليمين والحنث فيها ومخرج ذلك من الصدق (ويعطى) بالخلوة قلة الغضب والقوة على كظم الغيظ وترك الحق والسخاء ومعاملة الخلق بسلامه الصدور (ويعطى) بالخلوة رقة القلب والرحمة وهما ينفيان الغلظة والقساوة وهما من دواعي الخوف والخوف بالخلوة ثابت في القلب يخشع العبد ويترك من خشية الله تعالى في الليل والنهار وهي من غايات العبادة (ويعطى) بالخلوة تذكر نعم الله عليه واحسانه اليه وطلب الشكر والزيادة من الطاعة (ويعطى) بالخلوة وجود حلاوة العمل والنشاط في الدعاء ويجري ذلك من القلب مع تضرع واستكانة (ويعطى) بالخلوة القناعة والتوكل والرضى بالكفاف للعفاف والاسم تغناء عن المخلوقين (ويعطى) بالخلوة عزوب النفس عن الدنيا وشهواتها وفتنها والشوق الى لقاء الله ومخرج ذلك من حسن الظن بالله وخوف التقصير في العمل (ويعطى) بالخلوة حياة القلب وضمان نوره وشفقة منه في عيوب الدنيا ومعرفة به بالنقص والزيادة في دينه (ويعطى) بالخلوة الانصاف للناس من نفسه (ويعطى) بالخلوة خوف ورود الفتن التي فيها اذها بدين والاشتياق الى الموت والانس بكلام رب العالمين وهو القرآن لما قد وجد من حلاوة المناجاة في القرآن الذي جعله الله نوراً وشفاعة للمؤمنين فاذا التمس عليك هذا الطريق واشتبهت عليك الامور فقف نفسك على الارادة من الترغيب والترهيب والتشويق الى ما نذب الله اليه المؤمن فانيك ترجع بصبر من حيرتك وعالم من جهاتك ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وانظر الى كل موطن يضطرك الى الصبر فاهرب منه فانيك تجزع عن القيام به (واعلم) انه لا يثبت لك قدم على محجة دين الله وفيلك خوفان خوف الفقر وخوف الغنى والتروة فان ذلك مفتاح فقر الابد وخوفك من السقوط من أعين الناس هو الذي يسقطك من عين الله ويفسك حظك منها فادر اذ لك عنك واطلب التخلص وهي اذ لك خوفين خوف أن مثلك لا يسهل تاهل أن يبلغ ما يؤمل من الآخرة فان تفضل عليك ربك به لوغ املك فأتبعه الشكر وتحضره خوفاً شديداً لأنك لا تقوم بالشكر لما أنعم به عليك كما ينبغي فان لم تفعل ذلك خفت عليك أن تسلب النعمة فتراجع الى أسوأ حالك فاذا أزم العبد نفسه هذين الجانبين وتمسك بهما رجوت أن يؤمنه الله ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم (وقد روى) عن بعض العلماء بالله أنه قال لست آمن على نفسي الفتنة وأن بحال بيني وبين الاسلام فهو لاء



يخافونهم ذأوههم الصفوة الذين اختارهم الله لئيبه صلى الله عليه وسلم خافوا مع سابقتهم وطاعتهم  
 وجهادهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يهجم عليهم أقل مما أنت فيه من الفتنة فيقول  
 ذلك بينهم وبين ما كانوا يعرفون من حلاوة الايمان فكيف بك يا مسكين ولا سابقه لك الا في الشر  
 ولا حلاوة عرفتها قد عاين الاسلام الاحلوة المعاصي وانت بارك في دولة الفتنة ووزمان الشر  
 تحب البقاء طمعا في الزيادة وانت مع ذلك لاتتم عليهم احبها فخذ عتلك وانت لاتعلم انك محدوع  
 (واعلم) ان المطيع اذا كان غير عالم بما يلزمه من الطاعة في عبادة ربه ولا عارف بكفاية عدوه  
 هانت على ابليس صرغته لانه ليس نوع من العبادة الا وله ضد من الفتنة فمن لم يعرف الخير  
 وضده من الشر ولا سيما في العبادة خاصة ثم اجتهد في الالبليس وايها الما يهيم من قوله علمه  
 بعبادته وما يجب عليه فيها ولم يتعرض له في نفس عبادته بشئ ويقصد له جهة آفات التي تبطل  
 عبادته من شهوة النفوس التي تسارع في قبول ذلك في تزيين عنده ان ذلك خير من عندها وانه  
 سيجزى ويناب فيه صدقها بما تاتي اليه عن ذلك فتزهر النفس لرضى صاحبها عنها ويحقق ابليس  
 ظنه به وبالخدع له فاذن قد صرع وخذل ولجأ الى نفسه عميله عن طريق الشكر ويظهر له من فتنة  
 عدوه ما يستغربه المخلوقين وتكون نفسه عنده انه لا عدل لها زكاة وطيب ما وهي اخبث الانفس وانتها  
 واسقطها من عين الله تعالى فكما سوات له نفسه من عمل احتمل فيه الاذي مع مساعدته اياها وشدة  
 رضاه عنها من تحمل لبس الخشن وأكل الطعام الحشيم وطول السهر والصبر على ظواهر العبادة بما  
 يقتضيه ويستميل به ابليس قلوب الجهال (ولقد) قال بعض الحكماء اني لا اعد كلامي فيما لا بد لي منه  
 مصيبة واقعه استعين بالله على السلامة منها وانى لا اعد مصيبي عما لا يعنيني غنيمته واحداث نعمته  
 التمس الشكر عليهم اذ علمت ان من وراء كل كلمة رقيبا عتيدوا ونزل ما اضطرت اليه من القول  
 مصيبة نازلة وما كفيت من الكلام غنيمته باردة (ويروى) عن بعض الحكماء انه قال ان من شركب  
 الدين والدينية تقيص العبد غيره والوقية فيه وهي الغيبة ويقال انها تفرط الصائم وتنقض الوضوء  
 وتحبط الاعمال ويستوجب بها صاحبها المقت من الله تعالى والغيبة والنميمة مخرجهما من طريق  
 النبي والتمام قاتل والمقتاب آكل مية والمباهي متكبر وهؤلاء الثلاثة امرهم واجدب منها فمتاح  
 لبعض وذلك كله بجانب لاحوال المتقين

فوقه في معرفة أصل الاشياء التي تنفر عن منها فنون الخير ونجوى بها المنافع وتصح عليه الاعمال ولا حول  
 ولا قوة الا بالله العلي العظيم فقال له الحكيم اعلم ان أصل الاشياء التي تنفر عن منها فنون الخير ونجوى  
 بها المنافع وتصح عليه الاعمال بعد اليقين بمعرفة النعم والقيام بأداء الشكر والعمل به وان يصح عندك  
 أن جميع الخير مواهب من الله تعالى وتعلم أن جميع المعاصي كلها عقوبة من الله تعالى وهي من طريق  
 الخذلان وذلك من علامات السخط فاذا اعترفت بذلك كثرت حسنتك وقلت سيئتك لانك اذا علمت  
 أن الاحسان نعم ومواهب من الله تعالى ازددت في الشكر واستقلت كثر شكرك عند صغير نعمه  
 عليك لان الجمال العظيم من به عليك وساقها اليك فقل عندك كثير الشكر وكبر عندك صغير النعم  
 فخرية حينئذ في ميدان الزيادة من عمل الخير وعلمت معرفة الرضى وطمعت في العفو واذا علمت أن  
 الاساءة التي اكتسبتها انما هي خذلان من الله وانها من طريق السخط فرغعت الى التضرع فترزت  
 بساكنته والى الاستسكان فحجبتها والى التواضع فاتخذته خذنا فاذا كان ذلك كذلك لجأت الى التوبة

الركاء الصالح وزاومني  
 والجميع الغليظ في الوزن والحق اه

فاستجرت



فاستجرت بها وابست جلباب الحياء مما سلف منك وشهد الله عليك به وشاهد منك من الاساءة مع  
 ما تعرف من كثرة احسانه فلم تعرض بعد ذلك لشيء مما يكره وعمدت الى المعاصي فعاذ بتهامتك ومن  
 غيرك ففكره ان يعصيه احد من خلقه كلهم بصغيرة او كبيرة فراجعت الاحسان مجتهدا وانت مع ذلك  
 عارف بالنعمة عليك في التنبيه والر جوع وان ذلك تفضل منه عليك فالتهمت لطيف الشكر بعد  
 اقل اعلم عن الاساءة بشدة المضادة لها فاعظم شكرك عند التحويل الى الاحسان بعد الاساءة فاذا ذلك  
 قد صرت في جميع احوالك شاكر اذا كر اولم يحجزك معرفة الاحسان فشاكرت حينئذ الشاكر  
 المشكور الذي وعده على الشكر الزيادة ووعده لاخلف فيه وعرفت الاساءة من أين كان مخزجها  
 فراجعت الاحسان بالعتاب منك لنفسك ولمن زين الاساءة لك ودعاك اليها فهذا الاصل الذي تنفرع  
 منه فذوق الخير وبه تعلق ابواب الشر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم  
 فصل في كيفية تهوين سلوك الطريق والوصول اليه بعمون الله تعالى وقال رحمه الله سئل رجل  
 من أهل العلم فقيل له اوضح لنا المنزلة التي ينال العباد بها القرب من ربهم ويقوون به على معرفته  
 ويبلغون به رضوانه والامر الذي يقربهم اليه ويقصر بهم عنه ايضا حاشا في احوالهم يكون ذلك عندنا بيننا  
 (فقال) ساوضح لك ذلك ان شاء الله تعالى فافهم قولي يفهم لا يخاطبه سهو وتذكر فيه بتذكر لا يخاطبه  
 غفلة واصبر عليه صبرا لا يخاطبه جزع فانك ان تفعل ذلك ينفع لك منهاج الطريق ونسبم من تقصير  
 طريق الملكة والتوفيق بالله تعالى (اعلم) ان مبتدأ الامور والذى لا يتفجع بشي الا به العاقل الذي  
 جعله الله جل ذكره زينة لخلقه وفورا لهم في العقل يعرف العباد خالقهم وانهم مخلوقون وانه المدبر وهم  
 المدبرون وهو الباقي وهم القانون فاستدلوا بعقولهم على ما راوا من خلقه في ارضه وسماؤه وشمسها وقمره  
 وليله ونهاره وعلموا ان لهم ولهذا الخلق خالقا وان لذلك كما يدبروا انه لم يزل ولا يزال وعرفوا به الحسن  
 من القبيح وعلموا ان الظلمة في الجهل والنور في العلم هذا ماد لهم عليه العقل (فقيل له) كيف يكتفي  
 العباد بالعقل دون غيره (فقال) ان العاقل دله عقله الذي جعله الله قوامه وزينه على ان له ربا وعلم  
 ان ربه لم يخلقه عبثا وانه لم يخلق خلقه لعبا وعلم ان خالقه محبة وكرهية وان له طاعة ومعصية فلم يجد  
 عقلا له يد له الاعلى ذلك وعلم انه لا يوصل اليه الا بالعلم وطلبه وانه لا يتفجع بعقله ان لم يطلب ذلك ويعلمه  
 فهو حبيب على العاقل لطلب العلم والادب وهو الذي لا قوام له الا به (فقيل له) صف لنا هذا العلم الذي  
 لا يذوق في العاقل الاطمان ولا يجوز له التقصير بنفسه عنه (فقال) طلب العلم الذي جاءت به رسوله وانبيائه  
 عنده من امره ونهيه ووعده وعيده وملائكته وكتبه ورسوله وجمته وناره وبعثه وحسابه وحلاله  
 وحرامه وطاعته ومعصيته ومحبته وكرهيته (فقيل له) هل يكتفي العالم بعلم من ذلك او يحتاج الى  
 غيره (فقال) لا يتفجع العالم بعلم من ذلك دون الايمان به وان يقر ذلك في قلبه حتى يعلم ان الله هو الحق  
 وان ما سواه باطل وان احد الاعمال له نعم الم بقدره الله ولا ضرر لم يكتبه عليه (فقيل له) فهل يجب  
 عليه بعد الايمان غير ذلك او يكتفي به (فقال) نعم ان الله تبارك وتعالى امر عباده بالطاعة والعبادة له  
 والعمل بها وانها هم عن معصيته وركوبها فمن آمن ولم يعمل كان متهاونا ونقص يديق الايمان العمل به  
 (فقيل له) فكيف العلم وكيف العمل (فقال) ان تعلم بحجة الله عز وجل وان خالف هو الك وان  
 تعمل بطاعة الله وان أسخطك وان تجتنب سخط الله وان سرك وان تدع كراهيته وان اعجبته كوان  
 تؤثر ما هو له وان ساءك وان ترغب فيما رغبتك وترهد فيما زهدك وان تجمل القرآن امامك ودليلك  
 (فقال له) السائل فدلتني على العمل فعرفت وعرفت فاعلمت فلم يكن علي في ذلك كبير مؤنة



ولا عظيم مشقة بل خفة وراحة مع ما استزدت به هدايته وبصيرة ومعرفة فلما صرت الى العمل به لزمني  
 في ذلك مؤنة شديدة وثقل كبير حتى حال بيني وبين كثير من لذائذ عيشتي ونعيم دنياي وجماسني على  
 المكروه وصرفني عن كثير من السرور ورفصفت لي أمرا أقوى به على العمل فيما آمنت به فقد اشهدت  
 على مؤنته وثقل على احتماله (فقال) الامور التي تقوى بها على العمل والادب الصبر الذي هو  
 تمامه وقوامه فانك ان صبرت انتفعت بعلمك وبلغت منه رضوان الله وقويت فيه على العمل وليس  
 منزلة من منازل الخير الا للصبر فيه عمل وبه تمامه فالصبر قوي العباد على أداء الفرائض والحلال  
 والحرام وبالصبر قوا على اجتناب المحارم وبالصبر بلغوا الغاية من كرامة الله تعالى وثوابه فاذا صبرت  
 على العمل انتفعت بالعلم والادب وانك ان لم تصبر لم تعمل وان لم تعمل لم تنتفع بالايمان بما علمت ومن  
 لم ينتفع بالايمان لم ينتفعه العمل ومن لم ينتفع بالعمل لم يقن هذه العقل فرأس أمر العباد العقل ودليلهم  
 العلم ونورهم الايمان وسائقهم العمل ومقرهم الصبر فمن لم تكن له قوة على الصبر ضعف ومن ضعف  
 لم يعمل ومن لم يعمل لم يتم له أمره ونوره وبقي في ظلمة ومن ذهب عنه النور عبي وحاد عن الطريق ومن  
 لم يبصر فليتبسح الدليل وهو القرآن ومن اتبع العلم الذي هو النجاة من الهول العظيم وعمل له وصبر  
 عليه صار الى غاية العلم والادب (فقال له) قد بصرتني من فضل الصبر وقوته وعلمتني ما رغبتني فيه وقواني  
 على العمل به مع ثقله على فصف لي أمرا ازيد بالصبر تبصرا وفيه رغبة وعليه حرصا (فقال) صبرك  
 على الطاعة وطلبك لها وهربك من المعصية وبليةها هو الذي يرغبك في الطاعة ويمن لك فضلها  
 (قال) قد شرحت لي أمر الصبر وفضله فزدني به تبصرا (فقال له) هذا الدليل والامام كتاب الله والذى  
 يبين لك فضل الصبر ويرغبك في لزومه فان الله تبارك وتعالى وصف أعمال العباد وذكروا بهم فلم  
 يذكر ثوابا يعدل ثواب الصبر فانه ذكر أنهم يوفون أجرهم بغير حساب فهو الدليل على فضل الصبر مع  
 ما ذكر من ثوابه في مواضع من كتابه (فقال له) صاحبه قد داني العلم وكتاب ربي على ما ذكرت من  
 فضل الصبر وثوابه فزدني بفضله تبصرا وازددت عليه حرصا وفيه رغبة وبه تمسكا وعليه اعتماد مع  
 شدة منه على وثقل وصبر على خلاف ما اشتهى وحمل نفسه على ما لا يكره لطبي فيه الاجر والفضل  
 وابتغاء العمل والادب فصف لي أمرا يخف به على مؤنة الصبر ويسهل على لزومه ويخف على احتماله  
 وتذلل صبره (فقال له) أراك لا خير تريد والفضل طالما وعليه حرصا وتوجب أن تكون قد قويت  
 على ما دللك عليه العلم بنفاذ من الصبر وقوة من العمل وذلك من علامات السعادة فان العبد كلما ازداد  
 علما وفيه تفهما ازيد لا خير طالما وعليه حرصا فخفف عليه الثقل وقرب عليه البعيد ولها في الدنيا عمار  
 يريد وانما الثقل والعسر تمثل الدنيا في قلب العبد وهي مرصدا وليس وسلاحه فاذا قطع عنه ذلك استنار  
 القلب وخرجت الظلمة منه فلم يكن للشيطان به احتمال قوة لاله فيه نصيب ووصل من الامر الى ما يريد  
 (فقال له) زدني ما يسهل به على ثقل احتمال الصبر ويخففه على (فقال له) الامر الذي يسهل عليك ثقل  
 احتمال الصبر ويخففه عليك الرضى عن الله تبارك وتعالى بكل ما صنع بك واختاره لك وساقه اليك  
 (فقال له) صاحبه فأوضح لي كيف يهون على مؤنة الصبر يرضاني عن الله ويخفف على احتماله (فقال)  
 أصبت تعلم انك انما اتسبت الى الرضى وسميته صبرا لان الامر الذي نزل بك مكره عليك وان هواك  
 ونفسك يذازعك الى غيره فاحتجت الى الصبر فتمدبرت واعتبرت فصرت من ذلك الى موضع رضاه  
 ثم تجاوزت بك الامر حتى تصير الى موضع السرور حتى ترى لو صرف ذلك الامر عنك لصرت منه الى  
 تقوية نفسك وعلمت ان ما صرف عنك عقوبة لبعض ما حدثت من ذنوبك أو قصرت فيه عن شكر



ما انعم الله به عليك فصرت منه الى الدرجة الرفيعة ومنازل أهل الرضى وانما يوصل الى ذلك بالمعرفة بالله  
 وبمعرفة ينظر اليك فيعلم انك لا تظن لك من نفسك فترضا بما رضى به وترغب فيما رغبه وترهد فيما رزده  
 والزهد من الرضى (قال) قد علمت فضل الرضى ووضيحي امره فصف لي كيف يهون على امر الصبر في  
 الرهد وكيف مأخذه فقد اراني مع ما أصبى اليه من الزهد مقيما على الصبر وأزداد أيضا مع زهدى  
 في الدنيا وأحتاج فيها الى الصبر مخالفة لطوائى ورفض الشهوات وما تزعنى نفسى من لذاتى فقد  
 اراني ازدت ثقلا وصجرا (قال) أراك لا تفعل من الامور الا أصلحها ولا ترضى لنفسك الا الواضحة  
 ولا تختار منها الا الرشدها وذلك من الامور التي أرحولك بها القوة والنجاح لحاجتك والظفر بطلمتك  
 وبلوغك أقصى الغاية من ارادتك فانهم قولي وتدبر نهي فان الحجة في ذلك واضحة والامر فيه بين أنت  
 تعلم ان الدنيا كانت باقية في قلبك وان حبها غالب عليك وان سرورها تخرجك وان مكر وهها شديد عليك  
 فحملت نفسك على قطع ذلك مع حبك لها وايتارك لها وترها منك مع طمأنينة الفضل من احتمال الصبر  
 وحملت نفسك على المكر وه من أمر دنياك وصبرت عليها الشدة منه عليك لان مكر وهها عندك مكر وه  
 ولان سرورها عندك سرور فثقل عليك الصوم اقطعك الشهوة عن نفسك من الاكل والشرب وثقلت  
 عليك الصلوة والاشتغال بها لما افسره اليك نفسك من اللهو والحديث في الباطل وثقلت عليك الزكاة  
 والصدقة لما تحب أن تصرفه فيه من لذاتك وثقل عليك التواضع لما ترى من تصغير شأنك وديانة  
 منزلتك عند أهل الدنيا وثقل عليك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لئلا يعاديك الناس أو ينقطع  
 رجائك منهم أو يسهو عنك ما تكره فيدخل عليك التفتيش في سرورك وثقل عليك القنوع والرضى  
 العظيم موقع الدنيا من قلبك وحبك الاكثر منها وحرصك عليها وكرهيتك للموت ونعم ما بعده مع أشياء  
 كثيرة يطول وصفها وكل ذلك انما ارشدته عليك لحب الدنيا وانما ثقل عليك الصبر ومولته وضيق  
 الشيطان عليك المذاهب من أجل ذلك لان سلاحه الذي به يقوى ركبه الذي يصل به الى أهل الدنيا  
 الرغبة فيها وطلبها فاذا أنت زهدت في الدنيا ورفضتها ورغبت في الآخرة وطلبتها سهل عليك الامر  
 فآثرت الآخرة وطلبتها ورغبت فيها وادبرت عنك الدنيا وثقلها او تولت عنك هاربة بئسائها واتتك عنافها  
 وصرفت عنك سرورها برغم منها وانقطع رجاء الشيطان وصغر كيد هوى وقل سلاحه فلا قوة له بك  
 ونجوت بعصمة الله وتوفيقه من الضيق والتعسير والهلاك كما وصرت الى النعمة والسرور والراحة وخرج  
 حب الدنيا من قلبك فلزمت الصيام وخفت عليك لانه لم تكن نفسك تنشرح الى الاكل والشرب وغيرهما  
 من الشهوات ولزمت الصلاة واشتغلت بها لان نفسك لم تكن تنازعك الى اللهو والخلوة الى حديث  
 في باطل وخفت عليك الزكاة والصدقة لانك أعددت ما قدمته امامك ولا تريد منه شيئا يبقى خلفك  
 وخفت عليك التواضع لان الياس قد خرج من قلبك وهان عليك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لان  
 الناس قد استهوا وعندك فلم يرح أحد غير ربك ولم تخف شيئا غيره وخفت عليك القنوع لانك رضية من  
 الدنيا بما يسير ولم تنزعك نفسك الى غير البلاغ والكفاية وخفت عليك الجهاد لان الدنيا قد آخرجت  
 من قلبك وكرهت البقاء فيها أو أحببت الموت لما ترى جوهر النعيم والسرور والحياة الدائمة التي امامك  
 فالزهد في الدنيا راحة للقلب والبدن وهو جماع الخير وتماهه وليس شئ من أعمال البر الا وله ضد  
 من غيره فما قصر ربك عنه فارفضه وازهد فيه بسلم لك عملك وتخفت عليك منه فقال له صاحبه أو وضعت  
 في بيت وارشدت فهديت وكشفت فأريت فصف لي كيف الزهد وما حدته والذي ينبغي لي العمل به فقد  
 استعبان لي فضله ووضيحي ريشه (فقال له) صاحبه ان الزهد في الدنيا واجب عليك وهو الورع لا يجوز



لك التقصير فيه ولا الرغبة عنه وهو واجتباب ما حرم الله عليك ونهاك عنه فهذا الامر لازم لك لا عذر لك في التقصير عن الزهد والقرب الى ربك طالما الفضل ونفي الكل ارفعك عنه من المسارعة في طاعته والمسايرة الى رضوانه فهذا ما ينبغي لك العمل به وادارة صلاح نفسك عليه (فقال) اما ما حرم الله على ونهاك عنه فقد دلتني عليه العلم لانه صار لا ينبغي لي المقام عليه ولا العمل به فزهدت فيه ورفضته فصف لي الزهد الذي ارجو ان انا له كرامة سيدي وان ابلغ من ذلك محبته وان ادفع به عني كيد الشيطان ومكره (فقال له) ذلك الزهد في فضول الدنيا والرضى منها ليسيرها والاخذ منها بقدر البلاغ الى غيرها ورفض ماسوى ذلك من فضولها وامورها باخراج الناس من قلبك فلا تخف احدا في الله ولا ترد احد من الناس ويسمى الناس عندك فلا ترج احد غير الله ولا تطالب الافضل وتتصح في الله في السر والعلانية ولا تخف لوم احد من الناس ولا عذله ونحب في الله وتبغض في الله ولا تشغل قلبك بشئ غيره وتلزم النواصح والتذلل لربك وتخمل ذكرك وتغيب اسمك ولا ترد بذلك تعظيم احد من الناس غير الله تبارك وتعالى وتحب الموت وتكون متسلا به بين عينيك لرجاء ما بعده وترهب في الحياة مخافة الغفلة والميلية فهذا اصل الزهد فاذا انت وصلت الى ذلك نلت شرف الآخرة ونجوت بعون الله من بلية عاجلناك (فقال) له صاحبه لقد ذكرت لي من امر الزهد شيئا ايضا في به ذري واستدله غي واعتصر له قباي واسصتعب به على امرى وتفرق له رأي واشتدت على المؤنة فيه وقد كان الصبر والاحتمال له ايسر على مؤنة منه واخف على حلال من الزهد ووخشت ان لا اقوى على احتماله ولا نطق نفسي العمل بكماله ولا تقدر على القيام بتمامه وان قلته نفسي وترفضه وترجع منه الى غيره بما فيه هلاكها وعطوها وقد عرفت فضل الزهد وعظيم قدره فصف لي امر اتقرب به على الزهد ويخففه على (فقال) له صاحبه قد فهمت قولك واقد صعب عليك الذلول واشتد عليك اليسير وثقل عليك الخفيف وعميت عليك المداخل وما الومك حيث اشتد عليك من امرك ماذا كرت حين لم تعلم الامر الذي له في الدنيا زهدت والذي به عليه قويت ولو علمته لم ان عليك من امرك الشديد وخف عليك الثقيل وسهلت عليك مواردك وسهلت عليك فيه المذاهب وخفت عليك فيه المؤنة فانهم قولى بعقل وتدبره بحكم وخذ فيه بقوة وحد (واعلم) ان العباد زهدوا في الدنيا ودعاهم الى الزهد فيها ورفضها خصال شتى بعضها ارفع واعلى درجة من بعض وكلها داعية الى الزهد فيها (فاقول) درجات الزهد ان الله تبارك وتعالى خلق العباد في الدنيا و جعل ما فيه اذينة لها وزهدهم فيها وخلق الآخرة وزعمها وندبهم اليها ورغبهم فيها واعلمهم انهم عن الدنيا مرتحلون وانهم الى الآخرة صائرون فرغب العباد في الباقى وزهدهم في الغاني فاشتر الآخرة واطلبها وازهد في الدنيا وارضضها السكيا لينة قص من حظك في الآخرة بما نلت من نعم الدنيا (واما) المنزلة الثانية من الزهد في الدنيا فان الله عز وجل خلق العباد في الدنيا فارجب الموت عليهم واعلمهم انهم ميتون وضرب لهم فيها الاجل لافعل يعلموا في اى الاوقات والساعات تأتيتهم منيتهم فحول بينهم وبين دنياهم ونعيم عيشهم ومفارقة احوالهم فلما استقر الموت في قلوبهم اسهروا في الليل اعينهم واشتغلوا بهم ومهم عن اهلهم واولادهم ودام خزنهم وبكأؤهم وزهدوا في الدنيا واطلبها وانعموا بها فصار الليل والنهار عندهم عزلة الضيق وكان المقوى لهم على الزهد في الدنيا ذكر الموت وقصر الامل فهذه الخصلة ثالثة من خصال الزهد في الدنيا (واما) الخصلة الرابعة في الزهد فتصديق العبد ربه فيما اخبره به من نعم الآخرة وما خوفه به من عقاب النار وعذابها وما حذر منه من الدنيا والاعتزاز بها فزهد فيها واحب بالموت مفارقتها والتباعد عنها والخر وج منها الى داره



وقراره تبصر امته بالدنيا وحالها فهذه الخلاصة من خصال الزهد اشرف مما قبلها (فقال) له صاحبه  
 ماتر كتلى الى الدنيا والركون اليها سبيلا ولقد استبان لى من قولك البر والحق ووضع لى من وصفتك  
 الصديق وقويت بحمد الله وتوفيقه على الزهد فيما ورثه واصف لى بصفة تلك الشافية ونعمت تلك النافع  
 دواء لدا عقالى تخبرنى فيه عن الامر الذى يدانى على هذه الخصال ويقو بنى عليها (فقال) الامر الذى  
 يدلك على هذه الخصال ويقو بك عليها وينورها فى قلبك هو اليقين الذى لا يخالطه شك والتصديق  
 بربك الذى لا يخالطه لبس فانه من صدق ربه يقين ومن ايقن ايقن ومن ابصر ومن ابصر ربه والزهد لى  
 الدنيا شبهة من شعب اليقين وفضل اليقين التوكل (قال) فصف لى اليقين لا عرفه (فقال) ان تعلم  
 ان الله وحده لا شريك له وانه الحق المبين وانه كما وصف نفسه فى قدرته وسطانه وخلقه وان وعد  
 حتى وقوله صادق وكذا وعيد وكتبه وورس له حتى تقر بذلك فى قلبك وتتبع كتاب ربك فهذا اليقين  
 الذى لا يشك فيه (قال) صف لى التوكل لا عرفه (فقال) التوكل هو العمل بطاعة وتصديق اليقين  
 دلالة من ايقن وعلم ان الله خالق الاشياء والمقدر عليهم والمالك لها والمنفرد بها توكل عليه فى جميع  
 اموره وقطع رجاءه عن سواه من خلقه ولم يثق باحد ولم يأنس الا به فانه قطع الى الله وتوكل عليه فى  
 جميع حالاته فهذه صفة العمل والتوكل وما اخذته (قال) ما الذى يدل على الفكرة ويقو بنى  
 عليها فانى كلما اردت الفكرة لم اصل اليها ولم اقدر عليها (فقال) اجل لا تصل الى ماتر يد من  
 الفكرة مع الاشتغال بغيرها فسيبيل الوصول الى الفكرة الصيام وترك الاكثار من الطعام والشرب  
 واعتزال الشهوات ولزوم الصمت الا عن ذكر الله والخير فى الخلوة والاعتزال ورفض الاشياء  
 بالفضول والله المستعان ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم

فصل فى السماع وكيفية وما يمنع منه وما يجوز فانظر رحمنا الله واياك الى ما قررته هذا السيد  
 رحمه الله فى كيفية السلوك والاخذ اولا بالصيام وترك الاكثار من الطعام والشرب واعتزال الشهوات  
 ولزوم الصمت الا عن ذكر الله والخير فى الخلوة والاعتزال ورفض الاشتغال بالفضول فلم يكتب رحمه  
 الله بالخلوة ليس الا حتى ذكر الاعتزال مع الخلوة فلو كانت خلوة دون اعتزال لقل ان يفتح له ولاجل  
 ذلك احتترز بقوله والاعتزال (فأين) هذا الحال من حالنا اليوم اذ ان الغالب على من يفسد  
 الى الخرقه فى هذا الزمان انما شأنه كثرة الاجتماع وحضور السماع والرقص فيه حتى كان ذلك  
 مشروطا فى السلوك نسال الله السلامة منه (فن) اراد ان يرفليه منزل عن هذه صفة والافتتاح  
 عليه بعيد اعنى الفتح الحقيقى الذى يقرب به من ربه عز وجل دون ادعاء والافعض هؤلاء يدعون  
 الاحوال وينعمون انه يفتح عليهم فى حال رقصهم وتأخذهم الاحوال اذ ذاك ويخبرون بأشياء  
 من امر الغيب ولو وقع ذلك فى بعض الاحيان لمكان مصادفة ثم انهم يولون ويعزلون فى تلك الاحوال  
 ويخبرون بمنزلة اصحابهم فيقولون مثلا فلان احدا السبعة وفلان احدا العشرة وفلان احدا السبعين  
 وفلان احدا الثلاثة الى غير ذلك ولا شك انها احوال نفسانية او شيطانية لان الفتح من الله تعالى  
 لا يكون مع ارتكاب المكروهات او المحرمات (وهذا السماع) على ما يمدونه محرم (قال) الامام  
 ابو عبد الله القمى رحمه الله فى نفسه لم انا تكلم على سورة الكهف فى قوله تعالى اذ قاموا  
 فقالوا ربنا رب السموات والارض هو لآ قواما فذكر الله على هدايته شكر الما اولاهم من  
 نعمته ثم هاموا على وجوههم منقطعين الى ربهم وخائفين من قومهم وهذه سنة الله فى الرسل والانبياء  
 والفضلاء الاولياء اين هذامن ضرب الارض بالاقدام والرقص بالاكمام خصوصا فى هذا الزمان



عند سماع الاصوات الحسان من المردو والسوان هيات بينهم والله مثل ما بين السماء والارض (ثم)  
 أن هذا حرام عند جماعة العلماء اه (وقد) تقرر في ما مر أول السكاب أن الفقهير المنقطع لا يتصرف  
 الا في واجب أو مندوب وأن المكره عنده هذه الطائفة كالمحرم لا يسبيل الى ذكره فوضه لاعتقاده  
 (وقد) اختلف العلماء امرجه الله عليهم في ضرب الطار على حدته هل يجوز أم لا (وكذلك) اختلفوا  
 في الشياطة على حدتها (وكاعدة) أهل الطريق الخروج من الخائف فكيف يقدمون على شيء قد  
 اتفق الناس على منعه ذلك محال في حقهم (ثم) مع ارتكاب بعضهم ما ذكر يدعون الاحوال  
 الرفيعة ويشرنون الى مقامات ومنازلات تستعظم في الغالب على من هو منصف بالاعتداء والاتباع  
 فكيف يحصل لاهل التخليط وارتكاب ما لا ينبغي ذلك محال (ومن) أشد ما فيه من القبح ما أخذوه  
 في السجود للشيخ حين قيام الفقير للرخص وبعده (وقد) نقل الشيخ الامام أبو عبد الله القرطبي رحمه الله  
 في كتابه ما هذا الفظه (روى) ابن ماجه في سننه والنسائي في صحيحه عن أبي واقد قال لما قدم معاذ بن  
 جبل من الشام مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا فقال  
 يا رسول الله قدمت الشام فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم فرأيت أنك أولى بذلك فقال لا تفعل  
 فاني لو أمرت أحدا يسجد لأحد لا أمرت المرأة أن تسجد لزوجها لا تؤدى المرأة حتى تؤدى  
 حتى زوجها حتى لو سألتها نفسها وهي على قتب لم تمنعه هذا الفظه النسائي وفي بعض طرق حديث معاذ  
 ونهى عن السجود للبطريق وأمرنا بالمصالح (قلت) وهذا السجود المنهي عنه قد اتخذ جهال المتصوفة  
 عادة في سماعهم وعند دخولهم على مشايخهم واستغفارهم فترى الواحد منهم إذا أخذ الحمال بزعمه  
 يسجد للاقدام سواء كان لقبيلة أو غيرها جهالة منه ضل سعيهم وخطب علمهم

**فصل** فانظر رحمنا الله وإياك الى قصة معاذ الممتدة وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم أنك أولى  
 بذلك يؤخذ منها من الفوائد النفيسة التحريز عن مخالطة أهل السكاب والبعده عنهم إذ أن النفوس  
 تميل غالباً الى ما يكثر زاده عليها (ومن) ههنا والله أعلم كثر التخليط على بعض الناس في هذا  
 الزمان لجواررتهم ومخالطتهم لقبط النصارى مع قلة العلم والتعلم في الغالب فانست نفوسهم بعوائد  
 من خالطوه فنشأ من ذلك الفساد وهو أنهم وضعوا تلك العوائد التي أنست بها نفوسهم موضع السنن  
 حتى أنك اذا قلت لبعضهم اليوم السنة كذا يكون جوابه لك على الفور عادة الناس كذا وطريقه  
 المشايخ كذا فان طالتمته بالادلة الشرعية لم يقدم على ذلك الا أنه يقول نشأت على هذا وكان والدي  
 وجدى وشيخي وكل من أعرفه على هذا المنهاج ولا يمكن في حقهم أن يرتكبوا الباطل أو يخالفوا السنة  
 فيشنع على من يأمره بالسنة ويقول له ما أنت أعرف بالسنة ممن أدركتهم من هذا الجمل الغفير (وقد)  
 تقدم انكار بعض العلماء على الامام مالك رحمه الله في أخذه بعمل علماء المدينة على ساكنها أفضل  
 الصلاة والسلام فكيف يحتاج هذا المسكين بعمل أهل القرن السابع مع مخالطتهم لغير جنس الساميين  
 من القبط والاعاجم وغيرهم انه وذو الله من الضلال (مع) ان السماع المعروف عند العرب هو رفع  
 صوت بالشعر ليس الا فاذا فعل أحد ذلك قالوا أهـل السماع وهو اليوم على ما يعرفه يعلم (ولاجل)  
 هذا المعنى قال الامام الشيخ زين رحمه الله ما أتى على بعض العلماء المتأخرين الا لوضهم الاسماع على غير  
 مسميات وهاهنا ذابن الأثرى ان السماع كان عندهم على ما تقدم ذكره وهو اليوم على ما عاينته وهما  
 ضدان لا يجتمعان (ثم) أنهم لم يكتبوا بالارتكابه حتى وقعوا في حق السلف الماضين رضي الله عنهم  
 ونسبوا اليهم اللاب والله وفي كونهم بعتة بدون أن السماع الذي يفعلونه اليوم هو الذي كان السلف



رضوان الله عليهم بملونه ومعاذ الله أن يظن بهم هذا ومن وقع له ذلك فليتبين عليه أن يتوب ويرجع  
 الى الله تعالى والافهوا لك (الأتري) أن الشيخ الامام السهروردي رحمه الله لما أن تكلم على السماع قال  
 في أثناء كلامه ولا شك انك اذا خيلت بين عينيك جلوس هؤلاء السماع وما يفعله لونه فيه فان نفسك تنزه  
 أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تبعهم عن ذلك المجلس وعن حضوره اه واقد انصف  
 فيما وصف وهذا هو الحق الذي يجب اعتقاده في حق السلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين (وقد)  
 قيل عن الجنيد رضي الله عنه أنه قال ان السماع لا يرجع مما حال الابشرة شروط وهو أن يكون في  
 مكان لا يطلع عليهم غيره لهم لانهم لا يطلع عليهم الا ذو محرم أعني أن يكون منهم وامكان واخوان قال  
 الشيخ أبوطالب المكي رحمه الله وأن يكون القوال هو الذي يدرهم قال الشيخ الامام الجنيد رحمه الله وأن  
 يكون بتبرأ جرة وأن لا يكون بين أحد من محضره سنان وأن لا يحضره أحد من أبناء الدنيا وأن  
 لا يحضره شاب الى غير ذلك من الاوصاف الجميلة وحيث كان مما حال هذه الشروط فان اتفق اجتماعها  
 كان السماع المعروف عند العرب وهو انشاد الشعر برفع الصوت كما تقدم (ولاجل) هذا المعنى ذكر  
 الشيخ أبوطالب المكي رحمه الله في كتابه عن بعض السلف رضي الله عنهم انهم كانوا يدخلون الى خلواتهم  
 فمن تجزئتهم عن تمام المدة التي دخل عليهم اخرج فحضر السماع ثم يرجع الى خلوته نشيطا لان القوال  
 كان يدرهم في بواطنهم ثم مع ذلك يشدهم من درر الشعر ما يناسب حالهم وتقوى به قلوبهم على السير الى  
 المقامات العلية والنهوض اليها وترك التراخي والتسويق الشاغل عنها (ومثل ذلك) كانوا يفعلون  
 اذا تجزئهم عن تمام المدة التي دخل عليهم الى الخلوة خرج الى مجلس عالم فحضره ثم يرجع الى خلوته  
 قويا لان حضور مجالس العلماء العاملين بعلمهم يحيي القلوب الميتة كما يحيي المطر الوابل النباتات  
 بل النظر اليهم تقفات به النفوس الالوية وينشرح صدرها ويحدث لها عند تلك الرؤية انزعاج وقوة  
 باعثة على ما تؤمله من الخير كيف لا وهم أمناء الله في أرضه وخلقاؤه في خاقه وقد جعلهم الله عز وجل  
 رحمة وكفالمنا يأوى اليهم ويستظل بظلالهم نصبهم هداة للتخير بين نور السالكين اللهم لا تحرمنا بركتهم  
 ولا تخالف بنا عن سنتهم فان تولى ذلك والقادر عليه (فاذا) تقرر هذا من حالهم وعلم فلا شك ان ما يفعل  
 اليوم من هذا السماع الموحود بين الناس مخالف لجماعتهم اذ انه احتوى على اشياء محرمة أو مكرهات  
 أو هامة وقد تدمت الحكاية عن العلماء في ذلك اذ انهم جمعوا فيه بين الدف والشبابية والتصفيق  
 (وقد) تقرر في الشرع أن التصفيق انما هو للنساء دون الرجال فهو ممنوع كما منعت الآلات المتقدمة  
 ذكرها (وبعضهم) ينسب جواز ذلك للشافعي رحمه الله (وقد) سئل الشيخ الامام أبو ابراهيم المزني رحمه  
 الله وكان من كبار أصحاب الامام الشافعي رحمه الله فقيل له ما تقول في الرقص على الطار والشبابية فقال

هذا لا يجوز في الدين فقلوا اما جوزه الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه فان شدره الله تعالى  
 حاشا الامام الشافعي النبيه \* أن يرتقي غير ما في نبيه \* أو يترك السنة في نسكه  
 أو يبتدع في الدين ما ليس فيه \* أو يبتدع طراوشه بابية \* لئلا ينسك في دينه بقنديه  
 الضرب بالطارات في ليلة \* والرقص والتصفيق فعل السفية \* هذا ابتداع وضلال في الوري  
 وليس في التنزيل ما يقتضيه \* ولا حديث عن نبي الهدى \* ولا صحابي ولا تابعيه  
 بل جاهل يلبس في دينه \* قد ضيع العمر بلهو وتيه \* وراح في الله وعلى رسله  
 وليس بخشى الموت اذ يعتربه \* ان ولي الله لا يرتضى \* الاعمال الله بروضيه  
 وليس برضي الله والوري \* بل يعقت الله به فاعليه \* بل بصيام وقيام في الدحي



وأخر الـl

وقد تقدم ان من ثبت عدالتة لا ينسب اليه الا ما يليق بحاله وطريقته من الخصال الحميدة فمن ذكر عنه غير ما يناسبه كذب فيما ادعاه وانكر عليه الا ترى ان المزني رحمه الله لما ان باشر الشافعي رحمه الله انكر على من نسب اليه جواز السماع بما تقدم ذكره

**فصل** واشد من فاهم السماع كون بعضهم يتعاطونه في المساجد وقد تقدم توفير السلف رضى الله عنهم للمساجد كيف لا يكون ذلك وقد كانوا يكرهون رفع الصوت فيه ذكر اكان او غيره (وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن رفع الصوت بالقراءة فيه) (ومن ذلك) ما ورد من انشاد الاضالة في المسجد لقوله عليه الصلاة والسلام من نشد ضالتي في المسجد فقولوا له لاردها الله عليك (ومن ذلك) ما ورد من سأل في المسجد فحرموه (وروى) أبو داود والترمذي والنسائي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشراء والبيع في المسجد وان تشد فيه ضالته وان يشد فيه شمر ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة اه (وبعض) هؤلاء يفتلون السماع على ما هو عليه اليوم في المساجد ويرقصون فيها وعلى حصر الوقوف التي فيها وكذلك يفتلون في الربط والمدارس (وقد ذكر ان بعض الناس عمل فتوى وكان ذلك في سنة احدى وستين وستمائة ومشي بها على الاربع مذاهب (ولفظها) ما تقول السادة الفقهاء ائمة الدين وعلماء المسلمين وفقهم الله اطاعته واعانهم على مرضاته في جماعة من المسلمين وردوا اليه بلد فقصموا الى المسجد وشرعوا يصفقون ويعنون ويرقصون تارة بالكف وتارة بالدفوف والشباب به فهل يجوز ذلك في المساجد شرعا فتونا ماجورين برحمة الله تعالى (فقالت الشافعية) السماع لهو مكر ويشبهه الباطل من قال به ترد شهادته والله أعلم (وقالت المالكية) يجب على ولاية الامور زجرهم وردعهم واخراجهم من المساجد حتى يتوبوا ويرجعوا والله أعلم (وقالت الحنابلة) فاعل ذلك لا يصلي خلفه ولا تقبل شهادته ولا يقبل حكمه وان كان حاكما وان عقدت كاح على يده فهو فاسد والله أعلم (وقالت الحنفية) الحصر التي يرقص عليها لا يصلي عليها حتى تغسل الارض التي يرقص عليها لا يصلي عليها حتى يحفر ترابها ويرمي والله أعلم (وقد قال الشيخ الامام أبو عبد الله القرطبي رحمه الله في تفسيره حين تكلم على قصة السامري في سورة طه مثل الامام أبو بكر الطرطوشي رحمه الله ما يقول سيدنا الفقيه في مذهب الصوفية تحرس الله مدته انه اجتمع جماعة من الرجال كثيرون من ذكر الله وذكر محمد صلى الله عليه وسلم ثم انهم يوقدون أشعارا مع الطنطنة بالقضيب على شيء من الاديم ويقوم بعضهم يرقص ويتواجد حتى يحفر مغشا عليه ويحضرون شيئا يأكلونه هل الحضور معهم جائز ام لا فتونا برحمة الله وهذا القول الذي نذكره

ياشيخ كفف عن الذنوب \* قبل التفرق والزل \* واعمل لنفسك صالحا مادام بقدمك العمل \* أما الشباب فقدمضي \* ومشيب رأسك قد نزل (فاجاب) بقوله برحمة الله مذهب هؤلاء بطالة وجهالة وضلالة وما الاسلام الا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم (وأما) الرقص والتواجد فأول من أحدثه أصحاب السامري لما اتخذهم بحلج سداه



خوار قاموا برقصون حواله ويتواجدون فهو دين الكفار وعباد الجبل (وأما القضيبي) فأقول من  
 احده الزنادقة يشغلوا به المسلمين عن كتاب الله تعالى وانما كان يجلس النبي صلى الله عليه وسلم مع  
 صحابه كالمعالي رؤسهم الطير من الوار (فينبغي) للسلطان ونوابه ان يمنعهم من الحضور في المساجد  
 وغيرها ولا يجمل لا حد يؤمن بالله واليوم الآخر ان يحضر معهم ولا يعينهم على باطلهم هذا مذهب مالك  
 وأبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من أئمة المسلمين وبالله التوفيق انتهى (وقال) الشيخ  
 الامام أبو بكر الطرطوشي أيضا رحمه الله في كتابه المسمى بكتاب النبي عن الاغاني وقد كان الناس فيما  
 مضى يستترأ حدتهم بالمصيبة اذا واقعها ثم يستغفروا الله ويتوب اليه منها ثم كثر الجهل وقيل العلم وتناقص  
 الامر حتى صارأ حدتهم يأتي المصيبة چهارتم ازداد الامر اذ اراحتي بلغنا ان طائفة من اخواننا المسلمين  
 وفقنا الله واباهم استرطهم الشيطان واستهوى عقولهم في حب الاغاني واللغو وسماع الطقة واعة قدته  
 من الدين الذي يقرهم الى الله تعالى وجاهرت به جماعة المسلمين وشاقت به سبيل المؤمنين وخالفت  
 العلماء والفقهاء وجملة الدين ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين  
 نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا (وقد) سئل مالك رحمه الله عما رخص فيه أهل المدينة من الغناء  
 (فقال) اغناؤه عندنا الفساق ونهى عن الغناء واستماعه (وأما) أبو حنيفة رحمه الله فانه يكره الغناء  
 ويجعله من الذنوب وكل ذلك مذهب أهل الكوفة وسفيان وحماد وابراهيم والشعبي لاختلاف بينهم  
 في ذلك ولا نعلم أيضا بين أهل البصرة خلاف في كراهية ذلك والمنع منه (وأما) الشافعي رضي الله عنه  
 فقال في كتاب أدب القضاء ان الغناء طومر كره يشبه الباطل والمحال (وأما) سماعة من المرأة التي  
 ليست بمحرم له فان أصحاب الشافعي مجمعون على انه لا يجوز بحال سواء كانت مكشوفة أو من وراء  
 حجاب وسواء كانت حرة أو مملوكة قال الشافعي وصاحب الجارية اذا جمع الناس لسماعها فهو وسفيه  
 تدرسه هادته وغاظ القول فيه وقال هو ديانة فمن فعل ذلك كان ديوثا وكان الشافعي يكره الطقة  
 بالقضيبي ويقول وضعته الزنادقة يشغلوا به المسلمين عن القرآن (وأما) العود والطنبور وسائر  
 الملاهي فحرام ومستحبه فاسق وقال صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة قيد شبر مات ميتة جاهلية  
 (وهذه) الطائفة مخافة لجماعة المسلمين لانهم جعلوا الغناء دينا وطاعة ورأت اعلانه في المساجد  
 والجموع وقد كان أولى الناس بالاحتياط لدينهم هذه الطائفة فانهم متلبسون بالدين ومدعون الورع  
 والزهد حتى توافق بواطنهم ظواهرهم (وقد) قال الله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل  
 عن سبيل الله الآية قال الحسن ومجاهد والنخعي هو الغناء (وقال) ابن مسعود لهو الحديث الغناء  
 والاستماع اليه (وقوله) تعالى واستغفر لمن استطعت منهم بصوتك (قال) مجاهد بالغناء والمزاهر  
 واجاب عليهم بحديثك ورجلك قال أكثر المفسرين كل راكب وماش في مصيبة الله فهو من حبل  
 ابلس ورجله وشاركهم في الاموال والاولاد قال قوم كل مال أصيب من حرام وانفق في حرام (قال)  
 الطرطوشي رحمه الله ويجوز ان يقال مشاركته لنا في الاموال والاولاد ما يزيدنا من الايمان ثم  
 يزينا لنا الحنث فيها فخطأ الفروج بعد الحنث ونكسب الاموال بالايمان الكاذبة (وقال تعالى) أفمن  
 هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون وانتم ساهدون (قال) ابن عباس رضي الله عنهما ساهدون  
 هو الغناء بلغة حمير (وقال) مجاهد هو الغناء لقول أهل اليمن سمد فلان اذا غنى (وروي) أبو اسحاق  
 ابن شعبان في كتابه الزاهي باسناده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجمل بيع المغنيات ولا شراؤهن  
 ولا الحجارة فيهن زاد الترمذي ولا تعلموهن واكل اثمنهن حرام وفيهن نزلت ومن الناس من يشتري لهو



الحديث زاد غيره والذي بعثني بالحق ما رفع رجل عقيرته أى صوته بالغناء إلا بعث الله عز وجل عند  
ذلك شيطانين يرتدان على منكبيه لا يزالان يضربان بأرجلهما على صدره وأشار النبي صلى الله عليه  
وسلم إلى صدره حتى يكون هو الذي يسكت (وروى) جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال قال النبي صلى  
الله عليه وسلم كان إبليس أول من ناح وأول من غنى (وروى) أبو هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال يسمع قوم من أمي آخر الزمان قرده وخنزير قالوا يا رسول الله مسلمون هم قال نعم  
يشهدون أن لا إله الا الله وأنى رسول الله ويصومون ويصونون قالوا يا رسول الله فما بالهم قال انخدوا  
المعازف والقيينات والدفوف وشربوا هذه الاشربة فيه تواعلى شرابهم فأصبحوا وقد مسحوا (وروى)  
على بن أبي طالب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فطمت أمتي خمس عشرة خصلة  
حل بهم البلاء اذا كان المغنم دولا والامانة مغنما والذكاة مفرما وأطاع الرجل زوجته وعق أمه وجفا  
وأباه وبرصه وارتفعت الاصوات في المساجد وكان زعيم القوم أرذلهم وأكرم الرجل مخافة شره  
وشرب الخمر وإس الحرير واتخذت القيينات والمعازف راعن آخر هذه الامه أو لها فليرتقموا عند  
ذلك ريح اجراء أو خسفا أو مضاها (وروى) عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال من اشراط الساعة أو القيامة اضاءة الصلوات واتباع الشهوات وتكون امراء خونة ووزراء  
فسقة (فقال) سلامان رضى الله عنه أبى وأبى يا رسول الله ان هذا كائن قال نعم يا سلامان عندها يكذب  
الصادق ويصدق الكاذب ويؤمن الخائن ويخون المؤمن يا سلامان عند ذلك يكون الكاذب طرفا  
والزكاة مغرما ان اذل الناس يومئذ المؤمن مشى بين أظهرهم بالخالفه يذوب قلبه في خوفه كما يذوب  
الخبث في الماء هسا ولا يستطيع أن يغير عندها يا سلامان يكون المطر قيظا والولد غيظا والفقير مغرما والمال  
دولا يا سلامان عند ذلك يكتفى الرجال بالرجال والنساء بالنساء وتركب ذوات الفروج السروج  
فعلماهم من أمتي لعنة الله يا سلامان عند ذلك يحقوا الرجل والديه ويرصه يذوقه ويحتقر السبيته قال أو  
يكون ذلك يا رسول الله قال نعم يا سلامان عند ذلك تزحف المساجد كما تزحف الكنائس والبيع  
وتطول المنابر وتكثر الصفوف والقلوب متماعضة والاسن مختلفة دين أحدهم لعقة على لسانه ان  
أعطى شكر وان منع كفر قال أو يكون ذلك يا رسول الله قال نعم يا سلامان عندها يغار على الغلام كما  
يغار على الجارية البكر ويخطب كما يخطب النساء قال أو يكون ذلك يا رسول الله قال نعم يا سلامان عند  
ذلك تحلى ذكور أمتي بالذهب والفضة عند ذلك يأتي من المشرق والمغرب قوم يولون أمتي فويل  
أضعيفهم من قويمهم وويل لهم من الله تعالى يا سلامان عند ذلك تحلى المصاحف بالذهب والفضة  
وتتخذون القرآن مزامير باصواتهم وينبذ كتاب الله وراء ظهورهم يا سلامان عند ذلك يكثر الزنا ويظهر  
الزنا ويتهاون الناس بالدماء ولا يقام يومئذ نصر الله يا سلامان تكثر القيينات وتشارك المرأة زوجها في  
التجارة عند ذلك يرفع الحج فلاجح ينجح أمراء الناس تغرها وطموا أو اسطهم للتجارة وقراؤهم للرياء  
والسهمه وقراؤهم للسنة (وروى) عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أنه قال قال النبي صلى الله  
عليه وسلم كسب المغنى والمغنية حرام وكسب الزانية سحت وحق على الله أن لا يدخل الجنة لمن أنبت  
من سحت (قال) عطية بن أبي رباح رحمه الله رأيت جابر بن عبد الله رضى الله عنه وجابر بن عمير  
يرتبان فى أحدهما فجلس فقال الآخر اجلست سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل شئ ايس من  
ذكر الله تعالى فهو طهور وسهوا الأربيع خصال مشى الرجل بين القرصين وتأديبه فرسه وملاعبته  
زوجته وتعليمه السباحة (قال) قتادة رحمه الله لما أهبط إبليس لعنه الله قال يا رب لعنتنى فما علمى



قال السحر قال فما قرأت في قال الشعر قال فما كتبتي قال الوشم قال فما طعمي قال كل ميمة ومالم  
بذكر اسم الله عليه قال فما شرابي قال كل مسكر قال فأين مسكني قال الاسواق قال فما صوتي قال المزمار  
قال فما صائدي قال النساء (وروي) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
نهى عن ضرب الدف ولعب الطبل وصوت المزمار (وروي) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كبر مقتا عند الله الاكل من غير جوع والنوم من غير سهر والضحك  
من غير عجب والرفقة عند المصيبة والمزمار (وروي) ابوه برة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا  
شرب العبد الماء على شبه المسكر كان ذلك الماء عليه حراما وان الله يفتا فيه دف او طنبور او عود  
واخشى عليهم العقوبة ساعة بعد ساعة (وروي) ان النبي صلى الله عليه وسلم قال است من دد اولاد  
معي (قال) مالك رحمه الله الدد اللعب والهوى (وقال) الخليل بن احمد في كتاب العين الدد النقر بالانامل  
في الارض فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم تبرأ مما ينقر في الارض بالانامل فبالك بقطعة  
الفضية (قال) الحسن رحمه الله امس الدف من سنة المسلم (وروي) عبد الله بن عمر قال سأل  
انسان القاسم بن محمد عن الغناء قال انه كرهه واكرهه لك قال احرام هو قال انظر يا ابن أخي اذا ميز  
الله بين الحق والباطل من أيهما يحصل الغناء (وقال) الشيباني رحمه الله لعن الله المغني والمغني له وقال  
الحكم بن عيينة رحمه الله حب السماع يورث النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع (قال) الفضيل  
ابن عياض الغناء رقية الزنا (وقال) الضحاك الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب (وكتب) عمر بن عبد  
العزيز رحمه الله الى مؤدب ولده ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي التي بدؤها من الشيطان  
وعاقبتها محظوظ الرحمن فانه بلغني عن الثقات من جملة العلم ان صوت المعازف واستماع الاغاني والهوى بها  
ينبت النفاق في القلب كما ينبت العشب على الماء (وقال) يزيد بن الوليد يابني أمية اياكم والغناء فانه  
يزيد الشهوة ويهدم المروءة وانه لينوب عن الجبر ويقول ما يفعل المسكر فان كنتم لا بدفاعا لغيره  
النساء فان الغناء داعية الزنا (وقال) بن الكاتب اياك والغناء (وقال) المحاسبي في رساله الارشاد الغناء  
حرام كالميتة (وقال) ابو حصين رحمه الله اختصم الى شريح في رجل كسر طنبورا فلم يقض فيه بشئ  
فصل في واما من جهة الاستنباط فهو جالس القلب وسارق المروءة والقول بمتاع في مكان  
لقلوب ويطالع على سرائر الافئدة ويدب الى بيت التخيل فيثير كل ما غرس فيه امن الهوى والشهوة  
والسخط والرغوة بينهما ترى الرجل وعليه سميت الوقار وبهاء العقل وبهجة الايمان وقار العلم  
كلامه حكمة وسكوته عبرة فاذا سمع الله ونقص عقله وحياته وذهبت مروءته وبهاؤه فيستحسن ما كان  
قبل السماع يستهجه ويبدى من اسراره ما كان يكتمه وينقل من بهاء السكوت الى كثرة الكلام  
والكذب والازدهاء والفرقة بالاصابع ويميل رأسه ويهز منه كميته ويدق الارض برجله وهكذا  
تفعل الخمر اذا مالت بشارها (وقدروي) ان اعرابية دخلت الحاضرة فسقطت فبيد اقلما خمرها وصحبت  
كالت أو شرب هذا نسأؤكم قالوا نعم قالت اثن صدقتم فيا يعرف أحدكم من أبوه (وقال) محمد بن المنكدر  
رحمه الله اذا كان يوم القيامة نادى مناد أين الذين كانوا يقرهون أنفسهم عن الله ومزمار الشيطان  
أسكنوهم رياض المسلك ثم يقول للملائكة اسموهم حمدي وثماني وأعلموهم ان لا خوف عليهم ولا هم  
يخزون (وقال) بعض الزهاد الغناء يورث العناد في قوم يورث التكذيب في قوم يورث الفساد  
في قوم (واحتج) بعضهم على ابا حبة الغناء عاروي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت دخل  
علي أبو بكر رضي الله عنه وعندى جاريتان من حواري الانصار تغنيان بما تفسات به الانصار



يوم يمات فقال أبو بكر رضي الله عنه - أمر مار الشيطان في بيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهم يا أبا بكر فإن لكل قوم عيب - دار هذا عيب دناء (الجواب) عنه أن تعرف أولاً حقيقة الغناء وذلك أن لفظ الغناء معنيين لغوي وعرفي فيحمل الحديث على اللغوي فتوهمنا تغنيان أي ترغيعان أصواتهما بإنشاد الشعر ونحن لانذم انشاد الشعر ولا نخرمه وإنما يصير الشعر غناءً مذكوماً إذا لحن وصنع صنعة تورث الطرب وتزعج القلب وهي الشهوة الطبيعية كل من رفع صوته بالغناء لحن والذو طرب فالمنوع والمكره وانما هو اللذيد المطرب ولم يعقل من هذا الحديث أن صوتهما كان لذينا مطربا وهذا هو السر المستلهم فافهمه وقد روى البخاري هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت في آخره ويستأجعتين فنفت الغناء عنه - ما والدليل على - ذاته ما نقل عن أبيه - بلوغها الاذم الغناء والمعازف على ما بينا وقد كان ابن أخي القاسم بن محمد وهو أحدث فقهاء المدينة السبعة يذم الغناء وقد أخذ العلم عنهما وتادب بهما (فان قيل) أليس قد أنشد الشعر - عرب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم (الجواب) اننا لا نذكر انشاد الشعر وانما نذكر اذا لحن وصنع صنعة تورث الطرب وتزعج القلب وهذا لا يمكن نقله عن النبي صلى الله عليه وسلم (فان قيل) أليس قد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من البيان سحر وان من العلم جهل - لا وان من الشعر حكمة وان من القول عيال (الجواب) ان الصفة بين صوحان وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فسر هذا الحديث فقال قوله أن من البيان سحرا هو الرجل يكون عليه الحق وهو الحق بحجة من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق وأما قوله وان من الشعر حكمة فهي هذه المواعظ والامثال التي يتعظ بها الناس وأما قوله وان من العلم جهل فيمتكف العالم علمه ما لا يعلم فيجهل ذلك وأما قوله وان من القول عيال الا فعرضك - كذلك على من ليس من شأنه ولا يريد **فصل** وقد قال بعضهم نحن لانسمع الغناء باطباع الذي يشترك فيه الخاص والعام وانما نسمع بحق فندمع بالله وفي الله ولا نتصف بهذه الاحوال التي هي ممزوجة بحفظوظ البشرية (قلنا) ان زعمت انك فارقت طبع البشرية وصرفت مطبوعا على العقل والابصار - نزلة الملائكة فقد كذبت على طبعك وكذبت على الله في تركيبك وما وصلك به من حب الشهوات وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه من فارق انفه واتمى العصاة فاجاد ودفانه مغتر كذاب وكان يجب أن لا تكون مجاهد النفس ولا مخاضا الهالك ولا يكون لك ثواب على ترك اللذات والشهوات وكان يجب أن تكون أنت وأصحابك تسبحون الليل والنهار لا تفترون وتسبغون في الارض وكان يجب أن يهيج سماع العود والطنبور وسائر الملاهي بهذا الطبع الذي لا يشارك فيه أحد من الناس

**فصل** فان قيل أليس قد روى عن جماعة من الصالحين انهم سمعوه (قلنا) ما بلغنا أن أحدا من السلف الصالح سمعه ولا فعله وهذه مصنعات أئمة الدين وعلماة المسلمين مثل مصنف مالك بن أنس وصحاح البخاري ومسلم وسنن أبي داود وكتاب النسائي رضي الله عنهم الى غيرها خالية من دعواكم وهذه تصانيف فقهاء المسلمين الذي تدور عليهم الفتوى قديما وحديثا في شرق البلاد وغربها فقد صنف المسلمون على - ذهب مالك بن أنس تصانيف لا تحصى وكذلك مصنعات علماء المسلمين على مذهب أبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وغيرهم من فقهاء المسلمين وكلها مشكونه بالذنب عن الغناء وتفسيق أهلها فان كان فعله أحد من المتأخرين فقد أخطأ ولا يلزمنا الابداء بقوله ونترك الابداء لعلامة الراشدين (ومن ههنا) زل من لابصيرة له شتج عليهم بالصحاب والتابعين وعلماء المسلمين ويشتمون علمنا بالمتأخرين سيما وكل من يرى هذا الرأي الفاسد دعار من الفقه عاقل من العلم لا يعرف مأخذ



الاحكام ولا يفصل الحلال من الحرام ولا يدرس العلم ولا يصحب أهله ولا يقرأ مصنفاته ودواوينه (وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين) (وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما استرذ الله عبدا الا حذر عليه العلم) (فن) هجر أهل الفقه والحكمة وانقضت عمره في مخالطة أهل الله والمطالعة كيف يؤمن على هذه المسئلة وغيرها وما كنا ننهدى لولا أن هـدانا الله (فيما من) رضى لدينه ودنياه وتوثق لآخرته ومثواه باختيار مالك بن أنس وفتواه ان كنت على مذهبه وباختيار أبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل ان كنت ترى رأيهم كيف هجرت اختيارهم في هـ هذه المسئلة وجعلت أمامك فيها شهواتك وبلوغ أو طارك ولذاتك وسيعلم الذين ظلموا أى منقلب يتقلبون

فوفصل **ب** وقد روى عن بعض شيوخ الصوفية قال رأيت في المنام أن الحق أوقفه في بين يديه وقال يا أحمد سمعت وصفي على لبي وسعدى لولا أنى نظرت إليك في مقام واحد أردتني خالصة لذبتك قال فأقامنى من وراء حجاب الخوف فأرعدت وفزعمت ماشاء الله ثم أكلمنى من وراء حجاب الرضى فقلت يا سيدى لم أجدهم من يحمانى غيرك فطرحت نفسى عليك فقال صدقت من أين تجدهم من يحملك غيرى وأمرى الى الجنة (وقال الحنيد) رحمه الله رأيت ابليس فى النوم فقلت له هل تظفر من أحماسنا بشئ أو تنال منهم نصيبا فقال أنه ليس على شأنهم ويعظم على أن أصيب منهم شياً الا فى وقتين وقت السماع وعند النظر فى أنال منهم فتنة وأدخل عليهم به (وسئل) أبو على الروذبارى عن السماع وكان من شيوخ الصوفية فقال ليمتنا لمخلصنا منه رأسا برأس (وقال الحنيد) اذا رأيت المر يدى حجب السماع فاعلم أن فيه بقية من المطالعة (وقال) أبو الحارث الولاى وكان من الصوفية رأيت ابليس فى المنام وكان على بعض سطوح أولاس وعن يمينه جماعة وعن يساره جماعة وعليهم ثياب نظيفة فقال لاطائفة منهم قوموا وغنوا فقاموا وغنوا فاستقر عنى طيبه حتى هممت أن أطرح نفسى من السطح ثم قال ارتصوا فرقصوا بأطيب ما يكون ثم قال يا أبا الحارث ما أصيب شياً أدخل به عليك الا هذا (وقال) الجربرى رأيت الجنة درجة الله فى النوم فقلت كيف حالك يا أبا القاسم فقال طاحت تلك الاشارات وبادت تلك العبارات وما نفعنا الا تسبيحات كذا نقولها بالغدوات (فأين) هذا يرجك الله مما وصف الله به العلماء فقال ان الذين أوتوا العلم من قبله اذا أتى عليهم بخبرون للذقان محمدا ويقولون سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا وخبرون للذقان بيكرتون ويزيدهم خشوعا

فوفصل **ج** وقد اسـتدل عظيم من شيوخهم على اباحة الغناء فقال أن الطـفـل يسكن الى الصوت الطيب والجل يماسى تعب السير ومشقة الجول اذا سمع الحـداء (قال) وقد روى أن بعض مـلوك الحمم مات وخلف ابنا صغيرا فأرادوا أن يبايعوه فقالوا كيف نصل الى عـقله إذ كانه فاتفقوا على أن يأتوا بقوال فان أحسن الاصغاء علموا وكساه فلهما اسمعه القوال ضحك الرضيع فقبـلوا الارض بين يديه وبايعوه (فالجواب) انظر وايا ذوى الالباب كيف كادهم ركوب الهوى وعشق الباطل وقلة الخيلة الى هـ هذه المخافة وحسبك من مذهب امامهم فيه الانعام والصبيان فى المهد وهكذا يفضح الله تعالى من اتبع الباطل وحسبك من عقول لا تفتدى بأخبار المسلمين وعلمائهم وتفتدى بالابل فلـئن كان كل مطر يت به النهائم منهدوبا ومباحا فان ترى البهيمه تدور على أمها وأختها وتركب بنتها فيلزم الاقتداء بالبهيمه فى مثل هذا

فوفصل **د** فان سألوا عن معنى قراءة القرآن بالالحان (فالجواب) أن ما كالتالى ولا تعجبنى القراءة بالالحان ولا أحبها فى رمضان ولا غيره لانه يشبه الغناء ويحك بالقرآن فيه قال فلان أقرأ من فلان



(قال) وبلغني أن الجوارى يعلمن ذلك كما يعلم الغناء ابن هذامن القراءة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأها (قال) ولا يخفى النسيب والهمز يقول لابر جمع في القرآن ولا يقطع بالألحان لان ذلك لا يتم الا بزيادة هزات في القرآن والزيادة في القرآن لا تجوز (وقيل) لما لك من رجل يقرأ الرجل في الطرقات قال لا الا الشيء البسبر وأما الذي يدعى ذلك فلا يجوز قيل له فالرجل يخرج الى السوق أيقرف في نفسه ماشيا فقال أكره أن يقرأ في السوق (وسئل) عن القراءة في الحمام قال ليس موضع قراءة وان قرأ الانسان الآية فلا بأس بذلك (قيل له) فالرجل يخرج الى قبريته فقهراً ماشيا قال نعم (قال) سمعنا لابس أن يقرأ الركب والمضطجع (وسئل) عن الرجل يخرج الى المسجد فيقرأ في بيته قال ما أجود ذلك من أطاقيه (قال مالك) ولم تكن القراءة في المصحف في المسجد من أمر الناس القديم وأول من أحدثه الججاج (قال) وأكره أن يقرأ في المصحف في المسجد (فان) سألو عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ما أذن الله شيئا كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن يجهر به (فلمعني) ما سمع الله شيئا كاستماعه لنبي يجهر بالقرآن لان أصل الغناء رفع الصوت على ما بينا وبهذا فسره في آخر الخبر فقال يجهر به (قال مجاهد) في قوله تعالى وأذنت لربها وحقت أي سمعت (قال) أبو عبيد وجماعة من العلماء لا يجوز تلحين القرآن وانما معنى الحديث التحبير والتحزين (قال) عيسى القفاري ذكر النبي صلى الله عليه وسلم لم أشراط الساعة يقال يبيع الحنك وقطية الرحم والاستخفاف بالزعم وكثرة الشرط وأن يتخذ القرآن من زامير يقدمون أحدهم ليس بأقرئهم ولا يفاضلهم الا يغنيهم غناه (فان) سألو عن معنى قوله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن بأصواتكم (فان) معناه التحزين (قال) شعبة بناني أوب أن الحديث بهذا الحديث مخافة أن يتأول على غير وجهه (وهذا الجواب) عمار واه عبد الله بن مغفل أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ سورة الفتح فقال لولا أن يجتمع الناس علينا لحكيت تلك القراءة وقدر جمع (وان) سألو عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس منامن لم يتغن بالقرآن (قال) سفيان بن عيينة معناه ليس منامن لم يستغن به يعني بالقرآن وهكذا فسره أبو عبيد فقال معنى الحديث لا ينبغي لحامل القرآن أن يرى أحدا من أهل الأرض أغنى منه ولو ملك الدنيا كلها (وقال) النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ القرآن فرأى أن أحدا أعطى أفضل مما أعطى فقد عظم صغير أوصغر عظيما (وقال) ابن مسعود نعم كنز الصالح لو كآل عمران يقوم بهامان آخر الليل (والدليل) على أن التغني يعني الاستغناء دون الصوت قول الاعشى

وكنت أمراً منابا بالعراق \* عفيف المنام طويل التغني

قال أبو عبيد بن الاستغناء (والعرب) تقول تغنيت تغنيا وتغنايت تغانيا بمعنى استغنيت قال بعض العرب يعاتب أخاه كلانا غني عن أخيه حياته \* ونحن إذا متنا أشد تغاننا (وقال) الكسائي مررت على مجوز من العرب قد اعقت شاة في بيتهما فقلت لها ما تريد من هذه الشاة قالت تغني بهايها ذاتر يد تستغني (وقال) بعض الصالحين من تاذب بالحن القرآن عزم فهم القرآن (وقال) أبو هريرة أنتم أقرأ السنة ونحن أقرأ لوبا (وقال) ابن مسعود ونحن قوم ثقلت علينا قراءة القرآن وخف علينا العمل به وسبحي قوم يخف عليهم قراءة القرآن وينقل عليهم العمل به (وقال) كعب الاحبار يقرأ رجال القرآن هم أحسن أصواتا من المعازف ومن حدة الأبل لا ينظر الله اليهم يوم القيامة (وقد) أجمعنا وأجاد الشيخ الامام الحافظ الجليل أبو عبد الله القرطبي رحمه الله في هذا الموضوع وبينه أتم بيان وأحسنه في كتاب التفسير له فنأراده فليقف عليه هناك إذ أن هذا الكتاب



يضيق عما أتى به وما ذكرناها وإشارة لاولى الالباب والله الموفق للصواب ﴿فصل﴾  
 ثم قال الطرطوشي رحمه الله وما اشتهرت به هذه الطائفة اتباع الشهوات والتنافس في ألوان الاطعمة  
 (وقد) قال النبي صلى الله عليه وسلم ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه حسب ابن آدم أكالات يقيم من صلبه  
 فان كان لا محالة فثالث للطعام وثالث للشراب وثالث للنفس (قال) أبو حنيفة أكلت ثريد اللحم سميت  
 فحشيت عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال الكفف عنا حشاءك فان أطول الناس جوعا يوم القيامة  
 أكثرهم شهوة في الدنيا (وروي) ان فاطمة رضيت الله عنها جاءت بكسرة خبز لي النبي صلى الله عليه  
 وسلم فقال ما هذه الكسرة قالت قرص خبزته ولم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه الكسرة فقال أمانه  
 أول طعام دخل فم أمك منذ ثلاثة أيام (وقال) يحيى بن معاذ لو أن الجوع يباع في الأسواق لما كان  
 يذم في اطلاب الآخرة أن يشتروا غيره (وقال) الشافعي رحمه الله ما شهت منذ خمسة عشر عاما الا شهوة  
 فطرحت الان الشبع بثقل البدن ويقسى القلب ويزيل الفطنة ويجلب النوم ويضعف صاحبه عن  
 العبادة (وقال) سهل بن عبد الله التستري رحمه الله لما خلق الله سبحانه وتعالى الدنيا جعل في الشبع  
 القسوة والجهد وجعل في الجوع العلم والحكمة (وقال) بشر بن الحارث رحمه الله الجوع يصفي الفؤاد  
 ويعيت الهوى ويورث العلم الدقيق (وقال) يحيى بن معاذ ازاى رحمه الله الجوع للاريدين رياضة  
 وللتائبين نجربة وللزهاد سياسة وللعارفين مكرمة (ومثل) الجنيد رحمه الله عن صفة الصوفية فقال  
 طعامهم طعام المرضى ونومهم نوم الغرقى (وقال) يحيى بن معاذ ازاى رحمه الله نعوذ بالله من زاهد قد  
 أفسدت معدته ألوان الاغنياء (وقال) رجل ابعض المشايخ رحمه الله اى جائع فقال كذبت قال ومن  
 ابن عامت قال لان الجوع في خزانته الوثيقة لا يطلع عليها من يقضى سره ولا يعطاه من لا يشكره (وروي)  
 ان بعض الفقهاء اشكى الى شيخه الجوع ثم ذهب فرأى درهما طر وحامكتو باعليه أما كان الله  
 عالما بجوعك حتى قلت اى جائع (وقال) فتح الموصلى رحمه الله أوصاني ثلاثون شيئا عند فراغ يوم  
 بترك عشرة الأحدث وقلة الاكل (وروي) عن مالك بن دينار رحمه الله أنه دخل على ابن عرون  
 في الحبس واذا عمال بنى أمية مقيدون في الحديد فحضر غدأهم ففعل الخدم يفتقون ألوانا ففعلوا  
 لهم يا أبا يحيى فقال ما أحب أن أكل مثل هذا الطعام وأن يوضع في رجلي مثل هذا الحديد (وقال) أبو  
 هريرة رضي الله عنه خرج النبي صلى الله عليه وسلم فلقبه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فقال ما أخرج حكما  
 فقال الجوع فقال وأنا الذي بعثني بالحق ما أخرجني الا الذي أخرج حكما قوما فاقوا بيتا من الانصار  
 واذا الرجل غائب فقالت امرأته مرحبا فقال النبي صلى الله عليه وسلم أين فلان قالت خرج يستعذب  
 لنا من الماء واذا بال رجل وعليه قربة ماء فلما انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أجدهم من الناس  
 اليوم أكرم اضيا فافنى فاناهم بعذق من رطب وبسر وعمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا جنفتم  
 فقال يا رسول الله تخيروا على أعينكم ثم أخذ المدينة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اياك والخلوب فذبح  
 لهم شاة فاكوا وشربوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفس محمد بيده استئذن عن نعيم هذا اليوم  
 وفي لفظ عن هذا النعيم ﴿فصل﴾ ويقال ان هذه الطائفة تضيف الى ما هي فيه من الباطل  
 استحضار المردي مجالسهم والنظر في وجوههم ورمزاز ينوهم بالخلي والمصيفات من الثياب وترغم  
 انها تقصد بذلك الاستدلال بما منعة على الصانع (قال) الاستاذ القشيري رحمه الله وهو من رؤساء  
 طائفتهم قولوا عظيما في الرد عليهم وكشف فضائحهم من ابتلاء الله بشئ من ذلك فهو عيب دأهانه الله  
 وخذله وكشف عورته وأبدي سواته في العاجل وله عند الله سوء القلب في الآجل (وروي) أبو داود



في السنن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من خب زوجه امرئ أو عملوا كه فليس منا خب أي أفسد  
 وخب وعاص له من الخب وهو الخدع ويقال فلان خب إذا كان فاسدا مفسدا (قال) الواسطي رحمه  
 الله وهو من كبار الصوفية إذا أراد الله هوان عبدا ألقاه إلى هؤلاء الأتنان الخفيف أو لم تسمه والى  
 قول الله تعالى قل لئن لم ينزلنا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم (وقال) النبي صلى الله  
 عليه وسلم اعلمني رضى الله عنه لا تتبع النظرة النظرة فانظره الأولى وليست لك الآخرة (وقال) بقية  
 ابن الوليد رحمه الله قال بعض التابعين رضى الله عنه كانوا يكرهون أن يحدق الرجل النظر إلى الغلام  
 إلا مرد الجبل الوجه (قال) ابن عباس رضى الله عنهم الشيطان من الرجل ثلاثة منازل في نظره وقلمه  
 وذكره (وقال) عطاء رحمه الله كل نظرة لها ثمرها القاب لا خير فيها (وقال) سفيان الثوري رحمه الله لو  
 أن رجلا عبت بغلام بين أصابع رجله يريد الشهوة لكان لوطا (وقال) الحسن بن ذكوان رحمه  
 الله لا تجالسوا أبناء الأغنياء فان لهم صورا كصور النساء وهم أشد فتنة من المذاري (وقال) بعض  
 التابعين ما أخاف على الشاب الناسك في عبادته من سبع ضارئ تخوف عليه من الغلام إلا مرد بقعد  
 إليه (وقال) بعض التابعين رضى الله عنهم اللوطية على ثلاثة أصناف صنف ينظرون وصنف يصالحون  
 وصنف يعملون ذلك العمل (وزي) أن أجد بن حنبل رحمه الله جاء إليه رجل وعده ابن له حسن  
 الوجه فقال لا تخشني به مرة أخرى فقبل له أنه ابنه وهما متوران فقال علمت ولكن على رأي أشياخنا  
 (وكان) محمد بن الحسن صاحب يحيى بن مهران لم يرفع رأسه إلى السماء أربعين سنة فبعاه غلام حدث  
 يجلس إليه فاجلسه من خلفه (فاما) أنبان المذكور فهمي الفاحشة العظمى وهو محرم بمعاظ التحريم  
 (قال) الله تعالى أمأتون الذكران من العالمين وتذرون ما خلق لكم من أنفسكم (قال مالك)  
 ويرجم الفاعل والمفعول به أحصنا ولم يحصنا وبه قال ربه وأجد بن حنبل واسحق (وقال) الحسن  
 الدهري وعطاء والخبي وقتادة والأوزاعي وأبو يوسف ومحمد وكالزنان كان بكر الجعدون كان ثيبا يرحم  
 ولا فرق بين أن يفعله مع غلام أو امرأة أجنبية (والجدة) لما لك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من  
 وجد عوه يعمل عمل قوم لوط فاقبلوا المفعول به (وأبضا) فان الله تعالى رجمهم بالحجارة قال  
 تعالى فلما جاء أمرنا جعلنا عليهم مطرنا عليهم بحجارة من سجيل الآية (وروي) أن أبا بكر  
 استشار الصحابة رضوان الله عليهم في رجل كان يتكح كانه كح المرأة فقال علي بن أبي طالب رضى الله  
 عنه أرى أن يحرق فكتب أبو بكر رضى الله عنه إلى خالد بن الوليد رضى الله عنه فاحرقه بالنار (وروي)  
 عنه أيضا أنه قال يرحم اللوطي (وقال) ابن عباس رضى الله عنهم ما يرى من شاق جبهل أعلى ما في  
 البلد منكسائهم يتبع بالحجارة (وروي) عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه أنه قال يهدم عليه البيت  
 (وقال) عثمان رضى الله عنه يقتل (وروي) أن قوم لوط كانت فيهم عشر خصال أهلكهم الله  
 تعالى بها كانوا يتغيطون في الطرقات وتحتم الأشجار المثمرة وفي الأثر الجارية وفي شطوط  
 الأنهار وكانوا يحذقون الناس بالخصماء فيعورونهم وإذا اجتمعوا في المجالس أظهروا المنكر  
 وأخرج الریح منهم والاطم على رقابهم وكانوا يرفعون ثيابهم قبل أن يتغيطوا وبأقون بالطامة  
 الكبرى وهي اللواط (قال) الله تعالى أنذركم لتأتون الرجال وقتلهم دون السبيل وتأتون في ناديكم  
 المنكر والمنادى المجالس والمخافل (ومن) ارتقى في هذا الباب عن حالة الفسق، أشار إلى أن  
 ذلك من باب بلاء الزواج وأنه لا يضره فهدم وسوس الشيطان وادعاء العصمة وهو الكفر ونظير  
 الشرك فحذر محاسنهم فان اليسير منه فتح باب الخذلان وادخال الهجران بينك وبين الحق



ثم يقال وهبك أي المغير وقد بلغت رتبة الشهادة أليس قد شـ فأت ذلك القلب مخلوق (وف  
الحديث) يقول الله تعالى حرام على قلب سكنه حب غيري أن أسكنه حبـ (وأما) قولهم أنهم  
يسـ تدلون بالصنعة على الصانع فنهاية في سـ ماية الهوى ومخادعة العقل ومخالفة لعلم (قال) الله  
تعالى أفرأيت من اتخذ الهه هواه (قال) ابن عباس رضي الله عنهما الهوى شره له بعد من دون الله  
(قال) الله تعالى في باب الاعتبار أنه لا ينظر ون إلى الأبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت وإلى  
الجبـ كيف نصبت وإلى الأرض كيف سطحت (وقال تعالى) أولم يروا إلى الطير فوقهم صافات  
ويقيم صوامعها في الارتفاع (وقال) جبل وعلان في خلق السموات والأرض واختلاف الليل  
والنهار والفلـ التي تجري في البحر بما ينفع الناس الآية (وقال) تعالى الذين يذكرون الله قياما  
وقعودا وعلى جنوبهم الآية (وقال) تعالى وكان من آية في السموات والأرض يمر ون عليهم وأهم عنهما  
معرضون فعدوا عما أمرهم الله به من الاعتبار إلى ما نهاهم عنه بقوله قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم  
ويحفظوا فروجهم الآية (فصل) وأما الدف والرقص بالرجل وكشف الرأس وتخريق الثياب  
فلا يخفى على ذي البـ أنه لعب وسخف ونبذ للبروءة والوفار ولما كان عليه الأنبياء والصالحون (روى)  
أهل التفسير عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال كان مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلس  
حلم وحياء وصبر وأمانه لا ترتفع فيه الأصوات ولا تؤن فيه الحرم يتواصون فيه بالتقوى متواضعين  
يوقرون فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير ويؤثرون ذا الحاجة ويحفظون الغريب (قال) وكان النبي  
صلى الله عليه وسلم ابن الخائب سهل الخلق دائم البشر ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب في الأسواق  
ولا يخش ولا عياب ولا مزاح يتعافل عما لا يشتهي قد ترك نفسه من ثلاث المراء والاكثا وما لا يعينه  
وترك الناس من ثلاث كان لا يذم أحدا ولا يهينه ولا يطلب عورته ولا يتهـ كالم الأفيار جاؤا به وإذا  
تهـ كالم أطرق جلساؤه كان على رؤسهم الطير فإذا سكت تكلمه والابتزاز عون عنده الحديث ومن تهـ كالم  
انصتوا له حتى يفرغ ربي يسكتون ويغضون أبصارهم والطير لا يسقط الأعلى ساكن انتهى كلامه ولولم  
يكن في السماع والرقص شيء يذم إلا أنه أول من أحدثه بنو أمـ ثيل حين اتخذوا الجهل الهام من دون  
الله تعالى فجاءوا بغيره بين يديه وبصقون ويرقصون بفق حالهم كذلك إلى ان جاءهم موسى عليه  
الصلاة والسلام ووقع من قصتهم ما قد ذكره الله تعالى في كتابه فهم أصل لما ذكر وما كان هذا أصله  
فبينما بل يتعين على كل عاقل أن يهرب منه ويولي الظاهر عنه ان كان عاجزا عن تقـ يره وأما ان كان له  
قدرة على ذلك فيتهين عليه والله الموفق (وقد) قال عليه الصلاة والسلام حبيب إلى من دنباكم ثلاث  
النساء والطيب وجملة قرة عيني في الصلاة قال الامام الطرطوشي رحمه الله هؤلاء زعموا أن قرة  
أعينهم في الغناء والله والنظر في وجوه المرد (فصل) وقال رحمه الله وأما تزيق الثياب فهو  
يجمع إلى ما فيه من السخافة أسد المال (روى) أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قيل وقال  
واضاعة المال وكثرة السؤال (وقال) عمر بن العاص رضي الله عنه مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة  
ميتة أعطيتها مولاة أيمونة من الصدقة فقال لا انتقمتم باهاها فقالوا انما ميتة قال انما حرم أكلها  
(قال) العلماء ويحجر على السفهاء وهم المبدرون لا موالمهم وما في السفه أعظم من تزيق الثياب  
(وقال) أنس رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يطرف بالبيت وعليه حجة صوف فيم اثنتا عشرة  
رقعة واحدة منها من أديم أحمـ (وروى) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انقطع شبع نعله فقال انا لله  
وانا إليه راجعون (ومن أمثالهم) من أصلح ماله فقد صان الأكرم من دينه وعرضه وتزيق الثياب

قوله لا تؤن من أي لا تذكر عبالا يشفي اه



داخل في قوله تعالى لا بليس وشاركهم في الاموال والاولاد واذا كان الكسب خبيثا كان ماله الى مثله  
انتهى كلام الطرطوشي رحمه **فصل** وقال الشيخ أبو عبد الله القرطبي رحمه الله في تفسيره في  
قوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث سئل عبد الله بن مسعود عن قوله تعالى ومن الناس  
من يشتري لهو الحديث فقال الغناء والله الذي لاله الا هو يرددها ثلاث مرات (وعن) ابن عمر هو الغناء  
(وكذلك) قال عكرمة وميمون بن مهران ومكحول (وروى) شعبه وسفيان عن الحكم وجماد عن  
ابراهيم قال قال عبد الله بن مسعود الغناء ينبت النفاق في القلب (وقال) مجاهد وزاد ان لهو الحديث  
المعازف والغناء (وقال) القاسم بن محمد الغناء باطل والباطل في النار (وقال) ابن القاسم سألت عنه  
ماله كفاف قال قال الله تعالى فم اذا بعد الحق الا الضلال اأخفق هو (وروى) الترمذي وغيره من حديث  
أنس وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صوتان مملونان فاجران انتهى عنه ماصوت مزمار  
ورنة شيطان عند نعمة وفرح وورنة عند مصيبة لطم خدود وشق جيوب (وروى) جعفر بن محمد عن  
أبيه عن جده عن علي رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت بكسر المزمار يخرج به  
أبو طالب الغيلاني (وخرج) بن شران عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
بعثت بهدم المزمار والطبل (وروى) ابن المبارك عن مالك بن أنس عن محمد بن المنكدر عن أنس  
ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم من جلس الى قينة يسهم منها صب في أذنيه الا نك يوم  
القيامة (وقد) روى مرفوعا من حديث أبي موسى الأشعري انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من استمع الى صوت غناء لم يؤذن له ان يسمع الرحامين فقبل ومال الرحانيون برسول الله قال قراء  
أهل الجنة خرجوا الترمذي الحكيم أبو عبد الله في نوادر الاصول (ومن) رواية مكحول عن عائشة قالت  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وعنده جارية مغنية فلا تسوا عليه (ولهذه) الآثار وغيرها  
قال العلماء بتحريم الغناء وهو الغناء المعتاد المشتهر به الذي يحرك النفوس ويبعثها على الهوى  
والغزل والمجون الذي يحرك الساكن ويبعث الكامن فهذا النوع اذا كان في شئ عريش فيه يذكور  
النساء ووصف محاسنهن وذكر الجوارح والحرمات لا يختلف في تحريمه لانه الله هو الغناء المذموم بانفاق  
فأما من سلم من ذلك فيجوز القليل منه في أوقات الفرح كالعرس والعيد وعند النشاط على الاعمال  
الشاقة كما كان في حفر الخندق (وأما) ما ابتدعه الصوفية اليوم من الادمان على سماع الاعاني  
بالآلات المطربة من الشبابة والطار والمعازف والاونار فخرام (قال) ابن العربي فأما طبل الحرب فلا  
حرج فيه لانه يقيم النفوس ويرهب العدو (وذكر) أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري قال أما مالك  
ابن أنس فانه نهى عن الغناء وعن استماعه وقال اذا اشتري جارية فوجدها مغنية كان له ردها بالعمى  
وهو مذهب سائر أهل المدينة (قال النحاس) وهو ممنوع بالكاتب والسنة (قال الطبري) وقد أجمع  
علماء الامصار على كراهة الغناء والمنع منه (قال) أبو الفرج بن الجوزي وقد قال القفال من أصحابنا  
لا تقبل شهادة المغني والراقص (قال) أبو عبد الله القرطبي رحمه الله واذا قد ثبت أن هذا الامر لا يجوز  
فأخذ الاجرة عليه لا يجوز (وقد) ادعى أبو عمر بن عبد البر الاجماع على تحريم الاجرة على ذلك (وذكر)  
القرطبي أيضا في سورة سبحان في قوله تعالى ولا تمس في الارض مرحا قال استدل العلماء بهذه الآية  
على دم الرقص ونعاطيه (قال) الامام أبو الوفاء بن عقيل قد نص القرآن على النهي عن الرقص فقال  
ولا تمس في الارض مرحا ودم الخنزير والراقص أشد والمرح الفرح اولسنا اقسنا النبيذ على الخمر لا تنافهما  
في الطرب والسكر فبالانقيس القضيبي وتلحين الشعر معه على الظنهور والطبل لاجتماعهما

الاكثر بالديون في الغناء خاص الرصاص ١١



فما أقبح ذالمية سيما اذا كان ذات شبيهة يرتص ويصفق على قويمه الخان واقضبان خصوصا اذا كانت  
 اصوات نسوان وولدان وهـ ل يحسن لمن بين يديه الموت والسؤال والحشر والصراط ثم ما له الى  
 احدى الدارين يشمس بالفرض شمس البهائم ويصفق تصفيق الفسوة والله لقد رايت مشايخ في  
 عمري ما بان لهم من من التسم فضلا عن الضحك مع ادمان محاطي لهم (وقال) ابوالفرج بن الجوزي  
 واقدم حديثي بعض المشايخ عن الغرالى انه قال جماعة لا تزول الابالعب (وذكر) القرطبي ايضا في قوله  
 تعالى واستغفر زمن استطعت منهم بصوتك قال في الآية ما يدل على تحريم المرامير والغناء والله وقوله  
 تعالى واستغفر زمن استطعت منهم بصوتك على قول جماعة - دوما كان من صوت الشيطان أو فعه له  
 وما يستحسنه فواجب التفرغ عنه اه (نصل) وقد حكى عن امام هذه الطريقة وهو الشيخ الجنيد  
 رحمه الله انه سئل لحضور السماع فأبى ثم سئل فأبى فقبل له ألت كنت تحضره قال مع من ومن وقد  
 حكى عن غيره من الاكابر انه سئل لحضور السماع فأبى فقبل له ألت كرا السماع قال ومثلي بي يذكرو وقد  
 فعله من هو خير مني ومنه - كم عبد الله بن جعفر الطيار وانما أنكر ما أحدث فيه اه (وهذا) كما قد  
 سبق من أن الغناء هو رفع الصوت بالشعر تحضره هذا السيد لما أن كان كذلك فلما ان - حدث فيه  
 ما حدث تركه (وهذا أيضا) موافق لكلام الجنيد في قوله مع من ومن ما تقدم عنه رحمه الله ان القوال  
 هو شيخ الجماعة الذي منه يستمدون ويقتدون ولا شك ان هذه الصفة بعيدة من سماع هذا الزمان  
 لما احتوى عليه مما لا ينبغي كما هو مشاهد مرئي وقد وقعت الاشارة له بوضه (وهذا) مع ما فيه مما تقدم  
 ذكره قل أن يسلم من حضور النساء في المواضع المشرفة عليه من سطح أو غيره وسماعهن الاشعار  
 المهيجة للفتنة والشهوات والمذوذات فان ذلك يحرك علم من ساكنها ما تقدم من أن الغناء رقية الزنا  
 ومن ناصات عقل ودين سيما اذا انضاف الى ذلك أن يكون طن طريق الى التوصل الى الرجال  
 او الرجال المنفردون فاعظم فتنة وبلية سيما اذا انضاف اليه أن يكون المعنى شابا حسن الصورة والصوت  
 ويسلك مسلك المغنيات في تكبيرهم وسوء تقلباتهم في تلك الحركات المذمومة مع ما هو عليه من الزينة  
 بلباس الحرير والرفيع من غيره وبعضهم يبالغ في أسباب الفتنة فيقتلوا بالعبير بين ثيابه لتشم  
 رائحته منه ويجعل على رأسه فوطه من حرير لها حواس عريضة ملونة يصفقها على جبهته ولحم في  
 استجلاب الفتنة يمثل هذا أمور يطول ذكرها (ثم) العجب من هذا المسكين الذي عمل السماع لهم  
 وجههم له كيف يطيب خاطره أو يسكن باطنه برؤيه أهله لماذا ذكر اذ أن ذلك كله فتنة عظيمة قل من  
 يسلم عند سماعها أو رؤيتها فانا لله وانا اليه راجعون أين غير الاسلام أين نجدة الرجال السادة المكرام  
 أين الهمم العالمية العفيفة عن الحرام أين اتباع السلف الاعلام (فحصل) بما تقدم ذكره أن كل من  
 حضر السماع من الرجال والشبان ومن اطلع عليه من النساء أو سمعهم افتتن وقل أن يرضى بما عنده  
 من الخلال غالبه امتشوف نفوسهم الى ارتكاب المحرمات فمنهم من يصل الى غرضه الخسيس وهي البلية  
 العظمى ومنهم من لا يقدر على ذلك لانه ذات يده أو غيره من العوائق المسانعة له فيكون آتيا في قصده  
 ولو وقف الامر على ما ذكره لحييت لهم التوبة والاقلاع والاقالة مما وقعوا فيه لكن البلية العظمى ان  
 كثيرا منهم يتدينون بذلك ويعتقدون به القرية الى الله عز وجل سيما ان عملوه بسبب المولد فهو أعظم  
 في الفتنة لانهم يعتقدون انهم في أكبر الطاعات وانها رضاء الله (وتعطي) هذه القاعة التي  
 اتخذوها انهم أعرف بالشعائر من سلفهم نعوذ بالله من المحن والفتن ومن الابتداع وترك الاتباع  
 (و بالجمله) ففتنتها أكثر من أن تحصر وهذا مع ما فيه من اضاءة المسال والربا والسمة لوقيل لاحدهم



تصدق ببعض ما تنفقه فيه على المضطربين المحتاجين من الشح بذلك وبخل وما ذلك الا لوجوه (الوجه  
 الاول) خبث الكسب غالباً لان المال الذي يحصل من وجه خبيث لا يخرج الا في وجه خبيث مثله  
 بذلك حوت الحكمة (الثاني) اثار الشهوات والمذوذات (الثالث) لرياء والسهمه (الرابع) محبة الثناء  
 والمجدة والقبول والقال كما تقدم (الخامس) محبة النفوس في الظهور وعلى الاقران (السادس) ان  
 صدقة السر خاصة للرب عز وجل فلا بد من عاينها الا ذموم ومروفة واخـ لاص فالسيد السعيد من  
 تمسك بنور الشريعة وسلك منها جهادها واشد يده علمها وترك كل ما احدثه المحدثون وعمل على خلاص  
 مهجته واهله وولده ولا خلاص الا بالاتباع وترك الابتداع ذلك الله بنا الطريق الارشاد انه ولي ذلك  
 والقادر عليه بحمد وآله **فصل** وقد تقدم في اول الكتاب ان تصرف المكاف لم يبق  
 الا في قسمين وهما الوجوب والندب فاذا كان هذا في حق غير الفقير المنقطع فبالك بالفقير المنقطع  
 المتوجه الى ربه الذي ترك الدنيا وشهواتها وملك بذواتها خفف ظهروه واولى وأوجب بالمطالبة  
 بالاتباع وترك الابتداع أكثر من غيره (واذا) كان ذلك فالسمع اذا سلم مما تقدم ذكره  
 لم يدخل في باب الواجب والندوب بديل ما تقدم عن الجنيد رحمه الله حيث قال لا يصير السماع ممباحا  
 الا بعشرة شروط وقد تقدم أكثرها والفقير اولى بل أوجب أن يحتاط لنفسه ويتق مواضع الرب  
 ويسعد عن نفسه أبواب المفاصل كلها فانه شديداً به با العالم في الاتداء به فصلاحه يتعدى لغيره وفساده  
 كذلك فيعين عليه أن يحفظ مهجته ومهجه غيره من المسلمين بالتهوض الى ما يجب عليه أن يندب  
 اليه ويترك ما عد ذلك ويعرض عنه والله المستعان

**فصل** وينبغي له أن يصور حرمته الخرقه التي ينسب اليها بترك الوقوف على أبواب أبناء الدنيا  
 ومخالطتهم والتعرف بهم وقد تقدم في حق العالم نفي حق الفقير اولى وأحرى اذ أنه أقبل  
 على طريق الآخرة وترك الدنيا وأهلها فوقفه على أبواب من تقدم ذكرهم فقبض طريقه ومقصده  
 بل ينقطع عنهم ظاهراً وباطناً اعني أنه لا ينقطع في خلوته وقلمه متعلق بغير ما هو فيه فان تعلق خاطره  
 بشئ من ذلك فهو منهم وان كان لم يدخل معهم في الظاهر ولم يكثروا (الآثرى) أنهم قد قالوا اذ رأيت  
 الامير على باب الفقير فاتهم الفقير لانه ما جاءه النسبه حصلت في الفقير من أجل ما يتعاطونه من أمور  
 الدنيا ولاجل ذلك جاء الامير لحصول الجنسية أو كما قالوا (وقد) يكون الفقير لا يشعر بما أوجب ذلك  
 في حقه (حتى) لقد حكى عن بعضهم أنه كان لا يمر له خاطر في الدنيا ثم حصل له في بعض الأيام التفتت  
 اليها واذا بالهندي يدق الباب فدخول اليه وجلس يتحدث معه في الدنيا فرجع الشيخ الى نفسه وقال  
 هذه عقوبة من الله من أين أتيت واذا هو قد ذكر الخاطر الذي مر به فتاب الى الله تعالى وأذاع عنه  
 واذا بالهندي قد قام وخرج من حبيته (فهذه) كانت أحوالهم وسيرتهم الحسنة وهم قدوة لمن بعدهم من  
 يتمسك بطريقهم أسأل الله أن لا يخالف بنا عن حالهم (ومع هذا) فلان تكثر الاحتماع بهم أعني اذا  
 جاؤا الى الفقير راغبين فقد وردت السنة بحسن المشاشه عند اللقاء والاخذ مع المضطربين والمساكين  
 فيما تزل بهم ولا شئت أن احتياج أبناء الدنيا للريد وخطره أعظم من احتياج غيرهم من الفقراء  
 المساكين الى المرید المنقطع الى ربه عز وجل لان الفقير المسكين أقرب الى ربه سبحانه وتعالى  
 اذ هو في حالة الاضطراب والمسكنة عاينه ظاهرة بخلاف أبناء الدنيا لان الغالب عليهم الشر ودعن  
 باب ربهم لاجل تعلقهم بمن هو فوقهم أو من هو مثلهم من أبناء الدنيا فيحتاج المرید اذا أتوا اليه  
 أن يبايعهم لكي يتوصل بذلك الى وعظمتهم وسياسة أخذ لانهم ليسر قلوبهم بالرفق والتيسير



وعدم التنفير قاصدا بذلك وقوفهم بسباب ربهم وارشادهم اليه لا تعرض دينوى لان نجاته هو لاء من  
 باب خرق العادة بخلاف الفقيه والسكين فاذا اخلص واحدا من هذه صفة فلا شك انه من الجهاد  
 وفي الجهاد من الفضيلة ما فيه فيحتاج ان يقتضيه ما سبق اليه من هـ هذا الخير العظيم ويشد يده عليه  
 بشرط ان يحفظ على مقامه الذي هو فيه من تدنسه بالتشوف الى ما في ايديهم او التفرغ بغيرهم القاني  
 او الركون الى شئ من احوالهم الزائلة فاذا سلم من ذلك فلا ينافى قضاء حوائج المضطربين من المسلمين  
 على ايديهم لان له بذلك المنفعة عليهم لانه ساق اليهم خيرا عظيما ومعرفة فاجسيما لئلا يترك بشرط يشترط  
 فيه وهو ان يربهم من ان الحظ والمنفعة والحاجة الكبرى لهم في اسة قضاء حوائج المسلمين منهم بعد ان  
 يحتى عنهم انهم مضطرون الى ذلك كثر من ارباب الحاجات اليهم وان ذلك متعين عليهم من غير  
 امر لهم بذلك فكيف مع اطلاقه واطلاعهم وهـ هذا باب كبير متسع في كفي التنبية عليه (و بالجمله)  
 فالفقراء السالكون من مضي منهم نفعا الله بهم قد اذنتهم وانى هـ هذا الباب على ثلاثة اقسام (فهم)  
 من كان لا يخالط اعداء من غير جنسه فان وقع لاحدهم شئ من ذلك استعمل التحيل في التخلص منه  
 (كما حكى) عن سفيان الثوري انه لما انقضى الالف من بعثته ويرجع اليه هرب منه الى  
 البلاد وسافر الى مواضع لا يعرف فيها في الخليفة يسأل عنه ويبحث عن امره الى ان اجتمع به بعض  
 من يعرفه فتمت كلمته في ان اجتمعا بالخليفة فيه خير كثير للمسلمين فكان جوابه ان قال يصلح ما يدلم  
 فساده فاذا فرغ من ذلك اتيت به وجلست معه وعلمته ما لم يعلمه او كما قال (وقد حكى) عن بعضهم  
 انه اظهم راتوله حين اتيان السلطان اليه بان جعل على بابه احمالا من الخبز فوضعهما وجلس  
 هناك فلما ان رأى السلطان مقبلا اخذ رغيفا وجعل بعض فيه وياكل منه فاجاب السلطان فسأل  
 عنه فقيل له هوذا سلم عليه فردد عليه السلام فكلمه فأبى عن جوابه فسأل له لم لا ترد على الجواب فقال  
 اخاف ان تشغلني عن اكلى او ان تأكل معى يذهب هذا الخبز وان لا اشبع او كما قال فرجع  
 السلطان عنه وهـ هذا باب السلامة ولا يعدل بالسلامة شئ (القسم الثاني) انهم يجتمعون بهم اذا اتوا  
 اليهم بالشروط المتقدمة ذكرها (القسم الثالث) الايمان اليهم وفيه خطر من اجل مخالطتهم والوقوف  
 على ابوابهم لقضاء حوائج المسلمين اذ ان ذلك جمع بين امرين متضادين احدهما حسن وهو قضاء  
 حوائج المسلمين والتفريج عنهم والثاني ضده وهو اهانته خرقه الفقير بالوقوف على ابواب من لا ينبغي  
 (وقد) قال بعضهم ما اقيح ان يسئل عن العالم فيقال هو باب الامير فاذا كان هذا القبح في حق العالم  
 فما بالك به في المريد الذي خلف الدنيا وراى ظهره واقبل على الآخرة يطلبها وتوجه الى الله عز وجل  
 بالانقطاع اليه ولو لم يكن فيه من القبح الا انها امورون بالتعظيم عليهم في بعض احوالهم والوقوف بيابهم  
 ينافي ذلك (وقد كان) سيدى ابو محمد رحمه الله يختار الطريقة الوسطى لاشرقية ولاغربية لا يقف بيابهم  
 ولا ينفر منهم بل يستغنى حوائج الضعفاء والمساكين منهم اذا اتوا اليه وامان لم يات منهم اليه فانه كان  
 لا يرسل اليه اصلا ومن نزات به ضرورة واتى اليه يحميه على الصدقة والتوبة مما حنى واما الارسال اليهم  
 فكان لا يرسل لمن يعرف ولا لمن لم يعرف فن كان يعرفه منهم اذا جاء ذكر له ما طالع عليه من ضرورات  
 المسلمين فاذا حالها وهـ هذا الذي درج عليه هو حال اكثر السالف اعنى الطريقة الوسطى المتقدمة ذكرها  
 والله الموفق هـ هذا حاله مع زيارة من ينسب الى الدنيا (و بالجمله) فن يأتى الى زيارة المردي ينقسمون على  
 ثلاثة اقسام (الاول) ايمان ابناء الدنيا له (والثاني) زيارة المردين والصالحاء (والثالث) زيارة  
 من شاركه في الخرق من جهة شيخه او من جهة العالم الذي اهتدى بهديه (القسم الاول) قد تقدم



ذكره وأما القسم الثاني فيتعين عليه أن ياتي من أتاه برحب وسعة صدر وأن يكثر التواضع لهم ويرى  
 الفضل لهم عليه فيما فعلوه ويرى نفسه أنهم مقصرون في حقهم إذ أنه قد عد من زيارتهم حتى احتاجوا  
 الى زيارته فيعرض لهم عن ذلك كثرة الانس واطهار الود بشرط أن يكون ذلك منه باطنا كما فعله ظاهرا  
 والمقصود ان يبالغ في الادب معهم بم توقير كبيرهم واحترامه واللطف بصغيرهم في ارشاده وتهذيب  
 اخلاقه وتبهي أمره للسلك والترقي وان استطاع أن لا يخرج عنه أحدا من هذه الطائفة الا عن أكل  
 فليفعل لانه قد ورد عن السلف رضي الله عنهم أنهم كانوا لا ينصرفون الا عن ذواق فان لم يمكنه ذلك الا  
 بتكاف مثل أخذ دين أو ما يقاربه فالترك أولى به (وقد حكى) عن بعضهم انه جاءه أضياف فقدم لهم خبزا  
 وماء وقال لولا اننا هنا عن التكاف لتكلفت لكم لكن يعرضهم عن ذلك امدادهم في بواطنهم ان كان  
 من أهل ذلك فان لم يكن من أهل الامداد فيدعو لهم بظاهر الغيب ولعل أن يكون فيهم وهو الغالب  
 من هو أرفع منه قدرا وأعظم شانا فيكون دعاؤه اذ ذلك يعود عليه بركته (لما ورد) أن المرء اذا دعا  
 لآخيه في ظهر الغيب فان الملك يقول له ولك مثل ذلك أو يكور (وقد) قال بعض السلف كل حاجة  
 احتاجها أو يريد أن يدعو بها لنفسه أو يدعو بها لآخيه في ظهر الغيب لاني اذا دعوت لنفسي كان الأمر  
 محتسبا للقول أو ضده واذا دعوت لآخيه في ظهر الغيب فالملك يقول ولك مثل ذلك ودعاء الملك  
 مستجاب (وقد حكى) عن بعضهم أنه جاء الى زيارة أخيه فقال له المزور يا أخى أما كان لك شغل بآنته  
 عن زيارتي فقال له الزائر شغلي بالله آخر حتى الى زيارتك (وقد حكى) عن بعضهم أيضا انه كان اذا سأله  
 أحد من اخوانه في حاجة تبيكي ثم بعد ذلك يقضى حاجته فسئل عن موجب بكانه فقال أ بكي لغفلي  
 عن حاجة أخى حتى احتاج أن يبيديها لي وهذا الذى ذكره وجار على جادة غاب حال الناس  
 (وبعض الاكابر) يعرض عن ذلك ما هو فى الاشارة كثر وأعم وله فى ذلك اقتداء حسن صحيح (كما)  
 بالظهير التزمى وكان اذ ذلك منبسطا مع من حضره فلما أخبر بجى الفقيه ابن الجيزى الى زيارته  
 انقبض عن ذلك وزل بسطه فدخل عليه وهو منقبض فسلم عليه فرد عليه السلام ولم يزد عليه شيئا ولم  
 يكن كلامه له الاجواب فلما أن خرج رجوع الى ما كان عليه من البسط مع من حضره فسسئل عن  
 موجب ذلك فقال استصغرت نفسي أن يكون مثل هذا السيد يزور مشى فأردت أن أكاثفه  
 ببعض ما يستحقه فوجدت نفسي عاجزة عن مكافأته فآثرته بالجره حتى يكون فى صحيفته دوني لما  
 ورد اذا التقى المسلمان فأكثرهما ثوبا أبشهما صاحبه فآثرته بذلك أو كلاما هذا معناه (وهذا) له  
 أصل فى الاتباع لسنة المطهرة وهو ما روى أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه دخل على رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كنت اذا القيت عليا ابتدأنى بالسلام فلقيته اليوم فلم يسلم على حتى  
 ابتدأته بالسلام فقال له اجلس فجلس واذا به يلى بن أبى طالب قد جاء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم  
 لم تبدئى أبا بكر اليوم بالسلام فقال يا رسول الله رأيت فيما برى النائم قصر فى الجنة لم أر مثله فقلت لمن  
 هذا القصر فقيل لمن تبدئى بالسلام فأردت أن أوتر اليوم أبا بكر على نفسه أو كما قال (وهذا) أعظم  
 فى الاكرام وأبر فى الاحترام فمن كانت له استطاعة على مثل هذا الاشارة فهو أولى به اكن يخاف على  
 فاعل ذلك فى هذا الزمان أن ينفر الناس غالبا عن باب ربهم ويوقعهم فيما لا ينبغي فارتكاب الطريقة  
 المتقدمة والحالة هذه أولى بل أوجب اللهم الا أن يقع ذلك مع من له رسوخ فى السلوك كما تقدم وصف  
 من وقع له ذلك والله الموفق (وصل) اعلم رحمنا الله وابك أن لقبول الدعاء مواضع عديدة ينبغي



الاعتناء بها ليعرف المكلف أما كتبها فيتم عرض لها قوله عليه الصلوة والسلام ان الله نفعنا  
 فتمرضوا النفعات الله (فمن) جملة النفعات ما تقدم ذكره من دعاء المؤمن لآخيه في ظهر الغيب  
 (والثاني) المضطر وهو الاصل اعمومه قال الله تعالى امن يجيب المضطر اذا دعاه وهذا اللفظ عام دون  
 الاتصاف بصفة دون أخرى وكثير من يقع له الغلط والوهم في هذا القسم فيرى انه مضطر فيدعو فلا  
 يستجاب له فيقول انى هذا فيقع له الجواب بلسان الحال قل هو من عند انفسكم ذاته لو حصلت له حالة  
 الاضطرار ما ردت وما خيب لان الله سبحانه وتعالى لا يخاف الميعاد (ومثال ذلك في الحسن ما كان سيدي  
 ابو محمد رحمه الله يقول مثله مثل من ركب في السفينة فهو مضطر الى ربح عيشي بها والى بحر هاد قليل  
 الآفات لكتمهم مطمئنون بسفينتهم راكعون اليها وفي هذا السكون من عدم الاضطرار ما فيه فلو  
 جاء الريح العاصف وتحرك عليهم هول البحر لكان اضطرارهم أكثر من الاول لكنهم عندهم قوة في  
 انفسهم بالسفينة التي هي سبب السلامة غالبوا فلما كسرت السفينة مثلما بقي كل واحد منهم أو جماعة  
 على لوح لا شئ الاضطرارهم أكثر من الشافي لكنهم يربحون السلامة مما تحتهم من اللوح وذلك قدح  
 في حقيقة اضطرارهم فلو ذهبت اللوح وبقوا به ذلك في لبح البحار لا يبري ولا جهة تقصدهم واللوح  
 برام أن يصعد عليه فهذه الصفة هي حقيقة الاضطرار او كما قال (فن) انصف بهذه الصفة وهو في حالة  
 الاتساع من أمره كان مضطرا حقيقة فلا يشئ ولا يرتاب في اجابته وما وقع الغلط الا في صفة التخصيل  
 لهذه الصفة الجميلة التي أخبرنا الله تعالى بها في كتابه العزيز (الثالث) من مواطن الاجابة عند  
 نزول الغيث (الرابع) عند الاذان (الخامس) عند اصطفاق الناس للصلاة (السادس) عند  
 اصطفاقهم للجهاد (السابع) الثالث الاخير من الليل في كل ليلة الى طلوع الفجر (الثامن) الدعاء  
 عند المحترق فان الملائكة حضور يؤمنون على دعاء الداعي (التاسع) الدعاء من الصائم عند افطاره  
 (العاشر) الدعاء من المسافر عند سفره (الحادي عشر) وهو اكد لها الساعة التي وردت في يوم  
 الجمعة وقد تقدم بيانها (الثاني عشر) يوم الاثنين وليلتها وقد تقدم بيانها (الثالث عشر) ليلة القدر وهي  
 أم البواب وخلاف العلماء فيها مشهور ومعلوم (الرابع عشر) الدعاء من الوالدين لولدهما (الخامس  
 عشر) الدعاء عند حدوث الخسوع واقشعرا الجلود والخوف والقلق وغلبة الرجاء فان هذه المواطن  
 كلها محل للاجابة (السادس عشر) وهو اعظمها واولاها الدعاء باسم الله الاعظم وقد اختلف الناس  
 في تعيينه اختلفا كثيرا حتى قال بعضهم ان ذلك راجع الى الاتصاف بحالة الاضطرار كما تقدم  
 ومنهم من قال انه قوله تعالى واليه الحكم الاله واحد لاله الا هو الرحمن الرحيم ومنهم من قال لاله الا هو  
 الحي القيوم والم الله لاله الا هو الحي القيوم وعت الوجوه للحي القيوم ومنهم من قال لاله الا أنت  
 سبحانه انى كنت من الظالمين ومنهم من قال آخر سورة المشعر الى غير ذلك وهو كثير (السابع عشر)  
 يوم عرفه (الثامن عشر) شهر رمضان (التاسع عشر) في السجود (وبالجملة) فالدعاء له أركان وأجنحة  
 وأسباب وأوقات فان صادف أركانه قوى وان صادف أجنحته طار في السماء وان صادف أسبابه شجج  
 فيما يبرجوه ويؤمله منه ويخافه (أسبابه) الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم (وأوقاته) الامحار  
 (وما) تقدم ذكره انما هو فيمن هو على حادة التكليف (وأما) من هو في مقام الرضى أو ما يقار به فقد  
 يكون السؤال في حقه ذنبا يتعين عليه التوبة والاستغفار منه (كما) قد حكى عن بعض السلف أنه قال  
 تجامرت الباردة وسألته ربي المعافاة من النار وكما حكى الشيخ الامام أبو طالب المهدي رحمه الله عن



بعضهم انه قال كل المقامات نلت منها شيئاً الا هذا الرضى فاني ما نلت منه الا مقدار فمخ الخياط (ومع ذلك) لو اخرج اهل جهنم اجمعين وادخله جهنم ولا هم ينجسونه وعذبه بعد ايام اجمعين لكان راضياً بذلك وقد تقدم ماجرى للكلية عليه الصلاة والسلام مع العابد (و بالجمل) فالمرجع الى حال من وقع له ذلك وفي أي وقت يقع له ذلك وقد يكون في بعض الاحيان الرضى في حقه اولى وأفضل بالنسبة الى حاله وما اختص به في وقته ذلك وقد يكون في وقت آخر الدعاء والتعلق واظهار الفسقة والاضطرار والحاجة اولى وأفضل وكل ذلك ما اخرج من السنة المطهرة وعن السلف الماضين رضى الله عنهم اجمعين (ثم نرجع) الى ما كنا بسبيله من أقسام الزائر والمزور (القسم الثالث) الاشتراك في الرضا في مجالس العلم ومجالس الشيوخ فمن جاءه من هذا القسم فهو من الخاصة فان استطاع أن يكون لهم أرضاً فليقبل اذ ان احترامهم واحترام شيخه الذي أخذ عنه (وآداب) المراد مع شيخه لا يتحصرون ولا ترجع الى قانون ولا يقدر المراد أن يقوم بحجة في الغالب اذ ان حقيقة أمر الشيخ أنه وجدده في بحار الذنوب والفعلات فأخرجهم من كل ذلك وأدخله الجنة وهو أمر لا يقدر أحد أن يجازي عليه الا الله تعالى

فصل في وينبغي له أن يكون أهم الامور عنده وأكدها الخلوقة عن الناس والانفراد بنفسه دونهم كما تقدم لان الخلوقة سبب للفتح غالباً (وايحذر) أن يقبل ما تلقىه اليه نفسه أو الشيطان من محبة الاجتماع بالاخوان أو الميل اليهم أو الميل الى رؤيتهم فان النفس مجبولة غالباً على حب الراحة والبطالة وهي لا تجد لذلك سبباً ليعمل في الخلوقة ولا تجد السبيل الى أن تسرقه أو تقبل به عما هو بسبيله الا بسبب الاجتماع بالاخوان غالباً اذ بالاجتماع بهم تجد السبيل الى الزيادة والنقصان فيما يريد ويختاره وفيه من الخطر ما فيه أو عكسه وهو الداء الذي ليس له دواء في الغالب الا التوبة والاقلاع والتحليل وكان في غنية عن ذلك كله وهذه دسيسة قل من يشعر بها الا من نور الله بصيرته وقد قال الشيخ الامام ابو عبد الرحمن الصقلي رحمه الله في كتاب الدلالات له عن بعض شيوخه انه قال كنت اخلوا سلم من ضررى للناس فصرت اخرجهم لولا انهم فصرت اخلوا سلم فصرت اخلوا سلم فصرت اخلوا سلم

اه (فانظر) رحمتنا الله وياك الى هذه المقامات الجليلية التي انتقل منها واولها واحدة بعد واحدة (فأولها) طلب سلامة الناس منه كما تقدم اذ ان طلب السلامة من الناس فيه تزيكته للنفس ووقوع في حقي اخوانه المسلمين فاذا خالته نفسه لكي يسلم الناس من لسانه وبصرته وسعيه وطمشه وسعيه وحسده الى غير ذلك مما يتورثه في خلقاته لهم فيحصل بسبب ذلك في القسم الذي شهد له صاحب الشريعة صلوات الله عليه وسلامه بالاسلام حيث يقول عليه الصلاة والسلام المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وقد قدمت الاشارة الى ذلك كله (فلما) ان حصل هذا المقام السني ترقى بعده الى ما هو اسنى منه وهو حصه ول الغنية فهو في أعمال الآخرة ينتهيها اذ ان الخلوقة التي هو فيها اعانتته على اقتباس ذلك والنهوض اليه لعدم العائق (ثم) بعد حصول هذا المقام السني ترقى الى ما هو اسنى منه وهو الفهم عن الله تعالى في آياته وفي أحكامه وفي تدبيره في خلقه واحسانه الى اوليائه وقربه منهم وعلمه بحالهم اذ هو سبحانه وتعالى الكريم الذي من بذلك وسهل الامر عليه فيه والفهم عن الله أهم من هذا كله وانما هو اشارة الى ما بعد ما ذكر (ثم) انتقل بعد هذا المقام السني الى ما هو اسنى منه وهو العلم لانه نتيجة الفهم اذ انه اذا فهم علم وهذا العلم عام في العلم بالله تعالى والعلم بأحكام الله اذ انه لا يوجد جاهل بأحكام الله عليه عالم بالله والعلم بالله ليس له حد ينتهي اليه بخلاف العلوم الشرعية فان لها نهاية على ما قد علم (فلما) ان حصل هذه الدرجه السنية انتقل منها الى ما هو اسنى منها وهو العلم بالخالق والتأدب



بالطاعات التي يحيا ولها اذانه عميد قد خلعت عليه خلع القرب فانصف بالمقامات السنية التي لا يستحقها  
 ولا بعضها الا بفضل المولى سبحانه وتعالى وكرمه وامتنانه اذ لا فرق بينه وبين اخوانه من المسلمين فكونه  
 خلع عليه دونهم هذا فضل عظيم لا يقدر ان يقوم بشكره بفضله اللهم لا تحرمنا ذلك فانك واوليه والقادر عليه  
 بحمدوا له صلى الله عليه وعلى آله وسلم (فاذا) حصل في هذه الدرجه انتفع بنفسه وانتفع به من عرفه  
 ومن لم يعرفه (فاذا) حصل في هذا المقام السني جاءت الالطاف تنري اذ انه تشبه فيه باللائحة الحكمة الكرام  
 الذين لا يابا كلون ولا بشر بون وبذكرهم ينفعه من اذ ان الذكر لهم كالنفس اذا ومن هذا حاله تكون  
 العمادة له كالغذاء لان الغذاء يجمع اشياء منها شهوة النفس للاكل والشرب وقوام البدن والاعانة  
 على فعل الطاعات (ومن) حصل في هذا المقام الذي تقدم ذكره فقد تم له النعيم (الآتري) ان بعضهم  
 كان يأكل في الشهر وبعضهم في ثلاثة اشهر وبعضهم في ستة اشهر وبعضهم لا ياكل في هذا  
 كل ذلك راجع الى حال التمتع في الخلوة كما تقدم (ومن) هذا الباب انقطع كثير من المرادين لانهم لم  
 يحكموا الآداب في الوصول الى هذا المقام فيريدون ان يتشبهوا بمن هو فيه فممن قطعون وما ذاك الا ان  
 هذا غداؤه بالتمتع الذي هو فيه وقد مضت حكمة الحكيم سبحانه وتعالى ان هذا البدن لا يوافق له الا بقوت  
 فالقوت المعنوي الذي حصل له هذا الذي تقدم ذكره اغناها عن القوت الحسي وهم لم يحكوه وتركوا  
 القوت الحسي (وقد) قال الشيخ الامام ابو حامد العزالي رحمه الله اعلم ان الله عز وجل قد تكفل له هذا  
 الجبكل برزق لا قوام له الا به قال وهـ هذا الرزق الذي تكفل به ليس من شرطه ان يكون محسوسا فتارة  
 يكون محسوسا وتارة يكون معنويا وكما قال ولاجل الجهل يتحصي هذا القوت المعنوي حصل لبعض  
 من تعانى كثرة المجاهدة اشياء رديئة مثل العريضة والجنون او النشاف الى غير ذلك فن تأدب بهذه  
 الآداب المذكورة في الخلوة يغالب جاءته من الناجين والحمد لله رب العالمين (وقد) سمعت سيدي  
 ابا محمد رحمه الله يقول انه قد كان دخل في مجاهدة بنية أمده معلوم فلم تقدر نفسه على اتمام المدة وضاق  
 ذرعه بذلك قال فأردت ان أفطر ثم حصلت لي عزيمة على ترك ذلك فلما ان شعرت نفسي بهذه العزيمة  
 غشى علي ما فرأيت في تلك الغشوة كأن انسانا يطعمني فأ قلت حتى شبعت ثم شقاني فشربت حتى  
 رويت ثم استغقت وأنا شبعان ريان فقامت أغتني الطاعة فمقدرا بقرة ونشاط ففرغت المدة وأنا  
 على ذلك الحال ثم بقيت بعد ذلك مدة أخرى كذلك ولو بقيت على ذلك بقية العمر لرايت اني لا احتاج  
 الى غداء بعد ذلك لكن رجعت الى الغداء خوفا مني على ترك السنة اذ ان السنة وردت بالغذاء (هذا  
 الوجه) الذي ذكره رحمه الله (وفيه) وجه آخر وهو انه لو تعادى على ذلك الحال لاشتهر أمره وعرفه  
 الناس بذلك وهـ هذا فيه ما فيه (وبالجملة) فبركة الخلوة لا تحصر ولا تنف على حدي ينتهي اليه كل  
 على قدر حاله ومرتبته وأقل فوائد هابل أعظمها وزيدتها ما يحمد الله الله عز وجل عنه ذلك من  
 الخشوع وتصغير النفس والاحتقار بها وذا تموا الاطلاع على مسكنها ووقلة حيلتها ووقرها واضطرارها  
 الى سبها ومدبرها (وقد) سألت سفيان الثوري الاعشى رحمه الله تعالى عن الخشوع فقال يا ثوري  
 أنت تريد ان تكون اماما للناس ولا تعرف الخشوع ليس الخشوع بأكل الجسيم ولا بلبس الخشن ونظايط  
 الرأس لكن الخشوع ان ترى الشريف والذنيء سواء وان تخشع لله في كل فرض افترضه عليك اه  
 (والغالب) ان هذا قل ان يحصل الامع كثرة الخلوات فالخلوات نور ذلك كله وبهاؤه وعليها انظر الالحوال  
 السنية والمراتب العلمية فليشد عليها المرديد ليحصل ما يترتب عليها من البركات والله الموفق للصواب

قوله أو النشاف بالمشهد كشداد من يأخذ حرف الرغبة فغمسه في رأس القدر وبأكله دون الخبائه قاموس



فصل **١٠** وأكدهما عليه في خلوته النظر في الجهة التي يفتات منها فليحفظ على نفسه من الشبهات  
 التي تظن أعليه فيها إذا ن ذلك لا يخلو من وجوه (أما) أن يكون يعرف أصلها مثل أن يكون من كسب  
 يده أو ميراث أو غيرها من وجوه الحل فهو - إذ قد لطف الله به إذ يسر له ذلك من وجوه حل وانقطع  
 بسببه إلى الخلوات وبركاتهما (وأما) أن يكون ذلك من جهه - مما فتح الله تعالى به من الغيب فذلك على  
 وجهين أحدهما أن يكون بغير واسطة والآخر بواسطة (فإن كان) الأول فهو مثل القسم الذي قبله  
 ما طوف به إلا أنه قد يشي على بعض من يقع له ذلك من الدسائس الواردة على النفوس وهي كثيرة  
 لا تحصر (وأما) القسم الثاني وهو أن يكون تيسير ذلك على يد مخلوق فهو ما يحتاج إلى تفصيل سمعت  
 سيدي أبي محمد رحمه الله يقول أن ذلك ينقسم على أربعة أقسام (القسم الأول) يسر ويضمر (القسم  
 الثاني) عكسه لا يسر ولا يضمر (القسم الثالث) يسر ولا يضمر (القسم الرابع) عكسه يضمر ولا يسر  
 (فالقسم الأول) وهو الذي يسر ويضمر هو الفتوح الذي يأتي من جهه - فقير محتاج معتقد فان أنت  
 قبلته منه سر بذلك ويتضمر في نفسه لاجل فقره فهو - إذ ينبغي للبريد أن لا يبرأه في شيء و يرد عليه  
 بسياسة حتى لا ينكسر خاطره أو يقبله منه ويكافئه عليه بما تيسر ولا يحذر أن يشوش عليه بدفع العوض  
 له بل يعرضه دون أشعاره بذلك (وأما القسم الثاني) وهو عكس الأول وهو الذي لا يسر ولا يضمر فهو  
 الفتوح الذي يأتي من عنده من له جده واتساع وهو مستور بإسنان العليم وصاحبه ليس بمعتقد فان  
 هو أخذه منه لم يسر بذلك ولم يضمر أخذه منه فالمر يد في هذا القسم مخبر إن شاء أخذ وان شاء ترك  
 وذلك راجع إلى حسب حاله في الوقت ولو قدر على أن لا يأخذ منه شيئا كان أولى به وأرفع لمقامه لان هذه  
 الطائفة ينبغي أن تكون يدهم هي العليا (كجاء) في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اليد  
 العليا خير من اليد السفلى وقد فسره في الحديث فقال اليد العليا هي المنفعة واليد السفلى هي السائلة  
 (وقد) اختلف الناس في هذا (وكان) سيدي أبو محمد رحمه الله يقول ان المراد بالعليا والسفلى السائلة  
 والمسئلة فان كنت سائلا في قبول معر وفك في يدك سفلى وان كنت مسؤولا في يدك هي العليا (وكان)  
 رحمه الله يستدل على ذلك بما ورد أن المكف لا يخرج صدقة حتى يفلق فيها الحاسبه عين شيئا نانا فاذا  
 هم المكف باعطاء صدقة واعتورته هذه الشياطين وعلمهم وأتاك معر و فقه فان أنت رددته عليه فقد  
 أعنت الشياطين عليه وقد لا تسمح نفسه بعد ذلك أن يعطيها القيرك فيحرم من هذا الخير العظيم وتجذب  
 الشياطين السبيل إلى تقصير يده عن الصدقة وان أنت قبلت منه ذلك فقد أعنته عليهم وبشوا منه  
 فقد حصل لك بذلك الثواب الجزيل (وإذا كان) كذلك فيد الآخذى العليا والحالة هذه (ثم) مع  
 ما تقدم يحصل لأخيك المؤمن من الثواب في الدار الآخرة ما يجز عن وصفه (يشهد) لذلك ما حكى  
 أن شابا جاء إلى شيخ هذه الطائفة وأمامها الجنيد رحمه الله تعالى فقال له أنا جائع فهل من يطعمني  
 فقام إنسان من له اتساع فقال عندي فأخذ الشاب ومضى معه إلى بيته وقد لم له طعاما كان الشاب  
 يشتهي به فمد يده فرفع لقمه وبقي بها في يده لحظة فقال له صاحب المنزل كل فاللحمه اذا أكلتها عندي خير  
 من الدنيا وما فيها فوضع الفقير اللقمه من يده وخرج ولم يأكل عنده شيئا وأتى إلى الجنيد فقال مثل  
 مقالته الأولى فقام فقير فقال عندي فذهب معه فقدم له خبزاً وبصلا فاكل حتى شبع ثم رجع فاجاء  
 الأول إلى الجنيد فاخبره بما جرى فقال له اجلس فلما أن جاء الشاب سأله الجنيد هل أكلت قال نعم قال  
 له وما أكلت قال خبزاً وبصلاً فقال له وما تقدم لك هذا قال له قدم لي طعاماً فقتر فقال له ما منعتك من  
 أكله فقال له كنت جائعاً فرفعت اللقمه وأنا أخشى أن أقصر آخذ في الجنة فيبينما أنا كذلك واذا هو قد



قال اللقمة اذا اكلتها عندى خير من الدنيا وما فيها فاستحييت من الله تعالى أن آكل طعاما رحل  
 خديس المهمة ايس له مهمة الا في الدنيا فتركته ومضت واما هذا فثبت ان لو كانت له الدنيا يحذا فبرها  
 فهو يستقلها تقدم او كما قال (فهذه) الحكاية تشعرك بان الآخذ من هذه الطائفة يده هي العليا اذ  
 أنه في حقيقة الامر يعطى ما يبقى وياخذ ما يبقى فتأمل ذلك تجده صوابا وذلك محمول على انه مستمر  
 بلسان العلم واما لسان الورع فهو أمر آخر وهو متعذر في هذا الزمان غالباً من وقع له الحال على ذلك  
 فالولى له أنه لا يخاطب الناس ويقم في البرارى والقفار أو يكون خرق الله تعالى له العادة لا يتكلم عليها  
 (واما القسم الثالث) وهو الذى يسر ولا يضر فهو الفتوح الذى يأتي على يد بعض الاخوان المعتقدين  
 الذى يعرف سببهم وهم من أهل اليسار فان أخذت منهم دخل عليهم السرور بذلك ولا يضررون به  
 (فهذا) احسن الاقسام كلها واسماها من الآفات المتوقعة (واما القسم الرابع) وهو الذى يضر ولا يسر  
 فهو ما كان من بعض الناس وهو متصف بوصف من أحدهما أن يكون محتاجا لما يعطيه والثاني عدم  
 اعتقاد الدافع للدفع له فان أنت قبلت منه ما أتاك به تضرر بذلك لحاجته اليه ولا تدخل عليه سرورا  
 لعدم اعتقاده لك (وقد كان) سيدى أبو محمد رجه الله التزم في نفسه طريقه غير بيعة قال من يقدر عليها  
 من أصحابه وغيرهم الامن وفقه الله تعالى وقليل ما هم (وذلك) أنه كان لا يقبل صدقة واجبة كانت أو  
 تطوعا ولا يقبل شيئا من أرباب الخدم وان كان معة قدرا وان قلت خدمته وان فخر زما أمكنه ومن أهدى  
 له من الاخوان المعتقدين فيختلف حاله في ذلك فبعضهم يرد عليه ما أتى به وبعضهم يقبل منه ثم يعرض  
 له عن ذلك بلطف وسياسة وما أتاه من جهة الاخوان المتسبين المعتقدين نظرا الى اكتباسهم فان كان  
 مستورا بلسان العلم نظر في حال صاحبه هل يدخل عليه سرور وبالآخذ منه أم لا فان ظهر له منه أنه  
 سوا عندة أخذ منه أو رد عليه لم يأخذ منه شيئا وان ظهر له أنه يكسر خاطره عند الرد عليه ويحير  
 خاطره ويدخل عليه السرور حين الآخذ منه أخذ منه فن اتصف بهذه الصفة فهو الذى يقبل منه  
 (وهذه) طريقه غير بيعة عزيزة لا يقدر عليها الامن كان مثله أو يقاربه لاجرم انه كان هو وأهله ومن  
 يلوزبه من شفاف العيش بحيث المنتهى فلقد كان يأخذ بفلس ليمونافيا ندم به غدوة وعشية هو وأهله  
 وقد بقي أهله في بعض الايام لاشئ عندهم يتقوتون به فأخذوا يدخل به الى البلد ليبيعه فلم يدفع أحد  
 فيه شيئا لانه كان من زى المغار به فرده وحاء الى المسجود ولم يدخل البيت خشية من الاولاد ان يتقطع  
 رجائهم من القوت اذ ذلك فيز يدلقهم فجلس في المسجد حتى صلى العشاء الأخيرة رجاء ان يكون  
 الاولاد قد ناموا فلما أن دخل عليهم وجدهم وهم مسرورون يكثرون من شرب الماء فسألهم عن ذلك  
 فقالوا كان كل واحد منا أكل خروفا وهم في الشبع بحيث لا يحتاجون الى زيادة على ما هم فيه وبقي أمرهم  
 كذلك مدة حتى فرج الله عنهم (وأواع) هذا كثيرة وهو باب لا يقدر عليه الا افراد من الاولياء لانه  
 وان صبر في نفسه فالاهل والأولاد لا يصبرون في الغالب فان وجد ذلك فهو من باب البركات  
 (ولأجل) هذا المعنى قال سيدى أبو مدين رجه الله العارف من أخذ نفسه بالورع وأطلق غيره  
 في ميدان العلم وما تقدم وصفه فهو من هذا القسم نفعنا الله بهم ورزقنا التصديق بأحوالهم اذ لم تكن  
 أهلا لاقتداء بهم اللهم لا تحرمنا من بركاتهم بملك بجمدوا له صلى الله عليه وسلم تسليم كثيرا  
 فصل في ذكر ما يتلى به بعض من ينسب الى طريق القوم وغيرهم ممن تعلقت خواطرهم بفعل  
 الكيمياء واستخراج ما فى الارض من الاموال المدفونة فيها وهي التى اصطالحوا على تسميتها بالمطالب  
 ويحذر مما يفعله بعض الناس فى هذا الزمان من تعانيم استخراج ما فى الارض مما تقدم ذكره وهذا



قد يحلونه له بهض العوام فهو في حق المرید أقبیح وأشنع إذ أنه خلف الدنيا ورأى ظهره وأقبل على  
 الآخرة بكلية لا لمطلب له سواها وتعلق خاطره بما تدم ذكره يشهد بكذبه في طريقه من دعواه  
 الانقطاع إلى الله تعالى والتوجه إليه مع أن من تعلق خاطره بهذا الغالب عليه فيما يظهر الغفر  
 المدقع والديون الكثيرة ومخاطبة من لا يرضى حاله في دينه ودنياه وذلك بسبب كبير إلى وقوع الناس في  
 عرض من أتعصف بذلك بسبب تعاطيه ما يوقع الناس فيه فيكون شرب كالهم في أحم وقية متم فيه وقد يؤول  
 أمر فاعل ذلك إلى الحديس والأمانه وغير ذلك مما هو معلوم من العوائد الجارية في ذلك كله ولولم يكن فيه  
 من الذم إلا أن من تعلق خاطره بذلك فهو متعصف بحب الدنيا ومن أحب الدنيا فهو كاللآخرة إذ  
 أنهم ماضون متنافران فهما أقبل الإنسان على احدهما أضرب بالآخرى ولولم يكن فيه من الذم  
 إلا ما ورد من أحب الدنيا ينادى عليه يوم القيامة هذا أحب ما أبغض الله (وقد) تقدم فعل السلف  
 رضي الله عنهم في هربهم من الدنيا خيفة منهم على أنفسهم منها ومن طلب شيئا مما تدم ذكره فهو  
 مستشرف لها بما وذلك مذموم يذهب بجميع خاطره واشتغاله عن أمر دينه ودنياه بل كانوا يعدون  
 الدنيا إذا أقبلت عليهم عقوبة تزلزلهم وقد مضت حكاية أبي الدرداء رضي الله عنه فيما جرى له في  
 العطاء الذي أتاه وعلى هذا درج فعل السلف والخلف رضي الله عنهم (وقد) حكى في الأسرئيليات أن  
 عيسى عليه الصلاة والسلام مر في سياحته ومعه الحواريون بموضع فيه ذهب كثير فنظر عيسى عليه  
 الصلاة والسلام إليه وقال إن معه من الحوارين بين النظر إلى هذا القاتول ومر في سياحته فتخلف  
 ثلاثة منهم وقالوا إلى أين هذا المقصود أو كما قالوا فقسه وذلك أن ثلاثا فجلس اثنان يحرسان ذلك وأرسل  
 ثالثهما إلى البلد ليأتي بالدواب والاعبيد أو ما يأكلونه فلما أن مضى لذلك تحدث الاثنان فيما بينهما  
 فقالا لو كان هذا المال بيننا لكان أولى ثم قالوا وكيف الحيلة فاتفقا على أنه إذا جاءه بقوم وان إليه  
 وبقملانه وبيق المال بينهما نصفين وقال الثالث الذي ذهب إلى قضاء الحاجة مثل قوطهما فقال لو كان  
 ذلك المال كله لي لكان أولى ثم قال وكيف الحيلة فخطر له أن يعمل سما في الغداء الذي يأتي به فبأكلانه  
 فيموت فبأكل المال كله لنفسه ففعل فاما أن أقبل على صاحبيه وثبا إليه فقطعته ثم أكل ما أتى به  
 من الغداء فبأقبح الثلاثة هناك مطروحين فلما أن رجع عيسى عليه الصلاة والسلام من  
 سياحته ومر بهم فوجدهم هناك طرحي فقال للحواريين ألم أقبل لكم هذا القاتول (وقد) تقدم قوله  
 عليه الصلاة والسلام أن هذا المال خضرة حلوة فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه  
 بأشرف نفس لم يبارك له فيه اه (ولاشك) أن من اتعصف بما تقدم ذكره يربو على المستشرف وترتفع  
 البركة منه فطلب المرید وغيره هذه الأشياء على قدر حرصه وطها يذهب البركة منها والمقصود  
 حصول البركة وانها إذا عدمت من الشيء لو كان ملء الأرض ما أغنى صاحبه له لدمها منه (وقد)  
 حكى الامام الخليل الحافظ أبو نعيم الاصفهاني رحمه الله في كتاب الحلية له في ترجمة طاوس بن كيسان  
 رحمه الله باسناده إلى ابن طاوس عن أبيه قال كان رجلا له أربع بنين فمرض فقال أحدهم أما أن  
 تمرضوه وليس لكم في ميراثه شيء وأما أن أمرضه وليس لي في ميراثه شيء قالوا أمرضه وليس لك في ميراثه  
 شيء قال فمرضه حتى مات ولم يأخذ من ميراثه شيئا قال فأتى في النوم فقبل له اثنتان مكان كذا وكذا أخذ  
 منه مائة دينار فقال في نومه أفيها بركة قالوا لا فلما أصبح ذكر ذلك لامرأته فقالت امرأته خذها فان من  
 بركتها أن تكتمني بها ونعيش منها فأبى فلما أمسى أتى في النوم فقبل له اثنتان مكان كذا وكذا أخذ منه  
 عشرة دنانير فقال أفيها بركة قالوا لا فلما أصبح ذكر ذلك لامرأته فقالت له مثل مقالتها الأولى فأبى



أن يأخذها فأتى في الليلة الثالثة فقبل له اثنتان مكان كذا وكذا فخذ منه ديناراً قال أفيء به بركة قالوا نعم  
 فذهب فأخذ الذي نأثر ثم خرج به إلى السوق فاذا هو برجل يحمل حوتين فقال بكم هما قال بدينار قال  
 فأخذهما منه بدينار ثم انطلق بهما إلى بيته فلم يدخل بيته شق بطنهما فوحد في بطن كل واحدة منهما  
 درة لم ير الناس مثلهما قال فعث الملك يطلب درة ليشترى بها فلم توجد إلا عنده فباعها بوقر ثلاثين بعلا  
 ذهباً فلما رآها الملك قال ما تصلح هذه إلا باختها فاطلبوا اختها وان أضغتم قال فجاءوه فقالوا أعز ذلك  
 اختها ونعطيك ضعف ما أعطيتك قال وتعلمون قالوا نعم قال فأعطاهم إياها بضعف ما أخذوا به الأولى  
 والله سبحانه وتعالى أعلم (فانظر) رحمة الله وإياك إلى هذه البركة ما أعظمها إياها من المائة  
 دينار التي عرضت عليه ولا (فالحاصل) من هذا البركة كما نمت في امتثال السنة حيث  
 كانت لان من فعل مثل هذا فالاستشراف منه بعيد وإذا عدم الاستشراف حلت البركة (ولاجل)  
 هذا المعنى تجدد كثير من أهل هذا الشأن الغالب عليهم شغف العيش وقلة ذات اليد ثم انهم مع ذلك  
 لا يسبقهم غيرهم في أمر الآخرة وما ذلك الوجود البركة الحاصلة معهم فيما يتناولونه من أمر الدنيا  
 لعدم استشرافهم لدنياهم واهتمامهم بأمر دينهم والوقوف بسباب ربهم والتضرع إليه ولزوم الامتثال  
 لأوامره والاجتناب لنواهيه والنزول بساحته كرمه (وقد) سمعت سيدي أبا عبد الله الفاسي رحمه الله  
 يقول أنه كان بمدينة فاس وكان يصحب بعض الفقراء فرأته وهو يبكي ويتضرع ويسأل الله تعالى  
 أن يرفع عنه ما نزل به فسأله عن موجب ذلك فأبى عن اجابته فبقي كذلك أياماً ثم سرى عنه فرجع إلى  
 حاله الأول قال فسأله عن موجب بكائه وسروره فقال اني كنت أجمع بين المساء والاجار في  
 الاستنجاء فابتليت باني اذا أخذت حجراً استحم به أجدده ذهباً فأرمر به وأخذ غيره فأجدده كذلك ثم  
 كذلك فصاحق ذري من ذلك لما نزل بي فبقيت أتضرع إلى الله تعالى في دفعه حتى أزاله عني فصرت  
 أخذ الحجراً فأجدده حجراً كما هو (وقد حكى لي) رحمه الله أيضاً عن نفسه أنه كان بمدينة فاس قال فكنت  
 أخرج من البلد فأرى عند السور صندوقاً مفتوحاً فملأه ذهباً قال فكنت أولى وجهي عنه فلم ان كان  
 في بعض الأيام التفت إليه واذا بيدي من الهواء اطمت وجهي فردته إلى الناحية الأخرى فبقيت إلى الله  
 تعالى أن لا التفت إليه بعد (وقد حكى) عن بعضهم أنه كان لا يبدي على معلوم حتى يخرجه عنه وهو مع  
 ذلك يرى في المنام كل ليلة قائلاً يقول له انك أجهيل ويكر ذلك عليه مراراً فلما ان كان ليلة وقيل له ما قيل  
 آلى على نفسه أنه اذا فتح له من الغد ثوبي به طيه أول من يلقاه كائن ما كان فلما ان كان من الغد فتح  
 له بخمسة مائة دينار فاول من لقيه من الغد شاب وهو عند مزبني يخلق له رأسه فأعطاه الصرة فقال  
 له الشاب لا حاجة لي بها عندي قوت يومي فقال له أعطها في أجرة المزبني فقال له المزبني قد دخلت على  
 هذا العمل لله تعالى فلا آخذ عنه عوضاً فقال له خذها لك دون أجرة فقال له لا حاجة لي بها فقال له هي  
 خمسة مائة دينار فقال له المزبني ما قد قيل لك انك لجهيل فوجد في نفسه وجداً شديداً وأخذ الصرة فحرمي  
 بها في الغرات (فذا قيل) لمثل هذا الجهيل فما بالك بمن ينسب إلى الطريق ويطلب المطالب ثم يزعم انه  
 على الطريق المستقيم ههنا ههنا ليس الأمر لآرائنا ولا اصطلاحنا عليه من عوائدنا بل لا يخاطر  
 من الهواجس في أنقسنابل المشي على الطريق المستقيم الذي وقع من السلف الماضين وقد مضى ذكر  
 بعض أحوالهم (وليس) لقائل أن يقول أن ما ذكرناه لا يليق بهذا الزمان لغلبة الجهل فيه وقلة البركات  
 بخلاف زمان السلف الماضين (اذ) أن الزمانين سواء بالنسبة إلى الانقطاع إلى الله تعالى والنزول بساحته  
 كرمه مع أن ما تقدم ذكره عن الشيخ أبي عبد الله الفاسي في هذا الزمان وقع مثله كثير من غير وقد تقدم



قوله عليه الصلاة والسلام ان هذا المال خضره حلوة فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه ومن أخذه  
 بأشراف نفس لم يبارك له فيه اهـ (ولاشك) أن من اتصف بما تقدم ذكره أعظم من المستشرق فترفع  
 البركة عنه من باب أولى (ثم) انظر رحمنا الله وابالك الى مخالفة السنة ما أكثر فحها وبساعتها (الأتري)  
 الى ما وقع بسبب ما تقدم ذكره فقد جرد ذلك الى تسليط بعض الناس على هدم كثير من بيوت المسلمين  
 ومساجدهم بسبب حفرهم على ذلك فمن كانت له شوكة فعلمه جهارا سواء كانت مسجدا أو غيره من  
 املاك المسلمين ومن لم تكن له شوكة عمل الحيل الكثيرة على ذلك حتى تخرب وتهدم وهذا ضرر عظيم حتى  
 صار بعض أهل الاديان الباطلة اذا أراد ان يخرب مسجدا أو دار المسلم يئنه ويئنه عداوة كتمت في ورقة  
 أن موضع كذا فيه كذا وكذا ويكتب تاريخها قديما ويخربها حتى تبقى كأنها ورقة عتيقة ثم يعلقها في  
 موضع من يعلم انه يفتعل ذلك بسبب قدرته عليه اما يئنه الباطشة أو كثرة التحليل فكان ذلك سببا  
 لتخريب مساجد المسلمين ودورهم (بدلك) على ذلك ان أكثر اليهود والنصارى قبل ان تحفر لهم دار أو  
 كنيسة أو بيعة والكل في بلد واحد وموضع واحد (ثم) ان بعض أهل الاديان اذا عجز واعن تخريب  
 المساجد والدور تسلطوا على تعبد المسلمين في أديانهم وخسارتهم في أمواتهم فيكتبون أو راقا في ذروة  
 الجبل الفلاني من الناحية الفلانية منه كذا وكذا اذا حفرت فيه كذا وكذا وقتت كذا وكذا تجد فيه  
 كذا وكذا وفي ورقة أخرى الغار الفلاني في جهة كذا وكذا منه تحفر قدر كذا وكذا تجد كذا وكذا الى غير  
 ذلك وهو كثير وكل هذا باطل (ثم) على تقدير ان يكون شيء من ذلك صحيحا فعليه المهالك الكثير لان  
 من فعل ذلك اتعاه من الامم الماضية فلم يضره واشيا الأوقد اطاط به مهالك عظيمة فقل أن يصل أحد الى  
 ذلك الا بعبثه وعبث غيره (ثم) ان ما يوجد من ذلك في الأرض فلا يتخلوا ما ان يكون في فيما في الأرض  
 من أرض العرب فذلك فيه الجنس بصرف في وجوهه وبقية لواجده سواء كان ذلك ذهباً أو فضة أو  
 لؤلؤاً أو نحاساً أو حديداً أو رصاصاً كل ذلك سواء فيه الجنس والذي يؤخذ منه الجنس ثلاثة هذا واحد  
 منها والثاني النادرة توجد في المعدن بغير مؤنة أو بمؤنة يسيرة والثالث الغنيمه (وأما) ما يوجد في غير  
 أرض العرب فلا يتخلو ذلك من وجهين أحدهما أن يكون ذلك الموضع أخذ عنوة والثاني أن يكون أخذ  
 صلحاً فان كان عنوة فهولئك الجيوش الذين فتحوا ذلك الموضع ثم لا ولاولادهم ثم لا ولاولادهم وذلك  
 موجود في الغالب اذا ن أولاد الصحابة موجودون بين اظهري في هذا الزمان وان كانت صلحاً فما يوجد  
 في ذلك الموضع فهو لأهل الصلح فان عدوا فلا ولاولادهم ثم لا ولاولادهم وهم أيضاً موجودون وهم  
 جراً للسلطنة فروع موجودة في كتب الفقهاء (فالخاص) من هذا ان واجده ليس له فيه شيء الا للتعبد  
 واشغال ذمته شيء كانت عنه في غنى وقد يكون ذلك سبب هلاكه واذا كان ذلك كذلك فالعاقب اللبيب  
 يتبين عليه القرار من هذا وما شاكله ان غنيمه المسلم اتعاهي براءة ذمته ومن اشتغلت ذمته قل أن

يتخلص فالسعد من لجأ الى الله تعالى في اعانته على ذلك فانه الكريم المنان اللطيف الرحمن

﴿فصل﴾ وأما الاشتغال بتحصيل علم الكيمياء فهو من الباطل البين والغش المتعمد الذي ضرره لاهل  
 زمانه ومن بعدهم وذلك ان من فعلها فقد خاط على الناس أمواتهم وبخسها عليهم اذ أنهم مختلفون في  
 فعلها (فهم) من يعملها ولا علم عنده انها تتغير بعد زمان وذلك الزمان يختلف بحسب القلة والكثرة  
 (وكثير منهم) من يعلم انها تتغير ويوعش الناس بها فيشغلون ذمتهم بأموالهم وكل ذلك حرام مذهب  
 (ومنهم) من يزعم انها لا تتغير وهو بعيد ولو قدرنا عدم تغييرها فذلك لا يجوز أيضاً لان الذهب المعدني  
 والفضة المعدنية يقعان لأمراض ولهما خاصية في الادوية وغيرهما يعود بالضرر على المريض فيزيد



مرضا أو يموت بسببه لانه لا بد أن يكون في غير المعدني عقاقير قد يسقم بعضها وقد يقتل بعضها فاعلم هذا  
فكل من تعاطى شيئا من ذلك فقد شغل ذمته باموال الناس ودمائهم (وقد سمعت سيدي أبا محمد رحمه  
الله يقول ان صرفها لا يجوز حتى يبين انهما من عمل يده وليست بعد نية وهذا الذي قاله رحمه الله من  
اجازة ذلك بعد البيان لا يسوغ في هذا الزمان بسبب انه ان بين هرة من صارت اليه فالغالب انه لا يبين  
والاحتراز من هذا متذر (هذا وجه) (وجه ثان) وهو انه ان بين انهما من صنعة يده تمزق عرضه  
والغالب انه يتوول الى سفك دمه واذ كان كذلك فلا بد ان يسلما بالسلامة شئ (فاذا) سلم من الاتصاف  
بطلب المطالب والكيمايا فليحذر من خلطة من يتعاني ذلك أو يشار اليه بشئ ما فان ذلك سبب  
لاستشراف نفسه بسبب سماعه منهم ما يخوضون فيه وذلك يذهب بهاء عزة الفقر وعزة الاياس اذ لا بد  
لمن خالطهم ان يشغف بشئ ما من حالهم ولو قل وذلك شغل للقلب عما هو فيه من التوجه والاقبال على  
المولى الكريم فيتعين على من تعلق بالارادة الحرب الكلي من شار اليه بشئ من ذلك لان حال المر يد  
نظيف جدا والنظيف اقل شئ يقابله من الوسخ يؤثر فيه (الانري) أن الثوب المصبوغ في الغالب  
لا يؤثر فيه ما وقع فيه بخلاف الثوب الرفيع الابيض النظيف فان اقل شئ من ذلك يندسه (ولهذا  
المعنى) يقال في صفتهم قلت ذنوبهم لمعرفتهم من أين أصيبوا وكثرت ذنوب غيبرهم فلم يبر فوامن أين  
أصيبوا (والكيمايا) على الحقيقة انما هي الرجوع الى المولى سبحانه وتعالى والنزول بساحبة كرمه  
وطلب العبد منه ما يحتاج اليه من ضروراته لانه عز وجل كما ورد في الحديث يستحي أن يرد يدي  
سائله صفرا (وقد) قال عروبة بن الزبير رضي الله عنه اني لادعوا لله في صلاتي لحوائجي كما احتجى الملح  
لجيني وقد أوحى الله تعالى الى موسى عليه الصلاة والسلام يا موسى سلني حتى الملح لجميتك فوعزني  
وجلالي ائن منعتك فلا أحد يعطيك اياه أو كما قال (وقد) روى الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال اسأل أحدكم ربه حاجته حتى يسأله الملح وحتى يسأله شبعه اذا انقطع (فسبيل) العبد يطلب  
حوائجه من ربه عز وجل فان جاع يقول يارب انا جائع وكذلك ان عطش أو تعرى الى غيره ذلك من  
حوائجه كما في جلب النفع ودفع الضرر (قال) الله تعالى في محكم كتابه العزيز ان من يجيب المضطر  
اذا دعاه ويكشف السوء ويجعلكم خلفاء الارض (وقال تعالى) ومن أصدق من الله حديثا (وقال)  
ومن أصدق من الله قليلا (فاما قل) اللبيب من شعر عن ساعديه وتوكل في الحقيقة على ربه وأتاب اليه  
(فاذا) حصل للمر يد هذا الحال فلو عرضت عليه الدنيا بما فيها ما لا اقل عليها ما حصل عنده  
من الاستغناء بربه عز وجل وحسن نظره له اذ ان ما نتج هداياه لا تنحصر ولا ترجع الى قانون معلوم  
لانه عز وجل لا يأخذ حصر ولا يقال في حقه أين ولا كيف فكذلك ما ستره سبحانه وتعالى عن عبده  
من عطاياها الجنة وهداياه التي لا حصر لها (وقد حكى) عن بعضهم انه اصابته ضرورة وجوع شديد  
فتضرع الله سبحانه وتعالى في خلوته وطلب منه العطاء فسمعها تقاه وهو يقول أتريد طعاما أو فضة فقال بل  
فضة واذ بصرة بين يديه فيها أربعمائة درهم (وقد حكى) عن بعضهم انه كان اذا طلب منه شئ أدخل  
يده في جيبه وأخرج ما طلب منه وكان أصحابه ينظرون الى جيبه ويقطعون بأنه لا شئ فيه ثم انه مع ذلك  
اذا طلب منه شئ في الحال أدخل يده في جيبه فأخرج منه ما طلب منه ففسن عن ذلك فأخبر ان الخضر  
يأتيه بكل ما يطلب منه (وقد سمعت) سيدي أبا محمد رحمه الله يحكي انه كان يحب به رجل من أهل الخير  
والصلاح يعرف بأبي عبد الله بن الطفيل وكان صاحب عائلة وفقير وكان الناس في سنة شديدة وغلاء  
لجاء اليه بعد ان صلى العشاء الآخرة في جماعة الى بيته فوجد اولاده يبكون فقال لامهم ميم يكون فقالت



من الجوع قال فتركهم على تلك الحالة وطاعت على سطح البيت ومرغت خدي على الارض وقلت  
 يا رب هؤلاء يبيكون الى وانا ابكي اليك اعطنا شياً يأكله قال فاذا سمعته قد طاعت فجاءت فعمت الدار  
 فامطرت فولا على الدار وحدها قال فنزات الى الاولاد واخبرتهم فطعموا فافوا كلوا حتى شبهوا ثم بقي عندهم  
 يا كون منه الى ان دخل الفتح الجديد (وقد قدمت) حكايه سيدي الشيخ أبي محمد رحمه الله في انه  
 بقي في وقت لا يحتاج الى اكل ولا شرب قال ولو بقيت كذلك لم احتج الى شئ طول حياتي لكن رجعت الى  
 الاكل من طريق الامتنان للسنة لا غير (فمن) رجع الى الله تعالى بطريق الفتح له مهلة مدة في كل زمان  
 واران (ولا حجة) لمن يقول ان هذا زمان وذلك زمان (لان) المعطى فيها واحد لا يتغير ولا يزول  
 (والعجب) بمن يتوكل على الله في نجاة من النار وجوازه على الصراط وشربه من الخوض ودخوله  
 الجنة الى غير ذلك ولا يتوكل عليه في كسيرات يقيم بها صلبه وفي ثوب يستربه عورته (ولاجل) هذا  
 المعنى كان سيدي ابو محمد رحمه الله يقول لو كان الاعمى يسوق يباع فيه مساوي ايمان احدكم كسيرة  
 فيسئل عن ذلك فيقول كل واحد منا يتوكل على الله تعالى ان ينجيه من جميع احوال يوم القيامة بسبب  
 ايمانه ويقول فضل الله اعظم ورحمته اوسع ثم ان الاعمى الذي اعده لنجاة من تلك الاحوال ما خلاصه  
 للتوكل على الله تعالى في كسيرات يقيم بها صلبه ويقول لا بد من السبب فلوا قطع عنه السبب ايس  
 وضجر وشكاو بكي فاذا لم يخلص ايمانه في هذا النزرا اليسير فكيف يخلصه مما بين يديه من الاحوال  
 ففضل الله اعظم ورحمته اوسع في هذا النزرا اليسير من باب اولي ووجب لقوله عليه الصلاة والسلام  
 ان تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله واكملوا في الطلب لكن المولى سبحانه وتعالى يتولى  
 حياقه ليمتلك كيف يهملون ليقع الحزاء فاقا كما قال سبحانه وتعالى في كتابه العزيز فاسئله من كان فرحا  
 مسرورا ربه وبجحيمه وبارادته ماقتل احوال نفسه ورأيه وتديره اللهم لا تحرمنا ذلك بئنا انك على كل  
 شئ قدير وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وآله وصحبه وسلم

فدخل في دخول المرید الخلوۃ ويقتضي للمرید ان لا يدخل الخلوۃ بنفسه لان الخطر في ذلك عظيم  
 لما يخشى عليه من القواطع الرديئة مثل ما تقدم ذكره من حصول عريضة أو جنون أو فعل نشاف  
 أو غير ذلك من المهالك لان الخطر فيها اكثر من عدد (وقد قال) لقمان عليه السلام في وصيته لولده يا بني  
 عليك بذوي التجارب اه لان من جرب قد دخل في المحاضرة وعرفها وعرف موضع السلامة فيها  
 وموضع الخطب فعلم ما يجنب منها وما يحذر وما ينبغي ان يفعل وما يستعان به

فصل في ما كدما عليه في خلوته التعلق بربه والسكون اليه وانقطاع رجاؤه من هو مخلوق مثله  
 (ومن) كتاب سير السلف للامام الحافظ اسماعيل بن محمد بن الفضل الاصمعي رحمه الله وقد قال  
 شقيق البلخي رحمه الله من اراد ان يعرف معرفته بالله فليمنظر الى ما وعده الله ووعده الناس بايها  
 قلبه اوثق (وقال) اني الاغنياء فانك متى عقدت قلبك معهم وطعت فيهم فقد اتخذتهم ربا من دون  
 الله (وقال) اذا اردت ان تكون في راحة فكل ما اصنعت والبس ما وجدت راض بما قضى الله عليك  
 (وقال) من دار حول الشهوات فانه يدور بدرانته في الجنة اياً كلفها في الدنيا (وقال) يحيي بن معاذ  
 الرازي العبادة حرفة وحوالته الخلوۃ ورأس مالها الاجتهاد بالسنة ورجوعها الجنة (وقال) الصبر على  
 الخلوۃ من علامات الاخلاص (وقال) اجتنب صحبة ثلاثة اصناف من الناس العلماء الغافلين والقراء  
 المداهين والمتصوفة الجاهلين (وقال) الزهد ثلاثة اشياء القلب والخلوۃ والجوع (وقال) على قدر حملك  
 لله يحملك الخلق وعلى قدر خولتك من الله يخافك الخلق وعلى قدر شعرك بالله يشتمل في أمرك الخلق



(وقال) أبو حفص عمر النمسي بوري لو أن رجلا ارتكب كل خطيئة ما خد لا الشريك بالله وخرج من الدنيا  
 سليم القلب لا صحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غفر له قيل يا أبا حفص هل لهذا في القرآن من دليل  
 قال بلى قوله تعالى قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله فاتباعه محبة أصحابه لا حله وقال أبو  
 القاسم الحكيم السمرقندي كم من مستدرج بالاحسان إليه وكم من معتز بالشئ عليه وكم من مفتون  
 بالستر عليه (وقال) أبو تراب الخشبي رحمه الله الفقير قوته ما وجد ولما سه ما ستر ومساكنة حيث نزل  
 (وقال) حقيقة الغنى أن تستغنى عن هومئلك (وقال) الذي منع الصادقين الشكوى إلى غير  
 الله الخدوف من الله (وكتب) أبو الياقوت كتابا إلى بعض اخوانه سلام عليك ورحمة الله وبركاته وإلى  
 أحمد الله الذي لا اله الا هو أما بعد فانك لم تكف من الدنيا الا لنفسا واحدة فان أنت أصلحتها لم يضرك  
 فساد غيرها وان أنت أسدتها لم ينفعك صلاح غيرها واعلم أنك إن تسلم من الدنيا حتى لا تنبأ إلى من  
 أكاهم من أحمراء وسود (قال) شقيق ابن أدهم البلخي رحمه الله تعرف تقوى الرجل في ثلاثة أشياء  
 في أخذه ومنعه وكلامه (وقال) دخل الفساد في الخلق من ستة أشياء أو لها ضعف النية في عمل الآخرة  
 والثاني صارت أبادهم رهينة بشهواتهم والثالث غلبة طول الأمل على قرب أجلهم والرابع اتبعوا  
 أهواءهم ونبتوا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاظهروهم والخامس آثروا رضى الخلقين  
 فيما يشتهون على رضى خالقهم فيما يكرهون والسادس جعلوا أدلالت السلف دينيا ومناقب لانفسهم  
 (وقال) حاتم الاصم الزمخدرية مولدك تأتيك الدنيا راغمة والجنة راغمة اه (ويفيغنى) أن يكون  
 دخول المرء في الخلوة على يد شيخ متمكن في العلمين علم الحال وعلم السنة أن أمكنه ذلك ولا يدخل بنفسه  
 كما تقدم (واذا) كان ذلك كذلك فاشيخ لا يخجلوا حاله من أحد أمرين (أما) أن يكون عنه من  
 المكاشفات وخرق العادات ما يعده المرء في خلوته فان كان كذلك فهو الكبريت الأحمر الذي لا يفوقه  
 غيره والسلامة بل الغنيمه موجودة على يده متيسرة لانه يعرف مزاج المرء بدوقه وما يحتمل من  
 المجاهدات وقد مر ما يشق عليه منها وقدر ما يخاف عليه ومن سعادة المرء بدان وجد من هذه صفته  
 (وأما) أن يكون الشيخ ليس من أهل المكاشفات ولا ظهر وخرق العادات فلا بد أن يكون عنده العلم  
 حاصل لا بالتجربة لانه قد جرب ذلك واطاع على المقاسد والمصالح بما يليق بالمرء في خلوته وما يقع له  
 من جهة العادات (والخذر) الخذر أن يدخل بنفسه خيفة من مواضع العطب (وأعني) بدخول  
 الخلوة بما يستعمله المرء من المجاهدات وأما لو خلا بنفسه دون مجاهدة فلا يحتاج هذا إلى شيخ  
 يسلكه بل إنسان العلم قائم عليه مطلوب به في الخلاء والملا لا فرق اذ ذلك في حقه مع أنه اذا اتبع  
 إنسان العلم في هذا الزمان في خلوته وخلوته فهو ولى وقته لاجل حال الزمان فما أسعدته ان قد رعى  
 ذلك وهذه الطريقة هي طريقة السلف الماضين رضى الله عنهم أجمعين أعني ترك دخول الخلوة  
 على نظام معلوم (الآن ترى) أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرى أصحابه تحت ظلال السيوف وفي  
 الاسواق يحترقون وفي الحوائط يهملون (وانما) حدثت الخلوات على يد المرء بين بهد انقراضهم  
 رضى الله عنهم (وكان) سيدى أبو محمد بن أبي جهره وسيدى أبو محمد المرعاشي رحمه الله يقولان انما  
 جعلت الخلوة للعلماء لا للذكاء (وانما) جعلت للمرء يدى ان كثرت الفتن والمخالفات فاحتاج  
 المرء ان يدخل الخلوة لاجل صلاح دينهم وقلوبهم وخواطرهم وليس لهم السبيل إلى ذلك الا  
 بدخول الخلوات والخلوات (والمقصود) أن لا يدخل الخلوة المتهود عند السالكين الا بعد المعرفة  
 بمصالحها ومفاسدها والسائس التي نظر أعليه فيها (فان) كان على يد شيخ فيشترط في الشيخ أن

الادلالت بوزن الاحوال ومقتضاها اه



يكون عارفاً بحال المرید وما يتقلب فيه من الأطوار وما يليق بحاله كما تقدم لان الشيخ له مراتب عديدة  
 وكذلك المرید مثله (وأخص من ذلك) ما سمعت سيدي أبا محمد يقول نظر الأديني بعين الأديني يوجب  
 الهلاك ونظر الأعلى بعين الأديني يوجب الحيرة ونظر الأعلى بعين الأعلى هو السمو والرفعة ونظر  
 الأعلى للأديني بعين الأعلى يوجب التعبد له ولا تبعاعه ونظر الأعلى للأديني من جنسه يوجب الراحة له  
 ولا تبعاعه اه (أما قوله) نظر الأديني بعين الأديني يوجب الهلاك (فإنه) النظر إلى الدنيا وزينتها  
 بعين المتني والاشتغال بذلك يوجب المرض والحسد والنقص والتدابير وهو عين الهلاك (قال) الله  
 تعالى ولا تمدن عينيك إلى مامتة بما به أزواجهم زهرة الحياة الدنيا الفتنة فيهم وكذلك أيضاً النظر  
 إلى أهل المعاصي لأنك إذا نظرت إليهم فإن كنت على معصية فبالنظر إن يفعل ما هو أكبر منها  
 يهون عليك ما أنت فيه من المخالفة ويصغر في عينك ذنبك فيكون ذلك مبعثاً إلى الزيادة في المعصية  
 وهذا هو عين الهلاك فهو ذنب الله من ذلك (وأما قوله) ونظر الأعلى بعين الأديني يوجب الحيرة (فإنه)  
 المبتدئ ينظر إلى أهل النهايات فيريد أن يشبه بهم في تبعدهم وتصرفهم مرة واحدة فإنه لا يستطيع  
 ذلك ومن تناسى في ذلك الشان لم يكن أخيراً لذلك مرة واحدة وإنما هم يأخذون الشيء اليسير  
 ويقتصرون عليه ثم يزيدون على ذلك قليلاً قليلاً حتى يحصل لهم من العلم والتعبيد وفرصيب وتغرق  
 أوقاتهم في ذلك وهم لم يشعروا به ولم يتعمروا فيه لرفقتهم وسياستهم (وقد) قال عليه السلام والسلام  
 ما كان الرفق في شيء إلا زانه وما كان الحرق في شيء إلا اشانه (وقال) عليه الصلاة والسلام علموا وارفقوا  
 (اللهم) إلا من ندر من الفضلاء فدخل في ذلك مرة واحدة فذلك محمود وما ندر لا يحكم به نعم إذا وقع للمرء  
 هذا الحسب فلا ينبغي له التشبث بما قد ذكر وإنما الكلام فيمن بقي مع نفسه فشانه ما تقدم عن أحوال  
 من تقدم ذكرهم كيف كان كسبهم ولم اكتسبوه وإن لم يفعل ذلك تحبب في طريقه وحير من لا ذنبه هذا  
 هو عين الحيرة فهو ذنب الله من ذلك (وأما) قوله ونظر الأعلى بعين الأعلى هو السمو والرفعة (فإنه)  
 الرجل العالم ينظر لمن هو أعلم منه فيعمل على أن يصل إلى ما وصل إليه فيجتهد في طلب العلم والرجل  
 الصالح ينظر لمن هو أصح منه فيجتهد في التعمد ويريد في عمله على ما تقدم بالرفق والسياسة حتى يلحق  
 عين نظر إليه (ولهذا) المعنى الذي أشار إليه قال عليه الصلاة والسلام خصمتم من كانتا فيه كتب  
 عند الله شاكراً صابراً أن ينظر في الدين لمن هو أعلم منه فيقتدي به وأن ينظر في الدنيا لمن هو أقل منه  
 فيحمد الله الذي فضله عليه هذا هو السمو والرفعة اللهم من علمنا بذلك ولا نتجمل حظنا منه الكلام  
 بمحمد وآله (وأما قوله) ونظر الأعلى للأديني بعين الأعلى يوجب التعبد له ولا تبعاعه (فإنه) من كان  
 من أهل الفضل والخير واقامه الله في مقام من مقامات أهل النهايات إذا جاءه أحد من يريد أن يرجع  
 إلى الله ويتوب يريدهم من حينه أن يحمد الله على المقام الذي هو فيه من غير سياسة تقع له قبل ذلك ولا  
 تدريج هذا هو التعبد مع نفسه لاشك فيه لأنه يريد أن يحمل الناس على طريقته وهم لا يساعده على  
 ذلك ومن تبعه في التعبد أكثر لانهم يدعون إلى مقام لا طاقة لهم به ولا يقدرون عليه (ولاجل) هذا  
 المعنى كان كثير من أهل السبق والخير اقتصر خيرا على أنفسهم ولم ينفع بهم من لا ذنبهم وبخدهم  
 أعني في الاقتداء وأما البركة فلا بد من حصولها غالباً للهدى الوارد هم القوم لا يشق بهم جالسهم نسأل  
 الله أن لا يحرمنا من بركاتهم منه (وأما) قوله ونظر الأعلى للأديني من جنسه يوجب الراحة له ولا تبعاعه  
 (فإنه) الرجل الصالح المتكبر في طريقته إذا جاءه أحد من يريد التوبة والرجوع أخذته باللطف والرحمة  
 وأقبل عليه وساس حاله برأيه السديد وتدبيره الرشيد فينظر له من جنسه على لسان العلم ما يصلحه وما



هو والعون له على ما ارادتم بقره به - كذلك شيئا فشيئا حتى قد يتباغ في اقل زمان الى المرتبة العليا بحسن تدبير هذا السيد وسياسته اباه (وصاحب) - هذا الحال هو اعظم من تقدموا افضلهم وهو الحار على السنة لان الله عز وجل لم ينزل الفروض او لامرة واحدة ولا امر بالقتال اولا وانما امر اولا بالتمسك وحيد لا غير وامر نبيه محمد عليه الصلاة والسلام بسياسة الناس واللاطف بهم فقال تعالى واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين ثم لما ان ظهر المشركون على المؤمنين امر عز وجل نبيه عليه الصلاة والسلام بالخروج من مكة الى المدينة لم يأمره بالقتال ثم لما ان كثرت المؤمنين وظهرت الكفاة تنزلت الفروض شيئا فشيئا فلما ان تقر لهم الدين وتقوى اهل الاسلام فعند ذلك امر عز وجل بالجهد باللسان قبل الامر بالقتال فقال عز وجل ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتى هي احسن فاما ان تقوى الامرا اكثر من ذلك امر عز وجل بالقتال الاقربين من الكفار فقال تعالى يا ايها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من الكفار فله ان تقوى الامر وظهر امر الله عز وجل بالقتال مطلقا فقال عز وجل قاتلوا المشركين كافة ثم ان الفروض لم تتم الا في حجة الوداع قال تعالى فيم اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى (فهو) سبحانه وتعالى العالم بعباده وما يصلحهم فلو كان امرهم ومخاطبتهم اولا بالقتال وبجملته الفروض فيه مصلحة ومنفعة لهم لامر بذلك اولا الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير (وصاحب) الحال الذى اشار الشيخ رحمه الله اليه اخيرا معنى على هذا الاسلوب فانتفع بنفسه واستراح وانتفع الناس به ووجدوا الراحة في ذلك على يديه وهذا هو الاصل وعليه العمل (وقد) قال عليه الصلاة والسلام خاطبوا الناس على قدر عقولهم فايس من دخل في التعمد وتمرن فيه وكثرت المجاهدة لديه كن ابتداء الدخول (ولا جمل) هذا المعنى قال عليه الصلاة والسلام في السوداء حين سألها ابن الله فقالت في السماء فقال اصحابه اعتقها فانها مؤمنة فقنع عليه الصلاة والسلام منها بالاقرار بان الله واحد موجود وذلك ينفي ما كانوا يعتقدون من ان الاصنام هي الالهة في الارض فاله السماء واله الارض هو الله الواحد الاحد الموجود لانه سبحانه وتعالى جمل في السماء تعالى الله عز وجل عن ذلك علوا كبيرا اذان السماء مخلوقة له ولا يحل الصانع في صنعته ومعاذين جبل رضى الله عنه الذى كانت هجرته قد عمه وتمكن من العملم ومن فعل الخير حين سألته عليه الصلاة والسلام كيف اصبحت فقال معاذ اصبحت مؤمنا حقا فقال عليه الصلاة والسلام لكل حق حقيقة فاحقيقة ايمانك فلم يكتب من معاذ باللفظ الا لولا حتى سألته عن حقيقة ايمانه وقنع من السوداء بما قد ذكرت لاجل ما بينهما من العلم وانواع التبعيد والله الموفق للصواب **فصل** وينبغي للمريد اذا اجتمع له في زمانه وبلده مشايخ يرجو بركتهم وهو به لم يسكن الى احد منهم فينبغي له ان ينظر الى حاله بعد اذ تصاله عن كل واحد منهم فنحصل له بالاجتماع به منهم علم او انا به او رجوع فلا يشدده عليه وان كان غير ذلك فلا حاجة تدعو الى العودة اذ ان خطاه تبقى لغبر فائدة (سمعت) سيدى ابا محمد رحمه الله تعالى يقول لا يقول لا ينبغي للمريد ان يتردد الى الموضوع تحصل له فيه فائدة او فوائد ولا يكون مثل بهيمة السانية لا تزال تمشي طول يومها وهى لم تبرح من موضعه اذ ذلك (ولا ينبغي) ان يسيء الظن عن لم يحصل له منه شئ اذ ان ذلك محتمل لوجهين الاول ان يكون المزور ومن الاكابر والفضلاء لكن اصحابه معلومون ممر وفون فخبره مقصود عليهم لا يتعداهم فاذا لم يجد المريد زيادة عند من يارته فيعلم انه ليس له عنده نصيب فترك ذلك به اولى وقد يكون آخر خبره مقصود راعى نفسه لا يتعدى لغيره ووجه ثالث يفصل فيه بين ان يكون المريد من اهل التمييز لما تقدم ذكره فان كان كذلك فخكه ما سبق وان لم يكن في ذلك

الاسانيد كاللأثر في الباب الذي يسقى عليها



الدرجة فالمواظبة على رؤيتهم واغتنام بركتهم به أولى لم يعارضه أمر شرعي من ارتكاب بدعة أو  
 رؤيتها أو شي من المكروهات أو يحصل له بسبب ذلك بطالة أو قلة عماله أو يصدده ويكفيه من ذلك  
 زيارتهم في وقت دون وقت كما تقدم في زيارة طالب العلم لهم (و بالجملة) فأحوالهم في هذا المعنى لا تنضب  
 والقليل النادر منهم من يكون خيره عاملاً للناس (فالحاصل) من هذا أن المراد ببدلته اتساع  
 في حسن الظن بهم وفي ارتباطه على شخص واحد بعول عليه في أمورهم ويجذر من تقضي أوقاته لغير  
 فائدة (قال) سيدي أبو عبد بن رحمه الله عمرك نفس واحد فاحرص أن يكون لك لاعليك اه لأن  
 الفكر فيه ما مضى هو من باب ندب الاطلاع كما تقدم والفكر فيما يأتي ادعاء من النفوس تحصيل الاعمال  
 وهو لا يعرف ما يبر زمن العلم المكنون والتقديرات المغيبات عذاهي كثيرة

**فصل** وهو ينبغي للمرء أن يكون أشد الناس نظراً إلى نعم الله تعالى عليه وإلى لطفه به واحسانه  
 إليه قال الله عز وجل في كتابه العزيز لئن شئتم لآزدينكم وإئن كفرتم ان عذابي لشديد (بيان  
 ذلك) ان المرء يذبح عليه الصبح فيمنح إلى صلاة الصبح في وقتها في جماعة ويذكر ما قدر له ثم  
 يجلس بعد ذلك في محاسن علم فيفهم بعضه أو كله ثم يأتي إلى من يعتمده فيتم كلام معه في مسائل من الخير  
 ثم يصلي الصلوات الخمس في جماعة وان فتح له في شيء من أو راد الليل أو أو راد الصوم فيخ على بخ  
 فان قبه هذه الاشياء بالشكر زادت أو تعادت وان رأى وهو الغالب أنه في نفسه لا شيء وان لم يفتح عليه  
 بشيء فهذا يخاف عليه لقوله تعالى وإئن كفرتم ان عذابي لشديد والكفر عام الأثرى إلى قوله عليه  
 الصلاة والسلام في أمر النساء انهن أكثر أهل النار قيل بم بارسول الله قال بكفرهن قيل أ يكفرن بالله  
 قال يكفرن العشير ويكفرن الاحسان وقد يوب البخاري رحمه الله لهذا المعنى فقال باب كفر دون كفر  
 (وكثير) من الناس من يعقل عن هذه النعم فلا يقدرها بالشكر كما تقدم لاجل انه يستقلها فتذهب عنه  
 فلحذر من هذا كله جهده (ولا) يظن ظان أن قول من قال ان الصدوقين لا يكونون في يومهم على  
 ما كان عليه حالهم بالامس بل يزدادون في اليوم الثاني ترقياً ومن ذلك قول عائشة رضي الله عنها كل  
 يوم لا أتخذ فيه برا أو قات لا ازداد فيه علماً الا بورك لي في طلوع شمس ذلك اليوم اه (لان) المؤمن  
 اذا جاءه اليوم الثاني فلا بد له فيه من أداء الفرائض وتوابعها وما يتلقاه من الامر والنهي والترغيب  
 والترهيب والتعذير فينبغ ذلك ويعمل على خلاص مهتمة في يومه وذلك ترقى لاشك فيه (الآثرى) إلى  
 قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي أخرجه مالك رحمه الله في موطنه ان أخوين مات أحدهما  
 قبل صاحبه بأربعين يوماً فأتى الصحابة على الاول فسأل عليه الصلاة والسلام عن الثاني فقالوا الالباس  
 به فقال عليه الصلاة والسلام وما يدركم ما بلغت به صلواته انما مثل الصلاة كمثل نهر عذب ينساب  
 أحدهم يقحم فيه كل يوم خمس مرات فهل ترون ذلك يبقى من درنه شيئاً قالوا لا فقال عليه الصلاة والسلام  
 وما يدركم ما بلغت به صلواته انتهى (وقد) قال بعض الشيوخ أن الدوام على الحال زيادة فيه فاذا أصبح  
 المرء يوماً مثل ما كلفه فهو زيادة في حقه ثم كذلك إلى حين أجله فحينئذ تطوى صحيفة عمله فلا زيادة  
 بعد ها فان حصل للمرء بزيادة على ما تقدم ذكره فيخ على بخ والافاطر يق حاصل له والحمد لله  
 فاحذر ان يكفر هذه النعم بترك النظر إلى من من عليه بها واحسن اليه فيها

**فصل** وينبغي للمرء أن يكون عارفاً بالحوادث وحسنها وسببها ما أن يميز ذلك بنفسه أو يكون على  
 يد شيخ عارف بها اذ ان الحوادث والحوادث والحوادث لا تنحصر أعدادها ولا يمكن حصرها الاكثرتها  
 وتشبهها فاشكل عليه أكثر ما يقع منها وتلبس الامر عليه فان وقف مع ما يقع له من ذلك قل أن يتخلص



ويذهب عليه أكثر زمانه بغير عمل لان اللعين اذ لم يقدر على المريد من جهة الترك أتاه من وجوه آخر  
 لا تخصص فاذا كان مميزا للخواطر وغيره انسدت هذه الثامة الكبرى (والخواطر) أربعة رباني وملكي  
 ونفساني وشيطاني (ساعت) سيدي ابا محمد رحمه الله يقول الرباني أولها وهو مثل لمحة البرق لا يثبت  
 والنفساني بعمقه مثل المصلي مع السابق فما عر ذلك الأوقداستقر هذا في محله وحدث وسول وشهسي  
 ولاجل هذا المعنى وقع الخلف عند بعض من ينسب الى شئ من هذا المعنى وما ذاك الا سرعة ما تقدم  
 ذكره فيخبرون بأشياء عقل أن تقع في الغالب وان وقعت في المصادفة لان ذلك من جهة أخبارهم وأما  
 المحققون المميزون للخاطر الاول فقل أن يخبروا بشئ الا ويرقع كما أخبروا به لان ما كان من عند الله فهو  
 واحد لا يختلف قال تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا (وهذه الخواطر) ليست  
 خاصة بأشيوخ والمريد بل هي موجودة فيهم وفي غيرهم لكن التمييز يختص به من يختص ومع ذلك  
 فمن تحقق بهذه الخواطر فلا بد له أن ينزهها على لسان العلم فما وافق أمضاه والآخر كنهان التكليف لا يقع  
 الا من جهة الشرع المنقول وغير ذلك لا يعرف عليه الا على سبيل التمع والتأنس (وأما) الخاطر  
 الملكي فهو كل خاطر يأمر بطاعة أو خير ما اذا كان سالما من الوصول الى ما لا ينبغي أو يتوقع معه ترك  
 أو بطالة وقت فان كان كذلك فليس من الملكي في شئ (وأما) الخاطر الرابع وهو أرذلها وهو الخاطر  
 الشيطاني فهو لا يأمر بخير أصلا الا أن يكون ذلك الخاطير يؤدي الى الشر ويقع الفرق بين الخاطر  
 النفساني والشيطاني بأن الشيطان لا يريد الا الوقوع في المخالفة كيف كانت ومن حيث كانت فان  
 يحجز عن هذه المعصية تركها أو اتي الى معصية أخرى فهو ينتقل من حال الى حال اذ لم يقصوده انما  
 هو المخالفة من حيث هي كائنة ما كانت (والخاطر النفساني) هو الذي يلزم المراد احد الايقار فانه  
 أنت رددته عليه ألح به عليه كقولك وقال لا بد من وقوعه وعينيك بالتوبة والاستغفار بعده وبعدك بالغرور  
 وانك اذ انلت ما ألقته اليك تفعل أنت ما تحب أن توقعه من الطاعات فيحتاج المريد الى التمسك به الى  
 معرفة هذه الخواطر حين نزولها به وما يترتب عليه من الاحكام فيها فان لم يكن عارفا بها ولم يكن تحت  
 نظر شيخ يرجع اليه عند اشتباه الامور عليه فيما اخذ منه فيساو الا فلسان العلم عليه قائم وهو الرجوع  
 اليه عند الاختلاف وهو طريق السلامة التي لا شك فيها والعطب في غيرهما موجود غالب الا لمن  
 عرف الحكم عليه في ذلك والله الموفق **فصل** جامع لبعض آداب السلوك وبعض الآثار  
 عن السلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين (ومع) ما تقدم ذكره فلا بد له من الخلووات اذ أنه بسببها  
 يدرك المكاف ما هو فيه من الخطر ومن النعم ومن تحف المولى سبحانه وتعالى ويتبين له بها اشياء  
 كثيرة مما مضى عليه سلفه (الآثر) الى بركة هذه الحكم التي ينطقهم الله بها اذ أن ذلك ليس في قوتهم  
 ولا من قدرتهم الا ببركة توجبههم واقبال المولى سبحانه وتعالى عليهم وأعظم ما يتوصلون به الى هذا  
 المعنى التزام الخلووات كما تقدم (فانظر) رحمنا الله وياك الى ما نقله الامام الحافظ اسماعيل بن محمد  
 بن الفضل الاصفهاني رحمه الله في كتاب سير السلف له عن أبي حازم رحمه الله ونفع به وأعاد علينا من  
 بركاته أنه قال قد رضيت من أحدكم أن يتقى على دينه كما يتقى على دنياه (وقال) شيئا من هما خير الدنيا  
 والآخرة اذا عملت بهما أتكفل لك بالجنة ولا أطول عليه كقولك وما هما قال تحمل ما تكره اذا أحببه الله  
 وتترك ما تحب اذا كرهه الله (وقال) أيضا قاتل هواك أشد ما تقتل عدوك (وقال) رجل له انك  
 مشدد فقال مالي لا أشدد وقد صدني أربعة عشر عدوا أما أربعة قسطنطين يقتني ومؤمن يحسدني  
 وكافر يقاتلني ومنافق يبعضني وأما العشرة فالجوع والعطش والعري والحرق والبرد والهرم والمرض



الترهات بضم التاء وتشديد الراء القوية الواضع المشهورة في الطريق الجادة اه  
الفرجوى باسم تفتح فكروا نسبة الى البخاري اه

والفقر والموت والمار ولا طيقه من الابس لاح ولا اجد لمن سلاحا أقوى من التقوى (وقيل) له  
ما مالك فقال ثقي بالله واياي مما في أيدي الناس (وكال) ما رأيت يقينا لاشك فيه أشبه به بشك  
لا يقين فيه من شيء نحن عليه (وقال) ينبغي للمؤمن أن يكون أشد حذقا لسانه منه لموضع قدميه  
(وقال) أفضل خصلة توجب للمؤمن أن يكون أشد الناس خوفا على نفسه وأرجاه لكل  
مسلم اه (وقال) بعضهم ان لم يكن في المبتدى خمس خصال والا فلا ترجه عقل حسن واتباع  
للسنة وصحبة الاكابر ومن أين يأكل وحفظ لسانه وصيانيته أو كما قال (ومن كتاب) سير السلف أيضا وقد  
قال أبو سفيان اذا رأيت العالم لا يتورع في علمه فليس لك أن تأخذ عنه شيئا (وكان) يقول وضعوا  
مفاتيح الدنيا على الدنيا فلم تفتح ووضعوا عليهم مفاتيح الآخرة فانفتحت (وقال) رجل للجنيد من أحب  
قال من تقدر أن تطلعه على ما يعلمه الله منك (وسئل) مرة أخرى من أحب قال من يقدر أن ينسى  
ماله ويقضى ما عليه (وقال) قدم مشي رجا باليقين على المساء ومات على العطش أفضل من من يقينا  
(وقال) من عرف الله لا يسر الابه (وقال) لو أقبل صادق على الله ألف سنة ثم أعرض عنه لحظا  
كان مافاته أكثر مما ناله (وقال) من نظرت الى ولي من أولياء الله بقلبه وأكرمه الله على رؤس  
الاشهاد (وقال) ذوالنون المصري رحمه الله من علامات المحب لله منة بعبادته حبيب الله في اخلاقه وأفعاله  
وأوامره وسننه (وقال) من نظرت الى سلطان الله ذهب سلطان نفسه لان النفوس كلها فقيرة عند هيبة  
(وقال) روي رحمه الله لا تزال الصوفية بخير مائة فر و اذا اصطلمها واهلكوا (وقال) بن حنيف رحمه  
الله قالت لرويم أوصني فقال أقل ما في هذا الامر بذل الروح فان أمكنت الدخول فيه مع هذا والافلا  
تشتغل بترهات الصوفية اه (وقد) قيل أن لقمان عليه السلام كان عبدا سودفوقا وبيبا وكان  
ابن فلان فقيل له ما بلغ بك ما نرى فقال تقوى الله طول الصمت وترك ما لا يعنيني (ومن) كتاب سنن  
الصالحين وسنن العابدين للقاضي أبي الوليد الباجي رحمه الله قال وروى عن أبي الدرداء انه قال لولا ثلاث  
ما أحببت ان أعيش يوما انظما لله بالهواجر والسجود في جوف الليل وبحالسة أقوام ينتقون خيار  
الكلام كما تنتقى أطيب الثمر (وروى) عن بلال بن سعد انه قال زاهدكم راغب ومجتهدكم مقصر وعالمكم  
جاهل وجاهلكم معتز (وقال) بعض الحكماء جاهل بنفسك بأصناف الرياضة والرياضة على أربعة  
أوجه القوت من الطعام والنعص من المنام والحاجة من الكلام وجمال الاذى من جميع الانام  
فيمتولد من قلة الطعام موت الشهوات ومن قلة المنام صفو الارادات ومن قلة الكلام السلامة  
من الآفات ومن احتمال الاذى الملوغ الى الغايات فليس على العبد شي أشد من الحلم عند الجفاء  
والصبر عند الاذى (وقال) عيسى عليه الصلاة والسلام طوبى لمن خزن لسانه ووسع به بيته وبكى على  
خطيئته (وقال) الفربري اجتمع أصحاب الحديث على باب النضيل بن عياض فاطلع عليهم من كوة  
وهو يبكي ولحمته ترحف فقال عليكم بالقرآن عليكم بالصلاة ويحكم ليس هذا زمان حديث انما هو  
زمان بكاء ونصرع واستكانة ودعاء كدعاء الغريق انما هذا زمان احفظ فيه لسانك واخف مكانك  
ومالج قلبك وحذ ما تعرف ودع ما تنكر (وقال) كعب الاحبار رحمه الله والذي نفسي بيده لان أبكي  
من خشية الله تعالى حتى تسيل دموعي على خدي أحب الى من أن تصدق بجبل من ذهب (وقال)  
وهب بن منبه فقد ذكر بالبصرة يحيى عليه الصلاة والسلام فوجد به ثلاث مصططجة على قبر وهو  
يبكي فقال له ما هذا يا بني فقال أخبرني ان جبريل أخبرك ان بين الجنة والنار مفازة لا يطفئ حرها  
الا لدموع فقال ابك يا بني (وقال) عبد الله بن عمر رضي الله عنهما لان آدم دموعه من خشية الله



أحب الى من أن أتصدق بألف دينار (وقال) ابراهيم بن أدهم ان للذنوب ضعفا في القوة وظلما في القلب وان للحسنة قوة في البدن ونور في القلب (وقيل) لسفیان الثوري رحمه الله لودعوت الله عز وجل فقال ترك الذنوب هو الدعاء وأنشدوا

خلقت من التراب فصرت حيا \* وعلمت الفصحى من الخطاب  
وعدت الى التراب فظلمت فيه \* كأني ما برحت من التراب  
خلقت من التراب بغبر ذنبي \* وأرجع بالذنوب الى التراب

(ولقي) حكيم حكيمًا فقال له اني لأحبك في الله فقال لو علمت مني ما أعلم من نفسي لأبغضتني في الله فقال له الاول لو أعلم منك ما تعلمه من نفسك لكان لي فيما أعلمه من نفسي شغل عن بفضلك (وكان) الربيع بن خيثم اذ قيل له كيف أصبحت قال أصبحت أضعف من ذنبي نأكل أرزاقنا وننظر آجالنا وقيل للغيرة كيف أصبحت يا أبا محمد فقال أصبحت معتزفين بالنعم موقرين بالذنوب يتعجب اليماني بنا وهو غني عنا وتباعدت اليه ونحن اليه فقراء وقد قيل لبراهيم بن أدهم رحمه الله تعالى من أين عيشك فقال نزع ديني بما تترك ديننا \* فلا ديننا يبقى ولا ما نرزع (وقيل) لمحمد بن واسع رحمه الله كيف أصبحت فقال أصبحت طويل الأمل قصير الأجل سيأعجلني اه كلام الساجي رحمه الله (ومن كتاب) سير السلف أيضا وقال بشر بن الحارث رحمه الله سمعت منصورا يقول لما سألني الله آدم قال اني جاعل له مصرك طبقا فاذا عرض لك أمر لا يحل لك أن تنظر اليه فاطبقه واني جاعل لفيك طبقا فاذا عرض لك أمر لا يحل لك أن تنطق به فاطبقه واني جاعل لفرجك سترًا فلا تكشفه على ما لا يحل لك اه (وقد) قال بعضهم الاحباب ثلاثة صاحبك وصاحب صاحبك وعدو عدوك والاعداء ثلاثة عدوك وعدو صاحبك وصاحب عدوك (ومن) كتاب الساجي أيضا رحمه الله وروى عن بعض العلماء انه قال انما يدخل الله الجنة من يرحمها وانما يخرج من النار من يحشاها وانما يرحم الله من يرحم (وقال) لقمان لابنه يا بني خف الله خوفا لا تيسر فيه من رحمة وارجع رجاء لا تأمن فيه من عقابه فقال يا ابا تاه وكيف وانما لي قلب واحد فقال يا بني ان المؤمن لو شق قلبه لو جدد فيه نور رجع نور خوف لو وزنا لم يعمل أحدهما بصاحبه (وقال) عبد الله بن دينار قال لقمان لابنه يا بني كيف يأمن النار من هو واردها وكيف يطمن الى الدنيا من هو مفارقتها وكيف يغفل من لا يغفل عنه يا بني لاشك في الموت فانك كما تنام كذلك تموت ولا شك في البعث فانك كما تسقيط كذلك تهب يا بني ان الانسان لثلاثة فنه لله ومنه لله نفسه ومنه لله ووالتراب فاما ما كان لله فروجه واما ما كان لنفسه فعمله خيرا كان أو شرا واما ما كان لله ووالتراب فجهده (وقال) سفیان الثوري ما آمن أحد على دينه الا سلبه (وقال) أبو حنيفة أكثر ما يسلب الناس الايمان عند الموت (وقال) ابيدس لعنه الله اذا ظفرت من ابن آدم بثلاث لم أطلبه بغيرها اذا أعجب بنفسه واستكثر عمله ونسي ذنوبه وقال ابن الغمام قال مالك بلغني أن عيسى ابن مريم قال له رجل من أصحابه انك تمشي على الماء فقال له عيسى وأنت ان كنت لم تخط على خطيئة مشيت على الماء فقال له الرجل ما أخطأت خطيئة قط فقال له عيسى فامس على الماء فمشي ذاهما وارجع احق اذ كان في بعض البحر واذ هو قد غرق فدعا عيسى ابن مريم به فأخرج الرجل فقال له مالك ذهبت ورجعت ثم غرقت أليس زعمت انك لم تخط على خطيئة قط قال ما أخطأت خطيئة قط الا اني وقع في نفسي اني مثلك (وروى) عن عاصم قال أم أبو عبيدة بن الجراح قوما مرة فلم انصرف قال مازال بي الشيطان أنفاحتي رأيت ان لي فضلا على من خلفي لا أؤم أبدا (وروى) عن ابن عمر رضي الله عنهما ما أنه قال ما كانت



الذي في الطبقات وغيره انه على زين العابدين وامله ما اوفى اياه

الدين اهر رجل قط الازم قلده اربع خصال فقر لا يدرك عناء وهم لا ينقضى مداه وشغل لا ينفد لا واه  
 وامل لا ينقطع منهاه وقال الاصمعي قبل لهض الصالحين كيف حالك قال حال من يقف بقائه ويسقم  
 بسلامته ويوثق من مأمونه (وقال) بهض الحكماء ان كان شئ فوق الحياة فالصحة وان كان شئ فوق  
 الموت فالمرض وان كان شئ بعد الحياة فالفاقة وان كان شئ بعد الموت فالفقر اه كلام البايع رحمه الله  
 (ويروي) عن علي بن عبيد الله بن عباس انه كان يسجد في كل يوم ولبه لمة ألف سجدة وكان يسمى  
 السجادة وقد اشد بعضهم وغير تقي بأمر الناس بالتقي \* طبيب يد اوى الناس وهو طيب  
 وقال الشيخ الامام ابو عبد الرحمن الصقلي رحمه الله من اراد ان يحبه الله عز وجل وان تدعوه الملائكة  
 ويحشر في زمرة النبيين ويعظم قدره عند اولياءه فليطع الله فيما امر به ونهاه عنه وليلزم المنهج الاول  
 (وروي) ان الله تعالى اوحى الى نبي من الانبياء عليهم الصلاة والسلام هب لي من قلبك الخشوع  
 ومن عينيك الدموع ثم ادعني استجب لك فاني قريب اجيب دعوة الداع اذا دعان (ومن) كتاب سير  
 السلف ايضا وقال محمد بن اسلم الطوسي فلما دمه يا ابا عبد الله ان معي في قبضي من يشهد علي فكيف  
 كنت سب الذنوب انما يعمل الذنوب جاهل بنظر فلا يرى احد اذ يقول ليس يراني احد اذ ذهب لا ذنب  
 اما انا فكيف يمكنني ذلك وقد علمت ان داخل قبضي من يشهد علي ثم قال يا ابا عبد الله مالي وطبذا  
 الخلق كنت في صلب ابي وحدي ثم صرت في بطن ابي وحدي ثم دخلت الدنيا وحدي ثم تقبض روعي  
 وحدي وادخل قبري وحدي ويا تبي منكر ونكير فيسألاني وحدي فان صرت الى خير كنت  
 وحدي وان صرت الى شر كنت وحدي ثم اقف بين يدي الله تعالى وحدي فان بعثت الى الجنة  
 بعثت وحدي وان بعثت الى النار بعثت وحدي فالي ولله اس ثم فكر ساعة ووقعت عليه  
 الرعدة حتى خشى ان يسقط ثم رجعت اليه نفسه ثم قال يا ابا عبد الله اصل الاسلام في هذه الفرائض  
 وهذه الفرائض في حرفين ما قال الله ورسوله افعل ففعله فريضة ينبغي ان يفعل وما قال الله ورسوله  
 لا تفعل فتركه فريضة ينبغي ان ينتهي عنه اه

**فصل** وينبغي للربيد ان يتفقد حاله في الاجتماع باخوانه ولا يواطب على الخلوقة وترك التبرك  
 بهم وبسماع فرائدهم مع التحفظ عليهم وعلى نفسه جهده (قال) الشيخ الامام ابو عبد الرحمن السلمي  
 رحمه الله في كتاب آداب المحبة له المحبة على وجوه لكل وجه منها آداب ولوازم (فالمحبة) مع الله  
 تعالى باتباع اوامره واجتناب نواهيه وادوام ذكره وتلاوة كتابه ومراقبته الاسرار ان يخرج فيها امالا  
 برضاه والرضى بقضائه والصبر على بلائه والرحمة والشفقة على خلقه وما ينحو ونحوه من هذه الاخلاق  
 الشريفة (والمحبة) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم باتباع سنته واجتناب البدع وتعظيم  
 صحابه واهل بيته وازواجه وذريته ومجانبة مخالفته فيما دق وجل وما يجري مجراه (والمحبة) مع  
 صحابه واهل بيته بالترحم عليهم وتقديم من قدمه وحسن القول فيهم وقبول قولهم في الاحكام والسنة  
 فان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وقال عليه الصلاة والسلام  
 اني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي اهل بيتي (والمحبة) مع اولياء الله تعالى بالخدمة والاحترام  
 لهم وتصديقتهم فيما يخبرون به عن انفسهم وعن مشايخهم لانه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه  
 قال يقول الله تعالى من اهان لي ووليا فاقدمه اذ ذني بالخاربة (والمحبة) مع السلطان بالطاعة الا ان  
 يأمر بمصيبة او بمعصية فاذا امر بمثل هذا لا يسمع له ولا طاعة والدعاء بظاهر الغيب ليصلحه الله  
 ويصلح على يديه والنصيحة له في جميع اموره والصلاة والجهاد معه فقدر روى عن النبي صلى الله عليه



وسلم أنه قال الدين النصيحة قالوا من يارسله الله قال لله واجتبه ورسوله ولأمة المسلمين وعامتهم -  
 (والصحبة) مع الوالدين يبرهما بالنفس والمال وخدمتهما ما في حياتهما وانحاز وعدهما والدعاء ما في  
 كل الاوقات مادام في الحياة وحفظ عهدهما بهد الممات وانحاز عاداتهما واكرام اصدقائهم ما في دروي  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ودايمه وعن أبي أسيد مالك بن  
 ربيعة قال بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله هل  
 بقي علي من بر أبوي شيء ابرهما به بعد وفاتهما قال نعم الصلاة عليهم والاستغفار لهما وانبات عهدهما  
 واكرام صديقتهما ما وصله الرحم التي لا توصل الا بهما (والصحبة) مع الال والولد بالمداواة وحسن الخلق  
 وسمة الصديق وعام الشفقة وتعليم الكتاب والسنة والادب وجاهلهم على الطاعات قال الله تعالى  
 يا ايها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقد هدا الناس للخجارة الآية وقال عليه الصلاة والسلام  
 رحم الله ولدا أعان ولده علي بره بالافضال عليه والصفح عن عثراتهم والرض عن مساوئهم ما لم تكن  
 اثما أو معصية (والصحبة) مع الاخوان بدوام البشر وبذل المعروف ونشر المحاسن وسد تراقبها  
 واستكثار قليل برهم اليك واستصغار ما منك اليهم وتعهدهم بالنفس والمال ومجانبة الخلق والحسد  
 والبغى والاذى وما يكرهون من جميع الوجوه وترك ما يعتمد زمرته (والصحبة) مع العلماء بلزامة  
 اكرامهم وقبول قولهم والرجوع اليهم في المهمات والنوازل وتعظيم ما عظم الله من محلهم حيث جعلهم  
 خلفاء نبيه عليه الصلاة والسلام ووارثيه فانه روي عنه عليه الصلاة والسلام انه قال العلماء ورثة الانبياء  
 (والصحبة) مع الضيف بحسن البشر وطلاقة الوجه وطيب الحديث واطهار السرور والكون عنه دأمره  
 ونهيه وزوية فضله واعتقاد المنة له حيث اكرمه بدخول منزله وتناول طعامه وقال بعضهم  
 من دعانا فابينا \* فله الفضل علينا \* فاذا نحن أتينا \* رجع الفضل اليها

فصل في آداب صحبة الاعضاء كما اعلم ان لكل جارحة من الجوارح آدابا تختص بها (فآداب البصر)  
 ان ينظر الى أخيه نظرا مودة ومحبة يعرفها هو منك ومن حضر المجلس ويكون نظره الى محاسنه والى  
 حسن شئ يبدونهه وان لا يصرف عنه بصره في وقت اقباله عليه وكلامه معه (وآداب السمع) ان يستمع  
 الى حديثه سماعا مشتهرا لا يشعهه مما تذاذبه وكذلك اذا تكلم لا تصرف بصره عنه ولا تقطع حديثه بسبب  
 من الاسباب فان اضطرك الوقت الى شئ من ذلك استعذرت فيه وأظهرت له عذرك (وآداب اللسان)  
 ان تكلم اخوانك بما يحبون فختار وقت نشاطهم لسماع ما تكلمهم به وتمنل لهم نصيحتك وتدلم على  
 ما فيه صلاحهم وتسقط من كلامك ما تعلم ان أحلك يكرهه من حديث أو لفظ أو غيرهما ولا ترفع عليه  
 صوتك ولا تخاطبه بما لا يفهم عنه -ك- وتكلمه بقرهه (وآداب اليدين) ان يكونا بسوطتين  
 لاخوانه بالبر والمعونة لا يقصدهما عنهم وعن الافضال عليهم (وآداب الرجلين) ان يمشي اخوانه فلا  
 يتقدمهم بل يكون تبعاهم فان قربوه تقرب اليهم بقدر ما يعلم من رغبتهم ثم يرجع الى موضعه ولا يقعد  
 عن حقوق اخوانه مع ولا على الثقة بهم لان الفضيل بن عياض قال ترك حقوق الاخوان مذلة اه

فصل في اعلم وفقنا الله واياك ان هذه الآداب المذكورة انما هي آداب الظواهر وهي عنوان على  
 آداب السرائر (الآتري) الى ما روي في الاثر عنه عليه الصلاة والسلام انه رأى رجلا يمشي بحميته في  
 الصلاة فقال عليه الصلاة والسلام لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه (واذا) كان ذلك كذلك فمراعاة  
 الباطن أوجب من مراعاة الظاهر لان الظاهر للخلق والباطن للخالق وما كان للخالق فهو أوجب فلو  
 جمع بينهما فهو الكمال والسعادة لمن اتصف بهما (وصفة) اخلاص الباطن التحقق بالتمسك على المولى



سبحانه وتعالى والخوف منه والرجاء فيه والامتصاص بالصبر وسلامة الصدر وحسن ظنه به وحسن ظنه  
 بأخوانه المؤمنين والاهتمام بأمورهم فاذا فعل ما تقدم ذكره قري الرجاء أن يكون من الموقنين  
 فصل في قول الشيخ الامام أبو عبد الرحمن الصقلي رحمه الله الاخوان أربعة أخ كالدواء وأخ  
 كالغذاء وأخ كالداء وأخ كالدفلى (فالاول معدوم والثاني مفقود والثالث موجود والرابع)  
 مشهود اه (أما الاول) الذي هو كالدواء فهو مثل المشايخ الذين أهلهم الله تعالى لتربية المريدين  
 وكالعلماء والعلماء فهم قدوة للقتدين ومجالسهم تشفي الاسقام ظاهرها وباطنها (وقد) كان المريدون قبل  
 هذا الزمان يدخلون الى خلواتهم فان حصل لهم عجز أو كسل خرجوا الى مجالس واحد من هؤلاء  
 الشيوخ فينشدون قوافلهم بسماع كلامه ورؤيته ثم له ويعدهم مهمة في تغذون بذلك ويرجعون الى  
 خلواتهم أنشط ما كانوا أولافهم دراء للخلق أجمعين وأنت ترى تعذر هذا الزمان غالباً من هذه صفته  
 (وأما) الذي هو كالغذاء فهو مثل الاخ في الله تعالى المشفق الودود الخنون الذي يؤلمه ما يؤلمك ويسره  
 ما يسرك ويجوع نفسه لجوعك ويتعمر لعمرك ويكابد ما نزل بك أكثر من مكابدة ما نزل به وأنت  
 ترى فقده في هذا الزمان لكن بين الفقد والعدم فرق وهو أن المعدوم لا يوجد البتة والمفقود قد يوجد  
 موضع ما (سمعت) سيدي أبي محمد رحمه الله يقول مراتب الاخوان ثلاثة لارابع لها (فالاول) أن يكون  
 أخوك عندك مثل أبيك وهو أعلىهم (والثاني) أن يكون مثل أخيك الشقيق وهو أوسطهم  
 (والثالث) أن يكون عندك مثل عمك وهو أقل الاخوان مرتبة فان عجزت عن ذلك فلا أخوة اذ ذلك  
 اه اعني الاخوة الخاصة بالفقراء وأما اخوة الاسلام فهي خاصة (فأما) الاخ الذي يكون عندك  
 مثل أبيك فهو حال المريدمع شيخه اذ انه ليس للولد مع أبيه حديث في شئ لقوله عليه الصلاة والسلام  
 أنت وما لك لا يبيلك لخال المريدمع شيخه من باب أولى اذ أن المريدي ليس له تصرف ولا اختيار في كل  
 ما يحاوله الا برضا شيخه واذنه (وأما) الذي عندك كاخيك الشقيق فهو حال المريدمع اخيه وانه هو أقل  
 رتبة من الاول لان الاخ الشقيق يقاسم أخاه في جميع الاشياء فان أخذ ديناراً أو درهماً أو ثوباً أو غير  
 ذلك أخذ الاخ مثله فكذلك حال المريدمع اخوانه بهذه الصفة ان ليس ثوباً كسا أخاه مثله وان كل  
 طعاماً أطعم أخاه منه أو مثله الى غير ذلك (المرتبة الثالثة) وهي أقل الدرجات في الاخوة وهي أن  
 يكون عندك مثل عمك اعني أن العبد يجب عليك أن تقوم بضرورته من غذائه وكسوته وما يحتاج  
 اليه من ضروراته في صلاح دينه ودينه وكذلك المريدمع أخيه اذ انه لا يشبع المكاف وعبدده جافع  
 ولا يلبس وعبدده عريان الى غير ذلك (وقد) خرج البخاري من حديث سعد المروزي بن سويد قال  
 رأيت أبا ذر الغفاري وعليه حلة وعلى غلامه حلة فساء لساها عن ذلك فقال اني سألت ر حلافش كافي الى  
 النبي صلى الله عليه وسلم لم فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم لم أعيرته بأمة ثم قال ان اخوانكم حولكم  
 جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ويلبسه مما يلبس ولا تكلفهم  
 ما يلزمهم فان كلفتموهم ما يلزمهم فأعينوهم اه (فان) نذرت عليه هذه المرتبة الثالثة الثالثة فينبغي  
 أو تبين عليه أن لا يدعي الاخوة لجزوه عن القيام بجهتها اذ انه قد يشبع وأخوه جافع وقد يلبس وأخوه  
 عريان فيوجب على نفسه حقاله لم يكن عليه فتمتعهم الزمة بالحقوق لغير ضرورة شرعية (وهذا المعنى)  
 قد كثرت في هذا الزمان فاذا احسنوا الظن بأحد من الفقراء طلبوا منه الاخوة فان أحابهم لم يطلبوه  
 وجبت عليهم حقوق كثيرة ثم لهم ينصرفون بعد الاخوة معه ولا يرجعون اليه غالباً بعد ذلك  
 ولا يعرفون كيف حاله أبان جاعاً ما لا أراه عريان أم لا (وقد) يكون منهم من يتفقده لكن بالروية



والسؤال ليس الادون اعانة ومشاركة فمشغلوا ذمتهم بشئ كانوا في غنى عن ترتيبه فيها (الآثرى) أن العبد  
 اذا لم يقدر السيد على نفقته وكسوته أمره الشرع ببيعه فالبيع في حق العبد مقابلة في حق الاخ فانك  
 اذا حجزت عن المرتبة الثالثة تنزلت أخاك منزلة بيع العبد عند الحجز كما تقدم (بشهاد) لذلك ما روى  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أن أخى بين المهاجرين والانصار كان الانصاري يقول لأخيه من  
 المهاجرين عندي من المال كذا وكذا فلك نصفه ولى نصفه ولى من الزوجات كذا وكذا فاختر منهن  
 ما تريد أنزل لك عنه وكان المهاجري يسأل عن السوق وعن الحيطان يعمل فيها فهذه الأصول مقررى  
 الشرع بعبارة المطهرة (وقد حكى) أن بعضهم جاء لزيارة أخيه فقيل له أنه في الموضع الفلانى وكان ذلك  
 الموضع لا يدخله أحد الا للغاظة فثأوه وقال أخى يقع وأنا بالحياة فرجع الى بيته ودخل خلوته وعزم  
 ان لا يخرج منها الا بأخيه فجاء أخوه الى بيته فأخبره بحديثه اليه وسؤاله عن حاله فجاءه مستغفراً ثانياً الى  
 بيته فسأل عنه فقيل له انه دخل الخلوة فقال أخبروه بأنى قد تبنت الى الله تعالى ورجعت اليه فأخرج  
 اليه الا بعد أن تحقق قضاء حاجته فيه فينبغى أن تكون المؤاخاة على هذا الأسلوب فان رأيت أخاك قد  
 غرق فتأخذ بيده وتخبئه من المهالك فان لم تكن لك قدرة فلا تدعها اذ ان من ادعى ما ليس فيه ففضحته  
 شواهد الامتحان (وأما القسم الثالث) من التقسيم الاول للامام الشيخ الصغرى رحمه الله وهو قوله  
 والثالث موجود فلا شك انك اذا خالطت كثيراً من الناس في هذا الزمان أو عاشرتهم بلاسة ما تجد  
 من كثير منهم الاذية البالغة اما في دنياك أو عرضك وهذا هو الداء الذى لا شك فيه فان أنت  
 خالطته وجدت ما ذكره رحمه الله (وأما القسم الرابع) الذى قال عنه انه مشهود فلا شك فى مباشرة ذلك  
 في هذا الزمان (الآثرى) انك اذا تكلمت مع أحد منهم فى صلاح دينه فى شئ ما كابلك بانزعاج وخلق  
 سيئ وأقل جوابه أن تقول لك ما حقرت فى الناس الا ناحى تأمرى وتنهانى أو يتسلط عليك به ذاعة  
 لسانه وينظرك عورات يظهرها أو حسنة يخفيها أو يردّها سيات وهذافيه من المرارة  
 بحيث المنتهى كماهى الدفئ اذا تناوت منها شيئاً وقد يفرض ذلك الى العدم اذ قيل انهم فى قمتين عليك  
 أن تفر عن هذه صفة فالعقل اللبيب من شمر عن ساعديه وبالغ فى الفحص عن القسمين الاولين  
 فيا سعادته ان ظفر بأحدهما كما قيل

واذا صفا لك من زمانك واحد \* فهو المراد وأين ذاك الواحد

فان عدمه ما فيه عين عليه الخلو والاعتزال ان أراد السلامة اذ ان الاجتماع بالناس انما يحتاجه المرید  
 للزيادة لا للنقص فاذا علم انه ما يحصل له فيه الا النقص فليحذر منه بجهده وبستهين بربه مع سلامة  
 صدره لهم وحسن ظنه بهم عموماً والله المستعان

فصل في من كلام بعضهم به صفة باللفظ وبه صفة بالمعنى (وينبغى) للمرید أن يكون نظره للخلق بعين الرحمة  
 والشفقة والتودد وذلك يقع منه على وجوه (فاذا) نظر اليهم بالرحمة فسيبيله العلم بقرهم (واذا) أحسن  
 الظن بهم فسيبيله طلب السلامة لهم بالميل الى خرب الغائرين (واذا) أحتمل الاذى منهم فسيبيله الرحمة لهم  
 (واذا) جازى على السيئة بالحسنة فسيبيله الخلق بالاخلاق المحمودة (واذا) راعى حق كل ذى حق وان  
 صغر فسيبيله الخلق باخلاق الشاكرين واذا تناسى الشر جملة فسيبيله تطهير القلب من دنس هواجس  
 النفوس فى حق اخوانه المسلمين (واذا) عاملهم بالسخاء فسيبيله البعد من صفة البخل والقبض بأهل  
 الفضل واليقين بالخلف وليحذر من أن يطلب الخلف الغافى اذ ان كل ما جاءه من الدنيا فهو ذاهب فان  
 (واذا) عاملهم برفع الاذى عنهم جملة فسيبيله عدم الفراغ والاشتغال بوظائف التكليف (واذا) عاملهم



الانزابة بالعلم الكبرية

برؤية الحسن منهم في كل شئ والنعماء عن القبيح في كل شئ فسيبيله الغيرة في مشاهدة المحاسن والاشتغال  
 عن القبايح يعيوب النفس مع حسن الظن بهم في بعض المواطن (واذا) تواضع لله فسيبيله اجلال  
 الربوبية واطهار العبودية (واذا) تواضع للخلق فيكون ذلك منه دون تماوت وانما يفعله لاعتقاد الاثره لهم  
 عليه واذا اظهر ذلك لهم في بعض المواضع فسيبيله احتقار النفس ورؤية عيوبها وحسن الظن بالموثمين  
 (واذا) ترك الحجب وهو ان لا يرى لنفسه شياً حسناً فسيبيله العلم بأنه لا فاعل للاشياء الا الله سبحانه  
 وتعالى فيلزم نفسه الافتقار اليه جل وعلا (واذا) اخلص العمل لله بأن لا يريد صالح عمله سوى الله تعالى  
 فسيبيله الخوف الشديد من حبط الاعمال بخافة توقع الرياء فيمقدد الخلق في خرب العدم فاتهم لا يمكن  
 له شيئاً (واذا) استشعر اطلاع الحق عليه فسيبيله ترك الفراغ وهو انه لا يمر عليه وقت الا وهو مشغول بالله  
 تعالى فيحصل له بسبب ذلك لرجح او جبر رأس المال (واذا) ترك المباح فسيبيله عمارة الوقت بالواجبات  
 والمندوبات (واذا) أحب المساكين وخدمهم وأماط الاذى عنهم وأدخل السرور عليهم بارفادهم  
 والعون لهم واطهار البشر واحتمال الجفاء والاختلاط بهم والتلطف في نصيح من زل منهم فسيبيله طلب  
 حظ الاوزار والظفر بحجة الملك الغفار (واذا) ترك المزاج جملة فسيبيله الاهتمام بسالف الذنوب  
 (واذا) راعى الفرض بطلب أدائه كما وجب فسيبيله طلب التقرب الى الله عز وجل (واذا) أحسن  
 لكل مخلوق يجوز الاحسان اليه فسيبيله طلب الاتصاف بالمحامد (واذا) ترك الشهوات فسيبيله العلم  
 بعاقبتها وما لها وطلب الرقي عن الارضيات (واذا) قائل الطعام بحيث لا يدخل عليه به ضرر فسيبيله  
 التحقق للعبادة والتمويل لفهم عن الله تعالى والاقبال على المعرفة به سبحانه وتعالى (واذا) ابس الدون  
 من الثياب مع مجانبه الشهرة واقتصر على الضرورة فسيبيله خوف الحساب (واذا) ترك التعمم  
 بملاذ الطيبات فسيبيله التشبه بأولياء الله (واذا) ترك الهمز والاحتقار بالخلق فسيبيله طلب التبري من  
 صفة الجاهلين (واذا) ترك الفرح بأمور الدنيا والآخرة فسيبيله الجهل بالعاقبة وعدم المبالاة بالدنيا  
 (واذا) ترك الحزن على ما فات فسيبيله شغل الوقت بالخدمة والايمان بالقدر (واذا) واصل الاخران  
 خوفاً من السابقة والخاتمة فسيبيله طلب التقرب من الله تعالى بان يكسر القلب وجمع الهمم واذا جمع  
 همومه عليه فسيبيله الفرار من تفرقة القلب في شعاب الغفلة (واذا) تروض أمور الله تعالى بطرح نفسه  
 بين يديه دون افتراء عليه فسيبيله استعمال الأدب مع جلال الربوبية (واذا) توكل على الله لثقتة  
 بالمؤمن فسيبيله شغل الوقت بالتكليف (واذا) ترك رؤية الاسباب حتى استوى عنده وجودها  
 وعدمها فسيبيله افراد الحق بالخلق والتبري من الشرك الخفي والجلي كالخبز لا يشبع والماء لا يروي  
 والثوب لا يدينى وكذلك الامور العبادية كلها (واذا) ترك التعلق بغير العلماء فسيبيله العلم بأنه لا يمكن  
 الضم والنفع الا لله سبحانه وتعالى وذلك بخلاف التعلق للعلماء وهو التواضع والتذلل لهم (واذا) افتقر  
 الى الله تعالى في حركته وسكاته فسيبيله اظهار صفة العبودية (واذا) غاب عن الخلق بباطنه ولم يسع اليهم  
 بظاهره فسيبيله سد باب الانس بالمخلوق (واذا) ترك الاقبال على احاديث العامة وترك التشرف لها  
 مصون قلبه عنها وعمارته بذكر الحق فسيبيله سد باب المحنة واطفاء نار الفتنة وخوف خسران الآخرة  
 (واذا) كانت نفس المرء ممتلئة لاحاديث الناس لم يفلح أبداً (واذا) علم ان استفتاح باب الخير كله  
 وسد باب الشر كله في نفس أداء المفروضات اذ هي معيار القلب وبها تبين الزيادة والنقص ولا يتوصل  
 الى ذلك الا ببذل الجهد وجمع النفس ومحض الصدق وشدة الخوف ومواصلة الحزن حتى اذا استطعت  
 ان تموت حين تفتح الصلاة وقت فسيبيل ذلك كله قربك من الله (واذا) أردت أن تعرف منزلة قربك



عنده فملازمة الجد بحيث لا يكون غير الحق فيك موضع وسيله مراقبه الحق واجلال الربوبية (واذا أردت عزه النفس وصيانتها عن سؤال المخلوقين دقت الحاجة أو حلت فسيبيله طلب كل حاجة من الله تعالى أدامع الربوبية (ومن) أكد ما يحتاج اليه المرء في ذلك ان لا ينزل نفسه في صورة مرشد ولا موص ولا متمكلم بالحكمة ولا بالمسائل الفقهيّة ولكن يشغله من نفسه شاغل بسبب طلبه العلم اه (ومن) كتاب سير السلف قال ابراهيم الخواص دواء القلوب خمسة أشياء قراءة القرآن بالتدبر وخلاء الباطن وقيام الليل والتضرع عند السحر ومجالسة الصالحين (وقال أيضا) التاجر برأس مال غيره مفلس اه (ومن كلام) عمن بن رزق رحمة الله يها هذا لا يحرك عقلك عن ان تبوح بسرّك الى أحد من الخلق أو ان تشكر حالك في دين أو دنيا اليهم أو تتكلم بما لا يفيدك أو تجيب الى أمر لا تهتدي رشده ولا تأمن ضرره با هذا اجده لربك موضع شكوك وقلبك خزائن سرّك والزم مراقبه مولاك في كل حال بردي عليك فان رأيت خيرا فاجد الله وان رأيت شرا فافتقر فيه اليه وانظر الى الخلق هياكل مصرفه وأسباب مسخره ولا تشكر أحد منهم على فضل الله الاعلى قدر ما أباحت الشريعة وحسبك من ذلك أن تقول جزاك الله خيرا وترى الفضل كله من مولاك فاشكره بكليته فهو أهل لذلك حقيقة وشكره سواء مجاز كان فعل غيره مجاز لان الأفعال كلها صادرة عن المولى الكريم وحده لا شريك له

فصل في شأن المرئيه تعلق بالاولاد فينبغي ان لا يهمله شأنهم ولينظر الى ما سبق فيهم من القدر ويهمل ان الملك لا يضيّق عن رزقهم وان ما كتب لهم لن يفوتهم وما كتب عليهم لن يفوتوه وان وجوده وعدمه في حقهم سميان اذ انه لا يملك لهم شيئا ثم انهم ان كانوا لله أولياء فلن يفعل الله معهم الا خيرا وان كانوا غير ذلك فلا حيلة له في دفع المضار عنهم وليقل قد استودعتمهم لن لا تخيب ليدية الودائع فليطرح لهم فيهم جملة واحدة ان عقله وليظن بمولا خيرا والسلام فصل في شأنه فان اتبلى المرء عند الاجتماع بالناس وخطبهم بالاذية والجماع منهم فيتعين عليه ان ينظر في أمرهم ويرجع الى حاله ويفتش خبايا نفسه في الذي قيل فيه فقد يكون حقا فان وجدته في نفسه علم اذ ذلك ان من قال فيه ما قال انما هو يذبر جاءه من عنده به ليتوب أو يوقع به الذم كال فيحتاج الى المبادرة الى التوبة والرجوع ويرى الاحسان والفضل لمن قال فيه ما قال (وان لم يجد ما قيل عنه فيه فيحتاج الى ثلاثة أشياء (أحدها) ان يمثل السنة بالدعاء الوارد في ذلك حيث يقول عليه الصلوة والسلام من رأى منكم مبتلي فليقل الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلاني على كثير ممن خلق تفضيلا ولا شك ان الابتلاء في الدين أعظم من الابتلاء في البدن سيما اذا انضاف الى ذلك تعلق حق الغير به فهو أعظم في الابتلاء هذا وجه (الوجه الثاني) انه يتعين عليه الشكر من وجهين (أحدهما) ان يشكر الله تعالى على سلامته مما قبل فيه (الثاني) وهو الوجه الثالث انه يتعين عليه الشكر في ان الله تعالى سلمه مما وقع أخوه فيه اذ لو كان الامر بالعكس لم يكن ابتلاء بينا اذ الغالب فيه عدم السلامة أسأل الله العافية بمنه وقد تقدم ذلك (ومن) كتاب عمن بن رزق رحمة الله من ساءه الذم وأحجبه المدح فذلك ذكر الصورة خبثي العزيمة (وقال) لو قال لي قائل ان من لم يأخذ بحظّه من الفقر لم يجد طعم الايمان بما خالفته ولو أخبرني مخبر ان تسعة أعشار العافية في الخمول والغنى عن الناس لصدقته (وقال) حمل النفس على الصبر في مواطن الامتحان حمة حسنة في العاقل وان أبطأ (وقال) من وطن نفسه على ان الدنيا دار نصب وتعب لم ينكر ما نزل به منها مادام فيها وأخذ من الراحة بحظه ومن توهمها منزل راحة لم يقدر الراحة قدرها اذ أتته وكان تبه فيها مضاعفا (وقال) تقديم صدق اللجأ الى الله عز وجل في مبادئ الحاجات عنوان على نجح غاياتها (وقال) اذ تكرر في الموت تمن عليك



المصائب (وقال) ما رأيت أفة من النفس يعني في شهورها ولذواتها ولا أجرام من الانسان ولا أشد  
 تقريبا من القلب ولا أعد من الاخوان ولا أقل من الاخلاص ولا أكثر من الامل (وقال) الصمت  
 وعض الصم مفتاح لآبواب القلوب (وقال) من أحب ان لا تكون له منزلة عند الناس تربح في  
 محبوبه العافية (وقال) ليس الدنيا وأخرة فان أردت الجمع بينهما فمما يتبعها مما  
 فاختر لنفسك (وقال) الضمير ورات تدعوا الى شر كثير وفي الصبر على المكر وهو خير كثير (وقال)  
 يحسن بالمؤمن ان يكون ثوبه مرقعا ونعله باليا ومساكنه خالقا في ذلك أعظم تذكرة وأكبر شاهد على  
 الغنى وأحدث باعث على ترك الطمأنينة الى الدنيا ومن كان يستعمل الحديد يد من كل شيء قلت عبرته  
 وكان حب العاقلة أغاب على عقله (وقال) اطمع في رحمة الله عز وجل على أي حال كنت من  
 التفريط ولا تأمن مكره على أي حال كنت من الاجتهاد وإياك والياس من مولاك فانه قطع للسبب  
 بينك وبينه واحذر الاماني فانها اغترار به واعلم ان الكافر لو علم سعة رحمة الله ما نثس وان المؤمن لو علم  
 كنه عقاب الله لمات خوفا والسلام (وقال) اذا كان الماسخي لا يرجع والمقدر لا يتبدل فاطر ارحم  
 سعاده مجله (وقال) خمس يؤمك غمها في الدنيا وهي في الآخرة أشد ايلاما الا ان ينالك عفوان الله  
 عز وجل فاستقل منها أو استكثر المزاج وكثرة الكلام والتعرف بالناس وافشاهم سرك اليهم  
 والشكوى بحالك الى الخلق (وقال) لقد رابني ما أراه من كد الخلق للدنيا وقصر همهم عليها في ايمانهم  
 ولقد رابني ما أراه من مكابتهم عليها وفرط جنونهم اليها في عقولهم والحب منهم وهم على هذا الحال  
 انك ان نطقتم بالحقيقة سخر وامنك وان صكت عنهم اتممك وان ما زحمتهم في دين أو دنيا اهلكوك  
 وان تركتهم لم يتركوك فلاراحة معهم ولا سلامة دونهم حسي الله ثم حسي الله منهم (وقال) رجلان  
 اكره رؤيتهم وأحب الفرار منهم الياسي من فلاحهما غالب الياسي من كميءهما وطالب ملك (وقال) رحمه  
 الله من نساخى الى رتب لا يقضيه حاله ولا حيلته وآثره وأمنيته عاش دهره في تعب ونصب ولم يبلغ  
 الغاية التي يسعى اليها ومن تقاعد عن الرتب التي يمكنه بلوغها عاش مهينا ملوما ومن توسط بين الحالين  
 فتمناول منهما ما كان له صالحا استحق اسم النبيل وكان عيشه هنيئا وقلبه لله تعالى خاشعا (وقال) أنا  
 لا صدق قول من قال مكالمة الجاهل سجن للعقل (وقال) الراحة في الدنيا الاحد ثلاثة فقير صالح أو غني  
 عاقل أو أحمق مخوف (وقال) يا هذا ان كان الجنب من الناس مرة فالجذب منك ألف مرة فنبان لك  
 بالتجربة المستتية والدلائل البينة ان مكالمة الناس غنمها اندامها والصمت عنهم سلامه ثم لا يصرفك  
 ذلك عن الهدم معهم والخوض في أحاديثهم وكلهم مقهورون لطباع أنفسهم ساهون من حالهم  
 مبصرون بعيون رؤسهم الامن رحم ربك وقليل ما هم فما يصفي اليك منهم غالب الاممهم أو مكذب  
 أو غير محصل فاحبهم بصمت ولا يكون كلامك لهم اجوابا لا يدرك فيه عليك في دين أو دنيا فان  
 أنت صبرت على اذاهم كفيتمهم وإياك أن تنصرت لنفسك فتوكل اليها وسلم الامر الى مولاك وافقر اليه  
 تجده والسلام (وقال) الانتقات الى الناس تعب في العاجل وندامة في الآجل لان عامتهم ما يبس جاف  
 متعسف أو بطر متكلف فليس التأثير بالاول بأسوأ من الاغترار بالثاني فالرأي ان يعد اجية في خرب  
 العدم حتى لا تأثير للاضطراب اليهم وللجفاء مع امثال الامر والنهي فيهم واعتقاد الرجمة والصملة  
 لكل مسلم والذي يمين على ذلك بتوفيق الله تعالى الاقبال على ما يعينك والصبر في طريبي الحق  
 فانك اذا وافقت الشريعة ولاحظت الحقيقة لم تبالي من خالف رأيك من الخليفة (وقال) من تفكر  
 فيمن سلف ونظر في المعاد هان عليه جفاء الخلق ولم يعتبر بلطفهم (وقال) رحمه الله الزم الصمت عند



محاضرة من تكمه وتكلم مع من لك في كلامه فائدة (وقال) من علم ان له ما يفعل ما يريد خاف وخزن  
ولم يفتر ومن علم ان له ما ضمن له باده ارزاقهم لم يشغله طلب المضمون عما كلف ومن علم ان له ما من  
انقطع اليه كفاه توكل بالحقيقة عليه ومن علم ان له بالافعال للوجودات الا هو اقتصر في كل ما رام  
اليه ومن علم ان له بارقيما على كل شئ استحي منه حق الجباء (وقال) من نظر الى الدنيا بين البصيرة  
فرأى قلبها باهلها وانزعاجهم عنها لم يطمئن اليها ومن نظر الى الآخرة بين البصيرة فتحمل نعيمها  
وعذابها وابقن أنه وافد عليها عمل لها (وقال) الزم الفضل واترك الفضول واعتنم وقتك فمخبر  
لدينا والآخرة فملازمة الفضل تنال الشرف ويترك الفضول تنال السلامة و باعتماد الوقت تنال  
الربح وفيه - هذه الثلاثة مجموع خير الدنيا والآخرة (وقال) نيس الاعيش الدنيا واعيش الآخرة ولن  
يجتمعها (فالاول) مادته الارضية وهوعيش النفس (والثاني) مادته العلوية وهوعيش الروح  
وقد علمت المبدأ والغاية فاخترأبها مشئت والسلام (وقال) يا هذا الاخذ بالاحتماط نتجاة ولا خيري  
صحة غير الله (وقال) ما أحقك بالنوح على نفسك ما أولاك باقناء التراب على رأسك ما أغفلك  
عما حل بك أنسيت عظامك أم أمنت عقاب ربك يا دابر يا مسكين واحد زسد الباب وقطع  
الاسباب واستنزل بك الضراعة رجمة مولك العزيز الوهاب (وقال) اذا سافرت فالتزم في  
الطريق مع أهل الرفقة الصمت ولا تتكلم معهم الا جوابا يسيرا من القول لفظة أو نحوه فان سئلت  
من أين فقل من أرض الله فان قيل لك ما شئت فقل أنتغى فضل الله فان قيل لك ما سئلت فقل عبد  
الله فان تصامت لهم فحسن واذا دخلت بلداف لا تعجب فيه أحد بالصحة توجب عليك حقا واحدا  
التعارف البتة وافتقر الى الله في حوائجك فانه لا يصيبك ان شاء الله فانه ليس زمان صحبة ولا مصداقة  
وانما هو زمان الوحشة والغربة والفرار من الناس مبالغ الوسع (وقال) خلقنا لارضاهم لا لغنى بطر  
الغنى ومذلة الفقير فاذا غنيت فلا تكن بطرا واذا افتقرت فته على الدهر (وقال) رحمه الله الدنيا دار  
بلاء والبلاء لفظ مشترك تحت انواع من التعب والمشقات كفرقة الاحباب وذهاب المال واذى الناس  
والاسقام والجوع والعطش والقمل والذباب والعقارب والحيات والسماع وقد الوطن  
والبرد والحرق والحرى والشهوات كشهوة البطن والفرج الى غير هذا مما لا يكاد ينحصر فما وقع  
منه فلا تنكر وقوعه في محله ولا تستغربه وانما المستغرب فيها المسرات لانها ليست بدار لها ولا تقابل  
شياء من البلاء الا بالصبر وتوطين النفس عليها متى وقع منها شئ والاستعانة بالله تعالى في زيادة البصيرة  
والامداد بالمعرفة (وقال) من تفكر في أمسه وغده غم ما في يده من يومه (وقال) بانته المستعان والابحاليه  
عنوان النجح والقرآن جبل العصمة والسنة طريق السلامة والفكر مفتاح الرشيد والهمم  
مشيرات العزم والتبصر ثمرة الصديق والظفر نتيجة الصبر والاستقامة درج الوصول والتضرع  
أمانة التخاص والسهر مظنة الاجابة والالاحاق مقدمة المحبة والتواضع سلم الشرف والسخاء خلق  
الاعمان والزهد شارة التقوى والتوكل حرف المعرفة والتفويض علم السعادة والخوف أثر الجهد  
والرجاء اداة الجهد ورجمة الخلق دليل الطهارة واحتمال الاذى عين الفتوة والجزاء على الاساءة  
بالاحسان خلق النبوة وتلاوة القرآن بال حضور عيش الروح ومخالفة الهوى قتل النفس وذ كر  
الله رأس مال العابدین من ترك الشهوات قرع الباب ومن ترك الحظوظ رفع الحجاب قيام الليل  
بستان العارفين الاحوال مبلغ القوم من رأى لنفسه فضلا على شئ من خلق الله تعالى حتى الكلاب  
فهو أحد القراعة السلوع المتركة على قدر المعرفة بالمطلوب من هانت عليه نفسه فهى على غيره



أهون ومن يحب التسوية أداها إلى القوت ومن فاته مولاه غرق في بحر اليأس الدنيا سلا متهما  
 غرر ولادتها قدر كال الشاعر  
 نخبير لماسها نقتات دود \* وخير شرابها في الغذاب \* واشهي ما ينال المرء فيها  
 مائل في مبال مستطاب \* وعن قرب يعود الكل ترابا \* بلا شك يكون ولا رتياب  
 (وقال) كنت قد رأيت في كتب بعض الحكماء أن أربعة لا ينبغي للمعاقل أن يأمنها فطلبتهما في حفظي  
 فلم أحدهما سوى واحدة وهي المرأة وان أبدت الود وأظهرت النصح (ولا) يبعد عندي أن يكون  
 الثاني السلطان وان أبدى التقرب والمصافاة (وان) يكون الثالث المال وان كان جسا وافر (وان)  
 يكون الرابع الزمان وان كان مطاوعا مسالما (قرب) مخدوع بهذه الأربعة فخانتة أوثق ما كان بها  
 وأسلمته أميل ما كان اليها (وقال) الراحة كلها في الرضا باختيار الحق لك والتعب كله في اختيارك  
 لنفسك ومدافعة الأيام شدة الكرام واعتناء الوقت بالمبادرة إلى العمل واطراح الأمل سعادة  
 وانتظار الفرج بالصبر عبادة (وقال) يا هذا إذا رأيت انسانا لم تلزمك الضرورة إليه ففر منه  
 فرارك من الأسد وأشدوان قد راجت معك معه مفاحة فاقصر في الكلام معه واعتذر له بشغل  
 وانزله بسلام ما تذكر أن تعبك في الدنيا قديما وحديثا إنما جاءك من معرفة الناس  
 \* نصل \* وينبغي للمرء أن تكون أوقاته مضبوطة لكل وقت منها عمل يخصه من الأوراد فلا  
 يقتصر في الو رد على ما سبق من الصلاة والصوم بل كل أعمال المرء يورد (وقد) كان السلف رضوان  
 الله عليهم يقولون جوبا لمن طلب الاجتماع باحد من اخوانه ويكون نائما هو في ورد النوم فالنوم وما  
 شاكله هو من جملة الأوراد التي يتقرب بها إلى ربه عز وجل (واذا) كان كذلك فمكون وقت النوم  
 معلوما كما ان وقت ورده بالليل يكون معلوما وكذلك اجتماعه باخوانه يكون معلوما وكذلك الحديث  
 مع أهله وخاصته يكون معلوما كل ذلك ورد من الأوراد ان أوقاته مستقرقة في طاعة ربه عز وجل  
 فلا يأتي إلى شيء مما يبجله فعله أو يندب إليه الا بنية التقرب إلى الله تعالى وهو هذا حقيقة الورد أعني  
 التقرب إلى الله تعالى وهذا على جادة الاجتهاد والفرغ من الصحة والسلامة من العوائق والعوارض  
 أو من حال يريد يكون سببا ترك شيء من ذلك ألا ترى أن المندوب في حق المرء يدل الذي يتعين عليه  
 انه اذا حصل له بكاء أو تضرع أو خشية يستمر في ذلك ولا يقطعه اذ ان المقصود انما هو حصول مثل  
 هذه الاشياء فاذا حصلت للمرء بدفقد حصل على فريسته فليشده يديه عليها او يغمضها اثملا تنقلت  
 منه فقل أن يجدها ولا جل هذا المعنى قال الاستاذ أبو سليمان الداراني رحمه الله اذ ذلت القراءة  
 فلا تترك ولا تسجد واذ ذلك الركوع فلا تقرأ ولا تسجد واذ ذلك السجود فلا تقرأ ولا تترك الامر الذي  
 يقع عليك فيه فالزمه أرايت انسانا يطلب شيئا فاذا وجدته تركه (وقد) تقدم هذا المعنى قبل ولا  
 يقتصر في هذا على الصلاة ليس الأبل هو عام في كل أمر أراد به فلو حصل له شيء من هذا في الاجتماع  
 بالاخوان فلا ينتقل منه أضابله هذا كاجتماع بركة الاخوان وهي متعددة بخلاف ما لو كان  
 وحده وان كانت الخلو فيها الفضيلة العظمى كما تقدم لكن في الاجتماع بالاخوان ان المرء المتعدي حسا  
 لا ستمداد بعضهم من بعض والمقصود ان تكون أوقاته وحركاته وسكاته وأنفاسه في الخلاء والملا  
 مضبوطة بالاتباع في كل ذلك (وينبغي) أن يقتصر في أو راده على القليل مثل ما تقدم في أو راد  
 المتعلم سواء بسواء فان حصل له شغل أو شيء من العوائق فلا يدم من اقامتها اليسارته الا ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم كان اذا عمل عملا أثبته وقد تقدم ذلك في المتعلم (وينبغي) له أن يكون أشد الناس حرصا على



عمل السر لما تقدم أن عمل السر يفضّل الجهر بسببه من درجة وما هو بهذه المشابهة فيما كد تحصيله على  
 ما ينبغي (واذا) كان كذلك فلا يخلو حاله من أحد أمرين إما أن يكون في بيته وحده أو مع غيره (فإن)  
 كان وحده فقد حصل له عمل السر من غير كلفة (وان) كان مع غيره أعنى من الأهل وما شابههم (فلا)  
 يخلو إما أن يكون فيهم من برحو أن يقتدى به أم لا فإن كان كذلك فإظهاره أولى وقد تقدم أنه لا يخرج  
 ذلك عن عمل السر مهم (ثم) الأمر في ذلك بحسب حال الوقت إذ أن من الأهل أو الإخوان من إذا رأى  
 شيئاً من أعمال البر يواظب عليه ما من يعتقده بادرته نفسه إلى فعل ذلك أو شئ منه (وهذا) فيه خير كثير  
 (لما ورد) لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم (فإن) علم أنه ليس فيهم من يقع ذلك منه  
 فالسر أولى به (وقد) تقدم في المتعلم أنه ان وجد الخلوقة عن أهله كان به أولى (فالمريد) بهذا المعنى أولى  
 بل أوجب لأن المريد لا يزال في عمل السر في غالب أوقاته فيمود عليه آثار ذلك وبركته حتى يصل  
 إلى عمل السر فيما بينه وبين ربه عز وجل لا يطالع عليه الحافظة (وقد) ذكر الامام أبو طالب المكي رحمه  
 الله في كتابه عن بعضهم أنه ظهرت له الحافظة وناشدوه الله تعالى أن يدخل عليهم سروراً بحسنة من  
 حسنة يظهرها لهم ليسر واهبها لأن الحافظة يفرحون بحسنة العبد حين يعملها أكثر من فرح العبد بها  
 يوم القيامة حين يرى ثوابها وما ذلك إلا أن رسول الملك لا يريدون أن يرجعوا إليه إلا بما يعلمون أنه  
 يحبه بخلاف العكس فانهم يكرهونه لكرهية الملك له (وهذا) الذي حكاه رحمه الله ظاهره مشكل  
 لأن الفرائض لا بد من إظهارها وهي أكبر الأعمال وأزكها (لما ورد) في الحديث عنه عليه  
 الصلاة والسلام عن ربه إن يتقرب إلى المقربون بأحب من أداء ما افترضت عليهم الحديث بكله  
 والحافظة يشاهدون ذلك ويكتبونه (فيتمين) أن يحمل ما ذكره على الأوراد التي هي من أعمال القلوب  
 وهي الفكر والنظر والاعتبار إذ أن الله عز وجل تجلى لخلقته وظهر بآياته ووطن بذاته فهو والظاهر  
 يعادل عليه من مصنوعات الباطن بذاته فلا يقال أين ولا كيف ولا متى لأنه خالق الزمان والمكان  
 إلى غير ذلك من صفاته الجليلة (واذا) كان ذلك كذلك فن كان في حال التجلي فهو مستغرق الأوقات  
 حتى لا يرى غير ما هو فيه لكثرته ما هو فيه من النعم إذ التجلي ليس شئ من النعم أعلى منه في الدنيا  
 والآخرة (ولا) يعكر على ما تقدم ذكره من قول الحافظة ما ورد أن المكاف إذا نوى الحسنة خرجت على  
 فمراثة عطرة وإذا نوى السيئة خرجت على فمراثة منتهة لأن هذا قد نوى بقلبه ما نواه فهو وعمل  
 من أعمال القلوب دلت عليه الرأفة الصادرة عنه بخلاف ما نحن بسبيله إذ التجلي ليس من عمل العبد  
 ولا من حيلته بل هو فيض من المولى سبحانه وتعالى وتفضل منه وامتنان على من خصه واختاره  
 من خلقه في كل زمان وأوان فينبغي للمريد أن كانت له مهمة سنوية أن يعمل على تحصيل هذا المقام  
 السني لأن المولى سبحانه وتعالى كريم منان وهذه الأمة والحمد لله فيها البركة الشاملة لتخيرهم ومقامهم  
 الخاص بهم لا يزال ولا يحول إلى أن يأتي أمر الله تعالى (واذا) كان الأمر كذلك فلا يقطع المريد بأسه  
 من الوصول إلى عالم السني ولا ينظر في ذلك لنفسه ولا لحيلته وقوته وأجهته لأنه ما انظر إلى ذلك  
 قطع به بل ينظر إلى فضل المولى سبحانه وتعالى ونعمه المترادفة عليه ويحذر أن يكون يهيمى الطبيعة  
 لا يرى النعم إلا في الماء كقول والمشر وبوالسعة في الرزق لأن هذا ليس من حال المريد في شئ بل هو  
 من حال أنباء الدنيا والله عز وجل من كرمه واحسانه وفضله وامتنانه يعطى لكل قاصداً ما قصده  
 وقد تقدم أن المريد غنيمته ما فاتته من الدنيا (وقد) كان سيدي أبو محمد رحمه الله يقول المريد لا يحتاج  
 لشيء من الأشياء ما نقلت له ليس يحتاج إلى الأكل والشرب واللباس فقل نعم لكن طعام المريد



الجوع وكسوته العري فهو يجب كذلك في كل موضع يجعل فيه وإذا كان كذلك فلا يحتاج إلى أحد  
 (والمقصود والحاصل) أنهم قد طرحو أمورا الدنيا خاف ظهورهم وأقبلوا بكيتهم على ربهم وأسندوا  
 أمورهم إليه وتوكلوا بالحقيقة عليه فأنعم عليهم وقربهم واجتباهم وجماهم وتجلى لهم بصفاته  
 الجميلة الجميلة أسأل الله تعالى أن لا يحجر من ذلك بمحمد وآله صلى الله عليه وسلم فإنه رضى ذلك  
 وإن قدر عليه (وما) تقدم ذكره من أن المريد يقتصر على الاعمال المتقدمة ذكرها التذلل في حال بدايته  
 ثم يأخذ نفسه بالتدرج والترقي في الزيادة قليلا قليلا حتى يستغرق أوقاته في أنواع العبادات وهو لم يجد  
 لذلك مشقة ولا تعب في الغالب وقد تقدم ذلك الكون المريد في بداية أمره عيشي على ما سبق من أو راد المتعلم  
 وأمانته فلا حذر لها لأنهم كانوا أكلهم أكل المرضى ونومهم نوم الأرقى كلامهم ضرورة فلا ينسام  
 المريد الأغلبة وقد تقدمت حكاية بعضهم في السنة التي أخذته وهو جالس في مصلاة حين صلى  
 ركعتي الاثراق فعرك عينيه وقال أعوذ بالله من عين لا تشبع من النوم ومن كان نومه على هذه الصفة  
 فلا يمكنه أن يتبأ لحالة النوم ولا لاذكار المذكرة عنه إذ حال المريد لا ينضب بقانون معلوم  
 لا كثرة اجتهاده وتخصبه وأحوالهم في أعمالهم قل أن تحصر (لكن) يحافظ على السنة ويشد يده عليها  
 وقد كان سيدي أبو محمد رحمه الله يحببه ما حكى عن بعضهم أنه كان إذا جاء إلى نراشه دخل على جنبه  
 الايمن ثم يرحح على الايسر ثم يرحح على الايمن ثم يقوم فيوضأ ويصلي ركعتين ثم يقول اللهم انك تعلم  
 أن خوف نارك من معنى الكرى فيقوم حتى يصبح فكان يحبه منه محافظة على السنة حتى في الفراش  
 وإن كان يعلم أنه لا يتأتى منه النوم فاذا كان المريد على هذا الحال أعنى محافظته على السنة في كل  
 أحواله فهو والمقصود الأعظم لا يفوقه غيره نسأل الله تعالى أن لا يحجر من ذلك بمنه انه الكرى الوهاب  
 بمحمد وآله صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا

فصل في قدوم المريد من السفر ودخوله إلى باطن العلم وفقنا الله وإياك أن آكد ما على المريد  
 اتباع السنة واتباع السلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين فيشدد على ذلك يده وليحذر أن يميل أو يقترب  
 بما قد أحدثته بعض الناس من أفعال لم تكن لمن مضى وقد تقدم أن الخير كله في الاتباع وعكسه في  
 الابتداع وإن هذه الطائفة أكثر الناس اتباعا للسنة المطهرة وما فاقوا على غيرهم إلا بذلك لأنهم اختصوا  
 بثلاثة أسماء فقراء ومريدين وصوفية فالفقير من افتقر في كل أحواله إلى ربه عز وجل وسكن بقلبه  
 إليه وإن كانت الخواطر تلدغه فهو لا يلتفت إليها ويفتقر إلى ربه ويعول عليه والمريد من أراد ربه  
 دون كل شيء سواه وكان غاية طلبه ومنها وسلم من لدغات الخواطر ومجاهدتها لأرادته لربه وإيثاره على  
 ما سواه والصوفي من صفي باطنه وجمع سره على ربه وشاهد عيانا جميل صنعه فأسند الأمر كله إليه  
 فهم الذين قربهم الله واجتباهم وخلع عليهم خلع احسانه وحضرته السنية ارتضاهم وإذا كان الأمر كذلك  
 فهذا مقام خاص بهم والثوب النظيف أقل شيء يدينه (وقد) تقدمت حكاية سيدي الشيخ الجليل أبي  
 علي بن السباط رحمه الله في دخوله المسجد حين قدم رحله الأيسرى فغشى عليه لأن هذه الطائفة شعارها  
 الاتباع وترك الابتداع فإن وقع لهم شيء مما من مخالفة السنة رأوه أمرا عظيما فاقاموا عنه في وقتهم وجددوا  
 التوبة مع الله تعالى وروا أن ذلك بسبب ذنب تقدم فحلت لهم عقوبته فتمضوا إلى الله وابتلوا إليه  
 مع وجود التوبة المنصوح منهم (وإذا) كان الأمر كذلك فيمتين على المريد أن لا يسامح نفسه في شيء  
 مما يخالف الاتباع ولو قاله من كاله (فليحذر) من البدع التي قررها بعض الناس (وقد) اختلفوا فيها  
 على ثلاثة أنحاء (فمنهم) من استحبها وانكر على من تركها وهذه طريقة أكثر أهل المشرق (وذهب)



بعضهم الى أن من فعلها ومن لم يفعلها ساء ما ن لا اعتبار على تاركها او لا حرج على فاعلها (وذهب  
 الطائفة الثالثة وهم المحققون المتعمقون للسنة والسلف الصالح من الامم رضوا الله عنهم أجمعين الى  
 التصريح بأن ذلك بدعة من فعله أو استحسنته وقال لا حرج على فاعله لخالفته للسنة المطهرة (وقد كان  
 سيدي أبو الحسن الزيات رحمه الله يقول من أعجب الاشياء صوفي سني يعني بذلك والله أعلم ما نحن  
 بسبيله من العوائد المحمديّة التي ليس لها أصل في الشرع ترجع اليه (فمن ذلك) ما ذهب اليه  
 بعضهم من أن المراد إذا ورد بالدوق صد دخول الرباط وهو المسمى في عرف النجف الخانقاه فالرباط  
 مأخوذ من الرباط لأن سائر ما كان فيه من الرباط في هذا الاسم أولى به ألا ترى أنهم يحبون رؤية القبور في النوم  
 ويكرهون الغل فلهذا منته (ولهم) فيما أحسنه من اصطلاح لا ينبغي أن يعرج عليه (لاكن) لما كان  
 كثير وقوعه والقول به والانكار الشديد على من ترك شيئا منه واتبع السنة المطهرة تعين الكلام  
 فيه على من تعين عليه وهو أنه إذا قصد دخول الرباط كجائفة دم بشركيه وبتدبير في ذلك باليمين  
 وهذا إذا أراد دخول الرباط أو يتناول شيئاً طاهر أو أمان أراد أن يدخل الخلاء فإنه يتدبير بشركيه  
 الأيسر ويماعون في هذه الاشياء ويسمونها آداباً (حتى) أنه قد حكى عن بعض من توغل في هذا  
 الشأن أنه خدم شيخه سنة من مطاولة فلما ان كان في بعض الايام أراد أن يدخل الخلاء فشمركه العين  
 قبل الأيسر فقال له شيخه أين تريد فاستفاق لخطئه على زعمهم فقال يا سيدي الى بغداد فسا فرأى بها فانظر  
 رحمنا الله وإياك الى تبدل الخاطر المجل بمخالفة سنة واحدة كيف وقع بها هذا في أمرين عظيمين  
 أحدهما تعبد السفر الطويل وترك جمع الخاطر في الحضر وبركته والثاني اخبر شيخه بما ليس  
 في باطنه وطائفة الصوفية برءاء من ذلك كله (ثم) إذا شمرأ كما به يشد وسطه بشيء ويأخذ العكاز بيده  
 اليمنى والابر يق بيده اليسرى ويجعل السجدة على كتفه الأيسر مطوية وهو ذاقه ما فيه لان اتخاذ  
 السجدة من البدع التي أحدثت فكيف يتخذها الفقير (وقد) كان كثير من السلف رضوان الله عليهم  
 لا يحول بين وجودهم وبين الارض هائل لا حصر ولا غيره وما ذلك الا لاتباع سنة رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم (الآن) أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لما شكوا اليه ما يجدونه من ألم السجود  
 على الارض لم يشكهم ومعنى ذلك انه لم يزل شكواهم ألا ترى الى ما ورد مسخ الحصباء مسحة واحدة وتركتها  
 خير من حمر النعم ولا يرد على هذا حديث الجزيرة لان ذلك محمول على شدة الألم الذي يوجد في ذلك الوقت  
 بخلاف الألم الذي تحمله البشرة فلا يرخص فيه والجزيرة هي شئ مضمفور من الخوص قد مر ما يضع المصلي  
 عليه الوجه واليدين اذا سجد وقد كان عمر بن عبد العزيز رحمه الله يسجد ولا يحول بين وجهه وبين  
 الارض شئ لا يباعه السنة وتواضعه (وهذه الطائفة) أولى الناس بالاتباع والتواضع وهو الآن داخل  
 الى الرباط وهو موضع طاهر لا يدخله في الغالب الامن هو محتفظ على دينه فلا حاجة تدعو الى السجدة  
 وانما هي عوائد انحلت وتويع الاستئناس بها والعوائد كلها مظهر وحده لان السنة هي الحاكمة على  
 الناس كلهم فضلا عن المرئيد (ثم) يأمرونه اذا دخل الرباط أن لا يسلم على أحد ولا يسلم عليه أحد واعتلوا  
 لذلك بأن المرئيد لا يذكر الله تعالى الا وهو على وضوء والسلام اسم من أسماء الله تعالى فاذا سلم على  
 أحد أو سلم عليه أحد فقد يكون على غير وضوء فيحتاج الى ذكر اسم الله تعالى وهو على تلك الحالة  
 أو يترك رداً السلام وهو واجب فأمره بترك السلام لاجل هذا وهذا أيضا مخالف للسنة اذ ان السنة  
 مضت على أن المسكف يسلم على من عرف ومن لم يعرف فكيف باخوانه وماتقدهم من ذكر تعليلهم  
 لذلك فليس بالبين لان الشارع صواب الله عليه وسلامه لم يمنع من ذكر الله في حال من الاحوال الا في



حال موضع التلاوة فإنه يكره ولا بأس بذكر الله تعالى هناك عند الارتجاع وما يشبهه وليس يكره  
 والسنة عند لقاء المؤمن لأخيه السلام لا بد بلوسه واستئناسه (ثم) يأمر ونه عنه دارادة دخوله  
 الرباط أن يعقد عنده الباب ثم يخرج إليه من في الرباط من الشبان أو بعضهم فيؤذنه بالشتم  
 ويقولون الأدب عليه به يخرجون حرمة وهو يكسر ون الأبريق الذي معه ويقولون ذلك به  
 مرة بعد أخرى حتى يبتسوا من غضبه ويقولون فعلهم ذلك بأن يفقوا على حسن خلقه وحمله  
 للذي أذن هذه الطائفة لاتتصمر لنفسها وهم أشد الناس كظما للغيظ وعفوا عن الناس وهذا  
 التلذذ ليس بالبين لأن الوارد إذا علم أنه إذا انزعج لذلك وغضب لا يدخله الرباط فإنه يصبر  
 اذذاك على أذيتهم لا لجل ما يريد من حاجته وان كان سي الخلق ما عسى أن يكون فإنه يستعمل  
 ضده في هذا الموطن والحالة هذه (ثم) يخرج إليه الخادم فيأخذ السجادة عن كتفه وهو ساكت لا يلم  
 أحدهما على الآخر ويدخل الخادم والوارد يتبعه حتى إذا حصل في وسط الرباط وقف الوارد ينظر  
 أين يقرب الخادم السجادة فيعرف موضعا هو ذاقه ما فيه ألا ترى أن المعنى في السلام عند اللقاء  
 إنما هو التأنيس بالبشاشة وما شابهها من الأكرام للضيف والتودد تقيض ما علمه به وأما كسر الأبريق  
 فلا خفاء أنه اضاعة مال وهو محرم وكذلك شتمه فوضعهوا الشتم وخرق الحرمة واضاعة المال موضع  
 الأكرام والاحترام والضيافة ثم يرى هذا الأمر إلى عامة المسلمين اذ أن هذه الطائفة قلوب الناس  
 بهم ممتلئة لحسن ظنهم بهم واكرامهم منسوبة بين إلى اتباع السنة والزهدي في الدنيا وتركها والاقبال  
 على العبادة والدار الآخرة ويرون أنهم محفوظون لا يخافون ولا يتدعون فاذا صدر منهم شيء من هذا  
 اقتدى بهم غيرهم في فعله فتجد كثيرا من الناس في هذا الزمان يقعدون جل وأولاده كل واحد منهم  
 يشتم صاحبه ويشتمون الآباء والاجداد ويلعنون أنفسهم والوالدان ينظران اليهم (وقد ورد في  
 الحديث المؤمن لا يكون لعانا) ومن) كتاب السنن لابي داود رحمه الله عن جابر بن عبد الله قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ندعو على أنفسكم ولا ندعو على أولادكم ولا ندعو على خدامكم ولا  
 ندعو على أموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسئل فيها عطاء فيستجيب لكم (ومنه) عن أبي الدرداء قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان العبد اذا لعن شيئا صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء  
 دونها ثم تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها ثم تأخذ عينا وشمالا فالتمسها مساعرا جنت إلى الذي  
 لعن ان كان أهلا لذلك والارجعت إلى كائنها (ومنه) عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال لا لعنوا لعنة الله ولا بغضب الله ولا بانار (ومنه) عن أبي الدرداء قال سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول لا يكون للعانون شفعا ولا شهداء (ومن البخاري) رحمه الله عن عبد الله بن عمر رضي  
 الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه قيل يا رسول  
 الله وكيف يلعن الرجل والديه قال يسب الرجل أباه ويسب أمه فليسب أمه (وهم  
 اليوم) قد جاوزوا الحد في ذلك يشتم بعضهم بعضا دين اجنبي بينهم يذقهم قد كفوا الاجنبي أمرهم  
 ولا يهتمون لذلك ولا يرجعون عنه (ولو) قدرنا أن أحدا نيههم على ما فيه من شدة القبح المجمع على  
 منعه فممنهم من يسخر منه ومنهم من يقول ان هذا بسط لاحقية وكل ذلك سببه السريان من الخاصة  
 إلى العامة فبالله وأنا اليه راجعون على مخالفة السنن وارتكاب البدع (ألا ترى) ان من السنة أكرام  
 الضيف بتيسير ما حضر والاقبال عليه وما تقدم من قبلهم عكس هذا الأمر وأبسوا (ثم) ان الخادم  
 اذا فرس السجادة يجعل فتحها إلى الجانب الايسر ويقولون ذلك بأنه اذا جاء أحد يريد أن يجلس معه



فيحمله اناحية اليمين ايكون ذلك أسهل عليه في فرشها له اذ ذاك ويعلونه بوجه آخر وهو أن القلب  
 في جهة اليسار فيبغى أن يكون فتحها تلك الجهة تقاؤلا بالفتح وهو ذاليس من التقاؤل في شئ لأن  
 التقاؤل الشرعي انما هو وما كان عن غير قصد وما ذكره كله يحتاج الى توقيف من صاحب الشرع صلى  
 الله عليه وسلم والسجادة مكرهه في الشرع ابتداء الامن ضرورة كما تقدم فكيف تقاصيلها فمن باب  
 اولى وأخرى (ثم) انه مع ذلك يطوى طرفها من جهة القبلة من ناحية المشرق فاذا علم الوارد موضع  
 السجادة ذهب الى موضع قضائه الحاجة كانت له حاجة اولم تكن كان على وضوء اولم يكن فبدأخذ الابريق  
 فيدخل به الى الخلاء ثم يخرج الى موضع الوضوء والابريق بيده فيضه في موضعه الذي أخذ منه  
 ويجعل يزوزه الى جهة القبلة ويؤذنه وكذلك في كل موضع يضعه يضعون الابريق فيه انما يكون مستقبل  
 القبلة وهذا أيضا يحتاج الى توقيف من صاحب الشرع صلى الله عليه وسلم (وهذه) الآداب الشرعية  
 مثل استقبال القبلة وغيرها انما مخاطب بها المكفون والابريق لا يتوجه عليه خطاب ولا أمر  
 الشرع فيه بشئ وان التزام هذه الاشياء فيه ضيق وحرَج (وقد) قال عليه الصلاة والسلام ما تركته لكم  
 فهو عفو (واذا) كان الامر كذلك فلا حرج في وضع الابريق على أى صفة كانت وكذلك في بسط  
 السجادة وغيرها فوافق السنة امتثاله على الرأس والعين وما لم يرد فيه شئ فقد وسعه الله علينا فلا  
 نضيق على أنفسنا بما باصلاح من ليس بصوم (ثم) يتوضأ فاذا فرغ منه مشى بتؤدة الى موضع  
 السجادة وهو مع ذلك لا يكلم أحدا ولا يكلمه أحد لا بسلام ولا غيره فاذا جاء الى السجادة قدم رجليه  
 اليمنى فوضعهما على طيبة السجادة ثم قدم رجليه اليسرى فوضعهما الى جانبها على الطرف المطوى كما هو  
 ثم قدم رجليه اليمنى في وسط السجادة ثم رجل اليسرى ثم يزيل تلك الطيبة بيده أو بقدمه ويسعون  
 هذه الطيبة قفل السجادة حتى لا يفتح ذلك غيره وهذا كله من محدثات الامور التي ليس لها أصل في  
 الشرع الشريف فتعين اطراحوها وترك المبالاة بها (ثم) يصلى ركعتين والصلاة بهذا الوضوء ففيها ما فيها  
 لان هذا الوضوء ان كان لاجل دخول الرباط ليس الافلاشك انه لا يستباح به الصلاة كما قال علماءنا  
 رحمة الله عليهم فيمن توضع الأكل والشرب أو دخول السوق فلا يؤدي به زيادة بشرط الوضوء فيها وان  
 توضع لدخول الرباط وللمحدث يجزى فيه الخلاف الذي بين العلماء اذا اشرك في النية هل يجزى به أم لا  
 وأقل ما فيه مما لا ينبغي ان هذا الفعل كله انما لاجل رؤية الناس له وانهم لا يتركونه يدخل الرباط  
 الاعلى هذه الصفة فقد خرج الوضوء بهذا عن أن يكون لله وحده بل الشائبة فيه ظاهرة بيينة والمريد  
 لا يسامح نفسه في شئ من هذا كله فيبغى له أن يتوضأ بعد ذلك لاستباحة الصلاة ويتوب من عمل عمله  
 لاجل رؤية الناس ثم انه اذا سلم من صلاة الركعتين المتقدمة التي ذكرنا في اليه بعض أهل الرباط  
 فساموا عليه وبسطوا له الانس ويقوم هو اليهم ويعانقهم وهذا الذي فعلوه من سلامهم عليه وبسطهم  
 له هو السنة عند اللقاء فاخرجوه عن موضعه المشرع الى موضع غير مشروع فيه وأما قيامه لهم فليس  
 من السنة في شئ لأن القيام المشرع انما هو قيام الحاضر للغائب حين قدومه عليه وأما المعانقة ففيها  
 اختلاف بين العلماء ومذهب مالك رحمه الله كراهتها (ثم) انهم يتكلمون عنه بذلك بالكلام المعتاد  
 بينهم الذي لا يخلو في الغالب من التتميق والتركية وترقيع بعضهم ببعض بأشياء الغالب عدم بعضها  
 الامن وفقى الله تعالى وقابل ما هم (واحتجوا) على استحباب هذه الاصطلاحات واستحسانها وأمر  
 الفقهاء بها بأن مشايخهم قد قرروا والمهم ذلك ليعلموا تحفظهم على ما علموا ودلالة على تحفظهم على  
 بواطنهم مما يقع فيها فتكون آداب الظاهر دالة على حصول آداب الباطن وهذه الطائفة يحسنون



الظن بمشايخهم وقد أمرهم بذلك فلا عتب عليهم في فعله بل هم في عبادة وخير وهذا الذي قاله ليس  
بالدين لانه لو اجاز العلماء مثل هذا كان ذلك كله ذريعة الى نسخ الشريعة بالاراء وغيرها فكل من  
ظهـر له شيء أو استحسن شيئاً جعله أصلاً مع مولاه ويرجع اليه ولا قائل به من المسلمين وهذا  
الدين والحمد لله قد حفظه الله تعالى من الزيادة فيه والنقص منه (ولاحظة) في كون الفقراء يحسنون  
ظنهم بمشايخهم لان محسبين الظن بهم له مجال متسع ماداموا على الاتباع لاسئته والسلف  
الماضين رضي الله عنهم اجمعين فيتميز رجوع اليهم ويسكن الى قولهم وأما غير ذلك فاتباع  
السنة أولى وأرجح وأصح بل أوجب مع سلامة المصدر بل قال ما قال انه لم يقصد الا خيرا ولكن  
المريد يتعين عليه أن يكون يبرأ من الشرع في يده فان من وفى واعتدل فهو غنيمة ومن نقص فلا ضرورة  
تدعو الى الاقتداء به فيما خالف فيه السنة اذ انه لا يتبع أحد في العاط (وانظر) الى قوله عليه الصلاة  
والسلام في حديث الورد على الحوض فيقال أنهم قد بدلوا به ذلك فأقول فسحقا فسحقا فسحقا  
أى فبعدمه ما دفعه دا (واذا) كان كذلك فقد وقع البعد بسبب التبديل وانفك التبديل يقع على  
القليل والكثير واذا كان الامر كذلك فلا ضرورة تدعو الى الوقوع في مثل هذا الاحتمال والمقصود  
أن تكون السنة واتباع السلف رضي الله عنهم هما الاصل عنده فلا يعرج على غيرها ولو كالم  
قال (ولاحظ) هذا المعنى قال بعضهم ان المريد يعرف حين دخوله وما ذلك الا ان المريد يحافظ  
على السنة فاذا استأذن ووقف بالباب حتى يؤذن له ثم دخل وقد مرجه له ان ينفى وأخر اليسرى  
ثم سلم السلام الشرعي علم انه مريد لامتثاله هذه السنن الثلاث الأثرى الى ما حكى عن بعضهم انه جاءه  
مريد ليارته فقدم اليه شيئا لالا كل فتناول المريد لقمته بالسار فقال له المزور من شيخك يا بني  
فقال له يا سيدي الناحية اليمنى توجهنى فقال له كل رضى الله عنك وعن ربك وقد تقدمت هذه  
الحكاية لان السنة في ابتداء الاكل أن يكون بناحية اليمن فلما أن رأه خالف هذه السنة عرض له بقوله  
من شيخك ايضاً بذلك على ما وقع فيه من مخالفة السنة فكان في المريد من البيضة والحضور  
ما فهم به مراده فأجابته فهكذا تكون المحافظة على السنة والاتباع وفقنا الله لذلك بمنه (وقدمت) في  
لباس العالم ونصرفه ماله غنية عن اعادته في حق المريد لكن المريد يكون أشد حرصا على الاتباع  
لانقطاعه الى الله وتبته اليه وقد تقدم ما في تلك الشيايب المذكورة من السرف فكذلك ما يشبهها  
أعنى من الوسع في الثوب الذي لا ضرورة تدعو اليه وان كان ثوب المريد قصصه رافى الغالب لكنه  
احتوى على شيتين قبيحتين مخالفة السنة ووجود السرف فيه أعنى في الوسع الخارق الذي يفعله بعضهم  
فصل ١٠ واعلم أن طريقة الصوفية نظيفة وأقل شئ يندس النظيف لاجرم انه قد كثرت التديس  
والخيلط وظهور سبب ذلك أن كل طريقة ادعاه الانسان فسخته فيها شواهد الامتحان الالهية  
الطريقة فانه لا يفتضح فيها غالباً ذلك لوجهين أحدهما أن طريقتهم مبني على الفتوة والستر والعفو  
والصفيح والجاوز والاعضاء عن العيوب وكل من ادعى شيئا يخالف طريقتهم ستر واعليه وجروا  
عليه أدب الفتوة والستر ان كثيراً ممن تغير عليه في هذا الزمان أقل ما يقع منه أن يقول لك حسدتى  
و يقوم في حيمته كثر من الناس فتتداهى الفتن وتكثر الى غير ذلك من الحظوظ التي نعمتورهم وهي  
كثيرة ولاجل ذلك سكبت من سكبت من أهل الصدق والاتباع فظن من لاعلم عنده بحالهم السئ  
أن سكوتهم رضاهم بشئ مما راوه أو سمعوه الا ترى أنهم اذا وجدوا من يقبل الحق منهم أقروا اليه  
ما يخلصون به هه حجة من هذه القمرات وسر وابه وأقبلوا عليه لالحظ دنوي بل يفعلون ذلك فرحانهم



بهديته شاردين باب به عز وجل مضطرا لي من بوصله اليه (وقد ورد) في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لم أنه قال املني رضي الله عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من حمرانهم فاذا اوجد احداهم السبيل الى شيء من هذا ابادر اليه وان كان ضده تغافل وتناسى لاجل ما تقدم (وقد تقدم) (ن) اللعين فكيدته وشيطنته يتبع السنن واحدة بعد واحدة يريد بذلك ان يبدل مكان كل سنة ضدها (الآثر) انه لما ان وجد المرء بدأ كثر لباسه على ما ينبغي من القصر وغيره أدخل عليه دسيسة قل من وشهر به اوهي وسع الثوب الخارج عن العادة وفيه شيئا مما لا ينبغي وهما ضاعة المال وهو محرم لمخالفة السنة وكفي بهما وقع بذلك من بعضهم ودس زيادة على ذلك وابدل ما هو أكبر من هذا وأكثر بكثير من العرب في طول ثيابهم حتى صارت اذا مشوا تجر على الارض وهو مذموم في حق الرجال منأ كدفعه له في حق النساء وبدل للنساء ذلك وقد تقدم بيانه وزاد في ثياب بعض من ينسب الى العلم قريبا مما سبق في ثياب العرب (فالحاصل) انه حرم كل طائفة من الاتساع أو قمعهم في ضده ومع ذلك قيل من يستيقظ ما لقيه اليه من هذه الدسائس بل تلقوا بها لاقبال عليهم الما اتى اليهم من لتعليق السبل واحدة لان من عادته الذميمة لتعليق ما لقيه اليهم وتحسينه لهم لم يكون ذلك ادعى الى القبول منه والحرص على فعله فان الله وانما اليه راجعون على ما حصل من الغفلات عن لا يغفل عنها ولا ينسانا وفي التلويح ما يعنى عن التصريح والله المستعان بمنه وكرمه

**فصل في ذكر بعض المتشبهين بالمشايخ وأهل الارادة** وهو ذاباب متسع متشعب قيل ان تحصر مفاصله أو يتعين ما يقع منه اكثرته (لكن) نشير الى شيء منه ليستدل به على ما عداه والله المستعان (فمن ذلك) ان كثرة من الناس يدعى الدين والصلاح وأنه من أهل الوصول ويأتى بحكايات من تقدم من الاكابر ويطرزها كلامه وهو مع ذلك يشير الى نفسه باسان حاله وان عنده من ذلك طرفا (وبعضهم) يزعم انه حصل له من ذلك الامر حاصل ومنهم من له القدرة على تصنيف الحكايات والمراعى التي يختلقها من تلقاء نفسه سيما والعياذ بالله تعالى ما ابتلى به بعضهم من تجر به ودعوا رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المنام وأنه أقبل عليه وخطبه وأمره ونهاه بل بعضهم يدعى رؤيته عليه الصلاة والسلام وهو في اليقظة وهذا باب ضيق وقيل من يقع له ذلك الامر الامن كان على صفة عزيز وجودها في هذا الزمان بل عدمت غالبها انما لا ننكر من يقع له هذا من الاكابر الذين حفظهم الله تعالى في ظواهرهم وبواطنهم (وقد) أنكر بعض علماء الظاهر رؤيه النبي صلى الله عليه وسلم في اليقظة وعلل ذلك بان قال العين الثانية لا ترى العين الباقية والنبي صلى الله عليه وسلم في دار البقاء والراءى في دار الفناء (وقد) كان سيدي أبو محمد رحمه الله يحل هذا الاشكال ويقول ما قاله هذا القائل صحيح ولكن يرد ما ورد ان الله تعالى يوقف هذه الطائفة بين يديه ويقول عز وجل أوليائي لم أزوعنكم الدنيا لهوا فكم على ولاكن زويتها عنكم لتستوفوا اليوم نصيبكم عندي اذهبوا فخرقوا الصفوف فين سلم عليكم من اجلي أو زارك من اجلي أو اطعمكم اقمه من اجلي فخذوا بيده وأدخلوه الجنة فيأتون الى المحشر وهم يحجرون اذبال الفخر فيقول أهل المحشر بار بنا ما بال هؤلاء دوننا فيقول الله عز وجل انتم متم في الدنيا مرة واحدة وهؤلاء كان الواحد منهم يموت في اليوم سبعين مرة أو كما قال (وقال) سيدي أبو مدين رحمه الله من مات رأى الحق ومن لم يمت لم يرا الحق فاذا كان المرء اذ مات مائة واحدة رأى الحق فما بالك بسبعين مرة في كل يوم فلا تعلم نفسك ما أخفى لهم من قرة أعين فذهب الاشكال والحسد لله وظهر الصواب والله المؤمن في الثواب (ومنهم) من يشير الى نفسه بالاكرامات وخرق



العادات وهو عرى عنها بالاتصاف بضعدها (ومنها) من يدعى رؤية المشايخ واقبهم وهو مع ذلك لم يجتمع بهم ولا رآهم ومنهم من يدعى بحجة بعض الشيوخ والاهتمام بهم وهو لم يجتمع بهم ولا هو على طريقه م بل رأى بعض من صحب الشيوخ وحكي عنهم فحكي ذلك عن نفسه (ومنها) من يدعى رؤية الخضر ثم ان بعضهم يؤكّد ذلك باليمين ليكون ادعى للقبول منه حتى لقد قال بعض من ينسب اليه شيء من هذا ان الخضر يأتيه في كل يوم ويقف على بابه أو دكانه ويتحدث معه وهو يبيع ويشترى وذلك كله تقول واقتهال لاصل له ولا فرع مع ان هذا لا ينكر اذا وقع من أهله في محله (ومنها) من اذا أراد أن يلقى شيا مما يخطر له قدم قبله الاستشهاد بكتاب الله تعالى فيقول قال الله تعالى ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة ثم يخاف عند ذلك أنه رأى ورأى وانه خرطب في سره والغالب انك تجد كثيرا من العوام الغلبة الجهل عليهم بأهل الحق والخير والصالح والاتباع اذا مروه عليهم أحدهم من أهل التمويه انقادوا لله وكالوا به واتبعوه ونزلوه المنزلة التي يدعيها أسأل الله السلامة من ذلك بمنه وكرمه (و بالجلمة) فأحوالهم الرديئة لا تنحصر وفيما وقع التنبيه به كفاية ومقنع هذا حال المستترين منهم (وأما غيرهم) فقد خرقوا السماج وايس الجنب منهم بل العجب بمن يعتقدم أو يميل اليهم مع ما هم فيه من مخالفة الشرع الشريفة مثل ما يفعل بعضهم من انه يظهر للناس الزهد في الدنيا وترك المبالاة بها حتى انه يجلس مكشوف العورة وقد تقدم ذلك (ومنها) من يدخل النار على زعمه ولا يحترق عبرتي من الناس وذلك لو كان صحيحا لكان بدعة ومنكر الاذن من شرط المهجزة اظهارها والتعدي بها ومن شرط الكرامة عكس ذلك فاذا اظهرها للناس فقد خربت عن باب الكرامة (اللهم) الا أن تقع ضرر ورثة عيبة داعية الى اظهارها (مثل) ما حكى عن بعضهم انه كان في مركب موسوقة فحافهاج البحر عليهم وكان القمح لبعض الظلمة المساطين على الخلق في وقته فسمع النواتية وهم يقولون أن هذا القمح مكيل علينا فان نقص منه شيء أخذنا الظالم به فالرأي ان نرمى الركاب في البحر ويبقى القمح فلما ان سمعهم قال لهم ارموا القمح في البحر وأنا الضامن له فأشهدوا عليه ورموا القمح حتى لم يبق الا القليل فسكن البحر فلما ان وصلوا الى البلد طابوا به بما اتزمه فأمرهم أن يأتوا بالبيكين فجاءوا بهم فقال اكلوا ما بقي من القمح فاكتالوه فوفى ما عليهم ما أعنى ما كان على النواتية مسطورا ثم ردد رأسه الى أصحابه وقال لهم والله ما علمت الا حقة الماء هؤلاء المسلمين (فا) كان مثل هذا الذي يظهر منه للضرورة الشرعية مع أن لدخول النار أدوية تستعمل حتى لا تعدد وعلى من دخلها بمن استعمل تلك الادوية لكن لو حضر أحد من أهل السنة ودخلها مع الاحترق صاحب البدعة والزعامة وخرج المحق سالما (وقد) وقع ذلك في حكايات بطول تنبها منها الحكاية المسندة في مصباح الظلام للشيخ الامام الجليل أبي عبد الله بن الزهمان رحمه الله وما جرى لاسني والبدعي في دخوله ما النار فخرج السني ولم يحترق ويبقى البدعي حيا (وقد) كان بعض من ينسب الى المشيخة يدخل أصحابه النار ولا يحترقون فمال الى سيدي أبو عبد الله القاسمي رحمه الله والله لولا اني أخاف من سيدي الشيخ أن يطردني لأخذت الشيخ نفسه ودخلت أنا واباه النار حتى ننظر من يحترق فينا (وقد) كان به بلاد المغرب من زمن قريب رجل يدعى الولاية وخرق العادة وكان اذا ورد عليه الفقراء والاضياف يعمل لهم فطيرا ويقتة في قصعة ويؤتي بها اليه فينصب يده عليها فيخرج من بين أصابعه غسل نخل فيات به ويطعمه من هناك حتى يكفيم ثم يرسل يده فينقطع فسمع به بعض الاكابر في وقته فاجاء اليه فلما أن جالس عنده قال له نريد أن نطعمنا من هذه البسيسة التي نطعم الناس منها فقال نعم فأمر بالافطير على



العادة فأحضر فديده ليسيل العسل على العادة فلم يخرج شيء فقال له وأين ما ندعيه فقال انقطع الآن  
 فقال لو كان حقا ما انقطع لان الباطل اذا حضره الحق في زهق ثم عز ره ووجهه بالكلام وقال له كنت  
 تطعم المسلمين اموال الشياطين وأخرجه عن ذلك الحال وتوبه عنه (ومنهـم) من يظهر الكرامة  
 بامساك الثعابين والانس بها وهذا فيه ما فيه من مخالفة الشرع الشريف والتمويه على الامة  
 بما لا حقيقة له اذ ان مثل ذلك يفعل له كثير من الناس لم يشتهم فكيف يعد ذكر امه (ومن) ذلك أيضا  
 ما يفعلونه من أكلهم الثعابين بالحياة بمرأى من الناس وذلك محرم أن لو كان صحيحا لأن أكلها لا يجوز  
 الا بعد تذويتها عند من يرى أكلها وهم يأكلونها من غير تذوية بل يؤدبون على كل أكلة من أكلاتهم  
 تأديما بالمعارياد عاثنان كان ذلك من غير حقيقة فهو من صنعة النارنجيات والسيما عواما شا كلها  
 وليس من باب الكرامة في شيء (وكنتم) أعهد مثل هذه الاشياء ببلاد المغرب تفعل على أبوابها  
 ويتصالح الناس عليها في طهورهم ولعبيهم ويستعنون بسببها وهم في هذه البلاد في بعض الاماكن  
 يعدونها من الكرامات ويعتقدونهم بسببها (ومنهـم) طائفة استنبت سنة سيئة وهم الذين يحملون  
 لحاهم وذلك مخالفة للسنة وارتكاب للبدعة الغير ضرورية شرعية وأما اذا كان للضرورة مثل التداوي  
 وغيره فحائز (ومنهـم) من يفعل عكس ذلك فيأخذون شيئا من شعور أربابهم ويعلون ذلك بأنه من  
 حسن العجبة وذلك قبيح شنيع لانه يشبه فعل الرهبان وفيه المثلة والاستتذار وقد نهينا عن ذلك كله  
 (ومنهـم) من يلبس الليف والاشياء التي لا تستر عند الركون والسجود مثل الشعر وغيره وهذا أيضا  
 من المثلة والشهرة والبدعة وكشف العورة وترك الصلاة اذ لا يجوز كشف العورة ولا غيرها  
 (وأشنع) من هذا كله وأقبح ما اتخذ به بعضهم من ايس الحديد فيمتدسوارين في يديه كما اتخذها المرأة  
 من الفضة والذهب (وبعضهم) يحمل في عنقه طوقا من حديد كالغل بل هو نفسه ويعلقون في اذانهم  
 حلقات من حديد (وبعضهم) يجعل على ذكره طوقا من حديد القفل ويزعجون أن يشيخوخهم حين  
 يأخذون عابهم الم العهد بفعلونه بهم ويأمر ونهم أن يلبسوه لمن اقتدى بهم ويقولون ان ذلك قفل على  
 محمل المعاصي حتى لا ترتكب ولا خفاء في تحريم هذا وشناعته وتجبها وأنه لا مدخل له في الشرع  
 الشريف (ثم) مع ادعائهم ان ذلك قفل على محمل المعاصي يأتون به قبض مازعوا وهو ان فيهم شيئا نالهم  
 صور حسان وهم مقيمون معهم مساعا وصبا حوا ويخلو بعضهم مع بعض دون تكبير (وقد) قال بعض  
 السلف رضي الله عنهم لأن أوتين على سبعين عذراء أحب الي من أن أوتين على شاب (وبعضهم)  
 يتخذ حديد كالعجود عشي به في يديه (وقد ورد) ان الحديد حلية أهل النار (وقد ورد) من تشبه بقوم  
 فهو منهم فيقعون في هذا الخطر العظيم بسبب الجهل والجهل بالجهل كل ذلك سببه مخالفة السنة المنظورة  
 (وأشد) من هذا كله ان أكثرهم يدعي أنه على الحق والصواب وان طريقته هي المثلى (ومنهـم) قوم  
 تزعموا عن هذه الرذائل وعابوا على فاعلها ثم انهم يقعون في أشياء ذللتهم في صاحب الشرع صلوات الله  
 عليه وسلامه عنها وهي عندهم كأنها من شعار الولاية (فن ذلك) اتخذ بعضهم الأعلام على رأسه وهو  
 لا يحملها ما أن يكون ويا الله تعالى على ما زعم أم لا فان كان وليا فالولي لله تعالى لو قدر أن يدفن نفسه  
 أو يكون أرضا عشي عليه لفعل حتى لا يكون مع الناس بالسوء فكيف ينشر الأعلام على رأسه وهذا من  
 باب الشهرة والدعوى وأهل الاعمان برآء من ذلك كله (الآثرى) الى قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
 أتميم الداردي رضي الله عنه لسان سألته أن يهظ الناس ويذكرهم فقال له أنت تريد أن تقول أنا تميم  
 الداردي فأعرفوني وكل من أراد الظهور فليس من أهل الطريق في شيء بل هو عكس حالهم ولو لم يكن



فيه الا انه يدعه من فعله فكيف بانجرار هذه المفاصل التي وقعت بسبب الاعمال اذ انهم يجتمعون رجالا  
وشبانا فاذا اشرفوا على بلد ذكر والله تعالى جهر يرفعون بذلك اصواتهم ولا يقصدون به الذكر ليس  
الابل الاعلام لاهل تلك البلدة ومن قاربها بورود الشيخ والفقراء الذين معه حتى يخرجوا الى تلقاهم فاذا  
سمعوا ذكرهم خرجوا اليهم رجالا ونساء واختلطوا بهم فصاروا مجتمعين رجالا ونساء وشبانا وهاهنا فيه  
ما فيه من مخالفة الشرع الشريف وقد تقدم غير مرة ان المرأة لا تخرج من بيتها الا ضرورة شرعية  
ومع ذلك فتكون اذا خرجت خرجت على الصفة المتقدمة ذكرها من الستر والمشى مع الجدران  
لا تتكلم الا ضرورة شرعية وهن اذا خرجن للقائهم خرجن منكشفات في الغالب وان ستر بعضهن  
فبعض ستر يرفعن اصواتهن بالزغالط ١ ويسمع لمن اذ ذلك صحيح وذلك كله برئى من الشيخ وعلمه  
بهم فما اقيح هذا وبعده من ينتمى الى طريق اهل الدين والصلاح فكيف بمن يزعم انه يدعوا الناس  
الى الله تعالى فان الله وانا اليه راجعون على انعكاس الامور (و بعضهم) يزيد على ذلك فعلا في حيا فيه  
اضاعة المال وهو وقود الشمع تهاراجين يلتهقونه ويقصدون بذلك القرية الى الله تعالى وهيئات  
هيئات التقرب الى الله تعالى لا يكون الا بالتمثيل او امره لا بالوقوع في نواهيه بل هو نفس البعد والقلا  
اسأل الله العاقبة من ذلك كله عنة (ثم) مع ذلك ينزل على اهل تلك البلدة بالجمع الذي معه ومفاسده قل  
ان تخصص من ذلك انه يضرب بحال كثير منهم بسبب تكلفه لهم اشياء من الاطعمة تليق بهم وينتفخون  
بذلك و بعضهم يعيب على من اتى بطعام لا يختارونه و لبت هـ ذه الضيفاء لو كانت عن طيب نفس  
لكنهم يقسطون ما ينفقونه في تلك الضيافة على الرأس من غنى وفقير و مضطر ومحتاج واكثرهم  
يتداينون بسببها و بعضهم يجزع عن شئ يعطيه وعن يداينه فيهرب قبل وصول الشيخ الى البلد  
فيستأطون على بيته وهو غائب فيأخذون ما وجدوا من دجاج اوداجن و بعض من يجزع عن الهروب  
يمتنع مع كبراء اهل البلد عما يوجد عليه مما لا قدرة له به وتفاسيل احوالهم في هذا المعنى تطول  
(وقد) قال عليه الصلاة والسلام انا و امتي براء من التكلف ولو لم يكن من التكلف لم الاعلاف دواهم  
لكان فيه من المحرم ما فيه (ثم) مع ذلك لم يقتصر واعلى هذا التكلف العظيم حتى اضافوا اليه  
ما يأخذونه من الهدايا ويسمون ذلك بالفتوح للشيخ ولا صحابه كل على قدر حاله سيما صاحب المنزل  
الذي نزلوا عنده فهذه الوظائف اعنى الضيافة والفتوح للشيخ وجماعته لا بد له منها محتاتم  
انهم لم يقتصر واعلى ذلك الاخذ للشيخ وسده حتى يأخذوا لخدمته المجادة وقد تقدم ان السجادة في  
نفسها بدعة فكيف يتخذ لها خادم ثم يأخذون لخدمته الابر يق ثم لخدمته السباط ثم لخدمته العكاذ ثم لخدمته  
الدابة او الفرس ثم المنزى ون الذين معه (ثم) مع هذه الاحوال الرديئة يرقص بعضهم مع بعض نساء  
ورجالا وشبانا (ثم) انهم لم يقتصر واعلى هذه المفاصل حتى آخى بعضهم بين الرجال والنساء من غير  
تكبير ولا استخفاء في ذلك (ثم) انهم لم يقتصر واعلى هذا الفعل القبيح حتى يقعد بعض النساء بلبس  
بعض الرجال و يزعمون انها اخته من الشيخ وقد آخته فلا تحتجب عنه اذ انها صارت من ذوى المحارم  
على زعمهم و كتب العلماء والحمد لله بين ايدينا و ليس فيها شئ مما ذكره و هل اقتعال منهم وتقول باطل

١ قوله الزغالط قال في شفاء العليل زغلط اذا صوبت نلسانه بغير حروف كما تفعله نساء العرب ولجدين  
سمنديار سماع غناء الطير للدوح مرقص ومن طرب بالزهر منه ينقط وللناس في عرس الربيع  
مسرة للخلق حتى القرية بزغلط وفي شرح القاموس ان زغردة النساء في الافراح من زغردة البعير  
اه واما الزغاريت والزراغيت فهو لحن اه ومعنى زغردة البعير هديره الذي يردده في جوفه اه



فن استخلة منهم فقد خرج عن الدين ومن لم يستخله منهم فقد ارتكب أمراً عظيماً يجب عليه أن يتوب  
 ويقبل عماره بسبيله من المخالفة والضلال (فاذا) علم هذا من أحوال بعضهم فأى فرق والحالة هذه  
 بينهم وبين الظلمة المتسلطين على الخلق بأخذ المال والاذية بل قد يوجد بعض الولاة يتحاشون  
 مثل هذه الرذائل وينزه منصبه عنها فلا يأكل كل الامن اقطاعاً مع ان الوالى مأمور بالافتداء بالفقراء  
 المتبسين فصار الامر بالعكس اذ انه يتعين على من اتصف بشئ مما تقدم ذكره فى امر من انتسب الى  
 الفقراء ان يقتدى بالوالى فى هذا الفعل الحسن (وزاد بعضهم) على هذا شيئاً قبيحاً وهو استهتار  
 فى الدين وزندقة فيقولون المال مال الله ونحن عميد الله فلا فرق بيننا وبين صاحب المال لانا شركاؤه  
 فيه وهذامهم حل ونقض للشريعة المطهرة وقد أبى الله ذلك ورسوله صلى الله عليه وسلم والمسلمون  
 قال الله تعالى فى كتابه العزيز ويا ابي الله الا ان يتم نوره فالشريعة والحمد لله مصونة عن الزيادة فيها  
 والنقص منها فلا تزال على صفة الكمال حتى يأتى امر الله (ثم المحجب) ممن يدعى المشيخة عنهم والهداية  
 طريق القوم كيف يعطى الاجازات للفقراء من تحت يده بالمشيخة ولو سألته عن فرائض الوضوء وأر  
 سنته أو فضائله وكذلك فى الغسل أو فى التيمم أو فى الصلاة لجهل ذلك غالباً (وقد) قال بعض العلماء اذا  
 صلى المكلف وهو لا يعرف المفروض من المسنون فلا تصح صلاته وكذلك لو سألته عن مفسدات الصلاة  
 لماعلمها وكذلك لو سألته عن حكم السهو اذا طرأ عليه فى صلاته لماعلمه (فاذا) كان هذا حاله فى امر  
 وضوئه وصلاته اللذين بهما قوام دينه وصلاته فما بالك به فى غيرها (وقد تقدم) أن من لم تأمنه الله عز  
 وجل على أدب من آداب الشريعة فبعميد أن يؤتمن على امر من أسرار الله تعالى (فاذا كان) هذا حال  
 الشيخ فى جهله بما دى أمر دينه فكيف يمكن بحجبه أم كيف يمكن بحجبه اذ الغالب ممن ينتمى الى مثل هذا  
 انه لا يمشى العلماء اذ لو باشرهم لانكر عليهم ما هم فيه فكيف يصحهم أو يثقهم على أن هذه الاجازة  
 والحالة هذه لا أصل لها فى الدين ومع كونها لا أصل لها فالاجازة التى يعطونها شبيهة بالظلم الا ترى انهم  
 لا يعطونها فى الغالب لمن سألها حتى يعطى على ذلك عطاء جزيل لا بحسب حاله ما ويسمون ذلك  
 بشكران الدخول فى طريق القوم فيعطى الشيخ ما يليق به ونحو ذلك الشيخ المتقدم ذكرهم ما يليق  
 بدرجاتهم وكذلك الاكابر أصحاب الشيخ المذكور ولا بد من ليله يطلبون امنه للسمع كل على قدر  
 حاله ويختاطون كما تقدم مع هذا الحال لا يقتصرون على كتب الاجازات لمن طعن فى السن ولمن له  
 ثبوت فى العقل من الكهول بل يعطونها للشبان المردان ولهم صور حسان فيمتاطون بسبب ذلك على  
 الكشف على حريم المسلمين فى بعض الاحيان والاماكن بسبب الاختلاط بهم من أجل الاجازات التى  
 بأيديهم هذا حالهم مع من سأل الاجازة منهم (وأما) من لم يسألها فهو على قسمين اما أن يكون له وجهة  
 أو جهة أو أحدهما ويعلمون من حاله انه عمل الى شئ من أحوالهم واما أن يكون عارياً عن الوجهة  
 والجهة وهو مع ذلك متشوف للاجازة كالاول (فأما الاول) فيعملون عليه الخيل فى ربطه عليهم وسكونه  
 الى قوتهم والرجوع اليهم فاذا طغروا منه بذلك كغفوه التكليف التى تضرب بحاله وحال عماله غالباً (واذا)  
 كان كذلك فلا فرق اذن بين من هذا حاله وبين الظلمة الا ان الظلمة يفتعلون ذلك بالعنف والقهر  
 وهؤلاء يفعلون مثله بالخيل والخدمية (وأما) ان كان فقير الامال له ولا وجه فأنهم يستخدمونه المدة  
 الطويلة ليحصل لهم من تكلف الناس والتسلط عليهم والاتحاح عليهم بالمسئلة على الغنى منهم والفقير  
 حتى يحصل لهم ما يرضونهم كالاول وهذا امر لا يمس أخلاق المسلمين فى شئ اذ ان من أخلاقهم التناحى  
 بينهم والشفقة ورحمة بعضهم مع بعض نسأل الله السلامة من بلائهم وكرهه



فصل في ثم المحب من ادعائهم المشيخة وهم لا يعرفون مبادئ امر دينهم كما تقدم فكيف بالانتماء  
 الى المشيخة (وقد) قال اهل التحقيق من اهل الطريق أن الفقير لا يكون فقيراً حتى يكون  
 قلبه كأنه في كفة يعني من قوة معانيته له ونظرة اليه فيه عرف الزيادة فيه من النقص بديهته  
 (هذا) حال الفقير المنفرد بنفسه دون أن يصل الى اقتداء الغير به (وأما) الشيخ فلا يبدله من زيادة على  
 ذلك وهي أن تكون قلوب أصحابه كأنها في كفة وكذلك أحوالهم في تصرفاتهم وخواطرهم فيعلم  
 ما يزيد فيها وما ينقص منها فيرى بهم على ما يتحقق من حال كل واحد ويتبينهم على ذلك بحيث لا يشعر  
 أحداً من جلسائه بل الشخص نفسه قد لا يشعر بذلك في بعض الاحيان وهم في معرفة هذا أمور  
 وتصرف لا يعرفه غيرهم فان كان الشيخ عاجزاً عن هذه التوبة أعنى أنه لا يعرف ما زاد في حال أصحابه  
 وما نقص في غيبته فلا يدعي المشيخة ولا الهداية بل اخوان مجتهدون يتدأروا في مسائل الدين  
 ومناقبة اهل الاحوال السنية فعمل بركة ذلك وبركة اجتماعهم تعود عليهم دون ان يدعي أحدهم  
 حالاً أو مقالاً هذا حال القوم مع وجود الاخلاص منهم والصدق والتصديق والكون الى مولا لهم في  
 دقيق الامور وجليلها او التزام الوقوف به اياه سبحانه وتعالى ومع هذه المقامات العلية والاحوال السنية  
 لا يدعون لانفسهم حالاً ولا مقالاً بل يقولوا كثرهم الى الآن ما أحسن ان أتوب حتى قال قائلهم  
 يظنون بي خيراً وما بي من خير \* واكنى عبد ظلوم كما تدرى \* سترت عيوبى كلها عن عيونهم  
 وأبستى ثوباً جيلان الستر \* فصاروا يحبونى وامت أنا الذى \* احبوا ولا يكن شهرى بالغير  
 فلا تفضحنى في القيامة بدينهم \* ولا تخرنى يارب في موقف الحشر

(وقد) قال بعض السلف الصالح رضی الله عنه لولده لما ان رأى منه شيئاً لا يحب به ابني أما تعرف قدرك  
 فقال وما قدرى فقال له أملك اشترى بها باربع مائة درهم وأبوك لأكثر الله مثله في الاسلام (هذا) مقالهم  
 مع وجود الاحوال السنية منهم فما بالك بمن هو على العكس ثم مع ذلك يعطى الاجازات وتنصب بين  
 يديه الاعلام والرايات فانا لله وانا اليه راجعون (وبعضهم) يدعى الوله ويرتكب بسبب ذلك محرمات  
 فيركب على حريده قد صورها وجاهوا عينين وانفا واما يأخذ بيده شيئاً كأنه سوط ويركب تلك  
 الجريدته ويسكها بسيراً أو خيط كأنه لجام لها ويضربها ويحرقى (وبعضهم) يعلق فيها جرساً فاذا مشى  
 يسمع له صوت قوى فيجتمع عليه النساء والرجال والشبان غالباً وقد يدخلونه بيوتهم ولا يخفي منه أحد  
 كأنه امرأه من جملة نسائهم ويعيبون على من استتر منه ويقولون هذا موله (وهذا) أشد تعاماً من الاول  
 لانه قد يفرد وحده فيجد السبيل الى ما تسوله له نفسه من الذائل بخلاف من تقدم ذكرهم (فكيف)  
 يدعى الولايه مع ارتكاب نهى صاحب الشرع صلوات الله عليه وسلامه حيث يقول من صور صورة  
 عذب حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها أبداً (ولافرق) بين من صورها أو استعملها أو رضى  
 بها وما المحب من هذا بل المحب ممن تلبس بشئ من العلم وهو مع ذلك يتقدم من هذا حاله ويصوب فعله  
 بأن يقول هذا ولي الله وانما هو يخرب على نفسه وتخرب هذه الطائفة انما يكون بحال يعارضهم فيه  
 أمر ولا نهى وهذا قد عارضه النهى الصريح كما تقدم ولولم يكن للجريده صورة لاحتمال التخريب  
 وغيره (هذا) ان كانت اوقات الصلوات عليه محفوظة وكذلك في سائر التكليف الشرعية وهو يظهر  
 الوله فيما عدا ذلك فهذا محتمل مع أنه لا ضرورة دعت الى الدخول في هذا الاحتمال اذ ان الله عز وجل  
 لم يضيئ على المكاف اذ العلماء والاولياء محفوظون في طواهرهم وبواطنهم موجودون والحمد لله  
 لا تخلو منهم الارض الى أن تقوم الساعة يا خبار صاحب الشرع صلوات الله عليه وسلامه



﴿فصل﴾ ثم ان مع هذا كله لم يكتفوا بهذه المفساد حتى ضمو اليها مفسدة اخرى وهي أخذ بعضهم  
العهد على من يريد الدخول في الطريق من رجل أو امرأة أو شاب ليكونوا من خواصه وأتباعه  
(وبعضهم) يحلقون شعر رأس من يتوب على أيديهم حين يأخذون عليهم العهد وهذا جهل منهم  
بالعهد وما هيته وكيفية وحلق شعر الرأس لغرض وره شرعية من البدع وقد كان في عهد السلف  
رضي الله عنهم من شعار أهل البدع وعلامة عليهم هذا اذا كان الحلق لأجل الدخول في الطريق  
وأما حلقه لكثرة الدواب أو غير هاهو جائز غير مكر وه

﴿فصل﴾ ومن هذا الباب أيضا ما يفعله بعضهم من تعليق السجدة في عنقه (وقد تقدم) قول عمر  
رضي الله عنه لتييم الداري رضي الله عنه أنت تريد أن تقول أنا تيم الداري فاعرفوني وما كان مراده الا ان  
يذكر الناس بالأحكام الشرعية الأمور باظهارها وإشاعتها وإظهار السجدة والتزين بها الامدخول لها  
في ذلك بل للشهرة والبدعة لغرض وره شرعية (وقريب) من هذا ما يفعله بعض من ينسب الى العلم  
فيحتذا السجدة في يده كاتخاذ المرأة السوار في يدها ويلزمها وهو مع ذلك يتحدث مع الناس في مسائل  
العلم وغيرها ويرفع يده ويحركها في ذراعه وبعضهم يسكها في يده ظاهرة للناس ينقلها او واحدة واحدة  
كانه يعلم ما يدرك عليهم او هو يتكلم مع الناس في القيل والقال وما جرى لفلان وما جرى على فلان ومعلوم  
أنه ليس له اللسان واحد فعدده على السجدة على هذا باطل اذا أنه ليس له لسان آخر حتى يكون بهذا  
اللسان يذكر واللسان الآخر يتكلم به فيما يختار فلم يبق الا أن يكون اتخذها على هذه الصفة من  
الشهرة والرياء والبدعة (ثم) العجب من يعد على السجدة حقيقة ويحصر ما يحصه له من الحسنات ولا  
يعد ما اجترحه من السيئات (وقد) قال عليه الصلاة والسلام حاسبوا أنفسكم قبل ان تحاسبوا فأرشد  
عليه الصلاة والسلام الى محاسبة المرء نفسه فيما يتصرف فيه باعتقاده وحوارجه ويعرض ذلك كله  
على السنة المطهرة فما وافق من ذلك حمد الله عز وجل وأثنى عليه وبقي خائفوا ولا خشية من دنائس  
وقعت له لم يشعر بها وما لم يوافق احتسب المصيبة في ذلك ورجع الى الله تعالى بالتوبة والأقلاع فعمل  
بركة التوبة تمحو الحوبة ويخبر بذلك ما رفع له من الخلل (وهذه الطائفة) أصل عملها التحفظ من  
السيئات والهواجس والخواطر ثم بعد ذلك يأخذ في كسب الحسنات (وقد) قالوا ان ترك السيئات  
أو حب من فعل الحسنات (لما) في الحديث عليه الصلاة والسلام اتق المحارم تكن اعبد الناس (وقد)  
حكى عن بعضهم انه بكى أربعين سنة فسهل عن سبب بكائه فقال استضافني أخ لي فقدمت له سمكا  
فأكل ثم أخذت ترابا من حائط جارلي فغسل به يديه فأنا بكى على ذلك التراب الذي أخذته منذ أربعين  
سنة (وحكى) عن آخر مثله فسهل عن ذلك فقال طلع لي طلوع فرفيقته فاسترحت فأنا بكى عليه  
لعدم رضائي بما فعله الله بي أو كما قال (وأحوالهم) في هذا المعنى قل ان تخصص فاذا كان هذا حالهم في مثل  
ما وصفناه عنهم فم باللك بمن يحمل الأثقال وأي أثقال ثم يحصر الحسنات ولا يفكر في ضدها فانا لله وانا  
اليه راجعون (ثم) ان بعضهم يحتج بأنها محرمة ومذكرة قواسمها ان لم يكن التحريك والتدكير من  
القلب فيما بين العبد وبين الرب سبحانه وتعالى (وقد) تقدم ما ورد في الحديث ان عمل السرير يفضل  
عمل الجهر بسبعين ضعفا (هذا) وهو عمل فما باللك باظهار شيء ليس بعمل وان كانت صورته صورة عمل  
وما زال الناس يخفون أعمالهم مع وجود الأخص العظيم منهم وهم مع ذلك خائفون وجلون من  
دخول الدنائس عليهم فما من الخال من الخال فان الله وانا اليه راجعون (وبالجملة) ففعل ذلك فيه من  
الشهرة ما فيه (وقد) تقدم ان التاجر يفتني له ان يكون عارفا بمحاولة ما تجر فيه فلا يترك ماله فيه سبعة



ضعفوا يأخذ ماله فيه شيء واحد هذا مع السلامة من الاوصاف المتقدم ذكرها فكيف به مع وجودها  
 (ثم) انه مع ذلك يحرم نفسه فضل الذكر وعود بركته على أعضائه وجوارحه فلو كان يسبح ويعبد  
 على أنامله لكان نور ذلك الذكر وبركته في أنامله (وقد ورد) أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل على  
 بعض أزواجه فرأى نوراً في طاق فقال ما هذا النور الذي في الطاق فقالت يا رسول الله سبحتي التي  
 كنت أسبح عليها جعلها هناك أو كما قالت فقال عليه الصلاة والسلام هلا كان ذلك النور في أناملك فهذا  
 ارشاد منه عليه الصلاة والسلام الى الأفضل والأولى والارجح وقاعد المريد أن لا يرجع الى عمل  
 مفضول وهو قادر على ما هو أفضل منه وقد كان سيدي أبو محمد رحمه الله اذا قرأ في الختمه يجعلها على  
 ركبته معاوية كما يبده اليسرى وجميع أصابع يده اليمنى تمر على الحروف التي يتلوها ويتعمد ذلك  
 وبالله بأن يقول حتى يحصل لكل عضو حظه من العبادة لكي يكثر الثواب بذلك فابن الحال من الحال  
 فان الله وانما له راجعون **فصل** \* ومنهم من بالغ في أخذ العهد الى حد لا شك في تحريمه وابطاله  
 فيقول انه اذا أخذ العهد على من يأخذه عليه ان المأخوذ عليه لم يبق له تصرف في ماله ولا زوجته  
 ولا نفسه بل التصرف في ذلك كله للشيخ فان أراد ان يطلق عليه لزمه وان أخذ ماله لزمه الى غير ذلك  
 (ثم) انهم مع هذه الشروط التي يشترطونها لو تصرف الشيخ في شيء من ذلك لكان سبباً للقطيعة والترك  
 وليس هذا من صفة القوم ولا بما توارع عنهم (ومنهم) من يأخذ العهد على أن ينتمي لفلان من المشايخ  
 دون غيره حتى كأن الطريق الى الله تعالى على عدد المشايخ فينتسبون اليهم كما ينتسب أهل المذاهب  
 الى مذاهبهم فاذا انتسبوا الى ذلك فالطريق المحمدي ابن هو وحصل بسبب ما تقدم بينهم تصببات  
 وشتمات كثيرة حتى صاروا وأخزابا وقع بعضهم في حق غير شيخه الذي ينتمي اليه أعاذنا الله من بلائه  
 عنه والطريق المحمدي غير هذا كله (ولذلك) كان سيدي أبو محمد المرعاني رحمه الله يقول طريق  
 القوم واحدة (وكان) سيدي أبو محمد بن أبي جريرة رحمه الله يقول سنة الاحباب واحدة في مشربهم  
 واحد وهو الاتباع وترك الابتداع (ولا) يظن ظان ان ما تقدم ذكره فيه انه كار لاخذ العهد من أهله  
 لاهله بشرطه المعتبر عندهم اذ انه عليه درج السلف الصالح نفعنا الله بهم ولا ننكر أيضاً الانتماء الى  
 المشايخ بشرطه وهو ان يكون عند المرشد شيخه وغير شيخه بالسواء بالنسبة الى الاتباع وترك الابتداع  
 ويكون ابتناؤه لشيخه بسبب انه كان وصوله الى الله تعالى على يديه فيرى له ذلك فهذا الاعتبار يقع  
 التفضل لشيخه والاختصاص به دون غيره (وقد ورد) في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام من صنع  
 اليكم معروفاً فافواً كما فؤوه فان لم تجدوا مائة كما فؤوه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كادتموه (وقد كان) سيدي  
 أبو محمد رحمه الله يأبي أن يأخذ العهد على أحد فسأله ما الموجب لذلك أهو يدعه كان لا ولا عن عبد الله  
 يعني نفسه ليس كغيره فآخاف ان أخذت العهد على أحد فقد لا يوفي بما أخذت عليه من العهد فيقع له  
 التشويش وأكون السبب في ذلك فاتركهم رحمه الله وشفق عليهم وأعرض عنه الدعاء لهم بظاهر الغيب  
 بالاستقامة أو كما قال (والحاصل) من أخذ العهد هو ان يأخذ الشيخ العهد على المرء يدبانه لا يراه الله  
 حيث نهاه ولا يفقهه حيث أمره وهذا هو زبدته وأصله وبقية تقاربه على هذا الأصل قل أن تتناهى  
 وهي الامانة التي عرضها الله تعالى على السموات والارض والجمال فابن ان يحملها وأسفقت منها  
 وحملها الانسان انه كان ظلموا مجهولاً قال علماءنا رحمه الله عليهم ظلموا لانفسهم جهولاً بامر ربهم وذلك  
 راجع الى الغالب منهم والاف كثر من وفي والحمد لله وكثير من دخل في جاه من وفي (ولاجل) هذا  
 المعنى يقي كثير من المحققين ينتمون الى المشايخ ليكونوا في حرمهم (واليه) الاشارة بقوله في الحديث



اخبرنا عن رب العزة عز وجل حيث يقول هم القوم لا يشقى بهم جليسهم (فكلم) لا يشقى بهم جليسهم  
 كذلك لا يشقى بهم مهتقدمهم ولا محبهم (وقد) خرج الترمذي عن أنس قال جاء رجل الى رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى قيام الساعة قال قيام نبي الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة فلما  
 قضى صلاته قال أين السائل عن قيام الساعة فقال لرجل أنا يا رسول الله فقال ما أعددت لها فقال  
 يا رسول الله ما أعددت لها كثرة برص لاة ولا صوم الا اني أحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم المرء مع من أحب وانت مع من أحببت فإرأيت فرح المسلمين بعد هذا السلام كفردهم  
 بهذا الحديث (ولا) يظن ظان ان هذا مريض لقوله عليه الصلاة والسلام للسائل حين سأله  
 مرافقته في الجنة فقال له عليه الصلاة والسلام أو غير ذلك فقال هو ذاك يا رسول الله فقال عليه الصلاة  
 والسلام أعني على نفسك بكثر السجود (لان) هذا طلب منصب عظيم فأرشدته عليه الصلاة والسلام  
 الى الاسباب الموصلة اليه لقوله عليه الصلاة والسلام أقرب ما يكون العبد في الصلاة وأقرب ما يكون  
 في الصلاة اذا كان ساجدا فأرشدته عليه الصلاة والسلام لذلك وطالب المعية تشمله الدار وهي واحدة  
 وان كانت المنازل تتفاوت فيهما ولكن قد جمعت السعادة من ناهيا (لقوله) عليه الصلاة والسلام  
 لموضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها (فاذا) حصل له ذلك سلم من أهوال الدنيا والآخرة ومن  
 العناء والتمتع (ومنه) من يفعل فعلا قبيحا حين يأخذ العهد على من يريد أن يدخل في طريقه  
 فيكافئه أن يعترف بين يديه بكل ما فعله من الذنوب وفي هذا من مخالفة الشرع ما فيه (وقد ورد) ان الله  
 عز وجل يقول يوم القيامة لبعض من فعل الذنوب أنا سمعتم اعلابكم في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم  
 (وقد ورد) كل الناس معافي الا الجاهلون (فاذا) جاء أحد من تقدم ذكره ليتوب على يديه أو وقع  
 الشيخ باعترافه في هذه المهالك فكان عدم التوبة به أولى والحالة هذه (وفي هذا) تشبهه بالعقبيس لان  
 من عاذتهم الذميمة اذا جاءهم أحد ليتوب على أيديهم بطالبونه بان يسمى لهم ذنوبه ذنبا ذميا ثم بعد ذلك  
 يقبلون عليه (وقد) قيل ان التشبيه بالكرام فلاح وعكسه عكسه فان الله وانا اليه راجعون على تحليط  
 أمور الدين بما ليس منه ولا فيه (ومنه) من ارتكب بدعة شنيعة آلت الى ترك الصلاة وتركها فيه  
 اختلاف بين العلماء هل هو ارتداد أو ارتكاب كبيرة فمن فعله (وذلك) ان بعضهم يلبدون شعور  
 رؤسهم والغائب ان الجنابة تصيبهم فاذا اغتسلوا لم يكتفهم ان يوصلوا الماء الى البشرة وليس ثم عذر شرعي  
 يحيز المسح على حائل عند من يقول به فصلاهم على هذا باطلة (ثم ضموا) الى هذه المفسدة مفسدة  
 أخرى أعظم منها وهو انهم معتقدون انهم على الخير والصواب وعلى طريق السبلوك والهداية نسأل  
 الله السلامة بمنه من بلائه (ومنه) من يتعاني اخذ الحروز الكثرة ويجعلها في عنقه كالقلادة للراءة  
 (ومنه) من يجعلها على صفة أخرى يتوشح بها وهذا شهرة من فعله وشوه ظاهر وان كان يدعى انه فعل  
 ذلك للتبرك والحفظ من العين ومن مردة الجن فله طريق غير هذا بان يتعلق ذلك عليه من تحت ثوبه  
 بحيث لا يشعر به ولا يظهور وما على هذه الصفة المذكورة فيمنع مخالفتها للسنة والسلف الماضين رضي  
 الله عنهم أجمعين (ومنه) من يأخذ بسجحة كبيرة ويلقها في عنقه أو يتوشح بها ومع ذلك هو مشغول  
 بالقبيل والقال والتحدث في أمور الغيب انظارا منه انه يكشفها ويخبر بوقوعها (ومنه) من يعرض  
 عنها خيطا من صوف على صفات وصبيغ فيتمقلدون به وذلك كله من الشهرة والشهوة والبدعة  
 والنروج عن الاتباع للسلف الماضين رضي الله عنهم أجمعين (ومنه) من يفعل فعلا قبيحا شنيعا  
 ردلا يباه الله ورسوله والمؤمنون وهو ان يكون مع الناس في الجامع ينظرون الصلاة فاذا قامت



الصلاة وقام الناس اليها قام هو في جملتهم فاذا ركعوا وسجدوا وبقي واقفا ينظر اليهم لا يحرم ولا يركع ولا يسجد ثم يتبادى على ذلك حتى يفرغ الناس من صلاتهم (واقبح) من هذا وارذل من يعتقد من هذا حاله ويرى انه من يتبرك به وانه من الواصلين ويتأول بأنه يصلى في مواضع أخرى وانما هذا منه تخريب على نفسه حتى لا يشهر ولا يعتق بدوتها ويلهم هذا من السخافة والحق ومخالفة الشريعة المطهرة وعدم الفيرة في الدين واصطلاحهم على الرضا تبرك هذه الشهيرة العظمى التي هي عماد الدين ورأسه وأول أركانها بعد كلمتي التوحيد اذا كان من رأى ولم يذكر كمن فعل ولا ضرورة تدعو الى التخريب لان من مشى على اسان العلم وأتبع الحق والسنة المحمدية واقتفى آثار السلف المصطفى رضي الله عنهم سيما ان أنكر عليهم ما هم فيه من عوائدهم الذميمة المخالفة للسنة فان غالب من حال أهل هذا الزمان النفور منه لانهم يزعمون أنه قد ضيق عليهم وهو انما ترك العوائد والابتداع واتبع السنة المحمدية وتساكها وعبادة النفوس في الغالب النفور من الحكم عليها (وقد) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه يا حقي ما بقيت لي حبيبا (وقد) كان السلف رضي الله عنهم على عكس هذا الحال من اتبع السنة أحبوه واعتقدوه وعظموه وقرروه واحترموه ومن كان على غير ذلك تركوه وأهملوه ومقتوه وأبغضوه حتى كان من يريد الرفع عنه منهم والتعظيم من لا خبر فيه يظهر الاتباع حتى يعتدوه على ذلك (وأما اليوم) فباعتقادون ويحترمون من يفعل العوائد المحدثه ويمشى عليهم ولا يذكر على أحد ما هو فيه فمن أراد التخريب في هذا الزمان فليتبع السنة المطهرة فانهم ينفرون عنه ولا يعتق بدونه غالبا لانكاره ما هم فيه حتى قد ينفرونه أبواه وأهلها وأقاربه لخالفته ما هم عليه (ثم) أن الخرب لا يخلو حاله من أحد أمرين اما أن يعتقد حل ذلك أم لا فان اعتقد حله فهو كافر وأما ان فعله مع اعتقاد تخريبه فهو فاسق على ما قاله العلماء وأما المكره فقد قال علماء وأرجحة الله عليهم أن المداومة على المكره تنفق فاعله (ثم) أنهم يتغالون في اعتقادهم فيقولون هذا بدل هذا قطب الى غير ذلك وهذا اللفظ لا يحسن أن يطلق على من اتبع السنة وبذل جهده في الاتباع فكيف يطلق على من تلبس بشئ من المحرمات أو المكرهات أو ههنا (ثم) ان المتبع من الناس في اعتقاده على قسمين (فمنهم) من يحمل جميع أفعاله وأقواله كلها على سبيل الورع فأى شئ فعله أو قاله أو أشار اليه من اتباع الامر واحتجاب النفس مثل أن يقول هذا موضع لا أدخله لاجل انه معصوب أو استعمل المسلمون فيه الغصب أو غير ذلك فيقولون هذا من باب الورع هذا ليس بمتبع وقد دخله فلان وفلان ويحتجون بمن لا يحتج به وان كان في بعضهم أهلية للاحتجاج به فقد تكون له أعذار في ارتكاب ذلك في خاصة نفسه ولا يلزمه أن يبين عذره فيما وقع منه (وقد) قال مالك رحمه الله ما كل الأعداء تبدي (واذا) كان كذلك فلا يجوز أن يقتدى به في هذا وما شاكله اذا ن اتباع اسان العلم هو المتعين على الناس عموما وخصوصا (وقد) كان سيدي أبو محمد رحمه الله يقول اني لأتكم بالورع في هذا الزمان والناس يحملون ما أتكم به على سبيل الورع وليس كذلك فصار اسان العلم عندهم ورعا وترتبت على هذا مفسدة عظيمة وهي أنهم ينسبون كثير من الشريرة الى الورع فيتركون بسبب ذلك الاتباع وباب الورع ضيق لا يدخله الا الاقداد اذ ليس هذا زمان الورع غالبا وما يتعللون به من ذكر الورع انما هو من تسويل النفس والهوى والشيطان ليثبط عن بركة الاتباع (والقسم الثاني) وهو غير المعتقدي يقول هذا باس مشدود مربوط يشير بكلامه وحاله الى أن غيره على الماطل وهو على الحق والطريق المستقيم (وكلامهم) هذا يرده ما ورد في الحديث من قوله عليه الصلاة والسلام بدأ الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للذين باءوا من أمتي قبيل ما رسول الله ومن الغر باءوا من

امتلك



أمتهك قال الذين بهلجون إذا فسد الناس وفي رواية الذين بهلجون ما فسد الناس من بعدى من  
 سنتي (وروي) أبو داود في سننه عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال كيف يكف إذا فسق قوماً منكم وطغى نساؤكم قالوا يا رسول الله وان ذلك لكائن قال نعم وأشد كيف يكف  
 إذا لم تأمر وأمر وفلم تنهوا عن منكر كالوا يا رسول الله وان ذلك لكائن قال نعم وأشد كيف يكف إذا  
 رأيت المعروف منكراً والمنكر معروفاً والأحاديث في هذا المعنى كثيرة والله الموفق  
 (فصل) ثم ان غالب حالهم أن اعتقادهم بدورين أمرين (فمنهم) من يكون اعتقاده شهوة  
 فيعتقده مدة ثم ينحل عن اعتقاده (ومنهم) من يدوم اعتقاده لكن يزيد في اعتقاده ويتعالى فيه  
 فيقول هذا بدل هذا قطب كما تقدم وكذلك يقولون في حق غيره فيمتناقض قولهم إذ أن القطب انما هو  
 واحد وهو أعز من أن يجتمع به الا الواحد من الافئدة ومع ذلك قل من يعرفه لان صفة كما قال الشيخ  
 الامام أبو عبد الرحمن الصفي رحمه الله في كتاب الانوار له والله سبحانه وتعالى يدبر القطب في الآفاق  
 الاربعة من أركان الدنيا كدوران الفلك في أفق السماء وقد مرت أحوال الغوث وهو القطب عن  
 العامة والخاصة غيره من الحق عليه غير أنه يرى عالماً جاهلاً باله فلما نارا كما أخذوا قريماً يعيد  
 سهلاً عمراً آمناً حذراً أه (ومنهم) من إذا حصل له اعتقاد في شئ بعينه نقص غيره أو فضله على  
 غيره ويقع بسبب ذلك شئان بين أصحابهم ومن ينتمون اليهم حتى أنهم ليرجعون أخباراً ويحرجون  
 بعضهم بعضاً لعدم تسليم كل واحد منهم صاحبه كما تقدم (وقد) حدثني بعض الفقهاء عن كان يحضرن  
 مجلس سيدي أبي محمد المرجاني رحمه الله أنه كان يسلمه وهو عظيم سيدي أنا محمد بن أبي حمزة رحمه الله  
 فكان هذا الفقير يقول في نفسه ما هذا الرجل كبير القدر مثل هذا السيد يعظمه قال فذهبت  
 يوماً إليه حتى أراه فدخلت إلى المسجد وهو يتكلم في الدرس والقارئ يقرأ عليه فقرأت عبارة  
 دون عبارة سيدي أبي محمد المرجاني رحمه الله فتعجبته وقلت في نفسي أمثل هذا يكون أفضل من  
 سيدي أبي محمد المرجاني فاستبهدت ذلك فرد الشيخ رحمه الله رأسه إلى ونظرتي ثم رجعت يتكلم فيما  
 كان يسلمه فقال في أثناء كلامه ينبغي للفقير إذا دخل على الشيخ يوخ أن لا يفضل من تلقاء نفسه شيئاً  
 على غيره بما سكت هذا الذي تفضله لوسأته عن فضله عليه كان جوابه أن يقول هو بوتي وهو كذا  
 وكذا أرجو من الله تعالى أن ينفعني به إلى غير ذلك فرب ساكت أفضل من ناطق فيجيب أحدكم بفضل  
 من يخطره بما يخطره لأحداً من عند الله تعالى وأخبرك أن فلاناً عنده أفضل من فلان فهذا  
 من قلة الأدب والاحترام فتب إلى الله تعالى وأرجع إليه ما كفي أن أحدكم يحرم العمل حتى يحرم  
 الاعتقاد ما هذا الحال قال في حقيبت أوتوب وأستغفر الله له بساكت فما سكت إلا بعد حين أو كما قال  
 (وإذا كان) ذلك كذلك فلا ينبغي أن يفضل بين شيخين إلا بأحد أمرين بأن يكون أحدهما أكثر  
 اتباعاً للسنة المطهرة من الآخر أو يكون الذي يفضل أعلى مقاماً منه ما فيكشف عليهم إلا أن هو في  
 مقام يكشف على من هو دونه ولا يكشف على من هو فوقه لان النبي صلى الله عليه وسلم كشف على  
 مقامات الانبياء عليهم الصلوة والسلام ولم يكشف على مقامه الخاص أحد منهم (ولا) يرد على هذا  
 كون المرء يعظم شيخه ويؤثره على غيره ممن هو في وقته لان تهظيمه له انما هو من جهة ان الله تعالى  
 قد قسم له على يديه رزقاً حسناً كما تقدم والنبي صلى الله عليه وسلم يقول من رزق في شئ فليلزمه وقال  
 في حديث آخر جعلت القلوب على حب من أحسن إليهم والاشك أن الاحسان بما يفتي هو أفضل  
 وأعلى من الاحسان بما يفتي وحقبة المرء مع شيخه أن الشيخ وجدته غير يقافي بحر التلم فانقذه  
 وخلصه منه وأوقفه بباب ربه سبحانه وتعالى ولا احسان أعظم من هذا الاحسان ووجه آخر وهو



محبة المرء لطاعة ربه عز وجل فلما أن رأى عند شيخه ما يحبه التزمه لمحبه به الذي وجده عنده  
 (وقد) كان بعض الناس يخدم بعض أبناء الدنيا ويحبه ويؤثره بالخدمة له فعدله بعض الناس على  
 التزام خدمته له وهو لا يعطيه شيئاً فكان جوابه أن قال نحو بي عنده (وقيل) لا خير أيضاً وقد أروا وإنما  
 بياب عدوه فعدلوه في ذلك فأخبر بما تقدم وهو أن محبه به عنده والمرء يدبنيته وحاطره وكاتبته راغب  
 في طاعة ربه عز وجل متسبب في الوصول إليه فاذا رأى من هو مثله أو أرفع منه قد أحكم الطريق  
 وعرفها أحبه والتزمه وأنس به بالحصل عنده من المحاسن الجميلة (فالحاصل) من هذا أنه يعظمه لما  
 خلع الله عز وجل عليه من الخلق السنية الشاهدة له بالقرب من المولى سبحانه وتعالى (ومنه) من  
 يظهر له شيء من الكرامات فيعجبه تربيته فإتلف حاله بسببها (ومنه) من يسلم بواسطة أحد من الأولياء  
 كما جرى لبعض المرء يدبنيته فأس أنه بات ليلة في زاوية خارج البلد فطاع على سطح الزاوية في  
 ليلة مقمرة فأحبه ضوء القمر فخطره أن يحرب نفسه في الظلمة أن هل يقدر عليه أم لا فحرب نفسه  
 فطار في الهواء فدخل البلد من أعلى سورها وهو طائر فقال أي موضع أقصده فوقع له أن يأتي إلى  
 زيارته بعض الأكارم من المشايخ في وقته فأتى إلى باب داره ونزل ودق الباب فخرج إليه الشيخ فقال  
 له من أنت فقال فلان فقال له ما وجدت شيئاً أنا أتيتني به إلا هذه الكرامة والله لا كلمتك بعدها أبداً فادبه  
 بذلك وكان سبب اجتماعه على ربه عز وجل وسلامته أو كما جرى (ومثل) هذا ما حكى عن بعض  
 المرء يدبنيته أنه كان يحضر مجلس شيخه ثم انقطع فسأل الشيخ عنه فقال والله هو في عافية فأرسل خلفه  
 فحضر فسأله ما الموجب لانتقاطك فقال يا سيدي كنت أجيء إلى أصل والآن قد وصلت فلا حاجة  
 تدعو إلى الحضور فسأله عن كيفية وصوله فأخبره أنه في كل ليلة يصلي ورده في الجنة فقال له الشيخ  
 يا بني والله ما دخلتها أبداً فملك أن تتفضل على فتأخذني معك لعلني أن أدخلها كما دخلتها أنت قال نعم  
 فبات الشيخ عند المرء فلما أن كان بعد العشاء جاء طائر فنزل عند الباب فقال المرء للشيخ هذا  
 الطائر الذي يحمناني في كل ليلة على ظهره إلى الجنة فركب الشيخ والمرء يدعى ظهر الطائر فطار بهما  
 ساعة ثم نزل بهما في موضع كثير الشجر فقام المرء ليصلي ووقف عند الشيخ فقال له المرء يا سيدي  
 أما تقوم لليلة فقال الشيخ يا بني الجنة هذه وليس في الجنة صلاة فبقي المرء يصلي والشيخ قائم فلما  
 أن طلع الفجر جاء الطائر ونزل فقال المرء للشيخ قم به نرجع إلى موضعتنا فقال له الشيخ اجلس  
 ما رأيت أحداً يدخل الجنة ويخرج منها فجعل الطائر يضرب باجنحه ويصيح حتى أراهم أن الأرض  
 تحرك بهم فبقي المرء يقول للشيخ قم بنا إلى البحر علمنا منه شيء فقال له الشيخ هذا يصحك عليك  
 يريد أن يخرجك من الجنة فاستفتح الشيخ يقرأ القرآن فذهب الطائر وبقيا كذلك إلى أن تبين  
 الضوء وإذا هما على مزبلة والعذرة والتجاسات حولهما فصنع الشيخ المرء وقال له هذه هي الجنة  
 التي أوصلك الشيطان إليهم فاحضر مع اخوانك أو كما جرى (وحكاياتهم) في هذا المعنى قل أن تخمصر  
 (والحاصل) منه أن الشيطان لا يترك أحداً ولا يأس منه إلا بعد خروج روحه وأما قبل ذلك فنضرب  
 عليه بجحله ورجله ويستعمل حيله كلها وقد تقدم بعض هذا وإذا كان ذلك كذلك فبئس على المرء  
 أن لا يدعي حالاً ولا مقاماً خيفة أن يفسده على نفسه ما من به عليه إن كان حقيقة أو يكون من الشيطان  
 ابتداء (وكثير) من الناس في هذا الزمان ممن ليس له رسوخ في الطريق بل بعضهم معموس في  
 الجهل ويدعي أنه من الشيوخ الموصلين إلى الله وليس له ذوق في طريق القوم بالكلمة بل عكسه  
 أسأل الله السلامة عنه (ومنه) من يفعل فعله لا يقهح شذبه في مطالمة بعضهم لبعض وقيام المستغفر  
 مكشوف الرأس زمنا طويلاً وربما كان معتل الدماغ فآخذ هذه نزلة سيما إن كان في وقت البرد وقد



يؤول الامر من ذلك الى الموت او الى امراض خطيرة قد تطول عليه المدة بالعلل (ثم ان بعضهم زاد على ذلك ان نفعه يشهد من الناس عامة وذلك بخلاف لطريق القوم لانهم اذا كانت مطالبة بعضهم لبعض فانما يكون ذلك فيما بينهم مستترين لا يخاطبهم غيرهم لانهم كما قيل لا يطالع عليهم الا ذو محرم ومحرمهم من كان منهم اعنى من اصحاب الخرقه دون غيرهم) ويزيد بعضهم حمل الاقدام ويقف طويلا بها ينتظر ان يالم عليهم (وبعضهم) يبالغ في هذا المعنى فيامر بكشف رأس الجاني على زعمه وضربه بالجراح والجري يدوغ يرها وهذا قبح وشناعة ان ينسب هذا لمن يدعى الطريق وطريق القوم غير هذه الطريقة ذاتها مبنية على الصفح والنحو والاعضاء ما لم يكن في امر الدين فان كان في امر الدين فيمكن في الجاهل لان غير وفيه مقتنع للجاني والمجنى عليه وغير هذا ليس من السنة في شئ (وطر بعضهم) انهم اذا وقع احد منهم في مخالفة يطالبونه بالتوبة والاقلاع عما وقع فيه (ثم زاد) بعضهم على ذلك اعتقادهم انه من طريق القوم الصادقين (وقد) تقدم كيفية ما يفعله الصادق منهم مع اخوانه اذا طالع على شئ من المكر والذى وقعوا فيه وأنه يتوجه الى الله تعالى في انقاذ من وقع منه ذلك (ويبقى) ان تكون المطالبة للشيخ اكدم من المطالبة للربيد لان ربه فله الشيخ عنه جرى عليه ما جرى فلو كان الشيخ يلحظه لما قدر على ذلك في الغالب (الأتري) الى ماجرى لسيدى ابي علي بن السماط شيخ سيدي ابي محمد المر جاني رحمه الله تعالى ان بعض اصحابه جاء اليه وطلب منه اذنان يتزوج فابى عليه ثم جاء ثانيا فابى عليه ثم ثالثا كذلك فقال اذنى قال اذهب فذهب المر يد فاحد ثم امرأة وجاء به الى بيته واغلق الباب واذا بالحناط قد دنا شق ودخل عليه الشيخ فخرج هاربا يسبح في البرية بحال اخذه لا يعرف ابن يذهب ثم رجع اليه عقله به ذلك فقال من اين اصابني المرض من هناك اتداوى فرجع الى موضع الشيخ فدخل وسلم عليه فقال له الشيخ رحمه الله اقدرت على شئ نفعه اظن انك لم تفعلك (بل) كثير منهم لا يتحملون ان يروا من ينتمى اليهم في ذرة مما لا ينبغي (الأتري) الى ما حكى عن بعضهم انه رأى بعض اصحابه في الصف الاول يوم الجمعة فقال له مالي اراك ههنا فقال له لاجل فضيلة الصف الاول وللقرب من الخطيب فقال له اما تعلم ان الاعداء من هؤلاء القوم اقرب الى الله تعالى من القرب منهم اه (وما) ذلك الا المشاهدة ما الشرع يامر بتغييره عليه (أقل) ما يمكن في التغيير ان لا يرى شيئا يخالف السنة حتى يتعين عليه التغيير باقلب اذان اصعب ما في التغيير التغيير بالقلب لان الغالب على القلب تدنسه ما يشاهد ويرى ويسمع فقل ان يتأثر مع مداومة هذا الحال عليه فالتغيير بالقلب وان كان دون المرتبة التي قبله فهو اصعب منه ما بهذا الاعتبار فتأمل (وما) ذلك الا لتأنيس القلوب غالبا بانعواند المستمرة (الأتري) الى ما حكى بعضهم انه قال اول بدعة رايت بلبت الدم وقد تقدم ذلك (وقد ورد) ولوا البدع ظهروا وكذلك ردم من لم يزل المنكر فليزل عنه (فكيف) يقبل المكلف على شئ من ذلك او يصغي اليه واما ان فاجاه ذلك وعجز عن التغيير فالتخلص منه اقرب وايسر (لما ورد) فيمن لم يقدر على التغيير ان يقول اللهم ان هذا منك فزلانا اه ثم اميض اسبيله ويعرض عنه ~~فصل في مكاتبة الفقير لاختيه~~ وينبغي له ان يجتنب ما اعتاده بعض الناس في مكاتبة بعضهم لبعض بالانفاظ التي احتوت على التزكية والتعظيم والكذب والتعنيق والقواصى والسجع والعبارات القلقة والتكليف اذ ان ذلك لا يجوز (الأتري) ان كتب السلف رضى الله عنهم بعضهم الى بعض على مناج غير هذا (فمن ذلك) كتب امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه الى من يمسك اتفه من ولاته من عمر بن الخطاب الى ابي عبيدة بن الجراح الى خالد بن الوليد الى عمرو بن العاص وكتبهم له من ابي عبيدة الى امير المؤمنين عمر بن الخطاب

قوله الجاحم جمع جمع وهو الداس مؤنل اه



فوصفوه بالصفة الملازمة له (فان قيل) قد كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم (فالجواب) ما قاله القاضي أبو بكر بن العربي رحمه الله في سراج المريدين له أن معنى كتب النبي عليه الصلاة والسلام الى هرقل عظيم الروم أى الذى يهظمه الروم وتهظ به الروم له باطل ولكنه موجود حقيقة فلذلك وصفه النبي صلى الله عليه وسلم به اه (وعلى هذا) درج السلف والخلف رضى الله عنهم (وتعظيم) هذه الطائفة اتماهاو بالقلوب لابل القلقة من الاسن كما هو الحال فى هذا الزمان فهذه بعض نبي يستدل بها على ما عداها (وأما) طريق كثير من الفقراء المسافرين أعني غير المحققين منهم فلمهم اصطلاحات وعوائد قل أن تجد لاتباع فيها سبيلا (فمن ذلك) ما كانوا يوجبونه على من يريدون أخذ ثيابه وغيرها من مطالبات كثيرة يسعونها شغل الفقراء وليس هذا الحال خاص بهم ذلك كله ممنوع فى الشرع الشريف (لقوله) عليه الصلاة والسلام لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس منه وهم يأخذون ذلك بغير طيب نفس من صاحبه حتى أنهم لم يكفون من كان فقيرا الى المسئلة بالاحاح وتكليف الناس كما تقدم من فعلهم فى الضيافات والاجازات وأحوالهم فى هذا المعنى قل ان تخصص وفيه اذكر تنبيه على ما عداها والله الموفق

فصل فى صرف هم المر يدكاه الى الآخرة وأمورها \* وينبغي له أن يكون أهم الامور عليه وأكدها عنده أمور الآخرة اذ أنه مصيره اليها فيتم عين عليه ايشارها ولا يعابا بغير ذلك الامن طريق الاهتمال لان غير أمر الآخرة منقطع زائل وما هو كذلك فامرته أقرب وأيسر من الدائم الذى لا ينقطع (الأتري) الى حال النبي صلى الله عليه وسلم وكيف كان على ما وصف الواصف متواصل الاخوان (وقد) كان الحسن البصرى رضى الله عنه قد غلب عليه هذا المعنى حتى كأنه يقدم للقتل على ما نقل عنه (وكان) يقول أعجب من علا فاه بالضحك وهو لا يعلم فى أى ديوان اسمه هل فى الجنة أو فى النار (وقد) سأل رجل أحمد ابن حنبل رحمه الله أن يعظه فقال له الامام أحمد ما كان الله قد تكفل بالرزق فاهتمامك بالرزق لماذا وان كان الرزق مقسوما فالحرص لماذا وان كان الخلف على الله حقا فالجمل لماذا وان كانت الجنة حقا فالاحتمال لماذا وان كانت النار حقا فالعصية لماذا وان كان سؤال منكروه كبير حقا فالانس لماذا وان كانت الدنيا فانية فالاطمأنينة لماذا وان كان الحساب حقا فالجمع لماذا وان كان كل شئ بقضائه وقدره فالحرص لماذا (وقد قالت) رابعة العدوية لرجل رأته مهموما ان كان هلك من أمر الآخرة فذا دل الله هما وان كان من أمر الدنيا فارج لله هلك (وقد) أنشد بعضهم فى هذا المعنى فقال

لا تجزعن اذا ما الامر ضقت به \* ذر عاوم وتوسد خالى الببال

ما بين غمضة عين وانتهاهتها \* يغيب الله من حال الى حال

فصل \* هذا ما تنسب من الكلام على آداب المر يدوينى أن فحتمه بذكر شئ من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم تبركاً به كآثاره وأحواله والى يكون سلام المر يدى اتباعه عليه الصلاة والسلام فى تصرفاته وحركاته وسكناته وإشاراته (فمن ذلك) ما ذكره الباجى رحمه الله فى كتابه المسمى بسنة الصالحين وسنة العابدین قال مالك ان رجلا من كانا جالسین يتحدثان وكعب الاحبار قرىب منهما فقال أحدهما لصاحبه انى رأيت فى المنام كأن الناس جمعوا اليوم لقيامته فرأيت النبيين لهم نوران نوران ولا يتبعهم نور نور قال ورأيت النبي صلى الله عليه وسلم مامن شعرة فى جسده ولا رأسه الا وفيها نوران ورأيت اتباعه لهم نوران نوران فقال له كعب اتق الله وانظر ماذا تحدث به فقال اتماهى رؤيا رأيتها فقال كعب والذى نفسى بيده انه فى كتاب الله المنزل الحكيم كرت (ومنه) أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه سمع بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو يبكي بالى أنت وأمى يا رسول الله لقد كان لك جندع



تخطب الناس عليه فلما كثروا اتخذت منبر اتسمه بهم فخن الخدع لفرأقك حتى جعلت يدك عليه  
فسكن فامتلك أولى بالحنين عليه لك حين فارقتهم بابي أنت وأمي يارسول الله لقد بلغ من فضيلتك عند  
ربك أن جعل طاعتك طاعته فقال تعالى من يطع الرسول فقد أطاع الله بابي أنت وأمي يارسول الله  
لقد بلغ من فضيلتك عنده أن بعثك آخر الانبياء وقد كرك في أولهم فقال تعالى واذا أخذنا من النبيين  
ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى بن مريم بابي أنت وأمي يارسول الله لقد بلغ من  
فضيلتك عنده أن أهل النار يودون أن يكونوا أطاعوك وهم بين أطباقها بعدون يقولون يا ليتنا  
أطعنا الله وأطعنا الرسول بابي أنت وأمي يارسول الله لئن كان موسى بن عمران أعطاه الله حراً تمقر  
منه الاثم لرفقه اذك بالعجب من أصابعك حين نبسح منها الماء صلى الله عليك بابي أنت وأمي يارسول الله  
لئن كان سليمان بن داود أعطاه الله ربحاً غدوها شهر ورواحها شهر فماذا لك بالعجب من البراق  
حين مررت عليه الى السماء السابعة ثم ضللت الصبح من ليلتك بالاطح صلى الله عليك بابي أنت وأمي  
يارسول الله لئن كان عيسى بن مريم أعطاه الله تعالى أحياء الموتى فماذا لك بالعجب من الشاة المسمومة  
حين كلتلك وهي مسمومة فقالت لا تأكلني فاني مسمومة بابي أنت وأمي يارسول الله لقد دعا نوح  
على قومه فقال رب لا تذر على الارض من الكافر من ديار اولود دعوت مثلهاء ليلنا لهما لئلا نخرنا فلقد  
وطئ ظهره وأدمى وجهه وكسرت ربا عمتك فأبنت أن تقول الا خبر افقلت اللهم اغفر رة ومحي  
فانهم لا يعلمون بابي أنت وأمي يارسول الله لقد اتبعك في احداث سنتك وقصر عمرك ما لم يتبع نوحا  
في كبر سنه وطول عمره فلقد آمن بك الكثير وما آمن معه الا قليل بابي أنت وأمي يارسول الله لولم تجالس  
الاكفؤ الاك ما حباستة اولم تنكح الاكفؤ الاك ما نكحت الينا اولم تواكل الاكفؤ الاك ما آكلتنا اولم است  
الصفوف وركبت الحمار ووضعت طعامك بالارض ولعقت أصابعك تواضعا منك صلى الله عليك  
(ومن كتاب) التفسير للطبري رحمه الله كان النبي صلى الله عليه وسلم يلبس الصفوف وينتعل المخصوف  
ولا يتأفف من يلبس ما وجدته مرة شملة ومرة بودة حبرة ومرة حمة صفوف (وكان) يلبس النعال  
السبتية ويتوضأ فيها وكان له عليه قبالاتن وأول من عقد عقدا واحدا عثمان وكان أحب للناس اليه  
الحبرة وهي برود اليمين فيها حجرة وبياض (وكان) أحب للباس اليه القميص وكان اذا استجد  
ثوباً سماه باسمه عمامة كان أرقميصا و رداء يقول اللهم لك الحمد لك الحمد كما البسته ثمنه أسألك خيره وخير  
ما صنع له وأعوذ بك من شره وشر ما صنع له (وكان) يعجبه الثياب الخضراء (وكان) يلبس الكساء  
الصفوف وحده فيصلي فيه ويربما لبس الازار الواحد لبس عليه غيره ويعقد طرفه بين كتفيه  
ويصلي فيه (وكان) يلبس القلائس تحت العمامة ويلبسها دون العمامة ويلبس العمامة  
دونها ويلبس القلائس ذات الأذان في الحرب ويربما نزع قائمته وجعلها ستره بين يديه ووصلى  
اليها ويربما مشى بالقلائس وولا عمامة ولا رداء راجلا بعدا والمرضى كذلك في أقصى المدينة  
(وكان) يعتم ويسدل طرف عمامته بين كتفيه (وعن علي) رضي الله تعالى عنه انه قال عمى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بعمامة وسدل طرفها بين كتفي وقال ان العمامة حاجز بين المسلمين والمشركين  
(وكان) يلبس يوم الجمعة بردة الاحمر ويعتم (وكان) يلبس خاتمان فضة فضه منه نقشه محمد رسول الله  
في خصره اليمين وربما لبس في الايسر ويجعل فضه مما يلي بطن كفه (وكان) صلى الله عليه وسلم  
يحب الطيب ويكره الرائحة الكريهة (وكان) يقول ان الله تعالى جعل لذني في الدنيا النساء والطيب  
وقرة عيني في المسلاة (وكان) يتطيب باغالية وبالمسك حتى يرى ويصه في مفارقه ويتبحر بالعود  
ويطرح فيه الكافور (وكان) يعرف في اللبنة المظلمة بطيب ريحه (وكان) صلى الله عليه وسلم

الخبر كونه

الربيع الربيعي وزنا ومحي



يكحل بالانم في كل ليلة ثلاثا في كل عين ووربما كحل ثلاثا في اليمنى واثنين في اليسرى ووربما  
 ا كحل وهو وصائم (وكان) يقول عليه السلام بالانم فانه يجلو البصر وينبت الشعر (وكان) يكثر دهن رأسه  
 ولحيته (وكان) يترجل غبا (وكان) ينظر في المرآة ووربما ينظر في الماء في ركوة في حجره عائشة وسوى  
 حته (وكان) لا تفارقه كاوردة الدهن في سفره والمكحلة والمرآة والمشط والمقراض والسواك والخيط  
 والابرة فيحيط ثيابه ويخفف نعله (وكان) يستاك بالاراك وكان اذا قام من النوم يشوص فاه بالسواك  
 ويستاك في الليلة ثلاث مرات قبل النوم وبعده عند القيام ولورده عند الخروج لصلاة الصبح (وكان)  
 صلى الله عليه وسلم يحتم في الاخذعين وبين الكتفين واحتم وهو محرم بركة على ظاهر القدم (وكان)  
 يحتم اسبوع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين وكان صلى الله عليه وسلم يمزج ولا يقول الاحقادخل  
 يوما على أم سليم وقدمات نغرا بنهما من بني أبي طلحة فقال له يا ابا عمير ما فعل النعير و جاءته امرأة فقالت  
 يا رسول الله اجتمني على جل فقال اجملك على ولد الناقة وجاءته امرأة فقالت يا رسول الله ان زوجي  
 مريض فقال امل زوجك الذي في عينيه بياض فرجعت المرأة وفتحت عيني زوجها التظنرا اليه ما فقال  
 مالك فقالت اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في عينيك بياضا فقال ويحك وهل احد يد الاوفى  
 عينيه بياض وجاءته اخرى فقال يا رسول الله ادع الله ان يدخني الجنة فقال يا ام فلان ان الجنة  
 لا يدخلها عجوز فوات المرأة وهي تمكي فقال صلى الله عليه وسلم اخبروها انها لا تدخلها وهي عجوز ان  
 الله تعالى يقول انا انشانا من انشاء فعملنا من ابيكار اعر بالترابا (وقالت) عائشة رضيت الله عنها سابت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لم فسميته فلما كثر لحي سابقته فسميته في ثم ضرب كتفي وقال هذه بنتك  
 وجاء صلى الله عليه وسلم الى السوق من وراء ظهر رجل اسمه زاهر وكان صلى الله عليه وسلم يحبه فوضع  
 يده على عينيه وما كان يعرف انه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قال من يشتري هذا العبد فعمل يسبح  
 ظهره برسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول اذن والله تجدي كاسدا يا رسول الله فقال صلى الله عليه وسلم  
 امكنتك عندي بل است كاسدا وراى رسول الله صلى الله عليه وسلم حسينا مع صبية في الطريق فتقدم  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم امام القوم رطقي الحسين يفرها ربا ههنا وههنا و رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ايضا حكه حتى اخذه فجعل احدي يديه تحت ذقنه والاخرى فوق رأسه (وكان) صلى الله عليه  
 وسلم يدخل على عائشة والحواري يلبين عندها فاذا راينه تفرقن فيسبرهن اليها (وقال) لها يوما وهي  
 تاعب بلبتها ما هذه يا عائشة فقالت خيل سليمان بن دراد فضحك وطلب الباب فابتدرته راعته فقته  
 فقال مالك يا حيرة فقالت بابي أنت وأمي يا رسول الله ادع الله ان يفر لي ما تقدم من ذنبي وما تأخر فرقع  
 يديه حتى روى بياض ابطنه فقال اللهم اغفر لعائشة بنت أبي بكر مغفرة ظاهرة وباطنة لا تغادر ذنبا  
 ولا تكسب بعدها خطيئة ولا اثم قال صلى الله عليه وسلم افرحت يا عائشة فقالت اى والذي بعثك بالحق  
 فقال اما والذي بعثني بالحق ما خصصتك بهما من بين امتي وانها الصلاني لامتى بالليل والنهار فيمن مضى  
 منهم ومن بقى ومن هو ات اليوم القيامة وانا ادعو لهم والملائكة يؤمنون على دعائى وكان عليه الصلاة  
 والسلام يكرم ضيفه ويبسط رداءه لكرامته وجاءته ظنره التي ارضعته يوما فبسط لها رداءه وقال مرحبا  
 يا محي واجساها عليه (وكان) اكثر الناس تبسما واحسبهم بشرامع أنه كان متواصلا الاخران دائم  
 الفكرة لا يمضى له رقت في غم يرعمل لله وفيه ما لا بد له ولا لهه اولامته منه وما خير بين شيتين الاختار  
 ايسرهما الا ان يكون فيه قطيعة رحم فيكون ابعدا الناس منه (وكان) يخفف نعله ويرقع ثوبه ويختم  
 في مهنة أهله ويقطع اللحم مهن ويركب الفرس والبغل والحمار ويردف خلفه عبده أو غيره ويسبح

قوله نغرا بنون صرطائر كاهاصة وراحمرا للفقار اه



وجه فرسه بطرف كاه أو بطرف رداءه (وكان) يتوكأ على العصا وقال التوكؤ على العصا من اخلاق  
الانبياء (وروي الغنم) وقال مامن نبي الاوقدر عاها (وعق) صلى الله عليه وسلم لم عن نفسه بعد ما جاءته  
النبوة (وكان) لا يدع العميقة عن المولود من اهله ويأمر بحلق رأسه يوم السابع وان يتصدق عنه بزنة  
شعره فضة (وكان) يحب الفال ويكره الطيرة ويقول مامننا الامن بحمد نفسه والكن الله يذهب به بالقول  
(وكان) اذا جاءه ما يحب قال الحمد لله رب العالمين واذا جاءه ما يكره قال الحمد لله على كل حال (واذا) رفع  
الطعام من بين يديه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وآوانا وجعلنا مسلمين (وروي فيه) الحمد لله جدا  
كثيرا طيبا مباركا فيه غير مودع ولا مستغنى عنه ربنا (واذا) عطس خفض صوته واستتر بيده أو بشوبه  
وحمد الله (وكان) صلى الله عليه وسلم أكثر جلوسه من سعة قبل القبلة (واذا) جلس في المجلس احتجب  
بيديه (وكان) يكثر الذكر ويطول الصلاة ويقصر الخطبة ويستغفر في المجلس الواحد مائة مرة  
(وكان) يوم أول الليل ثم يقوم من السكر ثم يوتر ثم يأتي فراشه فاذا سمع الاذان وثب قائما فان كان جنبا  
أفاض عليه الماء والاتوضأ وخرج الى الصلاة (وكان) يصلي في سبحة قائما ويربص على قاعدتها قالت  
عائشة لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلواته جالسا (وكان) يسمع الجوفه أزيزا كزيز  
المرجل من البكا وهو في الصلاة (وكان) يصوم الاثنين والجميس وثلاثة أيام من كل شهر وعاش وراء  
وقلما يقطر يوم الجمعة وأكثر صيامه في شعبان (وكان) صلى الله عليه وسلم تنام عينا ولا ينام قلبه انتظارا  
للوحي (واذا) نام نفخ ولا يعط عطيطا (وكان) اذا رأى في منامه ما يروعه قال هو الله ربى لا شريك له  
(واذا) أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى تحت خده الايمن وقال رب قتي عذابك يوم تبعث عبادك (وكان)  
يقول اللهم يا مملك أموت وأحيا (واذا) استيقظ قال الحمد لله الذي أحيا ناسا بعد ما أماتنا واليه انفسور  
(وكان) صلى الله عليه وسلم اذا تكلم بين كلامه حتى يحفظه من جلس اليه ويعيد الحكمة ثلاثا  
لتعقل عنه (ويحزن) لسانه ولا يتكلم في غير حاجة (ويتركلم) بجوامع الكلم فضلا لا فضا ولا تصيرا  
(وكان) يتمثل بشئ من الشعر وكان يتمثل بقول بعضهم \* ويأتيك بالانخبار من لم تزود \* (وكان)  
صلى الله عليه وسلم جل ضحك ان تبسم وربما ضحك من شئ محجب حتى تبدونوا جده من غير فقهه  
(وما عاب) صلى الله عليه وسلم طعاما قاط ان اشتهاه أكله وان لم يشتهه تركه (وكان) لا يأكل متكئا  
ولا على خوان يأكل الهديوهو يكافئ عليه الا يأكل الصلوة ولا يتأفف في ما يأكل ما وجد أن  
وجدتمرا أكله وان وجد خبزاً أكله وان وجد لبنا اكتفى به (ولم) يأكل خبز امرق قاح حتى مات صلى الله  
عليه وسلم (قال أبو هريرة) خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير  
كان يأتي على آل محمد الشهر والشهران لا توقد في بيت من بيوتهم نار وكان قوتهم التمر والماء (وكان)  
يذهب على بطنه الحجر من الجوع هذوا قد آناه الله مفا تيج خرائن الارض فاني ان يقبلها واختار  
الآخرة (وأكل) صلى الله عليه وسلم الخبز بالخل وقال نعم الادام الخل (وأكل) لحم الدجاج (وكان) يحب  
الدباء وبأكله ويحبه الذراع من الشاة وقال ان أطيب اللحم لحم الطهر (وقال) كوازل بيت وادنه وابه  
فانه من شجرة مباركة (وكان) يحبه النفل يعني ما بقي من الطعام (وكان) يأكل بأصابعه الثلاث  
ويلاصقهن (وأكل) صلى الله عليه وسلم خبز الشعير بالتمر وقال هذا آدم هذا (وأكل) صلى الله عليه وسلم  
البطيخ بالربط والقشع بالربط والتمر بالزبد (وكان) يحب الحلو والاعسل (وكان) صلى الله عليه وسلم  
يشرب قاعدا وربما شرب قائما ويتنفس ثلاثا واذا أفضلت منه فضلة وأراد أن يسقي ابدأ من يمينه  
(وشرب) صلى الله عليه وسلم لبنا وقال من أطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا خير امته ومن

السجدة بضم السين فكيف تكون النافذة

الشمس بالفتح كالشمس



سقاها الله لئلا يقل اللهم برك لتساقه وزدنا منه (وقال صلى الله عليه وسلم ليس شيء يجزي مكان  
الطعام والشراب غير البين اه زاد) الباسحى رحمه الله وكان عليه الصلاة والسلام على خلق عظيم كما  
وصفه الله تعالى (كان) أحلم الناس وأعدل الناس وأعف الناس لم تمس يده قط امرأة إلا بملك  
رقبتها أو عصمة نكاحها أو تكون ذات محرم منه أسخى الناس لا يبيت عنده دينار ولا درهم فان فضل  
ولم يجد من يعطيه وفجأه الليل لم يأو إلى منزله حتى يعطيه من يحتاج إليه لا يأخذ من الله الا قوت  
عامه فقط من أسير ما يجد من الشهير والنمر ويضع سائر ذلك في سبيل الله تعالى لا يسئل شيئاً الا  
أعطاه ثم يعود على قوت عامه فيؤثر منه حتى يحتاج قبل انقضاء العام أشد الناس حياء لا يثبت بصره  
في وجه أحد يجيب دعوة العبد والحر ويقبل الهدية ولو أنها رجعة ابن وتستهبهه الأمة والمسكين  
فيئنه هما حيث دعوا لا يفض لنفسه ويغضب لربه من قبله باطن قدومه تشهد الجنائز أشد الناس  
تواضعا وأسكتهم من غير كبر وأبلغهم من غير عري لا يهوله شيء من أمر الدنيا يحاسن الفقراء ويؤاكل  
المساكين ويكرم أهل الفضل في أخلاقهم ويتألف أهل الشرف بالبر لهم يصل ذوى رحمه من غير أن  
يؤثرهم على من هو أفضل منهم لا يحفوق على أحد يقبل معذرة المتمدن يخرج إلى بساتين أصحابه لا يحقر  
مسكيناً فقراً وزمانته ولا يهاب ملكاً كما يدهو هذا وهذا إلى الله تعالى دعاء مستو باق جمع الله  
تعالى له السيرة الفاضلة والسياسة التامة وهو أحمى لا يقرأ ولا يكتب نشأ في بلاد الجهل والصحارى فعلمه  
الله جميع بحسن الاخلاق والطرق الحميدة وأخبار الاولين والآخرين وما فيه النجاة والفوز في الآخرة  
والقبضة والخلاص في الدنيا (قال) الباسحى رحمه الله وذكر العتيبي قال كنت عند حجة النبي صلى الله  
عليه وسلم فجماء اعرابي فقال السلام عليك يا رسول الله سمعت الله تعالى يقول ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم  
جاؤك فاستغفروا لله واستغفر لهم الرسول لو جدوا لله توابا رحيماً وقد ظلمت نفسي وجئتك مستغفراً  
من ذنبي مستشفعاً بك إلى ربى ثم انشأ الاعرابي يقول

ياخير من دفنت في الارض أعظمه \* فطاب من طيبهن القاع والالكم  
نفسى الغدا علقبر أنت ساكنه \* فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف قال العتيبي فعلمتني عيناى فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فقال لي يا عتيبي  
الحق الاعرابي نبشرك ان الله قد غفر له (ومن) كتاب الترمذي عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من يأخذ عنى هذه الكلمات فيعمل بهن ويعلم من يعمل بهن قال أبو  
هريرة أنا يا رسول الله فأخذ بيدي فعد حسا فقال اتق المحارم تكن أعبد الناس وارض بما قسم الله لك  
تكن أغنى الناس وأحسن إلى جارك تكن مؤمنا وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلما ولا  
تكثر الضحك فان كثرة الضحك تميت القلب (ومنه) عن عقبه بن عامر قال قلت يا رسول الله ما النجاة  
قال أمسك عليك لسانك وليسعك ببيتك وأبدك على خطيئتك (ومنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال يدا الاسلام غير بيادوسه يعود غير بما يكابد افظوبى للغرباء من أمتي قيل يا رسول الله  
ومن الغرباء من أمتك قال الذين يصلحون ما فسد للناس من بعدى من سنتي

﴿تم الجزء الثانى ويليه الجزء الثالث وأوله الكلام على الميت وما يتعلق به﴾



فهرست الجزء الثاني من كتاب المدخل لابن الحاج

صفحة	موضوع	صفحة	موضوع
٢	فصل في ذكر آداب المتعلم	٤٠	فصل في التحذير من أن يزور شيخه في أوقات العبادات
٧	فصل في أو راد طالب العلم	٤٠	فصل في نية الامام والمؤذن وأدبهما
١٠	فصل في زيارة الاولياء والصالحين وفيه الكلام على متصوفة هذا الزمان والشيخات على زعمهن	٤١	فصل في نية الامام والمؤذن وأدبهما
١٣	فصل في الاشتغال بالعلم يوم الجمعة وفيه الكلام على القصاص	٤٢	فصل في ذكر بعض البدع التي أحدثت في المسجد والامر بتغييرها ومنها النخامة في القبلة والكلام على المقاصير والدرابزين
١٨	فصل في تحفظ طالب العلم من العمل على المناصب والتشوف اليها	٤٤	فصل في الكبرياء الذي يؤثر بدونه في المسجد وعليه المحصف
٢١	فصل في العداة وفيه مباحث راقية وتنبيهات فائقة في كتب الصداق والكلام على الشهود وغير ذلك	٤٥	فصل آداب المؤذنين مجتمعين وما أحدثوه في ذلك
٢٤	فصل في آداب العلم والمتعلم في بيته مع أهله زيادة على ما سبق	٤٦	فصل في الدكة التي تحت الدكة وفيه ابحاث شريفة
٢٧	فصل في دخول المرأة الحمام	٤٧	فصل في المنبر العالي وفيه ابحاث مطلوبة
٢٨	فصل في تعليم الزوجة أحكام الغسل وما تحتاج اليه فيه	٤٧	فصل في البثرة تكون في المسجد
٢٩	فصل في دخول الرجل الحمام والكلام على آداب النوم	٤٧	فصل في الفسقية والخظير والطمعة
٣٣	فصل في آدابه عند الاجتماع بأهله وفيه مباحث	٤٨	فصل في موضع الديوان
٣٦	فصل منه	٤٨	فصل في زخرفة المحراب وغيره
٣٧	فصل في التحذير من وطء امرأته أو جاريتها في دبرها	٤٨	فصل في التازير في جدار المسجد
٣٨	فصل في التحذير من تصور المرأة الاجنبية عند جماع أهله	٤٨	فصل في المبيت في المسجد والسكن
٣٩	فصل في التحذير من التحدث بما يقع بينه وبين زوجته	٤٩	فصل منه
٣٩	فصل فيما يقع عليه عند استيقاظه من نومه	٤٩	فصل في البيوت التي على سطحه
		٤٩	فصل في الوضوء في المسجد وصحنه ووسطه
		٤٩	فصل في المراوح فيه وزبارة المعتكف
		٥٠	فصل ويتأ كند على امام المسجد أن لا يجلس الى القصاص
		٥٠	فصل في المصافحة خلف الصلوات
		٥٠	فصل في منع القراء والفقراء والذاكرين حين



صحيحة	صحيحة
٧٣ فصل في ذكر الاشياء التي يتجنبها الامام في نفسه	٥٢ فصل في رفع الصوت حال الخطبة وفيه مطالب بالهامش
٧٣ فصل في خروج الامام على الناس يوم الجمعة	٥٩ فصل في منع الزباليين في اوقات الصلاة وفيه تنبيه على امور مطلوبة واجبات واردة
٧٤ فصل في نهى المؤذنين عما يفعلونه عند خروج الامام	٦١ فصل في موضع الاذان
٧٤ فصل في صعود الامام على المنبر	٦٢ فصل في الاذان جماعة بزيادة على ما تقدم
٧٤ فصل في كيفية صعوده على المنبر	٦٣ فصل في الاذان بالانحان
٧٤ فصل في فرش السجادة على المنبر وآداب مطلوبة	٦٣ فصل في الاذان في المسجد زيادة على ما سبق
٧٦ فصل في اسلام الكافر في حال الخطبة وما في ذلك من البدع	٦٤ فصل في الطواف بالمؤذن اذامات
٧٦ فصل فيما يقوله الخطيب بعد فراغه منها وما يفعله عند الصلاة	٦٤ فصل في اذان الشاب على المنار
٧٧ فصل في دخوله للصلاة وفيه مسائل	٦٥ فصل في النهي عما أحدث بالليل من غير السنة وفيه نبذة في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وغير ذلك
٧٨ فصل في النهي عن الجهر بالنية وغير ذلك وفيه مسائل وآداب	٦٧ فصل في التسخير في شهر رمضان وفيه اجبات
٨١ فصل في الصلاة على الميت في المسجد	٦٨ فصل في اختلاف العوائد في التسخير وفيه تنبيه وسؤال واراد وجوابه وفيه اقسام البدع والاكلام على تعليق الفوائس
٨٢ فصل في خروج الامام الى صلاة العيدين وما في ذلك من البدع	٧٠ فصل في التذكار يوم الجمعة وفيه اجبات
٨٢ فصل في التكبير عند الخروج الى المصلي وما فيه من البدع	٧١ فصل في حكمة ترتيب الاذان
٨٤ فصل في الحفظ من التجاسة في المصلي	٧١ فصل في نهى المؤذنين عن قولهم الصلاة رحيم الله وغيره على باب المسجد
٨٤ فصل في سلام العيد	٧٢ فصل في نهيمهم عن قراءة ان الله فاتى الحب الخ ماقاله
٨٤ فصل في خروج النساء الى صلاة العيد	٧٢ فصل في نهيمهم عن النداء على الغائب بما لا ينبغي وفيه سؤال وجواب
٨٤ فصل في انصراف الناس من صلاة العيد	٧٢ فصل في نهيمهم عن المشي امام الجنائزة
٨٥ فصل في صلاة العيد في المسجد	٧٥ فصل في عقد النكاح وفرش البسط في المسجد وغير ذلك
٨٥ فصل في التكبير اثر الصلوات الخمس في أيام العيد	٧٣ فصل في تهنيء الامام للجمعة
٨٥ فصل في صلاة التراويح في المسجد	
٨٦ فصل في صفة الامام في قيام رمضان	
٨٧ فصل في الذكر بعد التسليمين من صلاة التراويح	



صحيحة	صحيحة
١١٦ فصل في فضل الشهادة وفي ضمنه فوائد	٨٧ فصل فيما يفعل في ليلة الختم
١١٨ فصل وينبغي للمجاهد أن لا يقاتل ينيته	٨٧ فصل في قيام العشر الاواخر من شهر رمضان
ارادة دعاء الكفار	٨٧ فصل في الخطبة عقيب الختم والدعاء وآداب
١١٨ فصل في آداب الفقير المنقطع التارك	وفيه ابحاث
للاسباب وكيفية نيته وهدية	٨٩ فصل في القيام عند الختم بسجدة
١٢٢ فصل منه	القرآن
١٢٥ فصل منه	٨٩ فصل في قيام السنة كلها
١٢٦ فصل في الرياء وما يتبعها بالنية	٨٩ فصل فيما يفعلونه بعد الختم مما لا ينبغي
١٣٥ فصل في الصدق والعقل	٩١ فصل في وقود القناديل ليلة الختم وما فيه
١٣٧ فصل في ذكر الطمع وقبحه	من البدع
١٣٨ فصل في التزين	٩٣ فصل في آداب المؤدب
١٣٩ فصل في الغيبة والنميمة	٩٥ فصل في ذكر أسباب أولياء الصبيان
١٤٠ فصل في الاستدراج	٩٦ فصل في صفة توفيقه أي المؤدب بما نواه
١٤٠ فصل في اليقين	٩٦ فصل فيما يأمر به المؤدب الصبي من
١٤٠ فصل في الحجب	الآداب وآداب مطلوبة من المؤدب
١٤١ فصل في التواضع	١٠٠ فصل في انصراف الصبيان من المكتتب
١٤١ فصل في النية والعبادة	والتنبيه على بدع مشهورة
١٤٢ فصل في العلم	١٠٥ فصل في تزويق الالواح وما في ذلك من
١٤٣ فصل في عيوب النفس	البدع والكلام على انتقال الصبي من
١٤٣ فصل في الاشياء التي يستعين بها على	كتاب الى غيره
معرفة عيوب نفسه	١٠٧ فصل في ذكر آداب المجاهد وكيفية نيته
١٤٣ فصل في الحزن والخوف	وهديه
١٤٤ فصل في الزهد والخلوة	١٠٧ فصل في الغنمة
١٤٦ فصل في معرفة أصل الاشياء التي تنفرع	١٠٧ فصل في حكم الاسارى
منها فنون الخير	١٠٧ فصل في الاوصاف الموجبة للجزية
١٤٧ فصل في كيفية تهوين سلوك الطريق	١٠٧ فصل في حكم المرتدين
والوصول بعون الله تعالى وفيه الكلام	١٠٨ فصل في قتال الفئة الباغية
على مراتب الزهد	١٠٨ فصل في حكم المحاربين وبيده الكلام على
١٥١ فصل في السماع وكيفية وما يمنع منه وما	ما يلزم المجاهدين وما جاء في فضل المجاهد
يجوز	١١٤ فصل في الرمي وفضيلته
١٥٢ فصل منه وفيه فوائد	١١٥ فصل في الرباط وفضله وذكر الخيل
١٥٤ فصل في السماع في المسجد والرقص	وفضلها



صحيحة

صحيحة


يترتب علمها من المفاسد والكلام على ما يوجد في الارض وفي ضمنه كتابات في ذم الدنيا والكلام على البركة وكتابة بعضهم في ذلك	والغناء الخ
١٧٦ فصل منه وفيه الكلام على الكيمياء حقيقة وانها هي الرجوع الى الله	١٥٧ فصل في الدليل على منع الغناء من الاستنباط
١٧٨ فصل في دخول المر بداخلوة	١٥٨ فصل في الرد على من قال نحن من لا يسمع بالطبع الخ
١٧٨ فصل في آداب الخلوة وفيه مسائل لا تفتى بها	١٥٨ فصل في سؤال وجواب
١٨١ فصل اذا اجتمع للمريد مشايخ	١٥٩ فصل منه وما حكى في ذلك عن مشايخ الصوفية
١٨٢ فصل ينبغي له أن يكون أشد الناس نظرا الى نعم الله عليه الخ	١٥٩ فصل فيما استدل به متصوفة هذا الزمان على اباحة الغناء
١٨٢ فصل وينبغي له أن يكون عارفا بالخواطر	١٥٩ فصل في قراءة القرآن بالالخان زيادة على ما تقدم أول الكتاب
١٨٣ فصل جامع لبعض آداب السلوك الخ	١٦١ فصل في التنافس في ألوان الاطعمة وما في الشيب من الذم
١٨٦ فصل وينبغي للمريد أن يتفقه في حاله في الاجتماع باخوانه	١٦١ فصل في منع المردان في المجالس والنظر اليهم وحكم اللوطية
١٨٧ فصل في آداب صحبة الاعضاء	١٦٣ فصل في الذم والرخص بالرجل وكشف الرأس وتخزيق الثياب
١٨٧ فصل في الآداب الباطنية	١٦٣ فصل في اجزاليه وتمزيق الثياب من اضعافه المال والكلام على الغناء زيادة على ما سبق
١٨٨ فصل في بيان الاخوان	١٦٤ فصل في شروط السماع الخ
١٨٩ فصل من كلام بعضهم بهضه باللفظ وبهضه بالمعنى في آداب تتعلق بالمريد	١٦٥ فصل في تصرف المر يد المنقطع
١٩١ فصل واذا كان للمريد اولاد فينبغي أن لا يهتمه شأنهم الخ	١٦٦ فصل في تحفظه على اندرقة المنسوب اليها وأقسام الاجتماع
١٩١ فصل في ابتلاء المر يد بالاجتماع بالناس وفيه وصايا	١٦٨ فصل في مواضع قبول الدعاء وفي آخره الكلام على القسم الثالث من أقسام الاجتماع
١٩٤ فصل وينبغي للمريد أن تكون أوقاته مضبوطة الخ	١٧٠ فصل في الخلوة عن الناس
١٩٦ فصل في قدم المر يد من السفر ودخوله الرباط وفيه الكلام على ما اصطلمه واعليه من البدع في هذا الشأن من العكاز والسجادة وغير ذلك	١٧٢ فصل واكد ما عليه في خلوته النظر في الجهة التي يقف منها وفيه مسائل نفيسة
٢٠٠ فصل واعلم أن طريقة الصوفية نظيفة وأقل شي يدنس التنظيم	١٧٣ فصل في النهي عن الاستعمال بالكيمياء وما



صحيحة	صحيحة
ادعوا أن الشيخ له التصرف في مال المرید الخ وغير ذلك من البدع	٢٠١ فصل في بعض المنشبهين بالمشايخ وأهل الارادة وفيه الكلام على الزعيلة وغيرهم من أهل البدع
٢١١ فصل في أحوال المعتقدين في هؤلاء المشايخ	٢٠٦ فصل في ادعاء المشيخة ممن ليس من أهلها
٢١٣ فصل في مكاتبة الفقيه لاخيه	٢٠٧ فصل في أخذهم اليهود على الناس
٢١٤ فصل في صرف هم المرید كلها الى أمور الآخرة	٢٠٧ فصل في تعليق السبحة في العنق وما فيها من المنهيات
٢١٤ فصل في ذكر شيء من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم	٢٠٨ فصل في المبالغة في أخذ اليهود حتى

﴿ ت م ﴾







فهرست الجزء الثالث من كتاب المدخل لابن الحاج

صفحة	صفحة
٢	٥٩
فصل في المختصر وما يتعلق به من تلقين	فصل وينبغي له ان يكثر السير بالليل الخ
وغسل ودفن وما في ذلك من البدع	٥٩
٢٥	٥٩
فصل في تهيمه طعام لاهل الميت وما فيه	فصل وينبغي له ان لا يسلك بنيات الطريق الخ
من البدع	
٢٩	٦٠
فصل في النفاس والقابلة والمولود وما فيه	فصل وينبغي ان لا يستحب معه جرسا ولا كلبا
من المحدثات	
٣٣	٦٠
فصل في التحذير مما يفعله القوابل والكلام	فصل في التحذير من أفعال يفعلونها
على العميقة	٦٠
٣٦	٦٠
فصل في الختان وما يتعلق به	فصل وينبغي له اذا دخل بلدا أو قبالها أن يقول اللهم الخ
٣٦	٦٠
فصل في صنعة الفلاحة وفيه الخث على كسب الحلال	فصل وينبغي له اذا جاء الى حل الرجل وشده ان يسمى الله الخ
٤٠	٦٠
فصل في الغرسة وما يتعلق به من الاجارة	فصل فيما يقوله اذا جئته الليل
٤٠	٦١
فصل في القزاة وما فيها من البدع	فصل فيما يقوله اذا استصعبت عليه الدابة
٤٣	٦١
فصل في القصاره وما فيها	فصل ويستحب الخداع في السفر
٤٥	٦١
فصل في الخياطة وما يتعلق بها	فصل فيما يقوله اذا سافر في البحر
٤٩	٦١
فصل في تاجر البر وما أشبهه وبيان الغش في ذلك	فصل وينبغي له أن يكثر من الدعاء في سفره لنفسه الخ
٥٤	٦١
فصل في نية التاجر الذي يجرم من اقليم الى اقليم وفيه الكلام على الاستخارة والمشاورة وشروط المستشار وما في ذلك من منثور الحكم وأقوال السلف	فصل وينبغي له أن لا يترك شيئا من الاوراد التي كانت له في الحضر وغير ذلك
٥٨	٦٢
فصل وينبغي له أن يوسع على نفسه الخ	فصل ولا يركب في البحر في الفصل الذي يخاف عليه فيه الخ
٥٨	٦٢
فصل وينبغي أن لا يشارك غيره في الزاد والنفقة والدابة	فصل ويتعين عليه ان لا يسافر الى بلاد الكفار
٥٨	٦٣
فصل ويتعين عليه أن يظهر لصاحب الدابة ما يحمله عليها الخ	فصل وينبغي أن ينوي السباحة اذا خرج من منزله الخ
٥٨	٦٣
فصل وينبغي له أن يكون سفره غدوة النهار	فصل ويتعين له أن ينوي في سفره الخ لومة عن الناس وفيه أقسام الاجتماع واخراج الصدقة
٥٨	٦٤
فصل وينبغي له أن يقول ما يقوله اذا خرج الخروج من منزله	فصل فاذا اوصل الى البلد التي ارادها الخ
٥٩	٦٥
فصل وينبغي له أن يقول ما يقوله اذا خرج من المسجد	فصل ويتعين عليه اذا اشتري بثمن معلوم ان لا ينقص البائع شيئا
٥٩	
فصل وينبغي له أن يتصدق قبل خروجه	



صكيفة	صكيفة
٦٥ فصل فيمن يسأل البائع التأخير	٦٥ فصل فيمن يسأل البائع التأخير
٦٥ فصل ويحذر من تقلب الساعة على المشتري	٦٥ فصل ويحذر من تقلب الساعة على المشتري
آخر النهار	آخر النهار
٦٥ فصل ويحذر من كثرة الأيمان الكاذبة الخ	٦٥ فصل ويحذر من كثرة الأيمان الكاذبة الخ
٦٦ فصل في بيع السلع في الخيش	٦٦ فصل في بيع السلع في الخيش
٦٦ فصل في التحذير من تقبج الساعة في عين	٦٦ فصل في التحذير من تقبج الساعة في عين
المشتري الخ	المشتري الخ
٦٦ فصل في التحذير من اشاعة أن الساعة	٦٦ فصل في التحذير من اشاعة أن الساعة
معدومة الخ	معدومة الخ
٦٧ فصل في التحذير من بيع الساعة في بيت مظلم	٦٧ فصل في التحذير من بيع الساعة في بيت مظلم
٦٧ فصل في التحذير مما يأخذ به علمان البائع	٦٧ فصل في التحذير مما يأخذ به علمان البائع
ويسمونه هبة والتحذير من أخذ التوقيع ممن	ويسمونه هبة والتحذير من أخذ التوقيع ممن
له الامر على أن يسأح له في الطريق بالمظالم	له الامر على أن يسأح له في الطريق بالمظالم
الخ	الخ
٦٧ فصل ومثل التوقيع ما يأخذونه من المظالم	٦٧ فصل ومثل التوقيع ما يأخذونه من المظالم
على أنه زكاة	على أنه زكاة
٦٧ فصل في التحذير من وضع الفلفل في موضع	٦٧ فصل في التحذير من وضع الفلفل في موضع
ندى	ندى
٦٧ فصل في التحذير من خلط الصمغ وغيره اذا	٦٧ فصل في التحذير من خلط الصمغ وغيره اذا
ابتل بغيره	ابتل بغيره
٦٨ فصل في التحذير من عجن التمره ندى	٦٨ فصل في التحذير من عجن التمره ندى
بالقطارة الخ	بالقطارة الخ
٦٨ فصل في التحذير من اضافة ما يحسب به من	٦٨ فصل في التحذير من اضافة ما يحسب به من
الظلم الى الكراء	الظلم الى الكراء
٦٨ فصل في التحذير مما يفعله تجار القماش	٦٨ فصل في التحذير مما يفعله تجار القماش
الاسكندراني الخ	الاسكندراني الخ
٦٨ فصل في التحذير من خلط المسك البداوى	٦٨ فصل في التحذير من خلط المسك البداوى
بالعراق الطيب	بالعراق الطيب
٦٨ فصل في التحذير من التعامل بالفضة المختلفة	٦٨ فصل في التحذير من التعامل بالفضة المختلفة
البلدان	البلدان
٦٩ فصل في التحذير مما اذا أخذ منه ظلم يحسبه	٦٩ فصل في التحذير مما اذا أخذ منه ظلم يحسبه
على الفقراء زيادة على ما سبق	على الفقراء زيادة على ما سبق
٧٠ فصل وينبغي للتاجر أن يفتن بمجالسة	٧٠ فصل وينبغي للتاجر أن يفتن بمجالسة
صكيفة	صكيفة
الصالحين الخ	الصالحين الخ
٧٠ فصل وينبغي له أن يبيع بالنقد مدهما	٧٠ فصل وينبغي له أن يبيع بالنقد مدهما
استطاع	استطاع
٧٠ فصل ويتعين عليه ان لا يدفع الدراهم	٧٠ فصل ويتعين عليه ان لا يدفع الدراهم
الزائفة الخ	الزائفة الخ
٧٠ فصل وينبغي أن لا يكره من عنده مطالبة	٧٠ فصل وينبغي أن لا يكره من عنده مطالبة
٧٠ فصل وينبغي أن لا يكثر من الجلبوس في	٧٠ فصل وينبغي أن لا يكثر من الجلبوس في
السوق الخ	السوق الخ
٧٠ فصل ويودع اخوانه ومعارفه اذا اراد الرجوع	٧٠ فصل ويودع اخوانه ومعارفه اذا اراد الرجوع
لبلده	لبلده
٧٠ فصل واذا وصل بلده فالسنة أن يرسل لأهله	٧٠ فصل واذا وصل بلده فالسنة أن يرسل لأهله
من يخبرهم	من يخبرهم
٧١ فصل في ذكر بعض ما يحتاج اليه العطار	٧١ فصل في ذكر بعض ما يحتاج اليه العطار
من النيات	من النيات
٧٢ فصل وينبغي له أن يكون هينا لينا في بيعه الخ	٧٢ فصل وينبغي له أن يكون هينا لينا في بيعه الخ
٧٢ فصل في التحذير من الخلف في البيع والشراء	٧٢ فصل في التحذير من الخلف في البيع والشراء
٧٢ فصل ومهما قدر أن لا يشتري بالدين فليفعل	٧٢ فصل ومهما قدر أن لا يشتري بالدين فليفعل
٧٢ فصل وينبغي أن يرجح للمشتري الخ	٧٢ فصل وينبغي أن يرجح للمشتري الخ
٧٢ فصل وينبغي ان يحفظ على الساع الخ	٧٢ فصل وينبغي ان يحفظ على الساع الخ
٧٣ فصل في القسم الثاني من العطاره	٧٣ فصل في القسم الثاني من العطاره
٧٣ فصل في المحافظة على الصلاة في وقتها	٧٣ فصل في المحافظة على الصلاة في وقتها
٧٣ فصل في الزيادة على الموزون اذا شح وفيه	٧٣ فصل في الزيادة على الموزون اذا شح وفيه
ابحاث	ابحاث
٧٣ فصل في منع شيء دون وزن الخ	٧٣ فصل في منع شيء دون وزن الخ
٧٣ فصل ويحذر من المقاسد التي يفعلها بعضهم	٧٣ فصل ويحذر من المقاسد التي يفعلها بعضهم
٧٥ فصل فيما يتعلق بالسماكة من الغش	٧٥ فصل فيما يتعلق بالسماكة من الغش
٧٥ فصل في نية الوراق الخ	٧٥ فصل في نية الوراق الخ
٧٦ فصل وينبغي له ان يحذر من الغش فيما	٧٦ فصل وينبغي له ان يحذر من الغش فيما
يحاوله	يحاوله
٧٦ فصل ويحذر من ان يشتري الورق من	٧٦ فصل ويحذر من ان يشتري الورق من
الوراقة حين كشف عوراتهم وفيه التحذير	الوراقة حين كشف عوراتهم وفيه التحذير
من خلط الورق الخفيف بالجيد والتحذير من	من خلط الورق الخفيف بالجيد والتحذير من
اعمال الورق المكتوب	اعمال الورق المكتوب



حكيمة	حكيمة
المباحث والحكايات	٧٦ فصل ولا يترك أحد من الصناعات يكشف عورته
٩١ فصل وليتحرز على نفسه ومريضه الخ	٧٧ فصل في نية الناسج وكيفيةها
٩١ فصل منه بزيادة على ما قبله	٧٨ فصل في اجتناب بماطلة الناسج
٩٣ فصل في أحوال المريض وفيه أدوية تلقاها الشيخ ابن أبي حمزة في المنام عن النبي صلى الله عليه وسلم والكلام على النشرة التي يعملها المعزومون والطاسة وغير ذلك	٧٨ فصل واذا سمع الاذان يترك ما بيده الخ
١٠١ فصل وينبغي للطبيب اذا اراد ان يروج من بيته الخ	٧٨ فصل في التحذير من نسخ المحفف بغير الرسم العثماني
١٠١ فصل وينبغي أن لا يقعد مع الطبيب غيره الا لضرورة	٧٨ فصل ولا ينسخ المحفف بلسان العجم
١٠٢ فصل ويتأكد عليه أن يتأني على المريض الخ	٧٩ فصل في نية من يجد المصاحف وغيرها
١٠٣ فصل وينبغي أن يكون عارفاً بحال المريض الخ	٧٩ فصل في آداب يفعلها اذا جاء مكانه
١٠٣ فصل واذا تذر عليه المريض فليسأل عن أبيه الخ	٧٩ فصل في اجتناب المفاسد التي تعتوره
١٠٣ فصل وأكدم عليه النظر في القارورة	٨٠ فصل ويتعين عليه نظار الورق الذي يبطن به الخ
١٠٤ فصل ويتعين على طالب العلم ومن فيه أهلية تعليم الطب	٨٠ فصل ولا يجلد كتاباً لأهل الأديان الباطلة
١٠٤ فصل ويتعين على الطبيب أن يترك بعض من انغمس في الجهل الخ	٨١ فصل ويتعين على طالب العلم التحذير من هذا حاله
١٠٥ فصل في الصدقة عن المريض	٨١ فصل في نية الابزاري الخ
١٠٥ فصل في وصية المريض	٨١ فصل في نية الزيات
١٠٦ فصل في الشراب الذي يستعمله المريض الخ	٨٢ فصل ويتعين عليه أن لا يخلط الزيت الخ
١٠٦ فصل واذا طلب المشتري أوقيتين من شرابين مختلفين الخ	٨٢ فصل في تحسين نيته
١٠٧ فصل ويتعين إقامة من يتعاطى الطب من أهل الكتاب الخ	٨٢ فصل في التحذير من شراء الخسول التي عسرت الخ
١٠٧ فصل واذا قدم الشراب عند الخ	٨٢ فصل ويتعين عليه أن لا يخلط السمن الخ
١٠٧ فصل وينبغي حضور غير مرتبه حاجة عند	٨٣ فصل في زيادة المشتري شيئاً كما تقدم في العطار
	٨٣ فصل ولا يطأ بنبهه الموضع الذي يبيع فيه الخ
	٨٤ فصل في نية الخضرى
	٨٤ فصل في بيع القلقاس
	٨٤ فصل في تحسين نيته والكلام على الطوافين
	٨٧ فصل في المزين وما يعتوره من المفاسد
	٨٩ فصل في التحذير من معانبة الطبيب والكهال الكافرين وما يتعلق بذلك من



حكيمة

الشرابي

- ١٠٧ فصل في نية الشرابي زيادة على نية الطبيب
- ١٠٧ فصل في طبقات الناس عند الشرابي
- ١٠٨ فصل وينبغي للشرابي والطبيب أن لا يأتيا المريض الخ
- ١٠٨ فصل في عبادة الطبيب والشرابي للمريض
- ١٠٨ فصل وينبغي للشرابي أن لا يترك الصبي يبيع الخ
- ١٠٨ فصل ويحافظ على الصلاة الخ
- ١٠٨ فصل ويحترز من الغش في الاشرية
- ١٠٨ فصل في شراء الشراب من قاعات الشرابي
- ١٠٩ فصل فيما يقع في مطابخ الاشرية
- ١٠٩ فصل اذا كسر صحيج القندو جعل في الجفان بعد طخه
- ١٠٩ فصل في الخابية التي يطبخ فيها السكر
- ١١٠ فصل في القطارة الطيبة
- ١١٠ فصل في الترتيق
- ١١٠ فصل في السكر العال
- ١١٠ فصل في قطر النباتات
- ١١٠ فصل في غش السكر الابيض بالاحمر
- ١١١ فصل ولا حجة لمن يدعى من أصحاب المطابخ الخ
- ١١١ فصل في ذكر الطاحون وما يتعلق بها
- ١١٢ فصل وعن مشي الصانع حفاة الخ
- ١١٢ فصل في أن السالف كانوا لا يخلون الدقيق
- ١١٣ فصل وينبغي أن يرفق بالدابة
- ١١٣ فصل في التحذير من خلط دقيق الناس وما في ذلك من الحكايات والمباحث
- ١١٥ فصل واذا وزن طحين انسان ونقص الخ
- ١١٥ فصل ويتعين على صاحب الطاحون التحفظ من شرائه القمح بثمن معلوم ويعادى بدله دقيقا مقسطا
- ١١٥ فصل ويتعين على صاحب الدقيق أن

حكيمة

بين القديم الخ

- ١١٥ فصل في التحذير مما يفعله اذا خرجت الدواب للربيع الخ
- ١١٦ فصل ويتعين على المسلم عدم شراء الدقيق من طواحين أهل الكتاب
- ١١٦ فصل وينبغي أن يكون صبي الطحان أميناً الخ
- ١١٧ فصل ويحترز من تبديد القمح الخ
- ١١٧ فصل ويتعين على المكلف أن لا يحوج أهله الخ
- ١١٧ فصل في الفران وما يتعلق به
- ١١٨ فصل ويتعين عليه أن يحترز على الخبز الخ
- ١١٨ فصل في الخبز في قرن خبز العلامة
- ١١٩ فصل في اختلاس الفران الرغيف والرغيفين
- ١١٩ فصل في التحفظ على الدقيق الخ
- ١١٩ فصل في منع اجتماع البنات الابكار الخ
- ١١٩ فصل وينبغي أن يخبر لمن سبق أو لافولا
- ١١٩ فصل في الخبز نقدا ومشاهدة
- ١٢٠ فصل في الاشتغال بالخبز والناس في صلاة الجمعة
- ١٢٠ فصل في سؤال الفران عن أحوال الناس
- ١٢٠ فصل ويتعين عليه أن لا يدور على البيوت الخ
- ١٢٠ فصل في الخباز الذي يعمل الخبز في السوق
- ١٢٠ فصل واذا اشترى دقيقا قديما الخ
- ١٢٠ فصل في زجر الصانع عن تبديد القمح زيادة على ما سبق
- ١٢٠ فصل في منع العجن بماء الآبار المالحة
- ١٢٠ فصل في خلط الدقيق بنحو الكرم
- ١٢١ فصل في التحرز على الماء العذب الخ
- ١٢١ فصل في منع الصانع من الوضوء من الماء المهد للخبز



صفحة	صفحة
١٢٤	١٢١
فصل في بيع القربة أو مضمها أو هبتها	فصل ويتعين طهارة ما يجعل تحت العجين
بزيادة على ما سبق	١٢١
١٢٤	الصناع أيديهم
فصل في منع السقاة من اللبالي التي يعملونها	١٢١
في القرافة	فصل في التحذير من بيع الخبز من قبل أن
١٢٤	ينضج
فصل ويحذر مما يفعله بعضهم من المشاة	١٢١
الخ	فصل ولا يسمع الفران من صاحب الخبز
١٢٥	ما تقدم قبله
فصل في التحذير من عدم الصلاة الخ	١٢١
١٢٥	فصل ويتعين على الفران أن لا يحر في الخبز
فصل في صلاتهم على النبي صلى الله عليه	الخ
وسلم في مشيهم الخ	١٢١
١٢٥	فصل في ذكر السقاة ونيتهم وما يعثوره من
فصل في القصاب وما يتعلق بأحكام الذكاة	المفاسد
١٢٦	١٢٢
فصل وينبغي غسل اللحم الذي بالسوق	فصل وينبغي أن لا ينقص الراوية أو القربة
١٢٦	١٢٢
فصل في غسل البطون	فصل وإذا كانت الراوية والقربة جديدة الخ
١٢٦	١٢٢
فصل ويتعين على الجزران أن لا يخالط الخ الخ	فصل وينبغي أن يجعل على الراوية غطاء
١٢٦	١٢٧
فصل وإذا كانت الذبيحة قليلة الأشحم الخ	طاهر الخ
١٢٧	١٢٣
فصل في منع الذبح في موضع مستدبر الخ	فصل وينبغي أن يمشي بالجل مشيا متوسطا
١٢٧	١٢٣
فصل ويحفظ على صلواته	فصل في منع بيع القربة أو أكثر منها أو هبتها
١٢٧	١٢٣
فصل في ذكر الشرائح وما يتعلق به	فصل فيما إذا ربط قم القربة برباط خفيفا
١٢٧	١٢٣
فصل في التحذير من ترك القدور مكشوفة الخ	فصل فيما إذا كان في القربة خرق
١٢٨	١٢٣
فصل وينبغي للكاف أن لا يطبخ عند	فصل ويتعين عليه أن يطرق رأسه الخ
الشرائح	١٢٣
١٢٨	فصل ويتعين عليه أن يتولى ذلك بنفسه الخ
فصل في شروط صبي الشرائح	١٢٣
١٢٩	فصل ولا يسكب الماء في بيت فيه امرأة الخ
١٢٩	١٢٤
فصل في ذكر الطباخ الذي يبيع في السوق	فصل وإذا كان في البيت من يتبرج من
١٢٩	النساء
فصل في بيع اللحم السميط	١٢٤
١٢٩	فصل ويتعين على صاحب البيت أن
١٢٩	يتولى الوقوف الخ
فصل في شراء مرقاة الطعام	١٢٤
١٣٠	فصل في اتخاذ السقاة صبيبا أمينا
١٣٠	١٢٤
فصل في ذكر اللسان وما يتعلق به	فصل ويحذر الصبي من بيع القربة الخ
١٣٠	١٢٤
فصل في التحذير من صبيخ الزبد والسمن	فصل في التحذير من عدم تغطية أواني اللبن
١٣٠	١٣١
فصل في التحذير من عدم تغطية أواني اللبن	فصل في غسل أواني اللبن
١٣١	١٣١
فصل في غسل أواني اللبن	فصل منه بزيادة
١٣١	١٣١
فصل في ذكر البناء وما يتعلق به	فصل في إعطائه النقد والمشاورة
١٣١	١٢٤
فصل ويتعين على الصانع التصح	فصل ويتعين عليه أن تكون يداه الممتين
١٣١	الخ
١٣٢	١٣٢
فصل وإذا كان الموضوع يحتاج إلى مؤونة	



صفحة	مكتبة الخ	صفحة	مكتبة الخ
١٤٤	فصل في التحذير من الاحرام بالحج والحامل والحف مستورة	١٣٢	فصل ويتعين عليه اذا كان العـمل مما يعمل بالطين
١٤٤	فصل فاذا وصل مكة واشرف على البيت الخ	١٣٢	فصل ويتعين عليه النصيح في عمله بزيادة
١٤٥	فصل في التحذير من تقبيل الحجر ثم يطوف الخ	١٣٢	فصل ولا يأخذ نذبا لبقاء الامن كان معروفا بالدين
١٤٥	فصل ويحذر ان يطوف من داخل الحجر الخ	١٣٢	فصل واذا كان صاحب العـمل حاضرا
١٤٨	فصل فاذا دفع من عرفته بعد غروب الشمس الخ	١٣٢	فصل في التحذير من الابطاء كثيرا عند الاكل
١٤٩	فصل وينبغي له ان يجي ليلة العيد الخ	١٣٢	فصل في تحفظهم على الصلاة
١٤٩	فصل وينبغي له ان يصلي الصبح بالمزلفة الخ	١٣٣	فصل في الصائغ
١٥١	فصل والافضل ان ياتي بطواف الافاضة الخ	١٣٣	فصل ولا يتحدث مع امرأة الخ
١٥٢	فصل في زيارة النبي صلى الله عليه وسلم وفيه الكلام على الحج والرياسة والسفر الى المسجد الاقصى الخ	١٣٣	فصل ويتعين عليه ان لا يعمل صورا
١٥٧	فصل في صلاة الغائب وما فيها من الابحاث الرائقة	١٣٤	فصل في التحذير من بيع الفضة بالدرهم المغشوشة
١٧٤	فصل متفرقة جامعة اعان شتى	١٣٤	فصل في ذكر الصبر في وغيره
١٧٥	فصل واذا دخل المكاف في عمل من أعمال الآخرة الخ وفيه الكلام على رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم في المنام	١٣٤	فصل في ذكر بعض ما يعتور الحاج في حجه
١٧٩	فصل واذا كانت الرُّبعا على ما تقدم من التفصيل وفيه ابحاث	١٣٦	فصل وهذه العبادات افترضها الله الخ وفيه ابحاث مطلوبة
١٨٠	فصل في تربية الاولاد ومشيهم على قانون الشريعة	١٤٢	فصل واكد ما عليه معرفة ما يلزمه في حجه
١٨٢	فصل في ذكر الكسب وكيفية ما يحاوله المرء في ذلك	١٤٣	فصل في السنن الموجهات للدم
١٨٣	فصل في معنى قوله صلى الله عليه وسلم انتم في زمان الخ	١٤٣	فصل في فضائله
١٨٥	فصل في ذكر محاسبة النفس	١٤٣	فصل ويختص الحرم بخمسة اقسام
١٨٦	فصل في كيفية النظر الى المسلمين الخ ويليها دعاء ختم الكتاب	١٤٣	فصل قال زيد بن اسلم الحرمات خمس الخ
		١٤٣	فصل في اغتسالات الحج
		١٤٣	فصل الاحرام بالحج يمنع خمسة عشر شيئا
		١٤٣	فصل وطواف الحج ثلاث
		١٤٣	فصل والجمار ثلاث
		١٤٣	فصل والرمي اربعة ايام
		١٤٣	فصل والهدى ثلاث
		١٤٣	فصل يؤكل الهدى كله الخ
		١٤٣	فصل يجب الجزاء على المحرم الخ
		١٤٤	فصل في التمتع بالعمرة الخ
		١٤٤	فصل في التحذير من رفع الصوت بالتلبية الخ



امل

الخ  
وف

الخ  
وب

لغة

الخ  
سلم  
مفر

من

قال  
بي

من

نون

وله

تم

الخ



FD









